

موسوعة الفتاوى

كتاب

(العقيدة والتفسير وعلوم القرآن - الحديث وعلومه - أصول الفقه - الطب والتداوي
اللباس والزينة - الآداب والأخلاق والرفائق - العلم والدعوة
الذكر والدعاء - مسائل متفرقة)

لفضيلة الشيخ

سليمان بن سليم آل أبي الرحيل

• حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى •



الجزء الرابع

الفتاوى مفرغة من صوتيات الشيخ
الشيخ لم يراجع التفرغ

٤

موسوعة الفتاوى للشيخ سليمان الرحيلي



مَوْسُوعَةُ الْفَتَاوَى

كتاب

(العقيدة والتفسير وعلوم القرآن - الحديث وعلومه - أصول الفقه - الطب والتداوي
اللباس والزينة - الآداب والأخلاق والرفائق - العلم والدعوة
الذكر والدعاء - مسائل متفرقة)

لفضيلة الشيخ

سَيِّدُكَ أَبُو بَكْرٍ سَلِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلَبِيِّ

• حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى •

الْجُزْءُ الرَّابِعُ

الفتاوى مفرغة من صوتيات الشيخ
الشيخ لم يراجع التفريغ



٠٠٢٠١٠٣٠٢٦٩١٥٩





كتاب العفيدة

باب الإيمان

السؤال: شرحتم بالأمس معنى الحمد، ومعنى التسبيح، فما معنى التسبيح بحمد الله؟

الجواب: نعم، التسبيح بحمد الله هو: تنزيهه عن النقائص، وإثبات المحامد والكمالات لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فتكون مسبِّحًا حامدًا، ذاكراً صفات الكمال، نافياً صفات النقص، فتجمع بينهما.

الطالب: تكرار الصفة نفسها هل يعتبر ثناءً؟

الشيخ: نعم لو أن الإنسان قال: الحمد لله ربّ العالمين، الحمد لله ربّ العالمين، الحمد لله ربّ العالمين، يكون أثنى على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والثناء حمداً وزيادة، ولذلك الصحيح من أقوال أهل العلم: أن الحمد ليس الثناء، بل الحمد ذكر صفات المحمود مع حبه وتعظيمه، وإجلاله، والثناء مقدار زائد وهو أن تكرر الحمد، فإذا كررت الحمد كررت الصفات فهذا ثناء.

السؤال: مَا نصيحتكم لرجل مُبتلى بكثرة الصداع ويخاف أن يدخل في التسخط على

قَدَّرَ الله؟

الجواب: لا شك أن المؤمن مأمورٌ بأن يصبر على أقدار الله المؤلمة، وألَّا يتسخط، بل

يُسَلِّمَ لِقَدَرِ الله، ولا يقول: لماذا أنا؟ وماذا فعلت؟! فهذا قَدَّرَ الله.

👉 **ومما يُعينه على الصبر:** أن يتذكر أنه عَبْدٌ، وأن الربَّ سبحانه هو السيد، وللسيد

أن يفعل بعبده ما شاء؛ فكيف والربُّ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** حكيمٌ عليم لا يفعل شيئاً إلاَّ لحكمة!

﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣] لكمالِ علمه وكمالِ حكمته.

فأنت يا أخي! ابتليت بهذا البلاء اختباراً لك ولإيمانك.

◀ **ولحكمة من حكم ثلاث:**

١- إما لتكفير ذنوبك.

٢- وإما لرفع درجتك.

٣- وإما لتنبيهك من الغفلة.

قد يكون الله **عَزَّ وَجَلَّ** الرحيم الحكيم أراد أن تزداد أجورُك.

👈 **والمعلوم:** أن أهل العافية يوم القيامة يود أحدهم لو نُشِر في الدنيا بالمنشير إذا رأى

ثواب أهل البلاء؛ فهذا مما يُعين المسلم على الصبر على أقدار الله **عَزَّ وَجَلَّ** المؤلمة.

أما كون الإنسان يتألم ويئن؛ فهذا ليس من التسخط، هذا أمرٌ بحسب قوة الإنسان وضعفه، بعض الناس عنده قدرة على أنه لا يئن أبداً، وبعض الناس لا؛ هذا لا ينافي الصبر والحمد لله.

وكونه يقول: أنا مصاب بالصداع هل هناك علاج؟ هذا لا ينافي الصبر، لكنه لا يتسخط ولا يفكر: لماذا أنا؟ أو نحو ذلك... بل يُسَلِّم لِقَدَرِ اللَّهِ.

السؤال: أريد أن أحفظ تسعة وتسعين اسماً لله، فهل من كتابٍ جمع ما ثبت في الأسماء

الصحيحة المنصوصة؟

الجواب: والله هناك عدد من الكتب المعاصرة في أسماء الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهي كتب

نافعة في الحقيقة ويمكن الرجوع إليها يعني في عدد من الكتب اعتنت بالصحيح.

السؤال: هل يعد وصف الله **عَزَّ وَجَلَّ** وتصنيف قولنا الشارع من الإلحاد في أسمائه؛ لأنه لم يرد في الكتاب والسنة؟

الجواب: هذا **خطر** عن الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ولا حرج فيه، وليس من الإلحاد في شيء، فإن الله هو الذي شرع، فالله هو الشارع **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولا حرج فيهم مطلقاً.

السؤال: ... في قولكم عن قوله **تَعَالَى**: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣]، في أنه ...

في وقت واحد؟

الجواب: نعم، هو نفي مجمل من وجه؛ لأن فيه نفي النقص عن الله، ونفي وتنزيهه عما يختص به المخلوقون، فهو من هذا الباب مجمل، ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣]، وهذا من أخص ما يختص به المخلوقون، فدل ذلك على تنزيه الله عما يختص به المخلوقون، فلهذا نفي مجمل، ومن جهة النفي الواقع بذاته، نفي مفصل.

السؤال: يقول: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، في بلدنا كل خير وهناك من يسميه .. بتشديد .. وهناك من يسميه بـ . بغير تشديد اللام، علماً أنه تُستعمل على . ليس لها معنى، فما إذا وقال لهم أسماء الله توقيفية، لا تصح إلا ما سُمي به نفسه، أو سماه الله .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالوا: إن الأنبياء لم يكونوا من العرب، وكانت أسماء الله عندهم بلغتهم، وكذلك تسمى الله الإنجليزية بـ (god)، إلى غير ذلك؟

الجواب: يبدو من أول السؤال أن الأخ يتكلم عن عاشق، فإذا كانت هذه الأسماء بمعنى أسماء الله عَزَّ وَجَلَّ في لغة العرب، فهو لاء لا يُشدد عليهم، لكن يُعلمون الأسماء بالعربية بقدر الإمكان، لكن هذه الأسماء التي عندهم هي بمعنى أسماء الله عَزَّ وَجَلَّ التي بالعربية، فإذا كان ذلك كذلك فلا إشكال، ولكنهم يُعلمون الأسماء بالعربية بقدر الإمكان.

السؤال: هل توحيد الألوهية أعظم، أم توحيد الأسماء والصفات؟

الجواب: توحيد الله **عَزَّ وَجَلَّ** كله عظيم، وكلُّ أعظم بالنسبة لمتعلقه، فتوحيد الألوهية أعظم من جهة متعلقه، وتوحيد الأسماء والصفات أعظم من جهة متعلقه، هذا الذي يدور عليه كلام العلماء.

السؤال: الشيخ ذكرَ فائدة هامة، من ضمن كلامه قال: فإن كل خطٌ يخرج من المركز إلى المحيط، فإنه يستقبل وجه المحيط ويواجهه، وإذا كان عالي المخلوقات يستقبلها سافلها المحيط به بوجهه من جميع الجهات والجوانب؟

الجواب: العلماء يُعبّرون عن هذا بأن الله محيطٌ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهو مستوٍ على عرشه، فما المخلوقات؟ إلا كالخردلة في اليد، بالنسبة لله **عَزَّ وَجَلَّ** فقالوا: الله محيط بخلقه، وهو مستوٍ على عرشه، فحيث ما توجه العبد، فإنه يكون قبل وجه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، على هذا المعنى إحاطةٌ وعُلُوٌّ لا انفصام.

السؤال: كيف يُقال في تعريف الإسلام: الانقياد له بالطاعة، فهل كل من لم ينقاد بالطاعة عن كل أمر، يخرج عن الإسلام؟

الجواب: لا، من لم يبخل بالطاعة بالكلية، لا يكون مسلمًا، لا بُدَّ من الانقياد بالطاعة، لا بُدَّ أن تنقاد لله بالطاعة، فتعتقد وجوب طاعته، وتنقاد له بالطاعة، أما من خالف في بعض مسائل الإسلام، فترك واجبًا، أو فعل محرّمًا، فهذا مسلمٌ عاصي.

السؤال: ما حكم قول القائل: شاءت حكمة الله، وشاءت قدرة الله، وشاءت في

المقادير؟

الجواب: الذي يشاء هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فلا يُقال: شاءت حكمة الله، وَإِنَّمَا يُقال:

شاء الله بحكمة، ولا يُقال: شاءت المقادير، ولكن يُقال: قَدَّرَ الله، أو شاء الله **سُبْحَانَهُ**

وَتَعَالَى، ولا يُقال أيضًا: شاءت **الصدد**، وَإِنَّمَا يُقال: شاء الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: ما حكم قول: لم يكتب الله لي كذا؟

الجواب: إذا كان الشيء قد وقع، أعني: قد مضى، فقدّمت مثلاً إلى وظيفة فلم تُقبل، فقلت: لم يكتب الله لي ذلك، فهذا صحيح، أي أن الله لم يُقدِّره، والكتاب كما مر معنا، مرتبة من مراتب القدر، وستأتي أيضًا إن شاء الله في هذا الكتاب النفيس العظيم.

أما ما لم يقع، فليس للإنسان أن يقول: إن الله لم يُقدِّره، فمثلاً: ليس للإنسان أن يقول: لم يكتب الله لي أن أكون غنياً؛ لأنك لا زلت تعيش، وقد يغنيك الله في لحظة، وقد يفقرك الله في لحظة، والله حكيمٌ عليم.

السؤال: هل يصح أن يُقال: يدوخ الله المشركين، وهل التدويخ من صفات الله عزَّ

وَجَلَّ؟

الجواب: أنا أنصح طلاب العلم بتقوى الله، وألا يترصدوا للعلماء، أهل السُّنة والجماعة الَّذِينَ أنعم الله بهم في أقطار الأرض، علماء قلة هم أهل سُنّة، يخطئون؟ نعم يخطئون، ولكن عُرِفوا بِالسُّنّةِ، وبنشر السُّنّةِ، ومن البلاء العظيم أن نجد في بلد عددًا قليلًا من علماء أهل السُّنّةِ، ونجد طلاب العلم لا يشتغلون بجني ما عندهم من طيب، ولا يشتغلون بدرء الفساد عن الأُمَّة.

علماء أشاعرة يمينًا وشمالًا، ينشرون المذهب الأشعري، وعلماء صوفية في بلادهم ينشرون التَّصَوُّفَ، وعلمانيون، وليبراليون، وأهل بدع مجاهرون، وأهل بدع مصانعون يعيشون في أمن وأمان من ألسنة هؤلاء، ومن كتابة هؤلاء، ويسلط أولئك الطلاب لسانهم وأدواتهم على التبحيث في شريطٍ قبل عشرين عامًا، أو قبل ثلاثين عامًا أخطأ فيه العالم السُّنِّي في كلمة.

فوصيتي أن يُترك هذا البلاء، أُشغلنا بالرسائل، فلان وهو عالم من علماء أهل السُّنّةِ، ما يُقال أنه معصوم، قال كذا، وقال كذا، وقال كذا، من ألفاظٍ محتملة، أو ألفاظٍ صريحة أخطأ فيها، ولكنه ما عُرِفَ إِلَّا بِالسُّنّةِ، ليس متلاعبًا، وليس مميحًا، عُرِفَ بِالسُّنّةِ، وأخطأ في بعض المسائل، كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: المسائل الأصلية أو الفرعية، ما دام أنه متقٍ الله، وَعَلَى أصول أهل السُّنّةِ، وبأدلة أهل السُّنّةِ، بل في مسألة يُعرف له فضله، ويُعرف

للحق أصله، فلا نتقلب في الحق من أجل أن عالمًا غير رأيه في مسألة من مسائله، نثبت على ديننا ونعرف للعالم فضله.

والأمثلة كثيرة، نعرف للعالم السني فضله، وندب عن عرضه، ونريد أن يبقى؛ لأنه شوكة في حلوق أهل البدع، في حلوق أهل الباطل، وإن أخطأ، أما تبادل اللكمات، هذا يبحث عن شيخ هذا، وهذا يبحث عن شيخ هذا، ويرسلون للمشايخ ما رأيك فيمن يقول كذا، ثم بعد ذلك يرد الشيخ سليمان الرحيلي على رسلان، نعوذ بالله من أهل الفتن، نعوذ بالله من أهل الشر، نعوذ بالله من عدم سلامة القلوب.

السؤال: من جعل التوحيد عَلَى هذه الأقسام، توحيد الذات، وتوحيد الصفات، وتوحيد الأفعال، هل يُعد هذا التقسيم صحيحًا؟

الجواب: يا إخوة؛ الخير أن نسير عَلَى ما سار عليه العلماء، حَتَّى لو كان صحيح، مع أنه ليس صحيحًا عَلَى هذا الإطلاق المذكور، فإن التوحيد إِنَّمَا يكون متعلقًا بالربوبية، وبالألوهية، وبالأسماء والصفات، والربوبية متعلقة بأفعال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والألوهية متعلقة بأفعال العباد من جهة أفراد الله **عَزَّ وَجَلَّ** بها، والأسماء والصفات متعلقة بأسماء الله وصفاته.

فهذا التقسيم بهذه الألفاظ فيه خللٌ من جهة أوله، إِلَّا أن يُوَوَّلَ الْأَوَّلُ، ولا حاجة إِلَى أن نستعمل ما يحتاج إِلَى تقويم، لكن أقول: مهما يكن من أمر، فالأحسن والأجدر بطالب العلم، أن يسير عَلَى طريقة العلماء، وأن يترك الناس عَلَى ما استقر في أذهانهم أخذًا عن علماء أهل السُّنَّة، وينطلق من هذا المنطلق.

السؤال: بعض أهل العلم يذكر في الإيمان بالملائكة أنهم مخلوقون من النور، ويزيد، وأن لهم أجسادًا، وأنه قيد ضروري، هل هذا صحيح؟

الجواب: نعم يقولون لهم أجساد، للرد على من يقول أنهم أرواح، بعضهم يقول: إنهم أرواح بلا أجساد، فيذكرون هذا، لكن هذا لا يلزم في الاعتقاد المجمل، فإذا اعتقد أنهم مخلوقون من نور، وأنهم موجودون حقيقةً، وأن لهم أعمالاً خاصة، وما ذكرناه، فهذا يكفي في الاعتقاد المجمل.

السؤال: في أي قسم من أقسام التوحيد يدخل الإيمان بوجود الله؟

الجواب: هذا أصل التوحيد، كيف تؤمن بربوبية الله، أو كيف يؤمن بربوبية الله من لم يؤمن بوجود الله؟ كيف يؤمن بألوهية الله من لم يؤمن بوجود الله؟ كيف يؤمن بأسماء الله وصفاته من لم يؤمن بوجود الله أصلاً؟

ج: إذا أصل التوحيد هو الإيمان بوجود الله، فهو يدخل في كل أنواع التوحيد.

السؤال: ألا يمكن أن يقصد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ بقوله: "والبعث بعد الموت" ذكر هذا الأمر بخصوصه؛ لأن هذه المسألة من أعظم مسائل الإيمان باليوم الآخر، التي أنكرها المشركون؟

الجواب: هذا ليس مقام ذكر الأعظم، هذا مقام ذكر الأصول الإجمالية، ولا شك أن شيخ الإسلام يريد كل ما يكون بعد الموت، كما سيأتي تفصيله في الرسالة، فإنه يبين أن من الإيمان بالبعث أو الإيمان باليوم الآخر، الإيمان بما يكون بعد الموت.

السؤال: من المعلوم أن زيادة الإيمان ونقصانه من عقيدة أهل السنة والجماعة، فهل هذه

الزيادة والنقصان في أصل الإيمان؟

الجواب: هذه الفلسفات التي أحدثت أصل الإيمان، وشرط كمال، شرط صحة،

أحدثت فرقة، وأضعفت حقيقة الإيمان عند كثير من الناس، لماذا لا نلزم ما أجمع عليه السلف، أن الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعملٌ بالجوارح والأركان.

ما يأتي واحد ويقول: يقصدون أعمال القلوب، عملٌ بالجوارح والأركان، أجمع على هذا أهل السنة والجماعة، وأن الإيمان يزيد وينقص، ونترك هذه الأمور الأخرى، الإيمان قول باللسان، واعتقادٌ بالجنان، وعملٌ بالجوارح والأركان، لا أعلم أحداً من أهل السنة قديماً ولا حديثاً إلى وقتي هذا، لا يقول هذا، لكن فتحت مسائل شتت الأذهان، وأن الإيمان يزيد وينقص، فيسلم لنا اعتقادنا سلامة واضحة، ونتميز عن المبتدعة، الخوارج والمعتزلة في ناحية، والمرجئة في ناحية أخرى.

السؤال: ما الفرق بين العقيدة والمنهج، وهل مخالفة المنهج يكون كفر أو بدعة أو معصية؟ نرجو التفصيل.

الجواب: المنهج يا إخوة - كما قلنا - هو الطريق الواضح البيّن، والمنهج منهج **أهل السنة والجماعة** هو طريق **أهل السنة والجماعة** في العقيدة، والعبادة، والأخلاق، والمعاملات، ولا يعني هذا أن المسلم إذا خالف في معاملة يخرج عن منهج **أهل السنة والجماعة**، لا بل هذا المنهج شامل.

ثم يُطلق المنهج على بعض هذه الأمور لعلو شأنه، فيُطلق المنهج مثلاً على التوحيد، فيُقال: منهج **أهل السنة والجماعة** أي: طريقتهم في التوحيد.

ويُطلق المنهج على طريقة **أهل السنة والجماعة** في حماية الدين، فإن **أهل السنة والجماعة** لهم ثلاثة أمور في الدين:

○ الأمر الأول: تقريره وتعليمه.

○ الأمر الثاني: العمل به.

○ الأمر الثالث: الحماية له.

وما شرع الجهاد في سبيل الله إلا من أجل الدين وحمايته، طلباً ودفعاً، ومن الجهاد جهاد أهل العلم في حماية الدين، فالمنهج يُطلق على طريقة **أهل السنة والجماعة** في حماية الدين، وهذا المنهج من الجهاد في سبيل الله، وهو يُحافظ به على دين الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وهذا

المنهج له أصوله الكبرى التي من خالفها خرج من دائرة السنة إلى البدعة، ومن ترك معالمها ضل طريق الهداية وسلك في طريق الضلال.

إذاً افهموا يا إخوة: منهج **أهل السنة والجماعة** يُطلق بإطلاقٍ عام، وهو طريق **أهل السنة والجماعة** في هذا الدين، طريقهم في العقيدة، طريقهم في العبادة، طريقهم في الأخلاق، طريقهم في المعاملات.

ويُطلق بمعنى خاص: يُطلق بإزاء معنيين:

○ التوحيد، فيقال منهج **أهل السنة والجماعة** أي: طريق **أهل السنة والجماعة** في التوحيد.

○ منهج **أهل السنة والجماعة** في حماية الدين، طريقة **أهل السنة والجماعة** في حماية الدين.

ولا تعارض بين التوحيد والمنهج، والبدعة الكبرى القبيحة، التي أصبح يقولها بعض الناس، وهو أن المنهج مقدّم على العقيدة، هذه بدعة ما عرفناها عن السلف الصالح **رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ**، بل العقيدة والمنهج يسيران في طريقٍ واحد، فالعقيدة تقرير لأصل الدين، والمنهج حماية لهذا الدين، فهما يسيران في طريقٍ واحد، ولا يُضَرَبُ بعضهما ببعضٍ.

وقد يفتح الله **عَزَّ وَجَلَّ** على بعض العلماء في باب المنهج والحماية، فهو محمودٌ بهذا مفضّلٌ في هذا الباب، وقد يفتح الله على بعض العلماء في باب العقيدة وتقرير التوحيد،



وهو على منهج سوي وصراط مستقيم، فيمدح ويُفضّل من هذا الباب، ولا تُضرب
الأصول ببعضها، ولا يُضرب العلماء ببعضهم.

السؤال: ذكرتُم بالأُمس الفرق بين المنهج وغيره، وإطلاقات المنهج في المعنى الخاص كذلك المعنى العام، وعلى هذا فالمعنى العام هو أوسع من العقيدة؟

الجواب: نعم المعنى العام يشمل الدين كله:

- ✓ منهج السلف في العقيدة علمًا واعتقادًا.
- ✓ منهج السلف في العبادات.
- ✓ منهج السلف في المعاملات.
- ✓ منهج السلف في الأخلاق.

فهو يشمل الدين كله، وتشرفُ بمقدار ما تحصلُ من هذا المنهج مع تحصيل أصله، وأصله هو العقيدة الصحيحة وحماية الدين هذا الأصل، ثم بعد ذلك نتفاضل في منهج السلف بمقدار ما نُحصل، يعني يا إخوة لو كنت أنا رزقني الله التوحيد والعلم بالتوحيد، ورزقني الله حماية الدين والدب عنه، والرد على المخالفين له، لكن لم أرزق في جانب الأخلاق نصيبًا عظيمًا، فأنا غضوب، شتام، وآخر رزقه الله هذه الأصول صحة العقيدة، وحماية الدين بمقدار جهده، ورزقه الله سعةً في الخلق وهو والله ثم والله، ثم والله أفضل مني.

إذاً يا إخوة نقول: من رزقه الله أصل هذا المنهج -منهج أهل الحق- وهو صحة العقيدة، والحرص على حماية الدين، ثم رزقه الله **عَزَّ وَجَلَّ** في فنون وأمور الدين يفضل غيره بمقدار ما يكون.

وهذا يجب أن نفهمه؛ لأن بعض الناس ظنوا أن منهج السلف هو صحة العقيدة وحماية الدين فقط، فأهملوا أبواب هي من منهج السلف وإن كانت فروعاً وليست هي الأصل، فلم يهتموا بالتربية على الأخلاق، الأخلاق الصحيحة، وضابط الخلق الصحيح.

وذكرت مراراً أنه يُبذل لمستحقه هذا صاحب الخلق، صاحب الخلق هو الذي يبذل الخلق لمن يستحقه، سواء كان قريباً أو بعيداً، أمام الناس أو في البيت، هذا هو صاحب الخلق، الذي إذا كان أمام الناس وأخطئ عليه الناس، قال: سامحك الله، غفر الله لك، أسأل أن يهديني وإياك سواء السبيل، وإذا دخل البيت وأخطأت الزوجة قال: غفر الله لك، سامحك الله، لكن الذي يكون أمام الناس يتصنع والله يغفر لك ويتسم، وإذا دخل البيت انقلب إلى أسد لعان شتام، ضراب هذا ليس بصاحب خلق هذا متصنع.

والذي يجعل الخلق لمن حوله، لمن معه يمشي ويذهب ولا يبذله لمن كان بعيداً عنه وهو يستحقه، ليس صاحب خلق على الوجه المطلوب شرعاً.

إذاً ننتبه لهذه القضية، فهي قضية من الأهمية بمكان، فمنهج السلف له أصول وفروع، فهو يشمل الدين كله، وله أصول وله فروع، فحري بنا أن نتعلم ما كان عليه السلف في العقيدة، ما كان عليه السلف في حماية الدين، ما كان عليه السلف في العبادة، ما نأتي ندعي على أن منهج السلف ونكون آخر من يأتي إلى المسجد وأول من يخرج، صحيح أن هذا لا يخرجنا من دائرة أهل السنة، ولا يخرجنا من دائرة منهج السلف، لكن نقص في منهجنا، نقص في طريقتنا، وهكذا في سائر الأمور.

وأنا أدعو طلاب العلم إلى مراجعة أنفسهم، يا إخوة الواحد منا قد يعيش أربعين سنة،
خمسین سنة، وهو يقول ويفعل ما يعيبه أن يراجع نفسه، ويقول: **ما هو الذي وافقت فيه
السلف؟ وما الذي خالفت فيه من كلامي وأفعل؟**

فما وجد أنه موافق فيه السلف على الأصول حمد الله، وما وجد أنه مخالف فيه السلف
ولو بكلمة، يُظهر إن كانت الكلمة قد ظهرت أنه تبرأ من هذه الكلمة ورجع عنها، وأنه
يسلم منها.

السؤال: هل النفس والذات من صفات الله **عَزَّ وَجَلَّ**؟

الجواب: الله **عَزَّ وَجَلَّ** له ذات، أما النفس فلفظ مجمل، وقاعدة أهل السنة والجماعة للألفاظ المجملة: أن يُستفصل عنها، فإن كان معناها صحيحًا، أثبت المعنى ودلَّ على اللفظ الصحيح، وإن لم يكن معناها صحيحًا، رُدَّتْ، وهذه طريقة أهل السنة والجماعة.

السؤال: ...؟

الجواب: بذلك أحد، ولا يدلك على فهم السلف للمسألة، فهذه المسألة لا يسلك فيها طريق المبتدعة، والحزبيين، الذين يريدون أن يجيروا الدين كله إلى هذا الباب، ويهولوا من غيره، ولا تهول منها أيضاً، وإنما تنزل منزلتها، ويرتب عليها أحكامها، وهذا الذي فعله السلف، وأهل السنة فإنهم يذكرون هذه المسألة على ما يليق بها، وبالقواعد الصحيحة.

السؤال: أشكل عليّ قولكم: الكلام والصفات ... والكلام في الذات؟

الجواب: هذا كلام أهل السُّنَّة، وكلام السلف الصالح **رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمُ**،
والباب عندهم واحد؛ لأنه أمر لا يُدْرِكُ بالله بالنقل.

السؤال: يقول: ما معنى قولكم: هم لا يقولون الكيفية لكن لا كيفون؟

الجواب: لا يقولون: كيف، ولكنهم لا كيفون؛ لأنهم لم يُخبروا بالكيف، ولذلك يقولون: من غير تكييفٍ، .. من غير كيفٍ، من غير تكييفٍ، وهذا فعل العبد واعتقاده، فلا كيفون، ولا يسألون عن الكيف، ولا شك أن لكل موجود كيفاً، لكن لا نُثبت إلا ما علمناه، ولذلك لا نكيف.

السؤال: هل ورد أن لله **جَلَّ وَعَلَا** صفات في القرآن، أو في السُّنَّة صريحًا، كما جاء ذلك

من أسماء في قوله **تَعَالَى**: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]؟

الجواب: هذه الآية صريحة في الصفات؛ لأن أسماء الله حُسنى، والاسم الحسن ليس

عَلَى من محضًا مجردًا، وَإِنَّمَا يدل عَلَى معنى فيه، يدل عَلَى صفةٍ فيه، ولذلك يقول أهل السُّنَّة

وَالْجَمَاعَةُ: "ما في اسم، إِلَّا وفيه صفة، فإثبات اسمٍ من أجل إثبات الصفة الَّتِي فيه، تعظيمٌ

له، وليس إثباتًا للاسم الحسن الَّذِي ثبت لله **عَزَّ وَجَلَّ**"، والقرآن مملوء بإثبات الصفات،

سواء الصفات الذاتية، أو الصفات الفعلية، وستأتينا أمثلة إِنْ شَاءَ اللهُ في كلام شيخ

الإسلام ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ.

السؤال: ما الفرق بين التمثيل والتكييف؟

الجواب: التمثيل: أن تُمثَّل الصفة بصفات المخلوقين، وأمَّا التكييف فهو الطمع **الظلم** والحقيقة، وكيفية الصفة، فبينهما فرق ظاهر يظهر من إدراك هذا المعنى.

السؤال: يقول: ... شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ لتغيب الأسماء والصفات، لشدة الحاجة إليه، وكذلك في عصرنا نحتاج إلى تأليف كتب توحيد الحاكمية؛ لأنها أصبحت كثيرًا من الأحكام يحكمون بالأحكام الوضعية، وترك الأحكام الشرعية؟

الجواب: يبدو أن الأخ السائل لا زال نائمًا؛ لأن هذا الكلام خيال حلم، ما في شيء اسمه توحيد الحاكمية، اعتقاد أن الحكم لله، وأن الحكم بما أنزل الله فرض لازم، وأن الحكم بغير ما أنزل الله لا يجوز على التفصيل المعلوم عند السلف فيه من توحيد الألوهية، وليس قسمًا من أقسام التوحيد، ولسنا أغير على دين الله من السلف، ولا أعلم بدين الله من السلف، وما ضل الضلال عبر قرون التاريخ، إلا بسبب اعتقادهم أنهم أعلم بدين الله من السلف، فتركوا فهم السلف، وأحدثوا فهمًا، وأنهم أغير على دين الله من السلف، فأساءوا الظن بالسلف، وزكّوا أنفسهم.

ولم يُعرف عن السلف أنهم كانوا يؤولون توحيد الحاكمية عبر قرونهم، ولا يقصدون هذا الباب عن توحيد الألوهية، ولا يجعلونه أصلًا يدور عليه الدين، حتّى يُهَوَّن من كل التوحيد من أجله، حتّى ضل الضال في هذا الباب، إن الناس في غير السعودية أكمل توحيدًا، وأوضح عقيدة، لماذا؟

في كثير من البلدان يوجد خير، لكن توجد عبادة القبور، وتوجد الدعوة إليها، ومحاربة من يدعو إلى تركها، وتوجد البدع الشريكة بأنواعها، لكن أولئك الناس عند هذا الضال، توحيده مستقر، وأعظم توحيدًا ممن في السعودية، مع أن الذي في السعودية بحمد الله

يعرفون توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، ويُعظمون التوحيد، ولا ترى في أعمالهم شرًا، لماذا؟

لأن أولئك الضلال اعتقدوا أن التوحيد ليست حاكمية، الحاكمية قنطرة، التوحيد هو التكفير، وتكفير الحكام، وسب الحكام؛ فلأن الذين في السعودية يلزمون طريقة السلف، وما يعملون بسب الحكام، ولا يكفرون الحكام، وفي البلدان الأخرى كما يُقال هناك، يعني يقول الإنسان أحيانًا ما شاء، فأولئك أعظم توحيدًا.

❑ **فيا إخوة؛** مسألة توحيد الحاكمية ليست مسألة لتحرير الدين، مسألة توحيد الحاكمية، مسألة لإضعاف شأن التوحيد الحقيقي في نفوس المؤمنين، ثم هي قنطرة لتكفير الحكام المسلمين واستباحة الدماء، ولذلك الذي دندن بهذه الكلمة، حكم على المسلمين جميعًا أنهم أهل جاهلية، وإن رفعوا الأذان، وأن اجتمعوا في المساجد، وإن قالوا: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، وحكم على جميع المسلمين بالردة، فهذه قنطرة.

ولا ينبغي أن تقف عند بريق الكلام، بل ينبغي أن تزن كلام المتأخرين بما كان عليه السلف، فما كان عليه السلف فهو الحق والهدى، وما أحدثه المحدثون هو الضلالة، ولا يعود إلا إلى شر الدنيا والآخرة، وأن تنظر إلى المراتب من العبارات، فكم من شخص يُزَيَّن الكلام، ليحبل الحبائل، ليصطاد عوام المسلمين، ويوقعهم في البدع والحزبيات التي تبعدهم عن حقيقة الدين، فبدلاً من أن يكون الحب لله وفي الله، ويحب العالم بالسنة،

والعامل بالسُّنة يصبح الحكم والولاء للجماعة، ولرجال الجماعة، والفاسق الَّذِي مع الجماعة أحب إلى القلوب من العالم التَّقِيّ - وَالْعِيَاذُ بِاللّهِ - من الانحراف.

لا شك أن الحكم بما أنزل الله فريضة لازمة، وأن الواجب على الدعاة وطلاب العلم، أن يُحْكَمُوا ما أنزل الله في دعوتهم، وفي علمهم، وفي عملهم، وأن يدعوا المسلمين حكامًا ومحكومين، إلى الحكم بما أنزل الله، ولا شك أن الحكم بما أنزل الله عام، يشمل التسليم للنصوص كلها.

ولذا يذكر الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللّهُ أنه وافق صلاة الجمعة في مسجد، فكان الخطيب يخطب عن الحكم بما أنزل الله، وحمل على الأحكام، ثُمَّ لما فرغت الخطبة، قَالَ له الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللّهُ: جزاك الله خيرًا على حماسك، ودعوتك إلى الحكم بما أنزل الله، لكنني لا أراك تحكم بما أنزل الله، وضرب له مثالاً بفعله وكلامه.

﴿أما فعله؛ فَقَالَ: أراك تلبس البنطال، وتلبس كرافتة، وهذا ليس من الحكم بما أنزل الله.﴾

﴿وَأَمَّا القول؛ فقد قلت على المنبر ما لم يرد في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله، فحكمت بما لم ينزل الله، وفهم السلف للحكم بما أنزل الله هكذا هو الحكم العام، ويشملني أنا، وأنت، وجميع المجتمع، والحاكم، كلنا يجب علينا أن نحكم بما أنزل الله، ولذلك لما كثر الحاكم ابن عبد البر قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قَالَ: هذه الآية متروكة الظاهر بالإجماع، لماذا؟ لأن ظاهرها: أن كل من لم يحكم بما أنزل الله، ولو في مسألة عبادية.﴾

السؤال: يسأل عن حديث البطاقة، هل هذا الرجل هو شخص معين، أم لأكثر من

شخص؟

الجواب: الذي يظهر والله أعلم أن هذا الرجل بعينه يُخَلَّص على رؤوس الأشهاد يوم القيامة، لكنه لم يُعَيَّن، لكنه رجل بعينه، هل يتعدد؟ الله أعلم، ما ورد النص، لكن الحديث في رجل، وهذا الرجل كما قلنا يا إخوة؛ خُتِمَ له بأن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله خالصًا من قلبه، فقبل أن يموت قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، مخلصًا، موقنًا، صادقًا من قلبه، فمات، فما جاء ناقض بعد قوله، تركه للأعمال كان قبل قوله، فما يأتي أحد يقول: هذا يدل على أن الأعمال من تركها كلها يكون مؤمنًا؛ لأن هذا في إنسان قالها عند موته، وخُتِمَ له بها، قالها موقنًا من قلبه.

السؤال: الإقرار قسم واحد في أقسام التوحيد...؟

الجواب: يا إخوة! استقرأ العلماء الأدلة من الكتاب والسنة ووجدوا أن حق ربنا الذي

هو التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- قسم متعلق بأفعال العباد.

٢- وقسم متعلق بأفعال ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

٣- وقسم متعلق بأسمائه الزاكيات وصفاته العليات **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

﴿ فقالوا: إن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام: ﴾

﴿ **الأول:** توحيد الربوبية؛ وهو توحيد الله بأفعاله.

﴿ **والثاني:** توحيد الألوهية؛ وهو توحيد الله بأفعال عباده.

﴿ **والثالث:** توحيد الأسماء والصفات؛ وهو توحيد الله المتعلق بأسمائه وصفاته.

هذا مبني على استقراء صحيح، جاء بعض الناس فقالوا: هناك قسم رابع وهو:

"توحيد الحاكمية"، قلنا: هل هذا النوع خارج عن الأنواع الثلاثة أو داخل فيها؟ هو

داخل فيها، فما دام أنه داخل فيها فكيف يُجعل نوعاً؟ هو فردٌ من نوع، ما يستقيم أن نقول:

توحيد الألوهية وتوحيد الحاكمية.. هذا نوع وهذا نوع، نكون أخطأنا خطأً عظيماً؛ لأن

توحيد الحاكمية من توحيد الألوهية، فلا يصلح أن ننوع بتقسيم الأفراد.. هذا واضح يا إخوة؟! هذا منهجي.

ثم لماذا يُفردون توحيد الحاكمية مع أنه ما يصلح من الناحية المنهجية؟ لماذا لم يقال مثلاً: توحيد الصلاة؟ والصلاة هي أفضل الأعمال وأفضل ما طُلب منا بعد الشهادتين، لماذا أُفرد الحاكمية مع أن الموجود في جميع الأعمال موجود فيها؟ لأن هناك هدفاً وهو: الوصول إلى تكفير الحكام، فهناك أقوامٌ اسودت قلوبهم إما لحسد، أو حقد، أو لجهل؛ كلها مسودات: إما حسد، ولّا حقد ولّا جهل، جهل مُركّب ولّا بسيط؟ فأرادوا تكفير الحكام، فجاءوا بما سموه: توحيد الحاكمية، ثم بعد أن جاءوا به وهو خطأ جعلوا التوحيد كله توحيد الحاكمية.

فيقول أحد منظري التكفيريين: إذا قام الشباب بالتوحيد فتبرأوا من الحكام انبرى لهم علماء السلاطين فردوا عليهم؛ فجعلوا التوحيد كله توحيد الحاكمية، ولذلك واحد منهم يقول: إن توحيد الناس في غير السعودية أوضح منه في السعودية، لماذا؟ لأن الناس في غير السعودية يتكلمون على الحكام، ما نظر إلى توحيد الألوهية وما في السعودية من توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، نظر إلى أن الناس لالتزامهم بالشرع الصحيح في السعودية لا يتكلمون على الحكام، وغيرهم يتكلم على الحكام فهم يحققون التوحيد.

رأيتكم كيف انتقلنا؟! جاءوا بقسم رابع وهذا غلط، ثم جعلوا هذا القسم الذي هو الغلط هو التوحيد، فلا يُلتفت، ولذلك ما عندهم مشكلة: الناس يطوفون بالقبور، الناس يندرون لغير الله، الناس يدعون غير الله، ما في مشكلة المهم توحيد الحاكمية.

وليس مقصود توحيد الحاكمية: هو أن يُحكم شرع الله، ولكن المقصود أن يُحكم على الحاكم.

ولذلك ذكرت مرة في محاضرة لي: أن الذين يقولون هذا الكلام يحكمون بغير ما أنزل الله، تكفير الحكام بغير مُكفرٍ حُكم بغير ما أنزل الله.

ولذلك يا إخوة! أهل السنة والجماعة يفهمون الحكم بغير ما أنزل الله، يقولون: الحكم بما أنزل الله أن تحكم بشرع الله كله، تحكم على نفسك، تحكم على أهلِكَ، تصلي، تصوم، تؤدي الواجبات، والحاكم يجب عليه أن يحكم بشرع الله، ولكنهم يقولون: ليس كل مَنْ ترك شيئاً من الشرع كان كافراً، مع أنه يُحكم بغير ما أنزل الله، الذي يخلق لحيته هل حكم بما أنزل الله؟ ما حكم؛ لأن الله أمرنا بإعفاء اللحية على لسان رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

ولذلك ابن عبد البر لما ذكر قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: "أجمع العلماء على أنها مخصوصة ليست على ظاهرها" لأن ظاهرها: أن كل مَنْ فعل معصية كفر؛ كما تقول الخوارج، والمعتزلة يقولون: منزلة بين منزلتين.

﴿ولذلك يا إخوة! أهل السُّنَّة وَالْجَمَاعَةِ يقولون: الحكم بغير ما أنزل الله من الحاكم على

أقسام:

❦ **القسم الأول:** أن يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أنه أحسن وأصلح للزمان من حكم الله؛ فهذا كُفْرٌ ولو لم يحكم، لو بس مجرد الاعتقاد.

❦ **لكن قال شيخنا الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ:** "ومعنى قولنا كافر أنه مستحقٌ للتكفير" يعني لا يُكْفَرُ بعينه "فلربما غشه عالم سوء فقال له: هذا من حكم الله" واضح؟! يعني حتى في النوع الأول يجب أن يُنْظَرَ في اجتماع الشروط وانتفاع الموانع.

❦ **القسم الثاني:** أن يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن حكم الله مساوي، يعني يقول: الناس أحرار، كل بلد يختار الأصلح، حكم الله، حكم غير الله يختار الأصلح كلها سواء كلها تحقق العدل؛ فهذا مثل الأول.

❦ **القسم الثالث:** أن يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن حكم الله أحسن لكن خائف من الناس، يريد السُّلْطَةَ، يريد كذا؛ فهذا كُفْرٌ دون كُفْرٍ.

❦ **استقرأنا كلام العلماء يا إخوة وأنا أقول لكم كلاماً أنا ضامنه، استقرأنا كلام العلماء عبر التاريخ فلم نجد فيه إلا هذا التفصيل، ولا يعارض هذا التفصيل إلا بعض الإجماليات من العلماء يجب أن تُردَّ إلى هذا التفصيل.**

ولذلك الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ لما ذكر المسألة قال: "هذا قول أهل السُّنَّةِ

وَالْجَمَاعَةِ" كل أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، يأتي شخص يقول: طيب نحن كيف نعرف الي في قلوبهم؟ كيف نعرف أنه يعتقد أو أنه يعتقد؟ نقول يا إخوة: فرق بين الذي يجب أن يُكْفِرِ الناس وبين الذي يجب أن يطبق شرع الله، الذي يجب أن يُكْفِرِ الناس يبحث فقط عما يُكْفِرُهُمْ، أما الذي يريد أن يطبق شرع الله فهو يبحث عَنِ الْأُصُولِ، نقول: هذا الحاكم مسلم ثبت إسلامه بيقين فلا نرفع إسلامه إِلَّا بيقين، فإذا شككنا هل هو يقصد كذا وَلَا يقصد كذا حملناه على الْأَصْلِ وَهُوَ مَا لَا يُخْرِجُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فلا نجزم بأنه من النوع الأول إِلَّا إِذَا عَلِمْنَا: مثل أن يصرح أو نحو هذا؛ فنقول: نعم هو يقصد هذا ونُجْزِي عليه الْحُكْمَ مع النظر إلى اجتماع الشروط وانتفاء الموانع.

وأنا أعود وأقول: يا طلاب الْعِلْمِ! لم يجعل الله هذا وظيفة لكم، مَا جَعَلَ اللهُ وَظِيفَتَكُمْ أَنْ تَحْكُمُوا عَلَى الْحُكَّامِ وَالْعُلَمَاءِ، أَنْتُمْ تَبِعُ لِلْعُلَمَاءِ فَاسْتَضِيئُوا بِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تَجْعَلُوا الظُّلْمَةَ تَكْتَنِفُ قُلُوبَكُمْ؛ هذا الذي ينبغي أيها الإخوة.. لَا بُدَّ يَا أَحِبَّائِي أَنْ نَتَجَرَّدَ لِلَّهِ، تَرَى اللهُ يَعْلَمُ مَا فِي الْقُلُوبِ، اللهُ يَعْلَمُ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُخَادِعَ اللهُ، أَنْتَ وَدَكَ أَنْ الْحَاكِمَ يَكْفُرُ وَتَدُورُ فِي الْكُتُبِ وَتَدُورُ كَلَامَ حَتَّى يَحِيكَ إِلَّا يَوْجَدُ قَوْلَ؟ تَبْحَثُ يَا مَسْكِينُ حَتَّى تَجِدَ فِي بَطُونِ الْكُتُبِ قَوْلًا مُحْتَمَلًا مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الظُّلْمَةِ؛ اللهُ يَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِكَ.

يا إخوة! لنجعل قلوبنا سليمة مُضيئة في النور بأن يعلم الله من قلوبنا: أنها تريد الحق، تريد الخير، تريد ما يريده الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ولتتخلص من الأحقاد والحسد والبُغض الذي لم يطلبه الله **عَزَّ وَجَلَّ** منا.. حتى تستقيم الدول الإسلامية.

يا إخوة! الناس انشغلوا، والله منذ أن قام شكري إلى اليوم والأمة منشغلة بالتكفير بالتكفير، انشغلت عَنِ الْعِلْمِ، انشغلت عَنِ الْخَيْرِ، انشغلت عن.. الخوارج الآن شوكة في خاصرة الأمة كلما أرادت الأمة أن ترتقي قاموا جاؤوها بالشر فأخروها ودمروها وأبعدوها عَنِ الْخَيْرِ.

يا إخوان! لتتخلص من كل هذه الأشياء، ونتأسى بعلمائنا، ونُصْفي قلوبنا، ونُسَلِّم قلوبنا حتى نكون رحمة لبلادنا، نكون نعمة في بلادنا لا نكون نِقْمَةً، نجتمع الناس عَلَى الْخَيْرِ والهدى، بلد مثل الكويت ما شاء الله خيرهِ سار إلى الدنيا كلها، مضرات وأمور حسنة طيبة من بعض أهل الخير وترعاها الدولة، ويأتي بعض الناس يريدون إشغالها.

يا إخوة! ينبغي أن نفهم والله والله لا يعيننا أن يعلم الحاكم بكلامنا، والله والله لا في بلدنا ولا هنا نحرص على أن نصل إلى الحاكم، لكن هذا الدين، هذا الخير؛ فيجب أن نتمسك به يا أحبة لعل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يجعلنا مفاتيح للخير.

يا إخوان! سنقف بين يدي الله، الله **عَزَّ وَجَلَّ** سيحاسبنا: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»..

ليكن شُغلنا: كيف ننجو بين يدي ربنا؟ وكيف نسير سيرًا حسنًا حتى نلقى الله؟ ولنُهمل ما لا ينفعنا.

👉 والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا قَاعِدَةٌ مِنْ أَشْرَفِ الْقَوَاعِدِ؛ قَالَ: «فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

اشتغل يا عبد الله بما ستُسأل عنه بين يدي الله، الذي حملك الله إياه، أما ما حُمِّلَ غيرك فالله كفيل به وسيحاسبه الله وسيسأله الله عَالِمٌ حَاكِمٌ.. غير ذَلِكَ؛ كُلُّ سِيحَاسِبِهِ اللهُ.

السؤال: ما الفرق بين التوحيد والإخلاص؟

الجواب: بسم الله، توحيد الله وإفراده بالألوهية هو إخلاصٌ له، الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يقول: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣] فإذا أخلصت لله معناه أنك وحدت الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فهو بمعنى واحد.

والإخلاص أن تصرف الأعمال لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، تصرف كل أعمالك لله **سُبْحَانَهُ**، تنوي بعملك الإخلاص لله **سُبْحَانَهُ** أي أنك في نيتك أن نيتك هذه عملك هذا لله لا تقصد شركاً، ولا ولياً، ولا صنماً، ولا غير ذلك.

السؤال: ما هو الفرق بين التوحيد والإخلاص؟

الجواب: الإخلاص من التوحيد، فالتوحيد أعم؛ لأن التوحيد: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، والإخلاص متعلق بتوحيد الألوهية، متعلق بتوحيد العبادة.

الطالب: يقول..

الشيخ: والإخلاص هو عمل في توحيد الألوهية، وتوحيد الألوهية اعتقادٌ وعمل، اعتقاد أن تعتقد أنه لا يستحق العبادة إلا الله، فلا معبود بحقٍ إلا الله، وأنه لا يجوز صرف شيءٍ من العبادة ولو قل إلى غير الله ولو فضلت، وأن تعمل بهذا، والإخلاص عمل، ومتعلق بالعمل، وبهذا تعرف نسبة الإخلاص إلى التوحيد عمومًا، فهو متعلق بتوحيد الألوهية، وتعرف نسبة الإخلاص إلى توحيد الألوهية خصوصًا، فهو متعلق بأحد ركني توحيد الألوهية.

السؤال: ما الذي يترتب على قول: أن القرآن مخلوق؟

الجواب: القرآن كلام الله، وهو صفة من صفاته، وَيَتَرْتَبُ عَلَى الْقَوْلِ: بأن القرآن مخلوق لوازم سيئة، من أقبحها: ردُّ دلالات الأدلة الصحيحة من كتاب رَبَّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أن القرآن كلام الله؛ ولذلك يا إخوة الإمام أحمد لما أُبْتُلي المسلمون بمسألة فتنة القول بخلق القرآن، وتبنى الخلفاء في هذا الوقت هذا القول الخبيث، وأصبح المعتزلة لهم صولة وجولة، وكانوا يناظرون ويقولون: إنَّ القرآن مخلوق، وبدأ العلماء مع شدة الأمر من السلطان يتأولون، ويتعدون عن القول: بأن القرآن كلام الله حتَّى كان الفضلاء منهم يأتون فيقولون: القرآن والتوراة والإنجيل كل هذه مخلوقة ويشيرون إلى أصابعهم، ويقصدون أصابعهم حتَّى يسلموا من جور السلطان.

الإمام أحمد كان يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، ويناظر المعتزلة، وجاءه المأمون في السجن، ووضع كرسيه، وقال: يا أحمد كلمة واحدة قلها لي أفك قيدك بيدي، فقال له كلمة عظيمة قال: لا، حتَّى تأتيني بآية، أو حديث، أنا أقول لكم: قال الله، قال رسوله ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأتوني بآية، أو حديث تدل على ما تقولون، فالقول: بأن القرآن مخلوق يترتب عليه ردُّ دلالات الكتاب والسنة.

ولذلك شيخ الإسلام ابن تيمية أعطى من ناظره في هذه المسألة سنة مهلة، قال: حتَّى تأتيني بدليل من الكتاب والسنة، فما استطاع، إذا دلالات الكتاب والسنة متضافرة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، والقول بأن القرآن مخلوق يترتب عليه ردُّ دلالات الكتاب

والسُّنَّةُ كما يَتَرْتَبُ عليه إتهامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدم تبليغ الرسالة؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ علينا كتاب الله وعلمنا السُّنَّةَ، وفيها أن القرآن كلام الله ولم يعلمنا بحرفٍ واحد أنه مخلوق، فلو كان القول بأن القرآن مخلوق حقاً ودينًا؛ لكان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُبلِّغنا الرسالة تمام التبليغ، فأنت بين أمرين، الَّذِي يَقُولُ: إن القرآن مخلوق بين أمرين:

- إمَّا أن يَقُولَ: إن القرآن مخلوق، وهو من الدين فيكون متهمًا لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لم يُبلِّغ الدِّينَ.
- وإمَّا أن يرجع عن هذا إلى ما دَلَّ عليه الكتاب والسُّنَّةُ.

وَيَتَرْتَبُ عليه أيضًا إتهامُ السلف في فهمهم؛ فإن السلف مجمعون على أن القرآن كلام الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** غير مخلوق، وقد ذَكَرَ شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّةَ **رَحِمَهُ اللهُ** في مجموع الفتاوى عددًا من المسائل العقدية، والفقهية الباطلة الَّتِي تترتبُ على القول بأن القرآن مخلوق.

السؤال: ما معنى التعدي في الأسماء والصفات.

الجواب: التعدي في الأسماء والصفات يكون بالتجاوز فيها، كأن يُمثل الله بخلقه، فيقول: سمعٌ كسمعي، ويدٌ كيدي، وقد يكون التعدي بالتقصير أيضًا؛ لأنه اعتداء بالتأويل أو التعطيل أو الجحد والعياذ بالله.

السؤال: بعض أهل البدع يقولون إن الإمام مالك قال: (والسؤال عنه بدعة فلا تسأل

عن الاستواء)، فكيف نرد عليهم؟

الجواب: هذا إما أنه لا يفهم العربية، وإما أنه يتغافل، فإن الإمام مالك قال: (الاستواء

معلوم)، والمعلوم يُسأل عنه، (والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة).

فهذا أولاً من معنى الكلام نقول: إن الاستواء معلوم، ومادام أنه معلوم فإنه يُسأل عنه

ويُعرف، والكيف مجهول، ومادام أنه مجهول فإنه لا يُسأل عنه، هذا من حيث المعنى.

وأما من حيث اللفظ: فالقاعدة عند العرب أن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور،

والإمام مالك قال: (الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة) عنه، ما هو

أقرب مذكور؟ كيف، فهذا لا المعنى يسند قوله، ولا اللغة ترتضي فعله.

السؤال: من فُسِّر الصفة بأثرها، مثل تفسير: "سَمِعَ الله لمن حمده" استجاب الله لمن حمده، هل يُقال عنه مؤوَّل، أم فيها تفصيل؟

الجواب: الكلام يُفسَّر بسياقه، فإذا فُسِّر الكلام بمقتضى السياق فإنه لا يُسمَّى تأويلاً، فمن قال: "سمع الله لمن حمد"، أي: استجاب الله لمن حمده، هذا لم يُفسَّر سمع الله بالاستجابة، ولكن معنى "سمع الله" هنا أنه سمع فاستجاب، فهذا ليس تأويلاً، وإنما تفسير المعنى بحسب ما يدل عليه السياق، وهذا لا بأس به.

السؤال: هل يُقال "أمر الله بين الكاف والنون"، أو "بعد كن"؟

الجواب: كلا الجملتين صحيح؛ لأن البينية هنا لا تعني الوقوع بين الكاف والنون بحيث يكون الأمر واقع بعد الكاف وقبل النون، فالبينية في لغة العرب قد تُطلق على ما هو أوسع من الوقوع في الوسط، وبعد النون يعني أن الوقوع إنما يكون إذا أراد الله فقال كن، وكلا الجملتين صحيح.

بعض الناس ظن أن البينية تقتضي الوسط، فقال ما يصلح أن نقول: بين الكاف والنون؛ لأنه إنما يكون بعد أن يقول الله له: كن، ولكن البينية لا يُعنى بها التوسط بين الأمرين على كل حال، فهذا المعنى سائغٌ في لغة العرب، لكن إذا أُوهم معنًا غير صحيح فإنه يُترك إذاً.

السؤال: ما الضابط الذي نستطيع من خلاله معرفة الفرق الدقيق بين صفات الله تعالى وأفعاله، وكذا ما الضابط في معرفة ما يُخبر عن الله عَزَّ وَجَلَّ؟

الجواب: وعلى كل حال هناك صفات ذات، وهناك صفات أفعال، وهذه إن شاء الله ستأتينا في الدرس، ونبيّن ضابط صفات الأفعال، وضابط صفات الذات إن شاء الله عَزَّ وَجَلَّ، والله تعالى أعلم.

السؤال: هل الآيات النفسية تدخل في الآيات الكونية، أما هي قسمٌ مستقل؟

الجواب: لا شك أن الآيات الكونية بمعناها العام تشمل كل ما يقع في الكون، ومنه خلق هذه النفس وما فيها من العجائب، لكن لما أفردنا الله **عَزَّ وَجَلَّ** أفردنا العلماء، والمعلوم يا إخوة أن العام قد تفرد بعض إفراده إما للتعظيم وإما لمزيد العناية، ﴿تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ [القدر: ٤]، والروح جبريل **عليه السلام** من الملائكة، ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝٣﴾ [العصر: ١-٣]، عمل الصالحات من الإيمان، لكنه أفرد للاهتمام به، فعندما يقول العلماء: الآيات النفسية هي داخلية في المعنى العام للآيات الكونية، ولكن لما أفردت في القرآن أفردت في الدلالة؛ وذلك لعظيم ما في النفس من دلالات؛ ولأن هذه الدلالات يشعر بها الإنسان.

الدلالات الأخرى دلالاتٌ يراها، أما دلالات النفس، فتجتمع فيها جميع أصول الإدراك من رؤية، وسمع، وإحساس، ففيها دلالاتٌ عظيمة.

السؤال: يقول: بعض العوام بلهجتهم: والله مش عاوز كذا، فهل هذا فيه إثبات نقص

إلى الله؟

الجواب: لا، الله **عَزَّ وَجَلَّ** يُريد ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾

[البقرة: ١٨٥]، والناس هؤلاء الذين يتكلمون، ويقولون: عاوز وعائز، هؤلاء يعنون

أريد، فمعنى كلامهم أن الله لا يريد هذا باللهجة العامة، ويجب أن نعلم يا إخوة أن هناك فرق بين الوصف والخبر.

فالخبر: يوسع فيه ما لم يتضمن نقصاً، ولا يكون مبنياً على التوقيف.

أما الوصف: فيكون مبنياً على التوقيف.

فإذا جئت تدعو الله **عَزَّ وَجَلَّ** إذا جئت تخبر عن الله، **فتقول مثلاً:** لما لم يقع هذا الشيء

مثل ما قال الأخ: الله مش عاوز هذا، يعني الله لم يرد وقوعه، وهذا صحيح هذا خبر، لكن

إذا جاء يدعو يقول مثلاً: يا من يريد بعباده اليسر يسر عليّ، لكن ما يقول: يا من أنت عاوز

ما أدري أيه؛ لأن هذا توقيف وثناء وصف.

السؤال: العوز الذي هو الحاجة؟

الجواب: لا اللهجات يحكم عليها بمعناها عند أهلها، فهم يقصدون أصبحت بمعنى

أريد، وقد يكون للشيء معنى ثم ينقل إلى معنٍ آخر يكون قد تغير عن ذلك المعنى، لكن

لو كان عند الناس عبارة يعتبرونها نقصاً، فلا يجوز أن تطلق على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: تكلمتم عن مسألة بلوغ الحجة وذكرتم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، السؤال هنا هو: إذا بلغت دعوة الإسلام لبعض الكفار عن طريق بعض المبتدعة بدعاً كُفرية، فهل نقول هنا: أُقيمت عليهم الحجة المطلوبة شرعاً؟

الجواب: المهم أن تبلغ الحجة الرسالية بلوغاً صحيحاً، فإذا بلغت الحجة الرسالية إلى الكافر بلوغاً صحيحاً وعلمها وفهمها.

يعني مثلاً لو جئت إلى شخص انجليزي وقرأت عليه القرآن كله من أوله إلى آخره، ما بلغته الحجة لأنه لا يعلم هو شخص انجليزي لا يفهم العربية، وأنا أقرأ عليه القرآن باللغة العربية ولا أترجم له المعاني، فيأتي شخص يقول: والله أنا بلغته رسالة الله، فهذا ليس بلاغاً وهو ما علم، أو مثلاً: بلغته وترجمت له، ولكن ما بينت له في الحقيقة ولا توضح المعاني فهذا ما فهم، ولا تقوم الحجة حتى يعلم ويفهم، أمّا ينقاد فالانقياد شيء آخر.

ولذلك: لو فرضنا أن الحجة بلغت الكافر عن طريق مُبتدع ولكن المبتدع بلغه الحجة الرسالية، وأفهمه معناها فهماً صحيحاً فإن الحجة قد قامت، وإن كان هذا الشخص الذي بلغه الرسالة مُبتدعاً وقد يكون فاعلاً لبِدع كُفرية.

الشأن هنا: هل بلغت الحجة؟ نقول: نعم إذا بلغته وكان المعنى صحيحاً فقد قامت الحجة بغض النظر عن كون هذا الذي أوصلها كان مُبتدعاً، وأنا هنا أتكلم عن قضية: هل قامت الحجة أو لم تُقم، فالمسألة: أن يعلم وأن يفهم، فمتى ما علم وفهم فقد قامت الحجة، ولعلنا نقتصر على هذا لعل بعض الإخوة يريد أن يتوضأ ونعود بعد صلاة العشاء، والله أعلم.

السؤال: هل صحيح أن من مات ولم يبلغ الحلم يكون في كفالة إبراهيم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟ وما نصيحتكم لمن فقد ابنه فقدًا مفاجئًا؟

الجواب: من مات ولم يبلغ الحلم لأبوين مسلمين فهو في الجنة، فإذا كان الطفل لأبوين مسلمين أو كان أحد أبويه مسلمًا؛ لأنه في الدين يتبع المسلم، فمات قبل أن يبلغ الحلم، فإنه مات على الإسلام ولم يحمل ذنبًا؛ لأن الصبي يكتب له ولا يكتب عليه، يكتب له ما يفعل من خير، ولا تكتب عليه سيئات، فأولاد المسلمين الذين يموتون قبل البلوغ في الجنة، وهذا مما يسلي المؤمن إذا فقد ولده.

الأمر الثاني: أن المسلم إذا قبض ولده، فصبر واحتسب وحمد الله **عَزَّ وَجَلَّ** بني له بيت في الجنة يقال له بيت الحامدين، فالولد في الجنة وصبر أبيه على موته سبب لدخوله الجنة، فموت الولد من أسباب دخول الجنة لمن صبر واحتسب؛ ولذلك أنا أقول أن موت الولد خير لا يطلب، هو في ماله خير؛ لأنه يموت ليكون من أهل الجنة، ويكون سببًا في دخول والديه الجنة؛ لكن هذا الخير لا يطلب ما يأتي واحد يسمع هذا فيقول يا رب يموت أولادي، هذا الخير لا يطلب؛ لكن إذا وقع صبر الإنسان واحتسب واستبشر خيرًا، وكانت هذه المصيبة مفتاح خير عظيم له، والنبى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مات ولده إبراهيم وهو صغير وصبر واحتسب **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وجرى دمعه للرحمة التي في قلبه، ولم يقل إلا ما يرضي الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ لكن لم يثبت أن الصغير يكون في كفالة إبراهيم سواء أرادوا كما يذهب إليه أكثرهم إبراهيم بن النبى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أو أرادوا إبراهيم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: بماذا تنصحون من ابتلي بوساوس في أصل الإيمان بسبب شبه سمعها من

ملحد؟

الجواب: الوسواس التي تطرأ على الذهن ولا تؤثر في الاعتقاد لا تضر المؤمن وإنما يضره أن يصغي لها ويستجيب لها، فإذا جاءتك هذه الوسواس يا أخي فلا تلقي لها بالاً مع كراهتك لها لا تحاول أن تناقشها ولا تحاول أن تقيم الدليل على ضدها بل اعتبرها لا شيء ولا تلتفت لها وهي لا تضرك ما دمت كارهاً لها ولا تضر إيمانك بل تزيدك خيراً إن فعلت ما قلنا وهذا في كل وسواس في أعلاه وفي أدونه، هذا علاجه وهذا المقام الشرعي فيه، ولكن لمست من السؤال أن السائل يقول أن هذه الوسواس قد دخلت عليه من سماعه لملحد، وهنا يا عباد الله أكرر ما قلناه مراراً وتكراراً لا تستمع للملحدين ولا تستمع لأهل البدع، لا تسمع منهم آية إن استطعت إلى ذلك السبيل، إن أسمعتهُمْ أَنْتَ وَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ فَهَذَا خَيْرٌ، أما أن تستمع لهم من أهل الإلحاد وما أكثرهم اليوم - لا كثرهم الله - في وسائل الإعلام الجديد، بعض الناس يقول أنا إيماني قوي فقط من باب الفضول أريد أن أعرف ماذا يقول هؤلاء الملحدون، يا أخوة الشبهة قد تدخلوا من الأذن وتمر على القلب فلا تخرج منه فلا تسمحوا لها أصلاً بأن تدخل، لا تستمع لأهل الإلحاد، لا تدخل مواقعهم، لا تستمع لأهل البدع، لا تستمع لمقاطعهم، يأتي شخص يقول صفات الله مجاز مُعَنُونُ العنوان، لا تدخل هذا المقطع، أفي شك أنت! هذا كتاب ربنا، وهذه سنة نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وهذه عقيدة الصحابة نعلمها يقيناً بلا شك نلزمها ونبتعد عن المبطلين، لا نسمع لأهل الإلحاد ولا لأهل الباطل، نتخير من نستمع

له من أهل العلم، من أهل الأسلوب الطيّب، من أهل الدعوة الواضحة البيّنة على طريق سلفنا الصالح **رَضَوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِم**، ولا نقول اختر واحداً بعينه، العلماء والله الحمد والمنة كثيرون، وكل إنسان يعرف قلبه وما ينفع قلبه، هذا يرق قلبه لسماع الشيخ فلان ويفهم منه ويزداد إيمانه، وهذا لسماع الشيخ فلان، وهذا لسماع الشيخ فلان من أهل الحق والهدى، استمع لمن يزداد إيمانك بالسماع له ولا تحرم نفسك من غيره.

يا أخوة أخذنا عن مشايخنا أن من آفات طلب العلم أن يكون مورد العلم لطالب العلم شيخاً واحداً، الزم شيخك واسمع لغيره تزدد علماً ويتسع أفقك، وتؤتى كثيراً من العلم مما يُحرم منه كثير من الناس. الشاهد يا أخوة أن هذه الوسوس لا تضر من قصابته ما دام كارهاً لها ولا يقف عندها، ويجب على الإنسان أن يحرص على صيانة دينه، ديننا أغلى ما عندنا فلا نقرب منه إلا من هو ذات عندنا من أهل العلم وأهل الدعوة الصحيحة الصريحة على طريق صحابة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: عن ذات الله سبحانه وتعالى؟

الجواب: للإخوة أن سألت اليوم في درس الفجر، وأجبت، وظهر لي أن جوابي يحتاج إلى زيادة ومزيد بيان، فهو ناقص ويحتاج إلى مزيد بيان، **وذلك أن نص السؤال كان: هل يوصف الله بالذات والنفس؟**

فكان جوابي: أن لله ذاتاً.

أما النفس فهو لفظ مجمل فنستفصل من مطلقه، فإن ذكر معنى صحيحاً قبلناه، ودللناه على اللفظ الصحيح، وإن ذكر معنى باطلاً رددناه. هذا جوابي.

👉 **وظهر لي أن هذا الجواب يحتاج إلى مزيد، أي زيادة في الجواب وبيان.**

أما الزيادة ومزيد البيان فإني أقول: إن لله **عَزَّ وَجَلَّ** ذاتاً وهذه كلمة مشهورة عند العلماء، ولا أعلم أحداً نازع فيها، لكنها ليست صفة؛ **لأنني تنبّهت أن السائل يقول: هل يوصف الله بالذات؟**

الذات ليست صفةً، وإنما توصف، ومُحال أن توجد ذات في الخارج لا صفة لها، كما قررنا في الدرس.

إذا انتبه يا أخي، يا مَنْ سألت أو سمعت: الذات ليست صفةً، وإنما موصوفة، ولا يُتصور وجود ذات في الخارج لا صفة لها.

أما لفظ النفس، أعني إضافة النفس إلى الله فيقال: نفس الله، فهذا مجمل عند المطلقين له، فإذا أضفناه أحد إلى الله، **سألناه: ماذا تعني بالنفس؟**

فإن قال: أعني بالنفس أنها ذات لا صفة لها، - كما قاله بعضهم -.

قلنا: هذا خطأ.

فإن قال: أعني أنها صفة من صفات الله عز وجل الخبرية، كما قاله بعض أهل السنة قديماً وحديثاً.

فإنه يُقال له: هذا خطأ، وإن قاله بعض أهل السنة كابن خزيمة، وبعض مشايخنا من المتأخرين، فإن عد النفس من صفات الله خطأ.

فإن قال: أعني بالنفس الروح.

قلنا: هذا باطل.

فإن قال: أعني بالنفس الدم.

قلنا: هذا باطل.

فإن قال: أعني بنفس الله ذات الله.

قلنا: هذا صحيح، والنفس بمعنى ذات الله ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع.

ما من الكتاب: فقول الله عز وجل: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]،

وقول عيسى عليه السلام: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

وأما في السُّنة: ففي الحديث القدسي: «إن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي».

وفي الحديث الآخر: «ورضا نفسه».

وقد أجمع على هذا السلف، فالنفسُ بمعنى الذات صحيحةٌ وثابتة، بل ذهب بعض أهل العلم إلى أن إطلاق النفس أولى من إطلاق الذات؛ لأن النفس وردت في النصوص، لكن الأشهر عند العلماء إطلاق الذات؛ لأنها لا تحمل المعاني التي قدمناها.

فهذا ما ينبغي أن يكون لجوابٍ عليه، حتى يكون واضحاً، وإن شاء الله في فجر السبت القادم سأعيد الجواب، لعل أحداً يتابعنا في درس الفجر على البث المباشر ولم يسمع جوابي هذا.



السؤال: هل يجوز أن نقول إن الله لن يهلك الحنة والنَّار لأنه وعدهم بالخلود فيها؟

الجواب: ما فائدة هذا القول! لا فائدة منه.

السؤال: ما حُكْمُ أن نقول عرف الله أي إثبات المعرفة لله تَعَالَى لأن المعرفة هي العلم الذي سبقه الجهل؟

الجواب: من أين لك! نعم بعض أهل العلم قالوا إن المعرفة علم يسبقه جهل وليس هذا بصواب فإن المعرفة علم قد يسبقه جهل وقد لا يسبقه تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة فهل سبق هذا جهل فيأتيهم الله في الصورة التي كانوا يعرفون كما ثبت في الحديث فهل كانوا يجهلون ربهم فهذا القول غير صحيح فيجوز الخبر عن الله به وأما التسمية فبابها توقيفي.

السؤال: هل للموت يوم الجمعة مزية عن بقية الأيام؟

الجواب: نعم ورد في ذلك حديث اختلف العلماء في إثباته أو تضعيفه، والأقرب والله

أَعْلَمُ أن له قوة، وأن الموت في يوم الجمعة وليلة الجمعة من علامات حسن الختام.

السؤال: هل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلق من تراب أو نور؟ يقول: هل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل مكان حاضر وناظر، يقول: أجمع الأدلة؟

الجواب: محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشر، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسِي كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»، والبشر مخلوقون من تراب، وإنما خلق من نور الملائكة والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حملت به امرأة أمه في رحمها من زوج هو أبوه، وولدت له كما تلد النساء، وهاش كما يعيش الأطفال، رضع، وربى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن هو أفضل البشر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل الذي عليه الجمهور وهو الراجح عنيد الصواب أنه أفضل من الملائكة التي خلقت من نور صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو حي لا يرى إلا في مكان واحد ما رآه أحد من الصحابة في مكانين، وما صلى مثلاً الجمعة في مسجده هذا وفي نفس الوقت في مسجد قباء، وفي مسجد بني سلمة، كما يقول بعض المخرفين، يقول: يا شيخ صلى خمس جمع في خمس منابر في نفس الوقت، بعضهم يقولون: وهو عريان، هذا صلاته باطلة.

ولما مرض كان يمرض في بيوت نسائه، كل ليلة عند واحد فلما اشتد عليه المرض استئذن النساء في أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فأذن له، ما كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون في ليلة أو في الليالي غير ليلة عائشة عند زوجته وعند عائشة رضي الله عنها، لا، حتى احتاج أن يستأذن حتى يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها، ولما احتاجته ابنته فاطمة لأنها كانت تكنس بيتها وتطحن بالرحى وتخدم في البيت حتى أثر ذلك عليها، فسمع برقيق قدم به إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال لها علي رضي الله عنه: لو سألتني

رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خادماً، ما جاء إليها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في البيت وكان عند أصحابه، ذهبت إليه، فوجدت عنده اناس فاستحت، وهي الحية **رضي الله عنها** وأرضاهما، فرجعت إلى بيتها، ما وجدت جسد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمامها وهو مع الناس، في الليل بعد العشاء بعد أن أويا إلى فراشهما جاء النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فدخل عليهما، فاراد أن يقوم فمنعهما، فجلس عند رأس فاطمة وأدخل رجله الشريفتين في داخل اللحاف فاستحت فاطمة **رضي الله عنها** أبوها **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جاء وهي نائمة مع زوجها في الفراش، فأدخلت رأسها تحت اللحاف حياء.

فقال: ما جاء بك اليوم؟ فاستحت، فأخبره لعي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فالشاهد: النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما كان يرى في مكانين أبداً، ومات **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ودفن في قبره، وسيبعث من قبره، وصارت أحداث عظام ما خرج إلى أحد من الصحابة من قبره، وما أخرج يداً ولا كتاباً، ابنته ففاطمة تبقى ستة أشهر في حزن لأنها ظنت أن لها ميراثاً ولم تعلم أن الأنبياء لا يورثون، ما خرج إليها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وجاءها وقال لها: يا بني إنا معاشر الأنبياء لا نورث، وقع ما وقع بين الصحابة، ما خرج النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى الصحابة وفصل بينهم، أنترك الحق المبين إلى خرافات ما انزل الله بها من سلطان؟! ولو كان حقاً لبينه لنا ربنا ونبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لا والله ما تركناه أبداً، والواجب على الجميع أن يتركوا هذه الخرافات، وهذه الخزعبلات التي ضيعت دينهم، وجعلتهم يهجرون السنة، ويتعلقون بالبدع، وأضاعت كرامتهم، وأن يلزموا سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، هدى الله الجميع إلى ما يحب ويرضى.

السؤال: يوجد سؤال طرحه عليّ بعض الإخوة بمناسبة قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ ۝١٥﴾ [البروج: ١٥]، فقال لي بعض الإخوة: ما قولك في قول بعض الفقهاء: إن العلماء مجمعون على أن قبر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل من العرش؟

الجواب: فأقول: إن هذا القول لم يقله أحد من الصحابة، ولا من التابعين، ولا من الأئمة، ولم يعرف في صدر الأئمة، وإنما قاله أحد المتأخرين وزعم الإجماع عليه، ثم تبعه بعض المتأخرين من جميع المذاهب الأربعة، وأثبتوه في كتبهم، وزعموا الإجماع على أن قبر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل من العرش، وهذا القول لم يقل به أحد من المتقدمين فضلاً على أن يجمع عليه، كما أنه يجب أن نلاحظ أنهم يقولون: إن القبر بالنسبة لذاته العرش أفضل منه بذاته، إن القبر من حيث هو قبر العرش أفضل منه، ولكن باعتبار ما ضمه القبر فهو أفضل من العرش، يعني باعتبار أنه ضم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فهو أفضل من العرش، كثير من طلاب العلم والذين يقرؤون يمر عليهم هذا هكذا، هذا يا إخوة مبني على عقيدة فاسدة، وهي أن الرحمن سبحانه ليس مستوياً على العرش، ولذلك العرش سرير فقط، فو بالنسبة للقبر الذي ضم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** القبر أفضل منه لأنه ضم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأما العرش فليس عليه شيء.

وهذا لا يستقيم مع عقيدة أهل السنة والجماعة التي نص عليها القرآن والسنة: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ۝٥﴾ [طه: ٥]، وأن الله علا واستقر وارتفع على العرش على ما يليق بجلاله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فهذا القول لا يتناسب مع عقيدة أهل السنة والجماعة في

استواء الرحمن سبحانه على عرشه، وبمعنى الاستواء، وأما التفضيل بين النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** والعرش فبعض أهل العلم قالوا: بالتوقف، قالوا: لأنه لا دليل، والتفضيل يحتاج إلى دليل، نحن نثبت للعرش فضله، هكذا يقولون: ونبت لمحمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فضله، أما أيهما الأفضل؟ فنسكت، لا ننفي ولا نثبت، لأنه ليس عندنا دليل، وبعض أهل العلم وهم الجمهور يطلقون أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل المخلوقات على الإطلاق، أن محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هو أفضل المخلوقات على الإطلاق؟

ويفهم من كلام بعض أهل العلم أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل اعتبار وأن العرش أفضل باعتبار آخر، وعلى كل حال هي مسألة لا يترتب عليها عمل، ولذلك أذكر أن شيخنا ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ** مرة سُئل: هل النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل الخلق؟ فقال: لا شك، أنا أتذكر معنى كلامه، أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل البشر، هذا قام عليه الدليل، وأفضل الجن يعني أفضل من الجن، ليس أفضل الجن أفضل من الجن، لماذا؟ لأنه رسول إليهم، فالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رسول إلى البشر ورسول إلى الجن، إذاً هو أفضل البشر وأفضل من الجن، وأما كونه أفضل الخلق فلا أعلم دليلاً على هذا، هكذا يقول شيخنا، لا أعلم دليلاً يعني في نقص على أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أفضل الخلق، وعلى كل حال يجب أن يحب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكثر من محبة النفس، وأن يصدق، وأن يعمل بسنته، وهذا المطلوب الحقيقة.

المطلوب أن نحب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكثر حتى من أنفسنا، وأن نصدقه فكل

حديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نضعه فوق رؤوسنا وفي قلوبنا، ولو تحذلق المتحذلقون، وجاء قال واحد: عقلي، قال: رأسي، قال: رجلي، بطني، لا قيمة له، ونتبع سنته، فستته أحلى على قلوبنا من العسل والسكر والماء البارد، ولا نترك سنته لشقشقة المتفقهين، هذا المطلوب، ومن ظهر له من الدلالات شيء قال به، ومن لم يظهر له يتوقف، أعني في مسألة التفضيل.

السؤال: قلت أنه يجوز أن تطلب الدعاء من الرجل الصالح، كيف بالحال مع النبي **صَلَّى** الله **عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هل يجوز لي أن أسأله بأن يشفع لي عند ربي بالرحمة والمغفرة؟

الجواب: ماذا قلنا؟ هذا مثل الذي قرأ: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، وقال: أنا ما أصلي لأن الويل للمصلين، نحن نقول: يجوز أن تطلب وتسأل الدعاء من الرجل الصالح الحي الحاضر من غير أن تعتقد أنه لا يستجاب لك أنت، ومن غير أن تتقرب له بشيء، فالذي يذهب إلى النبي **صَلَّى** الله **عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: يا رسول الله اشفع لي، أو أسأل الله أن يشفعك في، وهو في قبره، ذهب إلى حي أو إلى ميت؟ ذهب إلى ميت، وهذا لا يجوز أن يفعله الإنسان، ولكن إذا صليت، إذا دعوت، إذا تصدقت، ارفع يديك وقل: يا ربي، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، اتوسل إليك بدعائي، وأتوسل إليك بما عملت، إن عملته لك خالصاً أن ترزقني شفاعته النبي **صَلَّى** الله **عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، شفع النبي **صَلَّى** الله **عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في، هذا المشروع، وهو سهل، فتتعجب من بعض المؤمنين كيف يترك المشروع إلى الممنوع؟! فالحمد لله الذي يسر لنا الدين، وأوضحه لنا، وجعلنا على بصيرة فيه.

السؤال: يقول: هل القاعدة في باب الصفات هي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، أرجو التكلم عن هذا؟

الجواب: نعم، وقد تكلمنا عن هذا باستفاضة في صدر شرح هذا الكتاب، القاعدة عن

أهل السنة والجماعة: إثبات ما يليق بجلال الله ونفي ما لا يليق بجلاله، ثبت ما أثبتته الله

لنفسه، وما أثبتته له رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على وجه الحقيقة، ونفي التشبيه، فهذه هي

القاعدة المنطلقة من هذه الآية.

السؤال: هل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلم الغيب؟

الجواب: لا يعلم الغيب إلا الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان يعلم إلا ما أطلعه الله عليه، والله حكيم عليم، ومما يدل على هذا ما معنا هنا يا إخوة فإن امنا عائشة **رضي الله عنها** حاضت، ولم يعلم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها حاضت، حتى دخل عليها فوجدها تبكي، فقال: **«أَنْفَسْتِ؟»** فسألها، ما علم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما في جواره بحال امرأته عائشة **رضي الله عنها** حتى دخل عليها فسألها فأخبرته، ولم يعلم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببقائه حيضها حتى سأله في ليلة عرفة، ثم سيأتينا إن شاء الله أن أمنا صفية حاضت بعد أن طافت طواف الإفاضة، فأراد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها ما يريده الرجل من امرأته، أراد أن يجامع امرأته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالوا له: إنها حائض، **سُبْحَانَ اللَّهِ** ما علم الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها حائض، وأراد منها ما يريد الرجل من امرأته، فأخبر أنها حائض صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال: **«أَحْبَسْتَنَا هِيَ عَقْرَى حَلَقَى»**، وسنسفر هذا إن شاء الله، يعني ظن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها ستحبسهم عن النفرة إلى المدينة لأنها لم تطف طواف الإفاضة، فلم يعلم أنها كانت قد طافت طواف الإفاضة، حتى قالت هي أوقيل له: إنها قد أفاضت، قال: **«فَلْتَنْفِرْ إِذَنْ»**، إذا يا إخوة إذا كان حبينا، وَنَبِيْنَا، وإمامنا، وقرة أعيننا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعلم بحال زوجاته؛ لأن الله لم يطلعه على هذا، فكيف يأتي إنسان يقول: أنه يعلم الغيب! يا إخوة الناس في مقام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما بين غلاة أساءوا الأدب مع الله،

وما بين جفأة أساءوا الأدب مع رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما بين غلاة أساءوا الأدب مع الله فجعلوا حق الله وما لله لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فأساءوا الأدب مع الله، أساءوا الأدب مع ربهم، قالوا: محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلم الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله.

وقال غلاتهم: إن محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يرزق، ويخلق، بل قال بعض غلاتهم والعياذ بالله: إن الولي وليس النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، الولي يستطيع أن يخلق الجنين في بطن أمه، ولا يخلق إلا الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهناك جفأة أساءوا الأدب مع رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وقالوا: رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بشر مثلنا، نعم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بشر مثلنا، لكن والله شرفه الله بالرسالة، فهو خير البشر، وأتقى البشر لله، بل هو خير خلق الله أجمعين **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، يجب علينا أن نحبه أكثر من حبا لأنفسنا، يجب أن نحبه أكثر من حبا لأنفسنا، فضلًا عن بقية الناس، وهذا مقام النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولو أن الناس تركوا العواطف غير الرشيدة والمخترعات التي اخترعها بعض من لا علم عنده، ولزموا القرآن والسنة وما فهم سلف الأمة والأئمة لعاشوا في خير.

وسلموا من كثير من الشرور، فالقرآن واضح، والسنة واضحة، والمؤمن إذا سار على نور الكتاب والسنة ستجده معتدلاً، لن تجد عنده غلو ولا تجد عنده جفاء، ولذلك ينبغي علينا ألا نتمسك بما عليه الآباء والأجداد وما يكرر على أسماعنا، إلا إذا كان موافقاً للكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة، وإلا فنتركه إلى ما كان في كتاب ربنا، وسنة نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما كان عليه سلف الأمة.

السؤال: هل عصاة المسلمين يفعل بهم عند نزع الروح كما يفعل بروح المؤمن أم

الفاجر؟

الجواب: الناس: مؤمن بر وفاجر وكافر ومنافق، وقد جاء أن المؤمن يبشر، وجاء في

بعض الروايات أن الفاجر والكافر والمنافق -والعياذ بالله- يكون لهم ما سبق أن ذكرناه،

فالفاجر على خطر، فالواجب على المؤمن أن يتقي الله، وأن يخلص نفسه من المعاصي، وأن

يتوب إلى الله، والباب مفتوح -ولله الحمد والمنة-، وليحذر من أن يغتر بعفو الله، وإملاء

الله؛ بل عليه أن يقبل على الطاعة، وأن ينزع نفسه من المعاصي، وأن يتوب إلى الله -**سبحانه**

وتعالى -.

السؤال: هل يصحُّ تفسير العجب في الحديث بأنه الرضا من الله، والإثابة، وتعظيم

الأجر؟

الجواب: هذا تأويل، وهذا من لوازم الأمر، من لوازم العجب إذا كان في أمر لكثرة خيره أن يكون ثوابه عظيمًا وفضله كريمًا، هذا من لوازمه، لكن العجب هو الاستعظام للأمر العظيم لكثرة خيره أو شدة شره زيادة عن نظائره. والله تعالى أعلم.



السؤال: هل الكفار يرون الله في عرصات القيامة؟

الجواب: لا الكفار محجبون عن ربهم، لا يرون الله أبداً، لم يروا الله بالبصيرة، فلن يروا

ربهم بالبصر.

السؤال: أشكل عليّ قولكم: (رضا الله أكبر من كلّ نعيم، ورؤية الله)؟

الجواب: رؤية الله **عَزَّ وَجَلَّ**؛ هذه الزيادة على نعيم الجنة، فهم لهم الجنة بنعيمها وزيادة، والزيادة هي رؤية الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهذا أعظم النعيم على الإطلاق، أعظم النعيم على الإطلاق.

السؤال: مسألة عصمة الأنبياء هل هي من المسائل التي خاض فيها السلف؟ وهل لها

من ثمرة؟

الجواب: نعم، أهل السنة والجماعة تتحدث فيها، وبينوا أن الأنبياء معصومون من الشرك، ومن الزلل في رسالتهم، فهم معصومون في كل ما يتعلق بالرسالة، ومن كبائر الذنوب، ومن صغائر الذنوب الرذائل، هذا الذي قرره أهل السنة والجماعة.

وهي مسألة يبحثها العلماء عند الكلام عن حجية السنة، فإن الكلام عن حجية السنة مترتب على الكلام عن عصمة الأنبياء.

السؤال: هل يفهم من كلام الشيخ السعدي أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة وفي

الجنة؟ أن الله يرى في عرصات يوم القيامة؟

الجواب: نعم، والله **عَزَّ وَجَلَّ** يأتي يوم القيامة، يأتي المؤمنين بصورته التي يعرفون،

ويكشف لهم عن ساقه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فيسجد كل مؤمن، فيبقى المنافق والمُرَائِي الَّذِي

كان يسجد رياءً، لا يستطيع السجود، -والعياذُ بالله-.

السؤال: يأجوج ومأجوج مَنْ هم؟ وهل هم بشر؟ وكيف تعامل معهم ذي القرنين،

وَمَنْ هو؟

الجواب: يأجوج ومأجوج من بني آدم خلقهم الله **عَزَّ وَجَلَّ** لحكمة، وخروجهم من علامات الساعة الكبرى وسيخرجون في آخر الزمان وهم من ناحية المشرق من أقاصي الأرض من جهة المشرق، ولهم في خروجهم أحوالٌ عجيبة وردت في أحاديث صحيحة عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرجم الذي جعله ذو القرنين يحاولون نقبه من زمن، لكن كلما حفروا فيه أدركهم الليل فقالوا: نرجع غداً، فإذا عادوا مُصْبِحِينَ وجدوه عاد كما كان فيبدوون، فإذا أدركهم الليل قالوا: نرجع غداً ثم يشاء الله فيقولون: نرجع غداً إن شاء الله، فإذا عادوا من غداً وجدوه كما تركوه بالأمس فيحفرونه ويحرقونه ويخرجون، ويعيثون في الأرض فساداً وذلك بعد نزول عيسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** وقتل الدجال.

فيلتجأ عيسى وَمَنْ معه إلى جبل يعتصمون به منهم ويبقون في الأرض مَا شَاءَ اللَّهُ، ثم يُسَلِّطُ اللَّهُ عليهم النغفَ وَهُوَ دود فيقتلهم بعد أن يكون عيسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** وَمَنْ معه قد دعوا طويلاً، ثم يُنْزِلُ اللَّهُ **عَزَّ وَجَلَّ** ماءً فينزل الماء على الأرض ليس للزرع ولا للضرع وتُنْظَفُ الأرض منهم.. هؤلاء هم يأجوج ومأجوج، وللعلماء كلام طويل في جنسهم مع الاتفاق على أَنَّهُمْ من بني آدم، وهم رحمةٌ لبني آدم من جهة أَنَّهُمْ عددٌ كثير وهم في النار.

والمعلوم: أن أكثر بني آدم يدخلون النار فيكون أكثرهم من يأجوج ومأجوج.

السؤال: لفظ الاستواء، هل يحتمل معنى الاستلام؟

الجواب: لا، ولذلك قلت لكم كلامًا واضحًا، إنهم لم يأتوا بدليل أثري، ولا بقول حجة عربي، ما في العربية ما يدل على ما قالوا.

السؤال: الشيخ ذكرَ فائدة هامة، من ضمن كلامه قال: فإن كل خطٍّ يخرج من المركز إلى المحيط، فإنه يستقبل وجه المحيط ويواجهه، وإذا كان عالي المخلوقات يستقبلها سافلها المحيط به بوجهه من جميع الجهات والجوانب؟

الجواب: العلماء يُعبّرون عن هذا بأن الله محيطٌ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهو مستوٍ على عرشه، فما المخلوقات؟ إلا كالخردلة في اليد، بالنسبة لله **عَزَّ وَجَلَّ** فقالوا: الله محيط بخلقه، وهو مستوٍ على عرشه، فحيث ما توجّه العبد، فإنه يكون قبل وجه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، على هذا المعنى إحاطةً وعُلُوًّا لا ينفصمان.

باب نواقض الإيمان

السؤال: كيف نرد على من يقول: لا أعمل بالحديث، وإن الحديث قد جُمع بعد مئتي عام بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: هذا جهل مُركَّب، أعني مركب من أنواع من الجهل، فإن الحديث قاله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وُجِدَ عند الصحابة، فلا يوجد حديث لم يُنقل عن صحابي، فإذا لم ينكر الصحابي في الحديث كان حديثه ضعيفاً، كان مرسلًا وكان ضعيفاً، والصحابة نقل عنهم التابعون، فكانت الأحاديث موجودة، في صدور التابعين محفوظة، وهكذا إلى أن قيّد الله من كتب الحديث مجموعاً.

وكان الحديث يُكتب في زمن الصحابة، فكان عبد الله بن عمرو بن العاص يكتب، فكان كثير الحديث، ثُمَّ كذلك من بعدهم، فكان هناك مِمَّا سُمي لنا ثلاثة آلاف جزء قبل تدوين دواوين السُّنن، ذُكر لنا لعلماء، قبل المدونين للسُّنن، أسماء ثلاثة آلاف جزء مكتوبة، ثُمَّ دُوِّنَت السُّنَّة في أكثر من مئتين وستين ديوان من كتب السُّنَّة وحُفِظَت، لِمَا خَفَ ضبط النفس، واشترط المحددون في الحديث قبل التدوين شروطاً عظيمة لقبول الحديث، تجعل العارف يطمئن القلب، إلى أحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحيحة أو الحسنة، وأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالها.

وإنك لتحيا من شخص يقول: لا نقبل ما في البخاري، ولا في مسلم، ولا ما في سنن أبي داود وغير ذلك؛ لأنها متأخرة، ويصدق بحضارة الفراعنة التي كانت قبل آلاف السنين، وبحضارة الإغريق، وبحضارة غيرهم على وجه الإخبار، مع أنها بغير أساليب، ما نؤمن فقط بالأداء التي يرون، ويؤمنون أن الذي صنع هذا الفراعنة، ثم يأتون يشكون في البخاري ومسلم؛ وما ذاك إلا لأن الشياطين تؤزهم، وإن تشكيكهم في السنة ردة، والذي يقول: نهاية صورة البخاري، هذه ردة لا شك فيها، وأما الحكم على الشخص بعينه كما علمناه، فله شروط لا بد أن تجتمع، وموانع لا بد أن تنتمي، لكن من حيث الأصل والحكم العام، الطعن في أصل من أصول ديننا، وهو السنة، هذه ردة ونقض للإيمان، والذي يقول: أنا لا آخذ إلا بالقرآن، ولا آخذ بالسنة، الذي يسمونهم بالقرآنيين وهذه النسبة غلط، فإن القرآن يلعبه، وإن القرآن يضلله، وإن القرآن يكفرهم، هؤلاء ليسوا بمؤمنين، فيجب علينا أن نحذر من أن نردد تلبيسات الملبسين التي تدل على جهلهم أو مكرهم.

وبعض الذين يلعبون في السنة أنا أشك في أنهم مسلمون أصلاً، وأظن أنهم مدسوسون على المسلمين ليلبسوا على العامة دينهم بمثل هذه الترهات التي لم تروا شيئاً وقد مرت زوابع على السنة على مر العصور، فلم تدفع خيرها، ولم ترحزح المؤمنين عن الأخذ بها، فنسأل أن يجعلنا من المتمسكين بالسنة، الذائدين عن حياضها، المدافعين عنها، وأن يكفي الأمة شر أعدائهم الظاهرين، وشر أعدائهم المنافقين المندسين.

السؤال: هل يلزم من الوصف بالطاغوت التكفير؟

الجواب: الطواغيت: هم من عبدوا من دون الله، كل من عبد، أو كل ما تجاوز به العباد حده، من معبود، أو متبوع، أو مُطاع، فهو طاغوت، فإن رضي فهو من رؤوس الكفار، فالَّذِي يُنذِرُ له، ويُذبح له، وتُقدم له القرابين، ويقولون: هذا ولي من أولياء الله، وهو يرضى بهذا، فهذا من رؤوس الكفار، وطاغوت من رؤوس الطواغيت، وإن لم يرضى فإن كان من المكلفين، فهو ليس طاغوتاً في ذاته، بل هو قائم بحق الله، ولكنه طاغوت بالنسبة لمعبوده، والأولى ألا يُطلق عليه طاغوت.

■ **مثال ذلك:** عيسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** ما جاء إلا بالتوحيد، وسينزل وقيم التوحيد، ويكسر الصليب، لكن النصارى يعبدونه من دون الله **عَزَّ وَجَلَّ**، فعيسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** ليس طاغوتاً، بل هو قائم بحق الله ونبي من أنبياء الله، ومن أولي العزم من الرسل، ولكنه بالنسبة للنصارى قد جعلوه طاغوتاً، لا في ذاته، وإِنَّمَا في فعلهم، والأولى أدباً ألا يسمى طاغوتاً، وإن لم يكن من المكلفين، كالشمس، والقمر، والشجر، والحجر، فإنها تُسمى طواغيت، مع أنها لا ترضى، لكنها تسمى طواغيت.

ويترتب على ذلك مآل المعبودات من دون الله يوم القيامة، فإن من عبد من دون الله وهو راضٍ، إمّا بطلب منه، وإمّا برضا منه، فإنه خالدٌ مخلدٌ، يُعَذَّبُ لكفره، وإن كان من المكلفين غير الراضين بعبادتهم، بل هو قائم بحق الله، رجل من أسرة، يسمونهم أولياء، تعلم وعرف التوحيد، وينهى الناس عن الشُّرك، ويأتون يذبحون عند بابه، يا ناس هذا

شرك، يا ناس هَذَا كُذّا، يَأْتِي هَؤُلَاءِ الْجُهَالِ وَيَنْذِرُونَ لَهُ، هَذَا غَيْرِ رَاضٍ وَهُوَ قَائِمٌ بِحَقِّ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمَكْلُفِينَ كَالْجَاهِدَاتِ، فَهَذَا يَدْخُلُ النَّارَ
لِزِيَادَةِ عَذَابِ عَابِدِيهِ، الشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ، وَالْأَصْنَامُ، فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَبْكِيَةً لِعَابِدِيهَا،
أَنْتُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِي النَّارِ، هِيَ لَا تُعَذَّبُ وَلَكِنْ يَعَذَّبُ عَابِدُوهَا بِوُجُودِهَا فِي
النَّارِ، إِذَا مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** فِي مَا لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، وَأَمَّا
التَّسْمِيَةُ فِي الطَّاعُوتِ فِي الدُّنْيَا، فَكَمَا سَمِعْتُمْ، هَذَا الَّذِي يَظْهَرُ لِي تَحْقِيقُهُ فِي الْمَسْأَلَةِ.

السؤال: أريد أن أترجم من كتبه ...

الجواب: لكن يجب أن نحذر يا إخوة من فخ التكفيريين الذي نصبوه للمسلمين، وهو إطلاق الطاغوت على حكام المسلمين، ويسمون حكام المسلمين بالطواغيت، وهذا في الحقيقة باطل، من اتصف بما يقتضي أن يسمى طاغوتاً، سُمي به، والأحكام تُرتَّب بحسب الأدلة، وأمّا هذا الفخ الذي نصبه التكفيريين وأهل التدمير للمسلمين، وأصبحوا يطلقون على كل حاكم من حكام المسلمين طاغوت، فهذا يجب الحذر منه.

السؤال: أرى كثيرًا من الزوار يتجهون إلى قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويدعون، وسألت أحدهم وقال: نجعله وسيلة بيننا وبين الله عَزَّ وَجَلَّ، فما حكم فعلهم هذا، وهل لا توجد لجنة توعوية ترشدهم بلغتهم؟

الجواب: أما جهود الدولة ورئاسة الحرمين في هذا، فظاهرة، وهناك هيئة تابعة للحرمين في مكة والمدينة، تُعنى بالتوجيه والإرشاد، والتعليم بأدب وحكمة ولين، بما يتناسب مع المخاطبين، وهذا والله الحمد والمنة موجود، لكن لا يمكن أن يُتَعَقَّب كل واحد، فإن المسجد يصلي فيه الآلاف، ولذلك من رأى منكراً فلا يبحث عن غيره، وإنما يقوم بواجبه هو، وهو إنكار المنكر بعلم وحكمة ولين، ما لم يترتب على ذلك منكر أعظم، كرفع الأصوات في مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولا شك أن دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، شركٌ حاربه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتَّى مات، وما كان المشركون يعبدون الأصنام إلا وهم يقولون قولاً واضحاً، ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وفي هذا الفعل إساءة أدب مع الله عَزَّ وَجَلَّ، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، فالله يقول لك: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وأنت تقول: لا، أنا احتاج وسيلة، أعوذ بالله، الله عَزَّ وَجَلَّ قريبٌ، سميعٌ، مجيبٌ، فاستجب لربك، وادعوا الله عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَمَّا دَعَاءُ اللَّهِ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى الْقَبْرِ، هَذَا بَدْعَةٌ، أَنْ يَدْعُوَ اللَّهُ، مَا يَدْعُو النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ يَتَوَجَّهُ إِلَى جِهَةِ الْقَبْرِ، فَهَذَا بَدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»، فَلَا مَرَجَدَ خَطِيرٍ، فَالْمَشْرُوعُ أَنْ تَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَتَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَكُونُ فِي قَلْبِكَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَصْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالدُّعَاءِ، وَإِيَّاكَ وَالْإِنْحِرَافَ عَنْ هَذَا، فَإِنَّهُ انْحِرَافٌ عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَإِنْ سَلَفَكَ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَالْأُئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ هَذَا، وَمَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي بَدْعَةٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الشَّرَّ كُلَّهُ فِي الشِّرْكِ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَالْزِمِ صِرَاطَ اللَّهِ، لَعَلَّكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمَفْلَحِينَ.

السؤال: من يذبح لمخلوق تعظيماً له، فَقَطُّ من غير قصد التقرب، هل هذا يكون شركاً أكبر، وكذلك من يذبح لإصلاح ذات البين، كما يُعرف في بعض البلدان بالحجر، وكذلك من يذبح لله عند إنهاء بناء مسجد؟

الجواب: الذبح له صور فصلناها في شرح كتاب التوحيد، فالذبح بين أيدي السلاطين، وأهل الجاه، والنحر بين أيديهم، حرام، وهذا العقر المحرم، ولا عقر في الإسلام، والذبح شكراً لله على نعمة، هذا مشروع، أن الإنسان يذبح، ويتصدق شكراً لله على نعمة عظيمة، فهذا مشروع، وليس ممنوعاً.

السؤال: ما حكم من يقرأ، أو يشارك، أو يسمع ما فيه استهزاءً لله أو برسوله **عَلَيْهِ** الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أو بشرع الله؟

الجواب: لا يجوز للمسلم أن يجلس في مجلس يُستهزأ فيه بالله، أو برسوله، أو بالقرآن، أو بالدين، أو بأحدٍ من أهل العلم، والواجب عليه أن يُنكر، فإن انتهوا فالحمد لله، وإن لم ينتهوا فالواجب أن يقوم، وبالتالي فمشاهدة القنوات التلفزيونية، وما في وسائل التواصل ممَّا فيه سخرية لا تجوز، إلَّا لمن يسمع ليرد، ممن لا يُحشى على دينهم، أما من يُحشى على دينه، فنقول له: اسلم ولا ترد، لا تذهب إلى الشبهات، أما من كان عنده علم، فيسمع هذا ليرى هل يحتاج إلى رد، أو يحتاج إلى ترك وحقران، فهذا لا بأس بأن يسمع ويشارك.

السؤال: من استهزئ بشيء من الدين، ويزعم أن هذا ليس من الإسلام، فليقول: هذا هو دين الوهابية، هل يكون كافرًا؟

الجواب: من لم يثبت عنده أن هذا من الدين، فاستهزائه جهلٌ، وسب، وجريمة، ولكنه لا يرتقي إلى درجة الكفر، أما من ثبت عنده أنه من الدين، ولكنه يستهزئ به؛ لأنه يخالف ما يريد، فهو، فهذا لا شك -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- يدخل في الكفر.

السؤال: ما حكم تعليق التيممة على الأولاد، يقول أنه ورد حديث عن الترمذي، عن عبد الله بن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أنه كان يعلق على رقاب أولاده؟

الجواب: تعليق التيممة شر مستطير، وضرر على الدين، وضرر على العافية، فالتيممة إن كانت من غير القرآن، أو من شيء مجهول، لا يُعلم أنه قرآن أو غير قرآن، فهي شرك، ومن تعلق تيممة، فلا أتم الله له، دعا عليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ألا يتم الله له قصده، ولا خير في هذا، ولا تجلب حفظاً، وإنما تقود شراً، كما قلنا في الدين والعافية.

وإن كانت من القرآن، فإن ظاهر النصوص وفعل السلف، أنها حرام؛ لأنهم لم يفرقوا بين المعلقات، بل كانوا يقطعونها مُطلقاً، وَقَالَ أَحَدُهُمْ لآخر: لو مت وهي عليك، ما صليت عليك، أو قَالَ: ما أفلحت أبداً، فالأمر عظيم، فالواجب على المؤمنين: البعد عن التائم، سواء المعلقة على الأولاد، تعلق على العضد، أو في الرقبة، أو في الفخذ، أو المعلقة على السيارات، وترونها معلقة، أو مكتوبة، بعض الناس يكتب على سيارته العين الحسود فيها عود، هذه تيممة، وبعض الناس يضع لك كفاً، إمّا في الأمام وإمّا في الخلف، هذا معتقد فاسد، خمسة وخمسة.

بعض الناس إذا جئت عنده وتكلمت وخاف من الحسد، قَالَ: اليوم الخميس، والساعة خمسة، ونحن خمسة، يظنون أن خمسة تدفع الحسد وتدفع العين -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-، هذه تيممة نوع من التائم، يعلقونها على السيارات، قد يعلق آية الكرسي في السيارة، هذه

تميمة، وقلنا أن ظاهر كلام السلف والنصوص أنها تدخل في التَّحْرِيم، وإن كنا لا نقول أنها شرك إذا كانت من القرآن، لكن تدخل في التَّحْرِيم.

بعض الناس يجعل بلاطة عند مدخل البيت، قل أعوذ برب الناس، أو نعوذ بالله من عين الحاسدين، أو غير ذلك، هذه تمائم، يجب عَلَى المسلمين أن يتخلصوا منها، وأن يتوكلوا عَلَى الله.

السؤال: يريد نصيحة لمن يعتقد النفع والضرر في المقبورين؟

الجواب: الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** خلقنا لعبادته، خلقنا لتوحيده، فقال -سبحانه-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، أي: ليوحدون، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** خلقنا في أرحام أمهاتنا لا يستطيع أحد أن ينفعنا، ويسر ولادتنا، وربابنا بالنعيم، وحقه علينا -سبحانه- أن نعبدّه وأن لا نشرط به شيئاً، «يا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، وفي رواية: «أَنْ يُوَحِّدُوهُ»، «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

حق الله علينا أن نوحده في ربوبيته، فنعتقد اعتقاداً جازماً أنه النافع، وأنه الضار، واعلم -يا عبد الله- ان الناس كلها لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، والله، والله لو اجتمع الناس الأحياء من أقطار الأرض كلها، وشاء الله أن يقوم المقبورون من قبورهم لينفعوا المخلوق بشيء ما نفعوه إلا بشيء قد كتبه الله، فالنافع هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وإذا كان سيد بني آدم وأشرف الخلق لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، ولا يعلم الغيب، ولا يملك لابنته فاطمة -**رضي الله عنها**- نفعاً ولا ضرراً، فكيف بغيره؟! فكيف بمقبور في قبره؟!

حق ربك عليك يا عبد الله أن تعتقد اعتقاداً جازماً أن الله -سبحانه- هو النافع، وهو الضار **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فتوحدوه في ربوبيته.

واعلم - يا رعاك الله - أن كفار قريش كانوا يعتقدون أن الله هو النافع، وأن الله هو الرزاق، وأن هذا إنما هو لله، فما وصلوا إلى درجة اعتقاد أن مخلوقاً ينفع، كفار قريش الذين حاربهم رسول الله ﷺ وابتغضهم رسول الله ﷺ ما بلغ بهم الحال أن يعتقدوا في مخلوق أنه ينفع أو يضر؛ بل كانوا يعتقدون أن الرزاق هو الله؛ لكن يقولون: هذه وسائل ووسائل؛ ولكن كانوا يشركون في العبادة، فأن يأتي أناس يزعمون أنهم من المسلمين، فيشركون في الربوبية، ويشركون في العبادة، ويؤولون في الأسماء والصفات، فهذا والله أقبح من أحوال المشركين الذين حاربهم النبي ﷺ.

نسمع من بعض الناس من يقر النفع للأشياخ، لأشياخهم وأسيادهم؛ بل منهم من يعتقد أنهم يتحكمون في الكون، فلا يتحرك متحرك ولا يسكن ساكن في الكون إلا بأمر الأقطاب - أعوذ بالله -، ويشركون في الألوهية ويتقربون إليهم، يذبحون لهم، يندرون لهم؛ بل والله يخافون منهم خوف السر، يقول: لا تقل إن المقبور الفلاني لا ينفع حتى في بيتك، فإنه يضرك، ويشركون بالتأويل في توحيد الأسماء والصفات.

والله ما جاء محمد ﷺ بهذا، جاءنا بالتوحيد الخالص، أن نوحّد الله في ألوهيته، فلا نعبد إلا الله، ما نصرف شيئاً من العبادة لغير الله، والله لو قيل لنا: قربوا ذرة لغير الله ما قربناها، العبادة كلها لربنا، العبادة كلها حق ربنا، وهو أعظم الحقوق عندنا نحافظ عليه، ونعذ عليه بالنواجذ، لا نعتقد في المقبورين أبداً؛ بل المقبورون في قبورهم منهم منعم ومنهم معذب؛ لكنهم والله لا ينفعون أنفسهم، والله ما ينفعون

أنفسهم، فكيف ينفعون غيرهم؟! هم مرهونون في قبورهم، يحيون حياة برزخية لها أحكامها والله أعلم بها؛ لكنهم قد ماتوا، لا يستطيعون أن ينفعوا بما يستطيع الحي أن ينفع باعتباره وسيلة وسبب، الحي يستطيع أن تقول له: أعطني المال، فيعطيك المال، والذي قدر هذا هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ لكن الميت والله حتى كوب ماء ما يستطيع أن يعطيك، كيف تعتقد فيه أنه ينفع ويضر؛ بل وتعبده من دون الله، تشرك في الربوبية، تشرك في أفعال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهذا يؤدي ولا بد إلى أن تشرك في الألوهية، وتصرف العبادة لهؤلاء المقبورين من خوف السر والاعتقاد، والذبح والتقرب والتمسح والسجود لقبورهم مما هو شرك أكبر يخرج من ملة الإسلام.

فالله الله يا عبد الله أخلص قلبك لله، خلص قلبك من كل هذه العلائق، وعلق قلبك بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أسأل الله أن يهينا وسائر المسلمين إلى ما يحب ويرضى.

السؤال: هل يجوز أن يقال: أنا معتمدٌ أو متوكِّلٌ على فلان، وفي قلبه أنه معتمدٌ عليه بعد

الله عزَّ وجلَّ؟

الجواب: النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحمي جناب التوحيد، فإذا كان الشيء يُؤثر في جانب التوحيد، فإنه يُمنع ولو كان المقصود به حقٌّ، يعني لو جاء إنسان وقال: أنا متوكِّل على الله وعليك، وقصدهُ متوكِّلٌ على الله ثم عليك، يعني متوكِّل على الله ومتوكِّل عليك بما يناسبك، نقول: هذا لا يجوز، جاء قال: ما شاء الله وشئت، لا شك أن للعبد مشيئة، لكن لا يُجعل العبد لله ندًّا، وعليه فإن العبد لا يجوز أن يقول: أنا متوكِّل عليك، وإنما يقول: أنا متوكِّل على الله ثم عليك؛ حمايةً لجناب التوحيد.

وهذه قاعدة عامة يا إخوة: إذا كان القول يؤثر في جانب التوحيد ولو بالوهم، فإنه يُمنع، وهذا كان عمل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمنع ما قد يُفضي إلى الشُّرك أو إلى التأثير بالتوحيد؛ ولذلك لم يُبرز قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»، والعيد هو الذي يكرم، فينبغي أن يُحمى جناب التوحيد، سواء فيما يتعلق بالألفاظ، أو ما يتعلق بالأفعال، والله أعلم.

السؤال: هل الولي الصالح يعلم الغيب، وما حكم طلب البركة منه والطواف بقبره كل ليلة جمعة وذبح كبش عند قبره؟

الجواب: والله يا إخوة أنا أتعجب من أناس يقدرّون كل أحد إلا الله، يعني: بعض الناس الأولياء الأولياء، طيب أين الله؟ الله عز وجل عالم الغيب، الله عز وجل لا يُطلع على غيبه أحدًا إلا من ارتضى من رُسُل بالوحي، وقلت لكم يا إخوة: النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتم الأنبياء وسيد الأولياء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان يعلم الغيب.

يا أحبابي! النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سها في صلاته سها وسلم من ركعتين، ثم قام كالْمُغْضَبِ عَلَى جِزْعٍ أَوْ دَخَلَ بَيْتَهُ جَاءَتْ الرِّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ بِهَذَا، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ سُمِّيَ بِذِي الْيَدَيْنِ لَطُولِ يَدَيْهِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: «كُلَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ» لا زال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يعلم.

قال: «كُلَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ مَا قَصُرْتَ الصَّلَاةَ وَمَا نَسِيتَ، فَقَالَ: بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّحَابَةِ: أَحَقُّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» إِلَى الْآنَ مَا عَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «أَحَقُّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَسَجَدَ بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ».

سبحان الله يا إخوة! النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تردد في آية وهو يقرأ، النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعل الشيء في المدينة ولا يعلمه أهديت له شاة أهدتها يهودية من خيبر

ووضعت في الكتف سُماً شديداً سممت الشاة وجعلت السُم الكثير في الكتف؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الكتف وشيء من العضد، فقبلها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبدأ يأكل وأكل صحابيان، ثم قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكُوا فَإِنَّهَا أَخْبَرْتَنِي أَنَّ فِيهَا سُمًّا»، الشاه أخبرت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن فيها سُمًّا وهذه كرامة.

لكن الشاهد يا إخوة: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما علم أن فيها سُمًّا وأكل، وقد كان لهذا السُم أثر في موته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه انتقض عليه في آخر حياته، وبداية مرض النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرض الموت أن هذا السُم قد انتقض عليه، والصحابيان اللذان أكلا من الشاة ماتا ما علم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن في الشاه سُمًّا حتى شاء الله أن تخبره.

فإذا كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يعلم الغيب فإن مَنْ دونه من باب أولى لا يعلمون الغيب، ما أحد يعلم الغيب الله عَزَّ وَجَلَّ هو الذي يعلم الغيب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يا معاشر المؤمنين! حُبنا لعباد الله الصالحين لا يجوز أن يطغى على حُبنا لله، المؤمن يحب الله ويجب لله ولا يجب مع الله، نحن نحب الله، ونحب المؤمنين لله، نحب رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لله، نحب الصالحين لله، نحب الأولياء الصالحين صدقاً لله، لكن لا نحب مع الله.

﴿ فينبغي يا إخوة! أن نكون فقهاء، وأن نتقرب إلى الله بما يحبه الله، وبما شرعه الله والله لولا الجهل والغفلة ما وقعنا في البدع، وما وقعنا في هذا الكلام، لكن أحياناً تغلب علينا العاطفة حتى نغفل، ويغلب علينا الجهل حتى نخطئ. ﴾

فلا يجوز لمسلم أن يقول: إن الولي يعلم الغيب، ولا يجوز أن يُسأل فإن سؤال الأولياء شرك بالله، وللأسف أن بعض المؤمنين أصبح شركهم أعظم، أعني: بعض الذين ينتسبون للإسلام أصبح شركهم أعظم من شرك الجاهلية، كان أهل الجاهلية يشركون في الرخاء فإذا ركبوا في الفلك وهاج البحر وخافوا من الغرق قالوا: يا الله! يا الله! وحدوا فإذا نجاهم عادوا إلى الشرك؛ للأسف بعض المنتسبين إلى الإسلام اليوم يشركون بالله في الشدة.

إذا انقلب الأتوبيس قالوا: يا سيدي فلان يا سيدي فلان يا سيدي عبد القادر سبحان الله أين يا الله؟ أين الإيمان بالله؟ أين الحب لله؟

﴿ فينبغي يا إخوة! أن نعرف إسلامنا بأن نأخذه من الكتاب والسنة وما كان عليه الصحابة. ﴾

يا إخوة! ما عرفت الأرض نقاء أعظم من النقاء في زمن الصحابة **رضوان الله عليهم**، وما عبد الله في زمن أعظم من عبادة الصحابة **رضوان الله عليهم**، فنأخذ ديننا من هذا ونترك البدع ونترك المحدثات والله ما فرقتنا إلا البدع، الآن يجلس المسلمون في المسجد وبعض المسلمين يبغض بعضهم، بل إن بعض الناس يبغضني الآن لأنني أمس تكلمت في

المولد ما فرقتنا إلا البدع، ولن يجمعنا إلا السنة سنة النبي ﷺ رحمه، اجتماع
والله ما نختلف فيها نجتمع عليها سنة النبي ﷺ إن اختلفنا في ثبوت شيء
الذي ثبت عنده فعل والذي ما ثبت ترك.

لكن البدع قطعنا مزقتنا وأصبح المسلمون ييغض بعضهم بعضاً؛ لأن هذا لا يقول
بالبدعة ييغضه وهذا ييغض الثاني وهذا ييغض الثاني حتى في رمضان أصبح المسلمون
يتفرقون بسبب البدع.

شيخ الطريق الفلاني إذا أعلن أن رمضان في اليوم هذا، الشيخ الثاني يقول: لا أنا ما
أكون تابعا لا رمضان عندي بكرة ويعلن رمضان في اليوم الثاني، والثالث في اليوم الثالث
وفي العيد كذلك مزقتنا قطعنا أبعدتنا عن السنة، أبعدتنا عن الخير، أبعدتنا عن التقرب إلى
الله لماذا نتمسك بها؟

والله لو كانت ثابتة لكانت خيراً وما أعقبت شراً، لكنها ليست ثابتة فالمؤمنون لو أنهم
فقط قالوا: نجرد قلوبنا لديننا ونرجع إلى الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح **رضوان**
الله عليهم، وفهم علماء الإسلام الكبار نمشي على هذا، والله ستزول كثير من المشاكل،
وكثير من الخلافات، وكثير من الشرور وستظهر عزة الأمة، والله لن تعود الأمة إلى عزها
إلا إذا عادت إلى سنة نبيها ﷺ، وابتعدت عن البدع وتخلت عن البدع
فاجتمعت وتآلفت وظهر عليها نور السنة، وظهر فيها قوة والله سيها بها الأعداء جميعاً.

وأنا أتعجب يعني: أنا لا أشك أن جميعاً نحب سُنَّة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن نحتاج كما يقولون بالعامية: أن نترجم هذا الحب صدقاً بأن نلزم السُّنَّة، ونتخلص من البدع ونحذرهما، ونبتعد عنها فإذا فعلنا ذلك كنا على خير.

أسأل الله عَزَّ وَجَلَّ بأسمائه الحُسنى وصفاته العُلا أن يوفقني وإياكم والمسلمين إلى العمل بالسُّنَّة والثبات عليها، والغيرة عليها، والذب عنها، وأن يوفق المسلمين أجمعين إلى ترك البدع المحدثات، وأن يجمع قلوب المؤمنين على الهدى والتوحيد والسُّنَّة.

السؤال: هل يجوز عندما أكون حزيناً ومهموماً أن أطلب من سيدي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كشف ما حصل لي من كَرْبٍ وَهَمٍّ؟

الجواب: وأين الله؟! الله عَزَّ وَجَلَّ بيده قلوب البشر جميعاً، وبيده الأمر كله، وإليه الأمر كله، لا تخفى عليه خافية، ولا يغيب عنه شيء، ولا يُعْجِزُهُ شيء **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:** ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

القلوب بين أصابعه، الله يحب منك أن تدعوه، وانظر قول الله **عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦] انظر يعني هذه الجملة؛ ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ [البقرة: ١٨٦] فجعل الله **عَزَّ وَجَلَّ** دعاءه إيماناً؛ ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

والله **عَزَّ وَجَلَّ** يقول: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبدٌ من عباد الله **عَزَّ وَجَلَّ**، شرفه الله **عَزَّ وَجَلَّ** بالرسالة فهو خير خلق الله أجمعين لكن لا يجوز أن يُسأل ولا يجوز أن يُدعى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإنما ندعو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فإذا غلبتك الهموم وأحاطت بك الكروب فالجأ إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وقل: يا ربِّ يا ربِّ واسأل ربك أن يفرج عنك؛ فستجد فرجاً وتُثاب على العمل، أما دعاء رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو شركٌ والعياذ بالله لا يحبه رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يرضى به ولا يرضى بصاحبه؛ فعليك يا عبد الله: أن تتقي الله **عَزَّ وَجَلَّ** وأن تلزم التوحيد وأن تدعو الله **عَزَّ وَجَلَّ** مخلصاً له **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

بعض الناس يقول: أنتم ما جعلتم للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** شيئاً، تقولون: ما ندعوه؟ نقول: النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هو الذي علمنا، هذا الخير الذي نحن فيه من سببه؟ السبب في الدنيا هو رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، الله أوصل لنا الخير عن طريق رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، عندما ندعو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فإن هذا علمناه من طريق نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ فنحن نقول: إن كل خير ينفع الأمة ما علمته إلا من طريق رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فأينا أكثر تقديرًا لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟ الذي يقول: إن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بين للأمة كل خير، وأن كل خير للأمة إنما علمته من طريق النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟ أو الذي يقول: إن هناك شيئاً من الخير ما دل عليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لكن يدل شيخي أو يدل عليه الولي أو يدل عليه فلان وفلان؟

والله إن الذي يُقدِّر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هو الذي يجزم بلا شك أنه ما من خير للأمة إلا وبينه محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ودلنا عليه، وله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ثواب أعمالنا فإنه هو الذي دلنا على هذه الأعمال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: التمايم إذا كانت من القرآن هل يجوز تعليقها؟

الجواب: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ»، وَقَالَ: «وَمَنْ

تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»، والصحابة أنكروا التمايم مطلقاً، ولم يسألوا عما فيها، وبناءً عليه فإننا

نقول: إن تعليق للاستشفاء بها، أو للوقاية بها ...

السؤال: يقول: ما حكم التجسس للكفار؟ وهل منفعة على ذلك لأجل الدنيا لا يكون كافراً؟ وقصة حاطب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** هل ما وقع منه والمانع من كفره وقتله اجتماعان فيه لا يجتمعان في غيره وهما السابقة الكبيرة في شهود بدر، والتأويل كما قاله بعض المحققين؟

الشيخ: لا ما هم محققين ولا غير ذلك.

الطالب: يقول: نرجو التفصيل لحصول الإشكال الكبير في هذه المسألة، وهل من تجسس لصالح الرافضة يحكم بكفره؟

الجواب: أما التجسس على المؤمنين للكفار فلا شك أنه منكرٌ عظيم، وكبيرةٌ من كبائر الذنوب، وهو من الأفعال التي تتفرع عن موضوع الولاء والبراء، والتحقيق أن موضوع الولاء والبراء وما يتفرع منه أصله القلب، فإن كان التجسس من مسلمٍ على المسلمين للكفار من أجل محبة نصرتهم، ومن أجل محبة أن يعلو الكفار على المسلمين، وأن ينتصر دينهم، فهذا كُفْرٌ بإجماع العلماء.

أما إن كان التجسس على المسلمين للكفار من أجل الدنيا، أو حاجة، فهذه كبيرةٌ من كبائر الذنوب، وليست كفرًا، وحاطب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لما كتب إلى أهل مكة بمسير النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إليهم، وكان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إذا أراد أن يغزو قومًا ورى.

فأخبر الله نبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بما فعل حاطب، فأرسل الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نفرًا من الصحابة ثلاثة إلى المرأة التي حملت رسالة حاطب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فأدركوها

في الطريق، فسألوها، فقالت: ليس معي شيء، فقال عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو أعلى القوم: «والله لتخرجن الرسالة أو لنجردنك» رسولاً صادق صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والرسالة معك، وأنت حرة فإن شئت أخرجي الرسالة بنفسك، وإن شئت سنفتش ولو بتجريدك، فحلت ضفيرتها وكانت قد وضعت الرسالة داخل الضفيرة وأخرجت الرسالة.

فلما جاء الكتاب إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورآه، ما عجل على حاطب بل دعاه فاستفصل، وهذا أول دليل على أن هذا الفعل بمجرد ليس كفراً، فإنه لو كان كفراً لحكم عليه بدون استفصال، لكنه دعاه فقال: «مَا هَذَا يَا حَاطِبُ، فَقَالَ: مَهْلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ لِي، فَوَاللَّهِ مَا فَعَلْتُهُ كُفْرًا بَعْدَ إِيمَانٍ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي يَدٌ عِنْدَهُمْ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ لَكَ فَذَاتَ فَضْلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُمْ فَقَدْ سَبَقَتْ يَدًا» هذا معنى كلامه.

○ فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على الظاهر: «دعني يا رسول الله أضرب عُتْقَ هذا المنافق» ولم يُلِمه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه قال على الظاهر، لكن قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْلًا يَا عُمَرُ وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، هل كونه لم يكفر هنا لكونه كان من السابقين، وكونه صحابياً؟

الجواب: لا، فإن الكُفر لا يغفره شيء، لو شهد أحد بداراً وارثاً لكان كافراً، ولا يغفر الشرك شيء، فلما قال: «مَهْلًا يَا عُمَرُ وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»؛ دل ذلك على أن هذا الفعل ذنب، ولما قال: «غَفَرْتُ» دل ذلك على أن ذلك ليس شركاً، ولكن هذا الأمر العظيم غفره الله لحاطب؛ لكونه كان من السابقين.

إذاً نأخذ من هذا الحديث أن من تجسس للكفار أو أعانهم على المسلمين لدنيا أو حاجة، أو رحم، أو غير ذلك من أمور الدنيا، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب وليست شرّاً، وما قاله بعض المحققين في حديث حاطب إنما هو كلام عن المغفرة لا عن وصف الفعل، **لماذا غُفر لحاطب؟**

لسابقته، وليس لوصف فعله، بعض الناس يقول: لا الذي يفعل هذا من غير السابقين مشرك، نقول: ما يمكن هذا؛ لأن الشرك لا يغفر أبداً بأي سبب من الأسباب إلا التوبة والإقلاع عنه.

أما إن كان تجسس المسلم على مفسدٍ إفساداً عاماً من المسلمين، يفسد في بلاد المسلمين ويفسد في بلاد الكفار، وإفساده في بلاد المسلمين أكثر بل هو الأصل عنده، كما يفعل هؤلاء الذين يدعون زوراً أنهم يجاهدون في سبيل الله وهم خوارج، همهم ديار المسلمين، فالتجسس عليهم ليس حراماً حتى لو أخبر بذلك الكفار إن تعيّن.

الأصل أن يخبر بذلك المسلمون، ويؤخذ على أيدي هؤلاء حتى لا يمتد فسادهم، لكن إن تعيّن ولا بد من أن يتعاون على كسر إفسادهم فهذا جائز، ولا بأس به.

إذا هي ثلاثة أقسام:

١. الأول: التجسس، والإعانة للكفار على المسلمين من أجل دينهم، ومحبة أن ينتصر الكفار، فهذا كُفر بإجماع المسلمين.



٢. الثاني: الإعانة من أجل دُنْيا، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب.

٣. الثالث: الإعانة على مفسد وليس على المسلمين على مفسد من المسلمين

وإفساده عام في ديار المسلمين وغيرهم، فهذه لا تضاد للإيمان ولا تنقضه ولا تنقصه.

الطالب: يسأل التجسس للرافضة يا شيخ؟

الشيخ: أجبنا.

السؤال: ما هي شروط تكفير المعين، وما هي الموانع من ذلك، وهل الجهل مانع مطلقاً؟

الجواب: إذا أطعت الله، وحققت ما تستطيع من الإيمان، وكلفك الله بأن تُكفر المعين تعال واسألني، لماذا ندخل أنفسنا فيما لا نحتاج إليه؟ ونشتغل ونضطرب ونختلف، يا إخوة التكفير حُكم لله وحُكم لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إنما هو لأهل العلم، ولأهل البصيرة، فتركوه لأهله، الإنسان يترك العلم، ويترك الطاعة، ويترك العبادة، ويشتغل بهذا الأمر.

النبى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جعل لنا قاعدة شريفة: «**فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ**»، فنحن علينا ما حُمِّلْنَا فنشتغل به، والعلماء عليهم ما حُمِّلُوا فليشتغلوا به، والحكام عليهم ما حُمِّلُوا فليشتغلوا به، ونحن في هذه الأمور تبع للعلماء، فمن كفره العلماء كفرناه، ومن لم يكفره العلماء لم نكفره؛ لأن هذا هو الحكم الشرعي في حقنا، وأما الاشتغال بهذه المسائل، والانشغال بها عما ينبغي فهذا ينبغي تركه.

عندي جواب تفصيلي لهذا السؤال، لكن يا إخوة أريد من الطلاب وأهل الخير ألا يسألوا إلا عما ينفعهم، جاء رجل إلى الإمام مالك فسأله، فلم يجبه، قال: **(ما لك لم تجبني؟)** قال: **(لو سألتني عما تحتاج لأجبتك)**، فأرجو من الإخوة أن يتبهاوا بهذا، لماذا؟

لأنه لما أدخل الإنسان نفسه في أمور ليس بحاجة إليها انشغل وأشغل غيره، الأمة الآن مشغلة بين ناس يتحاربون، لا يتناقشون يتحاربون، هل الجهل عذر؟ ولا الجهل ليس عذر؟ يا أخي أتركوا هذا للعلماء أهل البصيرة، ولا تشتغلوا بهذا، وخذوا الأحكام عن العلماء، فإنه ليس مطلوب من طالب العلم أن يحكم على معيّن بالكفر، وإنما المطلوب منه أن يكفر من كفره الله، وكفره رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، كيف يعلم هذا؟ عن طريق العلماء، أهل الاستنباط.

السؤال: كيف أطهر قلبي من التطير والتشاؤم؟

الجواب: قوي ثقتك بالله، ويقينك، وأن الأمر كله لله، وأنه ما تحرك متحرك، ولا سكن ساكن في الكون إلا بأمر الله، فإذا قويت يقينك فإنك تتخلص بإذن الله من هذا الأمر إذا عَلِمْتَ أن الطير هو طير الله، والخير هو خير الله، ولا فاعل في كون الله إلا بأمر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** تيقنت وشُفِيَّ قلبك إن شاء الله من التشاؤم والتطير، ثم من المهم ألا تطيع نفسك، بعض الناس تأتيه نفسه في أول الأمر تقول نعم ما في تطير ما فيه شؤم، لكن لماذا تُعَرِّض نفسك تذهب إلى هؤلاء القوم، أو تسير من هذا الطريق، أو مادام قابلك غراب وأنت مسافر لماذا تسافر؟ سافر في يوم آخر، ما في طيرة لكن لماذا؟ لا تطع نفسك، واحفظ نفسك بذكر الله.

وإياك ثم إياك أن تضع التائم فإنها لا تزيدك إلا شرًا، بعض الناس يضع على سيارته صورة عين، وبعضهم يعلقها قلادة في السيارة، وبعضهم يعلقها صورة في خلف السيارة، هذه تيممة، شرك، لا تزيدك إلى سوءًا يكللك الله إليها، ما يحفظك الله، اجعلها تحفظك، بعض الناس يضع كفاً يشير في سيارته هكذا، تيممة، بعض الناس إذا رأى شخصاً وكان مثلاً يحمل شيئاً ولا جاب جوال جديد، يقول خمسة، خمسة، اليوم يوم الخميس، شر، ومنكر، وضعف إيمان، وعدم ثقة بالله، فالواجب علينا يا إخوة أن نطهر قلوبنا وأعمالنا، وأقوالنا من هذه الأمور، وأن نثق بالله، نحصن أنفسنا بذكر الله.

ومن لطيف الكلام، كلام لابن القيم عجب، قال فيما معناه: (إن ذكر الله كالسلاح، وهو سلاح المؤمن، والسلاح يحمي به صاحبه نفسه، وقد يقوى السلاح حتى يرتد إلى عدوه)، فكذا ذكر الله، ذكر الله تُحَفَظُ به، وقد يقوى ذكر الله في نفسك حتى يعود إلى عدوك، ويصيب عدوك، فهذا هو، نقرأ آية الكرسي، نقرأ المعوذات، ونخلص أنفسنا وبيوتنا من هذا.

بعض الناس يعلق على الباب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، هذه تيممة، والذي عليه جمهور السلف، والراجع: أنها محرمة ولا تجوز؛ لعموم النصوص المانعة من التهايم.

السؤال: يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب **رحمه الله** في نواقض الإسلام: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر، ونسمع من يقول من لم يكفر الكافر فهو كافر، ومن يقول من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع، ومعلوم أن هناك شروطاً للتكفير وموانع، فكيف نطبق ذلك في ضوء هذه الشروط وفي ضوء هذه الموانع؟

الجواب: هذه كلمة حق ولا شك؛ لكن فهمها كثيرون خطأ إما لسوء الفهم أو لسوء القصد، من لم يكفر الكافر أو شك في كفره فهو كافر، من لم يكفر من كفره الله وثبت كفره؛ لكن يقول أنا ما أكفر أحد، كل واحد حر يعبد الله كما يشاء، نقول له البوذي يقول لا ما أقول كافر، البوذي يعبد كل صنم، يقول لا ما أقول كافر، الهندوسي يعبد البقر يقول ما، في ناس يعبدون فرج المرأة، يقول لا ما أقول كافر، هذا كافر لماذا؟

لأنه يرد حكم الله القطعي المتيقن، أو شك في كفره، ولا حظوا شك في كفر الكافر الذي ثبت كفره.

لكن بعض الناس أعملوها خطأ فأصبح معنى القاعدة عندهم من لم يكفر الكافر في ظني فهو كافر، أنا أحكم على فلان بأنه كافر؛ إذاً كل من لم يكفره فهو كافر، هذا ظلم واعتداء، قد تكون أنت الظالم في تكفيره أصلاً هو ليس بكافر.

بعض الناس مثلاً يقولون: الآن حكام المسلمين كفار طيب وليس بطيب؛ لكن سلمنا، يأتي فيقول من لم يكفر الكافر فهو كافر؛ إذاً كل من لا يقول حكام المسلمين كافرين فهو كافر، حتى وجدنا الآن شباباً يكفرون آبائهم وأمهاتهم؛ لأنهم لا يكفرون الحكام الذين

يكفرونهم، ويكفرون العلماء، شاب مسكين جاهل معه أقل من شهادة الثانوية يكفر، فالمشايخ يوردون عليه الأدلة كل ما أوردوا دليل قال هذه مشتبهات، هذه مشتبهات، قالوا له نأتيك بكلام العلماء ونأتيك بكلام الشيخ ابن باز وابن عثيمين فقط؟ قال ما أكفر من هذا إلا هذا، لم؟ لهذه القاعدة الباطلة في فهمهم لا في حقيقتها من لم يكفر الكافر فهو كافر.

إذا اختلف الناس في تكفير معين فكل له اجتهاده؛ إذا كان اجتهاده شرعياً، أما إذا لم يكن شرعياً فهو اعتداء في الجانين، الذي يكفر حكام المسلمين بالجملة ظالم معتدي لا يحكم بما أنزل الله، بعضهم يقول نحن نكفر الحكام؛ لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، فقلت له حكمك عليهم بالكفر حكم بغير ما أنزل الله، ونفي التعيين عن المعينين الذين ثبت كفرهم ظلم واعتداء.

وقد ذكرت لكم في درس أن المرجع في هذا إلى العلماء الربانيين الذين يحققون المناط ويقررون الحكم الشرعي، فتبع العلماء فمن كفره العلماء كفرناه، ومن لم يكفره العلماء لا نكفره، ومن اختلف فيه العلماء اجتهدنا في الترجيح.

وكذا نقل هذه إلى مسألة التبديع: من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع، هل هذا مبتدع ثبت بدعته أو مبتدع عندك؟

إن كان مبتدعاً ثبتت بدعته فيبين لمن لم يبدعه هذا الأمر، ثم ينظر إن أبى إلا أن يكون معه فهو معه.

أما هذا الظلم والافتراء بحيث تجعل الأمة تتبع رجلاً يتدع في التبديع فلا يجوز، إذا اجتهدت في تبديع رجل حماية للسنّة فجزاك الله خيراً؛ لكن لا يجوز أن يقال: من لم يبدع هذا الرجل فهو مبتدع، فيبدع علماء الأمة الذين لا يبدعون هذا الرجل الذي بدعه عالم فاضل من علماء المسلمين؛ لكن نقول هنا الأمر فيه أحوال:

الحالة الأولى: أن يعلم بدعته ولا يعرف مانع من تبديعه ولا يبدعه، فهذا يستقيم أن يقال فيه من لم يبدع المبتدع فهو مبتدع؛ لكن إذا كان الرجل يعلم خطأه وقد يرى أن فعله بدعة؛ لكن يرى من الموانع في اجتهاده ما يمنع أن يبدع بعينه، ومن أهل العلم من لا يرى هذا المانع، فإنه لا تثريب على هذا، فيقال الغلاة، ولا تثريب على هذا، فيقال المميعة؛ بل كلهم يجتهدوا في تحقيق الحكم الشرعي بالأصول الشرعية. وإذا كان العلماء يختلفوا بعضهم يقول كلام هذا بدعة. وبعضهم يقول هذا خطأ ليس بدعة.

وهم أهل علم وبصيرة وكلهم على أصول صحيحة، فهنا نعرف لكل فضله وعلمه، لا ندم من بدع ولا ندم من خطأ، ما دام أن هذا مبني على الأدلة والأصول الشرعية؛ لكن اختلف العلماء في الفهم، لا نطلق لساننا في هؤلاء العلماء كما يفعل الآن بعض السفهاء وينشئون مجموعات وصفحات في الإنترنت، ويطلقون ألسنتهم في بعض العلماء ويقولون الغلاة، ويقولون الجراحين ونحو هذا، هذا سفه ولا يجوز، نخطئ ونقول ولا يجب اتباع أحد في كل كلامه ونخطئهم في بعض ما يقولون ولا نعتقد ما يقولون.

ولكنهم والله من علماء الأمة المجاهدين الذين يذبون عن دين الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ولا العكس، لا، العكس بعض الإخوة أحياناً يرسل لي رسائل لماذا لا تبذع فلاناً كنا يبدعه فلان؟ سبحان الله إن كنت تريد العلم فقل لي لماذا لا تبذع فلاناً، لماذا لا يكون فلاناً مبتدعاً؟

أنا أعلمك إذا كنت فعلاً لا أبدعه، وكثير من الناس الذين يقال لي لماذا لا تبذعهم أنا لا أعرفهم أصلاً، أي لا رأي لي فيهم ولا يجوز أن يقال لي رأي مقابل رأي أحد أبداً.

لكن في الجملة أقول -يا إخوة- هذه المسألة يجب فيها العدل، والعدل صعب لا يكاد يبقى معك أحد، لك ما تميل مع أحد تدافع عن كل أهل السنة بالسنة، ما تعتدي ولا تكذب ولا تفترى، وتحفظ جناب أهل السنة، وتدافع عن الحق بمقدار علمك ولا ترعم أن علمك هو الذي يجب اتباعه؛ لكن هذا علمك، هذا الواجب.

وأنا أقول للإخوة: يا إخوة احفظوا لعلماء السنة جنابهم، واعرفوا لهم فضلهم، ولا تجعلوا أحداً حُجَّةً في نفسه، وإياكم والبدعة الحديثة التي تقول: أجمع أربعة أو أجمع ثلاثة، فوالله ليس بإجماع ولا يجب اتباعه؛ ولكن المسألة هي: أن الحق يتبع حيث ما كان.

واعلم أنك إن كنت متكلماً اليوم، فغداً بين يدي الله مسئول، إياك أن تعتدي على أحد، إياك أن تعتدي في الحكم، إياك أن تخالف أصول السلف الصالح **رضوان الله عليهم**، وخذ من الحق ما ظهر لك أنه حق، وإن كان المخالف من علماء السنة المعروفين فاعرف له فضله، واثن عليه، ما أقول امسك لسانك عنه، أقول اثن عليه وإن لم تر رأيه، وليكن في علمك

ويقينك أن العالم السلفي السني إن اشتد بلسانه، فإنما هو لغيرته على السنة والدين، واجتهاده في الجهاد في سبيل الله، ولو سكت ربما حصل أكثر؛ لكنه يجاهد في سبيل الله؛ لكن لا يلزم أنه مصيب، فقد يصيب وقد يخطئ، وهو مأجور على الحاليين:

❦ **إن أصاب فهو مأجور باجتهاده وإصابته.**

❦ **وإن أخطأ فهو مأجور لاجتهاده وجهاده.**

لكن المسلم يجب عليه أن يتبع الحق، فإن التبس عليه الحق، فليتمسه من عالم رباني غير المتكلم في المسألة، أي: لو اختلفت أنا وشيخ فاضل من الشيوخ الفضلاء في مسألة في الحكم على رجل، وسمعت كلامي وكلامه، وظهر لك أن كلام الشيخ أحسن من كلامي، ليس عاطفة ولا تعصباً؛ لكن كلامه حججه ظاهرة، وحججي قاصرة، خذ بكلامه، وجدت أن كلامي هو المنصور خذ بكلامي، التبس عليك الأمر اذهب إلى عالم غير المتكلمين.

لأن بعض إخواننا -هداهم الله- يختلفون في كلام عالمين، ويلزمون إخوانهم بأن يذهبوا إلى عالم هو طرف، ويقولون: ما نقبل إلا أن نذهب إلى فلان، هذا ليس تحكيماً، هذا إلزام؛ لكن اتفقوا على عالم رباني ليس طرفاً، ما يُعرف له شيء في المسألة، واذهبوا إليه وقولوا يا شيخ بدون أسماء، يا شيخ اختلفنا في رجل، فأخونا يقول إنه مبتدع لكذا، وكذا، وكذا، وأنا أقول إنه ليس مبتدعاً لكذا، وكذا، وكذا، ونريد رأيك يا شيخ فيما سمعت، وإذا كان عندك شيء تفيدنا فيه في المسألة غير ما قلنا فنحن نستفيد، وهكذا.

وأنا أقول: يا أهل السنة أربعوا بأنفسكم، وأعني أهل السنة حقاً وصدقاً، ليس أهل الدعاوى، وإنما الذين أصولهم أصول أهل السنة، وفعلهم فعل أهل السنة، ونفسهم نفس أهل السنة، وجهدهم مع أهل السنة، أنتم قليل، والأمة بحاجة إليكم، فلا تفتتوا أنفسكم وتتفرقوا حيث لا يُشرع لكم هذا.

أَسْأَلُ اللهَ **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يحفظ علماء السنة، وأن يوفقهم إلى اتحاد الكلمة، وأن يوفق طلاب العلم إلى العدل، والعلم ويذهب وحر الصدور والغل والحق، ويجمع القلوب على الحق والهدى، والتوحيد، والسنة الصافية.

السؤال: قلت أحسن الله إليكم: (ومن الشُّرك: إرادة الدنيا بالعمل الصالح) فمرجو منكم التوضيح بالمثل، وهل يجري على إرادة الدنيا في حال التشريك ما يجري على الرياء من التفصيل الذي ذكرتموه؟

الجواب: إذا كان الإنسان لا يريد بأعماله كلها إلا الدنيا، لا يريد وجه الله، يريد الدنيا؛ فهذا شرك وليس من عمل المؤمنين، وإذا كان الإنسان يعرض له أنه يريد الدنيا يعني: تعلم العلم للأموال، تعلم العلم الشرعي للأموال ما يريد إلا المال، أو يريد الجاه، هذا قال فيه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغَنَّى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَحِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» لا يجد رائحة الجنة يوم القيامة؛ فهذا العمل حابط.

وإذا كان الإنسان يريد بالعمل وجه الله والدنيا، يطلب العلم يريد أن يتنفع في دينه ويريد المال؛ فهذا كما ذكرنا أمس بعض أهل العلم يقول: ننظر إلى الأصل، ما هو الأصل في القلب؟ هل هو إرادة في الدنيا أو إرادة وجه الله؟ فإن كان الأصل إرادة الدنيا فالعمل باطل، وإن كان الأصل إرادة وجه الله فالعمل صحيح.

وبعض أهل العلم يقولون: لا، ننظر إلى الغالب على النية، هل الغالب إرادة الدنيا؟ أو الغالب إرادة وجه الله عَزَّ وَجَلَّ؟ وقلت: إن الذي يظهر والله أعلم: أنه هنا إذا كان الأصل إرادة الدنيا وجاء إرادة وجه الله تبعاً فالعمل باطل، أما إذا كان الأصل إرادة وجه الله عَزَّ وَجَلَّ وجاءت الدنيا تابعة فإن الأجر ينقص والعمل صحيح.

السؤال: هل يكون مَنْ يُعَذَّر بالجهل في هَذِهِ المسائل من المَرْجئة كما نسمعه كثيراً على ألسنة بعض الناس؟

الجواب: إن الذي يعرف أصول العقيدة يُدرك جازماً أنه لا يكون مُرجئاً، فَمَنْ كان يعتقد أن الإيمان قولٌ واعتقادٌ وعملٌ، وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن الكفر ليس كفر جحود فقط؛ فإنه لا يمكن أن يأتيه الإرجاء أبداً، فمن عَلِمْنَا من أصوله أنه يقول ما ذكرنا ويعتقد فيقول: إن الإيمان قولٌ واعتقادٌ وعملٌ، ويقول: إن الإيمان يزيد وينقص، ولا يَقْصُر الكفر على كفر الجحود فقط؛ عَلِمْنَا أنه قد برئ من الإرجاء ولا يجوز أن يُرمى بالإرجاء، وهذا أمرٌ لا بُدَّ من فهمه حتى لا تختل الأصول.. ولتعلم أيها المؤمن: أن الرمي بالإرجاء سَبٌّ من أعظم السبِّ و«سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ» فما لم تتيقن أن الشخص مستحقٌ لهذا الوصف فإياك أن تُقدِّم على وصفه.

السؤال: هل يُوصَف القائلون بعدم العُذر بالجهل بأنهم تكفيرون؟

الجواب: أن مَنْ يقول بعدم العُذر بالجهل للأدلة التي فَهَم منها هذا، ولكلام بعض أهل السُّنة والجماعة لا يُوصَف بأنه تكفيريٌّ، بل يقال: إنه مُخطئٌ في رأيه.

👉 **على أني أنبه إلى أن:** بعض التكفيريين يستغلون هذا الكلام وينشرونه من أجل تقرير مذهبهم الفاسد في الاعتداء في التكفير؛ هذه المسألة طرحناها، ولولا الخوف من الإملال لفصلنا فيها أكثر رحمةً بالأمة ودلالةً لمن يريد أن يعلم، وأما مَنْ أعرض فلا حول ولا قوة إلا بالله.

السؤال: هل ينطبق على مَنْ يرى العُذر بالجهل في مسائل الشرك أن مَنْ لَمْ يُكْفِر الكافر أو شك في كفره فهو كافر؟

الجواب: لا، قطعاً؛ فإن القاعدة أعني قاعدة: "أن مَنْ لَمْ يُكْفِر الكافر أو شك في كفره فهو كافر" شرطها عند أهل العلم: أن يعلم أنه كافر، وألاً يعتقد وجود مانع يمنع من تكفيره، فإذا عَلِمَ أنه كافر ولم يعتقد وجود مانع يمنع من تكفيره فلم يكفره أو شك في تكفيره فإنه يكفر، أما إذا لم يعلم أنه كافر فإنه لا يُكْفَر بعدم تكفيره حتى يُعْلَمَ أنه كافر، وإذا كان يعتقد بوجود مانع يمنع من تكفيره فإنه لا يُكْفَر إذا لم يكفره؛ لأن هذا هو الواجب عليه بحسب اعتقاده، مَنْ وجود المانع حُرْمَ عليه التكفير، فهو فاعلٌ ما يجب عليه.. طبعاً يا إخوة هنا يذكر العلماء أن هذه المسألة كانت معروفة عند أهل العلم من قديم، وما كان العلماء الذين يرون عدم العُذر بالجهل يُكْفِرُونَ مَنْ لا يُكْفِر الجاهل.

السؤال: هل من سب الله يجب عليه أن يغتسل وينطق بالشهادة من جديد، أم يكفيه النطق بالشهادة فقط؟

الجواب: من سب الله **عَزَّ وَجَلَّ** بلفظ يعلم أنه سب، وهو يعلم ما يقول حتى لو كان لا يعلم أنه كفر يكفر، ويخرج من دين الإسلام، فإن تاب وتوبته تكون بندمه على ما قال، وعزمه على ألا يرجع إلى هذا المقال فإنه يدخل في الإسلام فيأتي بالشهادتين ويكفيه هذا، بل قال العلماء: إن تاب وبعد توبته صلى، فإنه يكون قد دخل في الإسلام، فمن خصائص الصلاة: أن من أتى بها تعبدًا يدخل الإسلام؛ لأنها تتضمن الشهادتين وفيها التعظيم.

إذا انتبهوا للقييد الذي أقوله: إذا تاب؛ بمعنى ندم وعزم على ألا يرجع، وصلى فإنه يكون دخل في الإسلام، لماذا أقول انتبهوا؟ لأن بعض الناس يقول: الذي يسب الله ثم يُصلي يكون دخل في الإسلام، لا إذا لم يتب من جريمته، فإنه حتى لو صلى ما يدخل في الإسلام.

بعضهم يقول: يا أخي هذا يسب الله، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، يقولها باعتبار ما يقول سابقًا، إذا لم يتب فهذا لا ينفعه، لا بد من أن يتوب من جرمه، وتوبته: أن يندم على ما قال، وأن يعزم على عدم الرجوع إلى ذلك، فإذا تاب وشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله عاد إلى الإسلام، ولا يحتاج إلى شيء آخر، وإذا تاب وصلى عاد إلى الإسلام ولا يحتاج إلى شيء آخر.

معاشر الفضلاء: إن التوحيد أكبر نعمة يُنعم الله **عَزَّ وَجَلَّ** بها على الإنسان، فمن رزقه الله هذه النعمة فليحمد الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وليشكر الله شكرًا عظيمًا أن اختاره واصطفاه،

وليحافظ على هذه النعمة، وليحذر حذرًا شديدًا مما يُناقضها أو ينقصها، وليدعو إليها بحسب استطاعته.

أيها الفضلاء؛ أن المسلم والمسلمة إذا هُدي إلى خير فلزمه، أو هُدي إلى شر فاجتنبه يتسلط عليه السفهاء الجهلاء وأصحاب المقاصد السيئة فيعيونونه، ويسبونونه، ويشتمونه، ويتنقصونه، ألا ترون أن الفتاة التي تكون في بيئة لا تلتزم بالحجاب، ويختلط فيها الحابل بالنابل -وأقصد البيئة الصغيرة الأسرة أو نحو ذلك-، إذا استقامت فوسعت ثيابها ولبست حجابها سلطوا عليها الألسنة بالسخرية، والألقاب المنفرة: متشددة، معقدة. تعيش في القرون الماضية، متخلفة، فضحتنا أمام الناس؟!!

سُبْحَانَ اللَّهِ! البنت التي تخرج بنطلون ضيق وقد كشفت عَنْ ساقها أو كشفت عَنْ كتفها هذه مَا فضحتهم، لكن بنت استقامت وسترَت، يقول: هذه فضحتنا عند الناس، وهكذا في كل خير يهتدي إليه المسلم، أو شر يجتنبه يُجلب عليه، هذا من الابتلاء يا إخوة، هذا من الابتلاء حَتَّى يَتَبَيَّنَ الصَّادِقُ الثَّابِتُ مِنَ الْمَذْدُوبِ.

فالواجب على من هداه الله إلى خير، واجتناب شر: أن يحمده الله، ويشكر الله، ويثبت على مَا هو عليه، فإن الله اصطفاه.

عندما ينظر إلى من حوله ويسمع هذا الكلام، يقول: سُبْحَانَ اللَّهِ، الله اصطفاني على ضعفي واختارني لأسلم من هذا البلاء الَّذِي يروج على كل هؤلاء، ويثبت على مَا هو عليه، ويقول: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاهُم بِهِ.

لا ينبغي أيها المؤمن أن تُكسر بهجمات المخالفين، ولا بتشنيع المخالفين، مَا دُمْتَ عَلَى الهدى والتقى، مَا دُمْتَ رَزَقْتَ لَزُومَ كِتَابِ اللَّهِ، والسير عَلَى طريق رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوالله أنت الأمة ولو كنت واحدًا، وأنت الشريف وأنت الكريم وأنت العزيز، فأخلص لله واثبت واستمر في طريقك متمسكًا بدينك معتزًا بدينك، ولا يهولنك كثرة المخالفين، ولا كثرة المرجفين، ولا كثرة السابين، ولا كثرة المتهمكين، فإن العزة أن تكون عزيزًا عند الله، ومن عز عند الله فهو العزيز.

والتمسك بكتاب الله، وبسنة رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبأصول السلف هو العزيز من الخلق، هو المبارك، هو الَّذِي يُسَابِقُ إِلَى الْجَنَاتِ، فالثبات الثبات، واحذروا من أن تُكسروا.

السؤال: مَا حُكْم طَلْبِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْعَى، وَلَا شَكُّ أَنْ فِي طَلْبِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ مُخَالَفَةٌ لِدِينِهِ، وَإِنَّمَا يُطْلَبُ الْإِسْتِغْفَارُ وَيُسْتَغْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمُسْلِمُ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ الْإِسْتِغْفَارُ وَهُوَ مَيِّتٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السؤال: في الدرس الماضي كان هناك سؤال عرضه الشيخ ياسين، وكان يعني مُركبًا من عدد من الأسئلة وطلبت من الشيخ ياسين أن يعرضه اليوم لكنه ما جاء، وأنا ما أتذكر منه في الحقيقة إلا أنه سأل عَنْ: كتاب "دلائل للخيرات"، وسأل أيضًا عَنْ: "قصيدة البردة" هذا الذي أتذكره الآن؟

الجواب: فكتاب "دلائل الخيرات" كتاب وضعه مؤلفه للصلاة والسلام على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فهو في الصلاة على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولذلك قال: "دلائل الخيرات وشوارق الأنوار في الصلاة على النَّبيِّ المختار".

وهذا الكتاب أحبتي في الله! من الكتب التي حذر منها العلماء، ونبهوا على أنه لا يُعتمدُ عليها؛ لأن هذا الكتاب فيه صفات للصلاة على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وردت بأحاديث موضوعة أو بأحاديث ضعيفة، وفي بعض ألفاظها شركيات، وفي بعض ألفاظها بدعٌ مُحَدَّثات؛ فينبغي على العابد: أن يتعدَّ عَنْ مثل هذه الكتب ويعتمد على الكتب الصحيحة، الصلاة على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أشرف الأعمال وأزكاها، أمرنا الله عَزَّ وَجَلَّ بها، وبين لنا النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن مَنْ صلى عليه صلاةً واحدة صلى الله عليه بها عشرًا؛ فنزكي أنفسنا بكثرة الصلاة على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لكن لا نُصلي على النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما يُغضب الله من الألفاظ الشركية والألفاظ البدعية وهي ألفاظٌ لو سمعها النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنكر على قائلها، وقد أنكر على مَنْ قَالَ دون ذلك لما قال لَهُ رجل: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» ولا شك أن للعبد مشيئة

تحت مشيئة الله **عَزَّ وَجَلَّ**، لكن لما أوهمت الواو التسوية والتشريك قال: **«أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًا! قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»** ولم يقل له: قل ما شاء الله ثم شئت هنا؛ لَأَنَّهُ في مقام الزجر؛ لأن الرجل غلاً فقال: **«قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»** ويجوز للمؤمن أن يقول: مَا شَاءَ اللَّهُ ثم شئت.. فكيف بهذه الألفاظ الشركية التي تُوضَع في الصلاة على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!!

وأما بالنسبة لقصيدة البردة؛ فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حبيب المؤمنين، النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إلينا من والدينا ومن الناس أجمعين، بل أحب إلينا من أنفسنا، نُحِبُّ ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُحِبُّ الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُحِبُّ مدحه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما لا يخالف شرع الله **عَزَّ وَجَلَّ**، بما لا يخالف أمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُحِبُّ أن يُمدح النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير إطراء ومن غير غلو؛ فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حذرنا من الغلو وحذرنا من الإطراء.

والقصيدة المسماة بـ "البردة" هي في مدح حبيبنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن صاحبها غلاً فيها غلوًا فاحشًا وجاء بأبيات فيها شركٌ بالله **عَزَّ وَجَلَّ** وانتقاصٌ لحق الله **عَزَّ وَجَلَّ**؛ يعني يقول مثلاً:

يا أكرم الخلق ما لي من ألود به سواك عند حلول الحادث العمم

يعني أعوذ بالله يخاطب النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: يا أكرم الخلق ما لي من ألود به؟ سبحان الله! أين الله؟ سواك عند حلول الحادث العمم.

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
 إن لم تكن في معادي آخذًا بيدي
 وإن من جودك الدنيا وضرتها
 سواك عند حلول الحادث العمم
 وإلا فقل: يا زلة القدم
 ومن علومك علم اللوح والقلم

مَا تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا لَوْ أَدْرَكَ الْمُؤْمِنُ مَعْنَاهُ لَفَرَّ مِنْهُ فِرَارَهُ
 مِنَ الْأَسَدِ.

﴿فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ: أَنْ يُلْزَمُوا سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ يَحْذَرُوا مِمَّا
 قَدْ يَكْتُبُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ رَبِّنَا وَلَا يَثْبُتُ فِي سُنَّةِ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ الرَّاشِدُونَ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْأُئِمَّةُ الْمُهْدِيُونَ.

﴿فَخُلَاصَةُ الْأَمْرِ أَيُّهَا الْإِخْوَةُ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَدِّحُ وَلَا حَرَجَ،
 لَكِنَّهُ لَا يُمَدِّحُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الْغُلُوِّ وَالْإِطْرَاءِ، وَلَا يُجْعَلُ لَهُ مَا لِلَّهِ
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

السؤال: هذا سؤال بارك الله فيكم مكون من شقين: الأول: ماذا يعني قول أهل العلم

كفر دون كفر؟ وقولهم: أن الإنسان قد يجتمع فيه كفر وإيمان ومعصية وطاعة؟

الجواب: أما قولهم: كفر دون كفر، فالمقصود: أن الكفر أنواع: فمنه كفر أكبر يُخرج من

الملة، ومنه كفر أصغر لا يُخرج من الملة، وهذا إن شاء الله سيأتينا غداً في الكلام عن

الشبهات فيما يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وقاعدة أهل السنة والجماعة: أن الشخص الواحد قد يجتمع فيه الحب والبغض،

فيُحب لطاعته ويُبغض لمعصيته، وقد تُوجد فيه الطاعة والمعصية معاً، يبقى مؤمناً تُوجد

فيه الطاعة والمعصية، فيكون مطيعاً ويكون عاصياً، وليس من لازم الإيمان ألا يعصي

الإنسان، بل يكون مؤمناً، وإن كان عاصياً.

ويجتمع فيه الكفر والطاعة؛ المقصود بالكفر هنا: ليس الكفر الذي يُخرج من الملة، فقد

يفعل مكفراً، لكنه لا يُكفر به؛ لما تقدم، فيُوجد فيه الكفر، وتُوجد فيه الطاعة، وقد يُوجد

فيه الكفر الأصغر، مع وجود الطاعة، فالشخص الواحد عند أهل السنة الجماعة كما دلت

عليه الأدلة دلالة ظاهرة بينة قد يجتمع فيه كفر وإيمان.

والمقصود بالكفر هنا: الكفر الذي لا يُخرجه بعينه من الملة؛ إما لوجود مانع يمنع أن

يحكم عليه كفر بعينه، وإما لأن الكفر ليس الكفر الذي يُخرج من الملة، وإنَّما هو من الكفر

الأصغر.

السؤال: ذكرت أن حجة العلم هي الشرط، أما حجة الانقياد ليست شرطاً - يعني في إقامة الحجة - قال: فلماذا لم يكفر الإمام أحمد الخليفة مع أنه بلغه العلم، كما بلغ ابن أبي دؤاد ومن معه؟

الجواب: أحسنت لنُبه على أمر قررناه، لكن نُكرره، وهو أنه لا بُدَّ من وجود الشروط وانتفاء الموانع، فقد يوجد الشرط، لكن يُوجد مانع يمنع منه، فقد تُوجد الحجة وتقوم الحجة، لكن يُوجد مانع يمنع من قيام الحكم وإلحاق الحكم به، ولذلك طريقة العلماء أنه يُنظر إلى اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، فإذا اجتمعت الشروط كلها وانتفت الموانع كلها ألحق الحكم بالمعين، وإذا تخلف شرط أو وُجد مانع، فإن الحكم لا يلحق بالمعين.

وهنا قد وُجد مانع: وهو التأويل، وأن المعتزلة لبَّسوا على أولئك الخلفاء، وأفهموهم أن الدين هو ما يقولون.

السؤال: مَا حَكْمُ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى صِرَاحَةً فِي بِلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ بِكَامِلِ قَوَاهِ الْعَقْلِيَّةِ، وَإِنَّمَا كَلِمَا غَضَبَ سَبَّ اللَّهَ. هَلْ مِثْلُ هَذَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ؟ أَوْ يُعْتَقَدُ كُفْرُهُ عَيْنًا؟

الجواب: أَيْنَ الْجَهْلُ؟ جَاهِلٌ بِاللَّهِ؟! أَوْ جَاهِلٌ بِتَعْظِيمِ اللَّهِ؟! أَوْ جَاهِلٌ بِأَنَّ هَذَا سَبٌّ؟! لا يُوْجَدُ هَذَا، لِمَاذَا نَتَمَحَلُّ الْأَعْذَارَ، وَيَأْتِي وَاحِدٌ يَقُولُ: لا، إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّ! سَبَّحَانَ اللَّهَ! سَبُّ اللَّهِ! يَقُولُ مَا نَكْفُرُهُ إِلَّا أَنْ يَسْتَحَلَّ؟! والجَهْلُ، مَا فِيهِ جَهْلٌ.

إِذَا سَبَّ اللَّهَ وَهُوَ عَاقِلٌ، عَاقِلٌ، هَذَا يُخْرِجُ الْمَجْنُونِ، وَيُخْرِجُ السَّكَرَانَ الَّذِي ذَهَبَ عَقْلُهُ، وَيُخْرِجُ الَّذِي غَضِبَ غَضَبًا حَتَّى فَقَدَ عَقْلَهُ وَأَصْبَحَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْأُمِّ وَلَا الزَّوْجَةِ، وَلَا الْمَاءِ وَلَا النَّارِ، غَضِبَ حَتَّى انْسَدَّتْ مَنَافِذُ الْعَقْلِ عِنْدَهُ، هَذَا مَرْفُوعٌ عَنْهُ الْقَلَمُ مَا يُوْأَخَذُ.

أَمَّا إِذَا كَانَ عَاقِلًا؛ فَلَيْسَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَكَانَ عَالِمًا بِأَنَّهُ سَبَّ؛ فَهَذَا سَبٌّ، فَهَذَا كُفْرٌ كُفْرًا أَكْبَرَ لَا يُشَكُّ فِيهِ.

❖ لَكِنَّ أَنَا نَبِهْتُ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِي؛ أَنَّ السَّبْبَ مِنْهُ: مَا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ الْعُقَلَاءُ أَنَّهُ سَبٌّ، فِي أمريكا، فِي الْمَغْرِبِ، فِي مِصْرَ، فِي الْعِرَاقِ، هُنَا فِي الْمَدِينَةِ، فِي مَكَّةَ، كُلُّ عَاقِلٍ يَعْرِفُ أَنَّهُ سَبٌّ، هَذَا مَنْ سَبَّ اللَّهَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ.

❖ وَهُنَاكَ مَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَعْرَافِ، فَقَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ سَبًّا فِي لَفْظِهِ، لَكِنَّهُ فِي عُرْفِ النَّاسِ لَيْسَ سَبًّا، وَلِذَلِكَ يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ لِأُمِّهِ، وَيَقُولُهُ لِأَبِيهِ، وَيَقُولُهُ لِأَوْلَادِهِ؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ

دارجة في العُرف ليست سبًّا؛ فهذا مَنْ أطلقه ليس سبًّا، ولكن نُعلمه أن هذه العبارات قبيحة، وفيها سوء أدب مع الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

ولذلك يا إخوة: السب قسمان:

- ◀ قسم لا يختلف مِنْ بلد إلى بلد، وَهُوَ الَّذِي يتفقُ العقلاء جميعًا على أنه سب.
- ◀ وقسم يختلف مِنْ بلد إلى بلد، ففي بلد هُوَ سب ويعلم أهل البلد أنه سب، فَمِنْ أطلقه على الله فقد سبَّ الله. فإذا كان عاقلًا فَهُوَ كافرٌ كُفْرًا أكبر، يخرج مِنْ المِلَّة.
- وقد يكون في بلد نفسُ اللفظ، لا يُعدُّ سبًّا، ولا يعتبرونه تنقصًا؛ فهذا مَنْ أطلقه في حق الله لا يكفر، لَكِنَّ يُعلم الأدب مع الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: أشكل علي من خلال دراستي لكتاب التوحيد قاعدة: (جعل ما ليس ساباً شرعاً ولا قدرًا، ساباً هو الشرك الأصغر، يقول: لماذا لا يكون شركاً أكبر؟ حيث فهمت أن هذا من باب التشريع، فوضحوا لنا جزاكم الله خيراً.

الجواب: لا ليس تشريعاً هذا تسييب، يجعله سبباً، يجعله سبباً للوصول إلى كذا أو حصول كذا، فما لم يدل عليه الشرع من الأسباب، أو تدل عليه التجربة إن كان مما تدل عليه التجربة والعادات من الأسباب؛ فجعله سبباً شركاً أصغر، شركاً أصغر، فإن اعتقد أنه يؤثر بذاته انتقل إلى كونه شركاً أكبر.

السؤال: لماذا قول: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ)، والحلف بغير الله، شركٌ أصغر؟

الجواب: بينا هذا بيناً هَذَا، وبيننا الدليل عَلَيْهِ، وهذا شرك في اللفظ، والغالب على شرك

الألفاظ أنه من الشرك الأصغر، لم يقترن باعتقاد.

السؤال: من دعا الأموات ولم يعلم أن هذا شرك وكان جاهلاً فما حكمه؟

الجواب: عندما نقرر الأحكام، ويقرر العلماء الأحكام؛ فإنهم يحكمون على الفعل أو يحكمون على القول بناءً على الأدلة، فعندما يُقال هذا شرك؛ لا يعني بالضرورة أن يوصف الفاعل بأنه مُشرك، لأن بعض الناس الذين لا يعرفون طريقة العلماء إذا قرأوا في كتاب فوجدوا العلماء يقولون: هذا شرك أو هؤلاء مُشركون على الوصف العام، يقولون هؤلاء يُكفرون الأمة وهذا جهل بطريقة العلماء؛ فإن القول هذا كُفر أو هذا كافر وليس الحكم على معين، وإنما يُقال: مَنْ قال كذا فهو كافر، مَنْ فعل هكذا فهو مُشرك، هذا حكمٌ عام على الفعل أو القول، بناءً على الأدلة لا عن هوى ولا غير ذلك.

أما الحكم على المعين أو المعينين، فهذا يحتاج إلى أمرٍ آخر، إلا وهو قيام الحجة الشرعية، واجتماع الشروط، وانتفاء الموانع، فلا بد أن تقوم عليهم الحجة الشرعية، والحجة الشرعية هي التي تُفهم ولا يُشترط فهمها، وإنما يُشترط أن تكون مفهومة.

فلو أن الإنسان سمع آية واضحة تُفهم ولكنه لهواه وألفه ما فهمها؛ فهذا قد بلغته الحجة الرسالية وبلغته الحجة الشرعية، ففرق يا إخوة بين بلوغ الحجة والاقتناع بالحجة، فالمطلوب بلوغ الحجة، وقيام الحجة بشرط أن يكون بلوغها على وجه تُفهم به، تُفهم به، وأن تجتمع الشروط وتنتفي الموانع.

فإذا تخلف شرط أو انتفى مانع فإنه لا يُحكم على المعين بالكفر.

مثلاً: لو أن مسلماً أسلم حديثاً وقال له قائل: من تمام إسلامك أن تذبح بقرة لسيدي فلان، فذهب وأخذ البقرة وذبحها، هل نقول إنه كفر بعينه؟ الجواب: لا؛ لأن هذا ما علم، والحكم فرع العلم، الحكم فرع العلم؛ فمن كان جاهلاً وثبت جهله فإنه لا تلحق به الأحكام، حتى في المسائل الكبرى: إن ثبت جهله.

أما إن ادعى الجهل في المسائل الكبرى فالأصل أنا لا نُصدق جهله، حتى يثبت عندنا أنه جاهل لسببٍ من الأسباب، فإذا ثبت أنه جاهل فإن الحكم لا يلحق به.

ولذلك يا إخوة ذاك الرجل من الأمم السابقة الذي أذنب وأسرف على نفسه وما ترك ذنباً إلا فعله، لما حضرته الوفاة قال لأبنائه: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم دقوني، ثم ذروني في الهواء، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين. فظن أنه إذا أحرق ودُق وذُر في الهواء لا يقدر الله على بعثه، ولا شك أن هذا الاعتقاد كُفر، فسأله الله **عَزَّ وَجَلَّ** عَنْ هَذَا، فَقَالَ: (خوفك يا ربي)، كَأَنَّهُ قَالَ: خوفك يا ربي أذهلني، فَقُلْتُ هَذَا الْقَوْلَ، فغفر الله له فأدخله الجنة. فلو كان كافراً لما غفر الله له بسببٍ من الأسباب.

كَذَلِكَ يَعْنِي مُعَاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالسَّجُودَ لِلْمَخْلُوقِ شِرْكٌ، لَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَفَرَهُ، وَإِنَّمَا عِلْمُهُ، وَقَالَ لَهُ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِرَوْحِهَا، لَا يَنْبَغِي لِمَخْلُوقٍ أَنْ يَسْجُدَ لِمَخْلُوقٍ».

فَمَنْ فَعَلَ الْكُفْرَ أَوْ الشِّرْكَ وَلَمْ تَجْتَمِعْ فِيهِ الشَّرُوطُ، أَوْ قَامَ مَانِعٌ يَمْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا يُلْحَقُ بِهِ الْحُكْمُ، وَلَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مُشْرِكٌ وَيُخْرَجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

ثم من فقه هذه المسألة: أن مَنْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى كُفْرِهِ بَعِينُهُ وَاجْتَمَعَتِ الشَّرُوطُ، وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ؛ فَإِنْ فِيمَا يَعُودُ إِلَيْنَا: نَعْتَقِدُ كُفْرَهُ وَنَعْمَلُ بِهَذَا، فَلَوْ قُدِمَ لِيُصَلَّى عَلَيْهِ فَإِنَّا لَا نُصَلِّي عَلَيْهِ. يعني مثلاً: إنسان يستغيث بغير الله، وعلمناه وبينا له، ولكنه كابر وعاند، فإنه عندنا كافر، فإذا قُدِمَ لِيُصَلَّ عَلَيْهِ، فَإِنَّا لَا نُصَلِّي عَلَيْهِ.

أما فيما يتعدى كالإرث، وتطليق زوجته، ونحو ذلك؛ فهذا ليس لنا، وإنما يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى الْحَاكِمِ أَوْ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ وَهُوَ الْقَاضِي، فَيُرْفَعُ أَمْرُهُ إِلَى الْقَاضِي فَإِذَا حُكِمَ عَلَيْهِ الْقَاضِي بِالْكَفْرِ رُبَّتْ عَلَيْهِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ.

وبالمناسبة يا إخوة؛ لا ينبغي أن يكون هُمُكَ أن تحكم على الناس، ينبغي أن يكون هُمُكَ أن تنقذ الناس، أن توصل الحق إلى الناس، أن تعلم الناس التوحيد، أن تنقذهم من النار أن تبين له، هذا هو الهم والمقصود الأصلي، أما الحكم على الناس فيكون بالمقدار الذي يُحْتَاجُ إليه ومن أهله، وليس لكل أحد، إطلاق التكفير أوقع الأمة في كثير من المشاكل فأن يُعرض أن هذا إنما هو لأهله وفي حدود ما يُحْتَاجُ إليه يحمي الأمة من الإفراط والتفريط في هذا الباب.

السؤال: مقولة لا يرحم ولا يخلي رحمة ربك تنزل هل هذه صحيحة؟

الجواب: هذه غير صحيحة؛ لأن رحمة الله لا يمسكها أحد فلا يملك أحد أن يمنع

رحمة الله أن تنزل على إنسان فإن كتب الله لإنسان رحمة فلا ممسك لها من دونه **سُبْحَانَهُ**

وَتَعَالَى فهذه المقولة باطلة وإن كان مقصود الناس المبالغة في الذم لا حقيقة الفعل، ولكن

لما كان القول باطلاً؛ فإنه يجب اجتنابه.

السؤال: هل هناك فرق بين التكفير الاعتقادي والتكفير القضائي؟

الجواب: نعم هناك فرق التكفير الاعتقادي مبني على العلم والدليل وأن يكون الإنسان أهلاً لذلك فإذا دل الدليل على أن هذا لفعل أو القول كفر وعلم الإنسان اجتماع الشروط وانتفاء الموانع في حق معين وكان أهلاً لأن يعلم ويعلم ذلك ليس كل طالب علم أهلاً لأن يعلم اجتماع الشروط وانتفاء الموانع فضلاً عن العامي فلا ينبغي أن يتسلط على تكفير معين من ليس أهلاً وإن ظن أن الشروط قد اجتمعت والموانع قد انتفت وللك هذه القيود مهمة التكفير الاعتقادي يعني اعتقاد الإنسان أن فلانا كافر مبني على الدليل والعلم وأن يكون الإنسان أهلاً لذلك فإذا وجد ذلك فإن الإنسان يعتقد كفرة لمعين وأن هذا المعين كافر ويترتب عليه أن هلا يقوم بالأعمال التي لا يجوز أن يقام بها للكافر فلا يصلي عليه ولا يدعو له ولا يرثه بنفسه وأمّا التكفير القضائي فلا بد منه في الأفعال المتعدية كتطليق زوجته أو تفريقه عن زوجته ومنع الورثة الآخرين من أخذ ميراثه ونحو ذلك من الأفعال المتعدية فهذه لا بد فيها من حكم قضائي ولا يكفي أن الإنسان أن يعتقد أن هذا كافر هذا التفريق لا بد من إدراكه حتى لا يتعدى الإنسان قدر ما يشرع له في الباب سواء من جهة أصل تكفير المعينين أو من جهة ترتيب الآثار على المعين.

السؤال: يقول هل أستطيع أن أدعو رسول الله بأن يدعو لي الله بأن أطلب شيء؟

الجواب: عجب حال الإنسان، ربه يقول له: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] ، وإذا سألك عبادي، فأضاف العباد إليه ليشعرهم بقربه، وإذا سألك عبادي عني، لم يقل الله فقل كما هو المعتاد في مثل هذا هنا، قَالَ فَإِنِّي، وَالَّذِي أَجَابَ هُوَ رَبَّنَا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فَإِنِّي قَرِيبٌ، وَالَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيَّ واسطة هو البعيد، تبحث عن واسطة توصلك إليه، لكن ربك قريب.

أجيب دعوة الداعي إذا دعان، فهو قريب مجيب، وَالَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيَّ شفعاء ووسائط أما بعيد تحتاج أن تصل إليه وَإِمَّا لَا يَعْطِي كُلَّ أَحَدٍ، أما ربك فهو قريب مجيب لا تحتاج إِلَّا أَنْ تَدْعُوهُ وَتَسْأَلْهُ، وهو قريب مجيب. فليستجيبوا لي، في أمره لَنَا بِالْدُّعَاءِ وَلِيُؤْمِنُوا بِي فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ، الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَيَأْتِي الشَّيْطَانُ إِلَى بَعْضِ النَّاسِ فَيَقُولُ أَنْتُمْ لَسْتُمْ أَهْلًا أَنْ تَسْأَلُوا اللَّهَ فَاهْبُوا إِلَى أَهْلِ الْقُبُورِ وَتَوَسَّلُوا بِهِمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ وَاجْعَلُوهُمْ شَفْعَاءَ، وَهَذَا هُوَ عَيْنُ مَا أَوْقَعَ بِهِ إِبْلِيسُ الْمُشْرِكِينَ فِي الشِّرْكِ، ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، فأوقعهم في الشِّرْكِ بهذه الحجة.

طيب هل لي أن أذهب إِلَى صاحب القبر وأقول ادع الله لي؟ الجواب لا يجوز؛ لأنه مقبور ميت، والصَّحَابَةُ **رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ** وهم أعرف الناس برسول الله **صَلَّى اللَّهُ**

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأحب الناس لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان الواحد منهم إذا نزلت به مصيبة ذهب إلى قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال يا رسول الله ادع الله لي، وكم وكم وقع للصحابة، هل مرة واحدة نُقل أن الصحابي ذهب إلى القبر وقال يا رسول الله ادع الله لي؟ لا والله، وأنت لست بحاجة إلى هذا فربك قريب مجيب، ادع الله أنت وتوسل إلى الله وربك قريب مجيب.

السؤال: رجل أوقف شجرة زيتون على الأولياء، فما الحكم؟ وماذا يفعل؟

الجواب: طبعاً لا شك أن لله أولياء، وأولياء الله هم الَّذِينَ آمَنُوا وكانوا يتقون، وأول صفاتهم التوحيد الخالص لله، فلا شرك أكبر ولا أصغر، ثُمَّ العمل بِالسُّنَّةِ والبعد عن البدعة مع الحرص على الأعمال الصالحة، فليس ولياً لله من يُعبد من دون الله ويُذبح له ويُنذر له وهو حي، يرى ويضع يده على رؤوسهم يبركهم كما يقولون، فهذا ليس من أولياء الله، وليس من أولياء الله من يفعل البدع ويترك الصلاة، بعض الناس عندهم رجال لا يصلون، قالوا فلان ولي، طيب هو لا يصلي! قالوا يصلي في الكعبة، قالوا هذا من أصحاب الخطوة إذا يمد رجله فإذا هو في الكعبة ويصلي في الكعبة، حتَّى ما يصلي مع الإمام بل يصلي لوحده في الكعبة.

وأولياء الله أهل نظافة، رأيت مرة رجلاً يحمل أطنان من الوسخ فوق رأسه لا أدري كم سنة لم يغسل الرائحة المتنتنة من بعيد، قالوا هذا ولي من أولياء الله، هذه ليست من صفات أولياء الله. إذا أولياء الله موجودون وهم الَّذِينَ آمَنُوا وكانوا يتقون، ولهم كرامات، نعم والله لهم كرامات، لكنهم لا يُعبدون بسببها من دون الله، ولكن الناس في أكثر بلدان المُسْلِمِينَ اليوم يقصدوا بالأولياء القبور التي تعبد من دون الله، فإذا أوقف على أولياء الله فإنه لا يجوز صرفه إلى القبور وما يعبد من دون الله، ولكن يصرف إلى أولياء الله من يعرفوا بالتوحيد والصلاح والاستقامة على السُّنَّةِ، يصرف ريع الوقف فيهم، ما دام أنه أوقفه على أولياء الله يلتمس بعلم، وأولياء على ما يظهر من حالهم، ويصرف ريع الوقف فيه ولا يجوز صرفه في القبور وما يعبد من دون الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ولا على أهل البدع ولا على أهل الأعمال الظاهرة.

السؤال: كيف أعرف أنني من المنافقين أو لا؟

الجواب: المنافق فاسد القلب، ولا يمكن أن يسأل هذا السؤال الذي سألته، كونك تسأل هذا السؤال هذا دليل على أنك لست منافقاً إن شاء الله، لأن المنافق فاسد القلب، لا يعتقد اعتقاداً صحيحاً، وليس بمسلم على الحقيقة، بل قلبه قلب كافر وظاهره ظاهر مسلم، فهو يبطن الكفر ويظهر الإسلام، حبه للكفار ولانتصار الكفار ويبغض المؤمنين، ويبغض انتصار المؤمنين، ويبغض ظهور الدين قلبه فاسد، يعتقد الكفر كله، ولا يعتقد الإسلام، هذا يسمى بالنفاق الاعتقادي، أن يبطن الكفر ويظهر الإسلام، وأما النفاق العملي فيعرف الإنسان نفسه أن فيه خصلة من النفاق أو يكاد أن يكون منافقاً خالصاً باجتماع خصال النفاق العملي فيه، أو فعله لخصلة منها، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر، وإذا أوّمن خان.

فمن فيه صفة من هذه الصفات القبيحة ففيه خصلة من نفاق حتى يدعها، ومن اجتمعت فيه هذه الخصال كان منافقاً خالصاً أي من جهة النفاق العملي، لا من جهة النفاق الاعتقادي.

السؤال: ما حكم التوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، علماً أن بعضهم يجوز ذلك ويستدل بحادثة عام الرمادة لما طلب عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من العباس أن يدعو لهم؟ وماذا تعرفون عن كتاب دلائل الخيرات؟

الجواب: التوسل منه ما هو مشروع، ومنه ما هو ممنوع، فمما شرع الله عز وجل لنا من التوسل أن نتوسل إليه بالعمل الصالح، فإذا عمل الإنسان العمل الصالح يتوسل إلى الله بعمله، لا من باب المنّة، بل على طريقة الذلة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا صلى التراويح مثلاً، قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِصَلَاتِي بِهِذِهِ أَنْ تَفْرَجَ هَمِّي، فيتوسل إلى الله بصالح العمل، **ومن دلائل هذا:** قصة الثلاثة الذين انحدرت عليهم الصخرة فسدد عليهم فم الغار، فإنهم توسلوا إلى الله عز وجل بصالح أعمالهم.

ومن التوسل الممنوع: أن يتوسل المسلم بدعاء الرجل الصالح، فيطلب من الرجل الصالح أن يدعو الله له، وهذا الرجل الصالح شرطه أن يكون حيّاً، فيأتي لرجل صالح يلتمس فيه الخير ويتوسم فيه الخير فيقول: يا أخي ادع الله لي، فهذا لا بأس به، أما التوسل الممنوع فمنه ما هو شركي كالتوسل بأصحاب القبور، أن يتوسل الناس بالأموات، بأصحاب القبور، وربما توسل الإنسان أيضاً بالغائبين، فيتوسل بمن يسمونهم الأوتاد، ومن يسمونهم الأقطاب، ومن يسمونهم بالصالحين ونحو ذلك، وهذا والعياذ بالله شرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

﴿ ومن التوسل الممنوع ﴾: التوسل بالذوات، أن يتوسل بذات الإنسان، مهما كان فضله، ومهما كان شرفه، فإنه لا يجوز أن يتوسل بالذوات، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن الصحابة رضوان الله عليهم يتوسلون إلى الله بذاته، وإنما يتوسلون إلى الله بدعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمعلوم أن ذات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شريفة باقية شرفها لم ينقص منه شيء، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شريف حيًا وميتًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمعلوم أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أراد أن يستسقي قال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك برسول الله وإنا نتوسل إليك اليوم بالعباس، فهم بعض الناس هذا الكلام خطأ، قالوا: عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: إنا كنا نتوسل إليك برسول الله إذا بذات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتتوسل إليك اليوم بالعباس يعني بذات العباس.

يا إخوة لو كان المراد التوسل بالذات هل كان عمر يحتاج إلى العباس؟ ذات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شريفة حتى بعد موته، ما تتغير بعد الموت، ولكن المقصود بالدعاء، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتوسل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدعاء العباس بالاستسقاء، وهذا الواقع فإن العباس قام فدعا لهم، فلم يكن التوسل بالذات، ويا إخوة يا أحبابي الله عز وجل شرع لنا شرعًا كالشمس، والنبيب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين لنا سننًا عظيمة كبيرة، فلماذا نترك الواضحات والسنن البينات ونذهب إلى المشتبهات؟! والأمر في التي فيها كلام؟! أنا أتعجب من بعض إخواني يترك السنن الواضحة، ثم يذهب في أمر في الحقيقة هو بدعة، ويدافع عنه، وينافع عنه، يا أخي والله لو اشتغلت بالسنة عمرك كله ما

انتهيت، فلماذا تدخل نفسك في سرايب الظلام، كن في نور السنة، ودع عنك الأشياء التي فيها ظلمة، لا خير لك في هذا الأمر.

هب أن التوسل بالذوات جائز، وما توسل بالذوات ماذا حصل لك؟ ما حصل لك شيء، لكن وهو حرام وقعت في الذنب العظيم، توسل إلى الله بالعمل الصالح في شبهة، توسل إلى الله بدعاء رجل صالح حي ما في شبهة، تدخل نفسك في الظلمات لماذا؟! يا إخوة الدين جاء به محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وقد أكمله الله وحفظه الله، والله لو أشغلنا أنفسنا بالثابت من ديننا لنلنا الخير الكثير، اذكر لكم قصة اختتم بها قصة طريفة أمير المدينة المير عبد العزيز بن ماجد وفقه الله يقول: قال هذا لنا، يقول: جاءني مجموعة من الناس يتكلمون عن الآثار في المدينة، وإظهار الآصار، وإظهار الآثار، وهذه آثار النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، قال نظرت فإذا بهم جميعاً يخلقون اللحية، قال: قلت لهم يا إخوة كلكم ما فيكم واحد عليه السنة الثابتة عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتأتون تكلمونني في حجر، أنا سمعت هذا من الأمير بنفسه، يقول: كلكم ما فيكم واحد ظاهر عليه السنة يعني اللحية الثابتة عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وتأتون تكلمونني في حجر.

الله أعلم صحيح أو غير صحيح، ثم قال: نحن لنا مرجع شرعي، اكتبوا ما تريدون وأنا اكتب لهيئة كبار العلماء، فإن قالوا: هذا صحيح كنت معكم، وإن قالوا: غير صحيح فليس لي ولا لكم، لكن الشاهد: بعض الناس يهتم بأشياء ما تنفعه، ويترك الأشياء الثابتة التي تنفعه، فالله الله في ديننا.

السؤال: ما حكم من يتوسل بجاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبجاه الأولياء والصالحين؟

الجواب: لا شك أن للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاهًا، وأن للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرفًا، لكن لم يثبت التوسل بجاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصحابة رضوان الله عليهم وهم أحب الناس لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأعلم الناس بدين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فما رأوه حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئًا فهو عند الله سيء، كما قاله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فينا رواه عنه الإمام أحمد بإسناد حسن، ما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رآوه سيئًا فهو عند الله سيء، ولا شك أن المسلمين في زمن ابن مسعود هم صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتوسلوا إلى الله بجاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما كانوا يتوسلون في دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، فكانوا يستسقون بدعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، فيشكون الجذب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيدعو لهم، كما ثبت في أحاديث كثيرة.

فلما مات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمعلوم المستقر الذي يعتقده كل مسلم أن شرف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باقٍ لم يذهب بموته ولم ينقص بموته، وأن جاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باقٍ لم ينقص بموته ولم يذهب بموته، الصحابة رضوان الله عليهم لم يتوسلوا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، يعين لم يتوسلوا إلى الله بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، ولا بجاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، وإنما كانوا يتوسلون بدعاء

الصالحين، اللهم إنا كنا نستسقي برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واليوم نستسقي بالعباس، يعني بدعاء العباس، كما جاء ذلك عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فدل ذلك دلالة بينة لكل ذي بصيرة، ولكل محب حبا صادقا صالحا أن التوسل بجاه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مشروع، وليس من الوسائل المفضية إلى المقصود، والمسلم وقاف عند ما يثبت في الدين، ولا يتبع عواطفه، ولا ما يحدثه الناس بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعد صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السؤال: كيف ترد على من يستدل بحديث: «إذا زنا الرجل خرج منه الإيمان» بأن

الكبيرة يكفر صاحبها؟

الجواب: بعض السلف يقولون: إن مرتكب الكبيرة حال كونه يرتكب الكبيرة يكون

الإيمان فوق رأسه كالظلة، فإذا فرغ منها رجع إليه ناقصًا، ما خرج لا يعود كما هو، ويرجع

إليه ناقصًا، فأهل **السُّنَّة وَالْجَمَاعَةِ** متفقون على أنه لا يخرج بهذا من الدين، وأمَّا هذا فهو على

هذا المعنى الذي ذكرته لكم.

السؤال متى يكون التحريف كفرًا؟

الجواب: التحريف قد يكون تحريفًا للألفاظ، وقد يكون تحريفًا للمعاني، فيكون تحريفًا للفظ بتغيره كما فعلت اليهود ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٦١]، فقالوا: حنطة.

وقد يكون تحريفًا للمعاني بصرفها عن ظاهرها من غير دليل، وحملها على معاني لم يدل عليها الدليل.

وأما متى يكون ذلك كفرًا، ومتى يكون ذلك ذنبًا دون ذلك، فهذا فيه تفصيل عند أهل العلم؛ لكن ينبغي أن يُعلم أنه بالنسبة لتأويل المعاني فإنه التأويل شبهة تمنع التكفير، هذه عقيدة أهل السنة والجماعة، التأويل شبهة تمنع تكفير المعين، فالذي يقول -مثلاً- إن الله - **عز وجل** - لا يتكلم، أو أن كلام الله، أو أن القرآن مخلوق، هذا كفر؛ لكن الذي قاله متأولاً لا يكفر بعينه، أي: أطبق السلف على أن من قال بخلق القرآن فهو كافر، لكن لما كان القائلون لهذا القول متأولين فإن التأويل كان شبهة تمنع التكفير، وأهل السنة والجماعة ليسوا أهل اعتداء في التكفير.

والعجيب أنك تجد أن بعض الأشاعرة اليوم يقولون: أن أهل السنة والجماعة تكفيريون يكفرون من خالفهم، ويأتون بكلام أهل السنة والجماعة عن الفعل لا عن الفاعل، بينما ينص أئمة الأشاعرة على أن من خالف العقيدة الأشعرية التي تنسب إلى أبي الحسن الأشعري وهو قد تبرأ منها وخرج منها، أن من خالف هذه العقيدة فهو كافر، ويكفرونه؛ لكن أهل السنة والجماعة أهل علم وعدل ورفق، وهكذا يجب أن نعلم وأن

نُعَلِّم -يا إخوة- ومن تكلم عن أهل السنة والجماعة يجب عليه أن يوصل كلامهم حقيقة، وألا يشوه ما عليه أهل السنة والجماعة، بأن يتر الكلام أو يجتزئه ولا سيما في وقت الفتن وفي البلاد التي لا يظهر فيها قول أهل السنة والجماعة، ينبغي على من يتحدث هناك بكلام أهل السنة والجماعة أن يظهره كما هو، ووالله، ثم والله، ثم والله لو عرض كلام أهل السنة والجماعة على المسلمين كما هو لقبه أكثر المسلمين، ولا يرده إلا معاند مكابر فقط، فوصيتي لطلاب العلم أن يعتنوا بهذا الباب عناية عظيمة.

السؤال: كيف يتخلص المنافق نفاقاً اعتقادياً من نفاقه؟

الجواب: النفاق نوعان:

- نفاق اعتقادي وَهُوَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أَنْ يُظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَيُيَظَّنَّ الْكُفْرَ، فَيَكُونُ بَاطِنُهُ كَافِرًا وَظَاهِرُهُ مُسْلِمًا، وَهَذَا أَسْوَأُ مِنَ الْكَافِرِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْمُنَافِقُونَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ وَيُسْلِمَ، يَعْرِفَ الْحَقَّ وَيَلْزِمَ الْحَقَّ، وَاللَّهُ دَلَّنَا عَلَى التَّوْحِيدِ بِأَدْلَةٍ كَثِيرَةٍ، وَدَلَّنَا عَلَى الْإِسْلَامِ بِأَدْلَةٍ كَثِيرَةٍ.

فعليه أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا الظُّلْمِ الْعَظِيمِ، الَّذِي هُوَ أَقْبَحُ مِنَ الشَّرِّ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: النِّفَاقُ الْعَمَلِيُّ، وَهُوَ الْإِتِّصَافُ بِصِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ، كَالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى يُصْبِحَ ذَلِكَ سَجِيَّةً لَهُ، أَوْ خِيَانَةَ الْأَمَانَةِ، أَوْ الْفُجُورَ فِي الْخُصُومَةِ، أَوْ إِخْلَافَ الْمَوَاعِيدِ حَتَّى يُصْبِحَ ذَلِكَ سَجِيَّةً لَهُ؛ فَهَذَا مِنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الصِّفَاتُ أَوْ شَكَّ أَنْ يَكُونَ مُنَافِقًا، وَلِذَلِكَ قَالَ: «كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا»، لِأَنَّ هَذِهِ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْحَقِيقَةِ مُنَافِقًا فِي بَاطِنِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَكِنَّهُ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ مُنَافِقًا.

وَإِنْ اتَّصَفَ بِصِفَةٍ مِنْهَا كَانَ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَتُوبَ، وَذَلِكَ يَا إِخْوَةَ دِينِنَا دِينَ الصِّدْقِ، دِينَ الْوَفَاءِ، دِينَ الْعِفَّةِ فِي اللِّسَانِ، دِينَ الْأَمَانَةِ، وَإِذَا اخْتَلَّتْ هَذِهِ الْأُمُورُ الْأَرْبَعَةُ فِي الْإِنْسَانِ فَإِنَّ هُنَاكَ اخْتِلَالَ فِي تَدِينِهِ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يُعَالِجَ هَذَا الْأَمْرَ.

السؤال: ما حكم من يستهزئ بلحيتي لأنها طويلة؟

الجواب: الاستهزاء باللحية على نوعين:

النوع الأول: الاستهزاء بذات اللحية والقول إنها وساخة، أو إنها تأخر لا تليق بالرجل، وهذا كفر -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-؛ لأن هذا استهزاء بالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فإن العلماء مُجمعون على أن النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان ذا لحية، وأنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان كث اللحية، فالاستهزاء من هذا الفعل ووصمه بالعيب والذم كفر -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-.

ولاحظوا إنني أقول: إن الفعل كفر.

أما الفاعل فهذا له شروطه.

والأمر الثاني: الاستهزاء من لحية آدمي بعينه، ليس من ذات اللحية كمبدأ أو كفعل، وإنما من لحية إنسان بعينه.

يأتي واحد يقول: لحية من طرف طويلة ومن طرف قصيرة، أو يقول لفلان لحيتك طويلة، لو اتخذت منها كذا وكذا، فهذا حرام، وفسق لأنه سب للمؤمن، (وسباب المسلم فسوق) كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لكنه ليس كفراً. ولعل في هذا والله أعلم **وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّمَ**.

السؤال: هل يعتبر قول الدين لا يحتاج لأحد ولا يحتاج حتى للرسول **عليه الصلاة والسلام**، انتقاص في قدر الرسول وإن كان كذلك فهل المنتقص في قدر الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كافر، وهل يجب هجره، وهل يجوز هجر مَنْ لم يكفره؟

الجواب: الدين لا يحتاج لأحد حتى الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟ هذا قولٌ عجيب لا شك أننا لم نعلم الدين إلا برسالة محمد **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولم نعرف الدين إلا عن طريق محمد **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولا شك أن هذه العبارة لو كانت صحيحة لما جازت لما تشعر به من التنقص فكيف وهي باطلة؟

لو قيل لإنسان لا نحتاج إليك أليس هذا تنقصاً له؟ نحن مستغنون عنك حتى لو كان الأمر صحيحاً ليس من الأدب أن يقال، فكيف إذا كان الأمر باطلاً ولا شك أنه تنقص للرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن التنقص للرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كُفر لكن هل يكفر المنتقص؟

نقول: إذا كان يعلم أنه تنقص أو سب ففعله فإنه يكفر ولو لم يعلم أنه كُفر، أما إذا كان لا يعلم أنه تنقص ولا يظن أن فيه نقص فهذا معصية وكبيرة من كبائر الذنوب، لكنه لا يكفر به وهي كُفر في حقيقتها، لكنه لا يعلم أنها سب.

أما إذا كان يعلم أنها سب سواء كان جاهلاً أنها كُفر أو لم يكن جاهلاً فإنه يكفر بها والعياذ بالله.

يقول الأخ: هل يشرع هجره؟ نقول: هو يعامل إذا ثبت أنه يعلم أنها سب وتنقص وأصر عليها فإنه يُكفر ويعامل معاملة الكافر كما يعامل الكافر.

السؤال: أحد أقاربنا له بنت كبيرة، لكن قبل سنوات صار النطق عندها صعب جداً، وعندما تتكلم تتقطع بالكلام، فما نصيحتكم لها، علماً بأنها ذهبت إلى الطبيب، فقال: ليس فيها شيء؟

الجواب: النصيحة: الرقية، وأن يُقرأ في زمزم، وفي العسل، بالآيات المتعلقة، كل القرآن رقية على كل حال، لكن الآيات المتعلقة بالسحر، والعين، والنصر، وزيادة القوة.

❧ وأيضاً يُقرأ عليها بما ورد في السُّنة، مثل: بسم الله أريقك، من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أريقك، أو مثل: أعيدك بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة.

أو بما ورد من دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت، أو: الله ربي لا شريك له، أو: الله ربي لا أشرك به شيئاً، وأنا أنصح أن يُحفظوها دعوات المكروب، وأن يجعلوها تكرر هذا بحسب استطاعتها، الله ربي لا شريك له، أن يُعلِّموها إذا كانت تستطيع، وإلا يدعون لها: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك.

❧ وإذا كانت امرأة تقول: اللهم أني أمتك ابنة عبدك ابنة أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع

قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، فإنه ما قاله أحد يقيناً إلا أذهب الله همّه
وحزنه، وأبدله فرحاً.

فيُقرأ عليها ويُدعى لها بهذه الأدعية، وتُعلم هذه الأدعية، ويُقرأ على ماء زمزم، وتغتسل
به ما في حرج، تغتسل ولو في الحمام، ما في حرج، وتشرب منه، وتتناول العسل المقروء
عليه، فإن هذا مُجَرَّب في فك عقدة اللسان.

باب السحر والجن والحسد

السؤال: إذا كان بالإنسان مس، وهذا المس يدفعه إلى فعل بعض المعاصي، فهل يؤاخذ الله على ما فعل؟

الجواب: أولاً: أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يشفي هذا الأخ وجميع مرضى المسلمين.

ثانياً: لا ينبغي للإنسان أن يُسلم نفسه للشيطان، بحُجَّة أنه ممسوس، وأن الذي يدفعه إلى هذا هو الجنِّي، بل يجب عليه أن يجاهد نفسه، وأن يقاوم، وألا يستسلم لنزغات الشيطان، وقد يلبس عليه إبليس، ويقول: فعلك هذا بسبب المس، حتَّى يتساهل ويقع ولا يبالي، فيجب عليه أن يجاهد، وأن يتقي الله ما استطاع.

فإذا ثبت أن الأمر غلبه، وليس له فيه إرادة، وإنَّما وقع بغير إرادة منه، فهذا لا يؤاخذ به، بل هو مُكره، يعني مثلاً: لو أن الشيطان، أو الجنِّي الذي تلبس به، أمره وأجبره وحمله على أن يضرب مسلماً، فإنه من حيث الحكم الشرعي، وليس الحكم القضائي، يعني: ليس بحق العبد، فإنه لا إثم عليه؛ لأنه مُكره، أما الحكم القضائي، فهذا ينظر فيه القاضي، والأصل عدم المس، لكن إذا ثبت، ينظر القاضي في القضية ويحكم بين الخصمين.

السؤال: شخصٌ يخاف من العين أن يصيبه أحد بعين، ودائمًا يخاف هذا، فهل هذا ينافي

التوحيد؟

الجواب: لا شك أن العين سببٌ من أسباب الهلاك، وسببٌ من أسباب وقوع الإنسان

فيما يضره ولا يسره، والعين حق، وكم من شخصٍ مات بسبب عين، فورد القبر بسبب العين، والعين تسبب حتّى الأمراض الحسية.

وقد وقفنا على أقوامٍ أصيب بعضهم بالسرطان، وتبيّن لذوي الفطنة أن هذه عين، وتفقدوا الأمر، فظنوا وغلب على ظنهم أن صاحب العين فلان، فأخذوا شيئاً من أثره، فاغتسل به، فزال ذلك المرض بالكلية، وهذا نعرفه معرفةً يقينية، وقد يُصاب الإنسان بالسُّكر بسبب العين.

ولكن العين ليست السبب الوحيد، فهناك أسباب كثيرة للبلاء والأمراض، فلا ينبغي للإنسان أن يأمن العين بالكلية، ولا أن يُعلّق قلبه بالعين بالكلية، بحيث لا يتحرك إلا وهو خائفٌ من العين، ولا يقع عليه شيء إلا وينسبه إلى العين، لكن الإنسان يخاف من العين صدوراً منه، أو وقوعاً عليه.

وليس صدور العين مقصوراً على الحسد، بل العين قد تكون عين حاسدٍ، وقد تكون عين معجبٍ، فقد يكون الإنسان حاسداً ويصيب العين، وهذه العين الخبيثة، وقد يكون معجباً ويصيب بالعين، وقد يصيب نفسه، ولذلك المشروع للإنسان إذا رأى ما يعجبه من نفسه، أو ولده، أو زوجته، أو سيارته، أو بيته، أو جيرانه، أن يُبرِّك، فإنه إذا برّك، لن تصدر

منه العين ولو كان معيائاً، ويُشرع له أن يحصّن نفسه وأطفاله بقراءة آية الكرسي والمعوذات، وأن يقول لطفله مثلاً: أعيذك بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة، سيتحصّن ويُحصّن، ثُمَّ يتوكل على الله من قبل ومن بعد.

على وصال ما تقدم معنا في الحديث، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجل، وتعليق القلب بالعين بحيث لا يخاف الإنسان اندفاعها، ويخاف دائماً وقوعها، قدح في كمال التوحيد، وفي التوكل على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وخير الأمور الوسط.

السؤال: رجل مصاب هو وزوجته وإخوته بالسحر، ويغلب على ظنه أن جاره هو من قام بهذا العمل، لوجود عدة قرائن، فطلب هذا الرجل المسحور من الشرطة أن تفتح تحقيقاً مع جاره، ورفضت بحجة أنه لا يوجد قانون في البلد يُجرّم السحر، قال: هل يجوز له أن يدفع لهم مبلغاً من المال، لكي يفتحوا معه تحقيقاً ولو بالقوة، علماً بأن كثيراً من الجيران يعانون من السحر، والله المستعان؟

الجواب: على كل حال، إن يظنوا إلا ظناً ومهما بلغ فإنه لا يتيقن أن هذا الجار هو الذي سحره أو سحر أهله، ولا ينبغي أن يبنى على الظن، كأن يدفع رشوة للشرطة من أجل أن يفتحوا تحقيقاً مع جاره، فإن دفع الرشوة حرام ومن كبائر الذنوب، ولا يُبنى جواز الاضطرار على مثل هذا، ولا ينبغي أيضاً أن يؤدي جاره بهذا الظن ويجتهد في الرقية، وأن يقرأ على نفسه ويقرأ على زوجته، أو تقرأ على نفسها مع الاستمرار.

□ **باإخوة:** الرُّقى نافعة بإذن الله ما دامت شرعية، ولكن الأمر قد يحتاج إلى صبرٍ طويل، قد يحتاج الإنسان أن يقرأ خمس أجزاء وست أجزاء في مجلس واحد، حتى يرى الأثر، فلا بُدَّ من الصبر وعدم التعجل.

وأيضاً هناك أشياء وردت عن السلف، هي حسية ومُجربة، منها أخذ سبع ورقات سدر خضراء، ودقها، ووضعها في الماء مع الرقية، وشربها والاعتسال بها، وهذا معروف في سحر الربط، ومنها أخذ الزهور البرية من البادية من البر، وتُجمع وتُغلى في ماء ويُشرب ويغتسل به، وإذا قرئ فيه فهذا طيب، وهذا أيضاً وارد عن السلف، ومنها الخلط بين

الزهور البرية وزهور البساتين، ويُفعل بها كذلك، فهذه واردة عن السلف، وأما ما عدا ذلك من الذهاب للسحرة، والكهان، والمشعوذين، فهذا لا يأتي بخير، ولا يزيد المسحور إلا شراً.

السؤال: حكم علاج السحر والمس عن بُعد؟

الجواب: والله يا أخوة هذه من بلايا الزمان، الرقية عن بُعد، بدؤها لنا بالهاتف، الشيخ في المدينة والمرضى بالمغرب، ويجمعون، والشيخ يقرأ عليهم، ثم آخر ما سمعته قريباً الرقية بالنية، ما في حتى وسيلة، يقول: أنا نويت أن أرقيه في المغرب، وهو لا يدري أني أرقيه، وقد نفع الله بهذه الرقية وقد شفى الله أقواماً، ما الذي يدريك أنها برقيتك؟ هذا شراً يا أخوة، الرقية تكون من الراقي مباشرة على المرقى، وفتح هذه الأبواب فتح باب شر، ينبغي البعد عن هذا، والله يا أخوة ليس بيننا وبين الله وسائط، ما نحتاج إلى أحد، ما الرقية إلا طلب الشفاء من الله عن طريق قراءة القرآن والأدعية المذكورة، والله سبحانه قريب منا، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ما قال الله لنبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: فقل: إن الله قريب، لا، كما هي العادة في الأسئلة.

في هذا الموطن بالذات قال الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، الله يخبرنا أنه قريب، ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ما تحتاج إلى أحد أن يدعو لك، ادع الله، ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ [البقرة: ١٨٦]، هنا يا عبد الله الدعاء عبادة، وليس بينك وبين الله أحد، وخير الدعاء أن تدعو لنفسك بنفسك، بل من الرقية أن ترقى نفسك، اقرأ المعوذات، اقرأ ما تحفظ من القرآن بنية التعبد والشفاء، اقرأ الفاتحة كثيراً بنية التعبد والشفاء، وإذا سبعتها فهو خير، اقرأها سبغاً، ثم اقرأها سبغاً، ثم اقرأها سبغاً، بنية التعبد والشفاء، ستجد الخير، أنت والله لست بحاجة إلى الراقي الذي

معك، وإن كان لا بأس أن يرقى يعني طلب الرقية من غير الضرورة الملحة ما ينبغي، لكن عند الضرورة الملحة بحيث تتعين .. الراجح من أقوال أهل العلم أن طلبها لا يقدر في التوكل، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «استرق لهم فإن فيهم النظرة»، لكن هذا عند الحاجة، فطلب الرقية ليس بمذموم، طلب الرقية عند الضرورة ليس بمذموم، أن يرقى غيرك متبرعاً لا حرج بهذا، لكن لا تربط نفسك بأحد، الله قريب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ما بينك وبين الله وأنت مضطر ومحتاج إلا أن تقول: يا ربي، اللهم، وترقى نفسك والحمد لله، تعلق الناس بالرقاة هذا حتى قد يقدر في التوحيد، فبعض الناس يعتقد أنه لا يُشفى إلا إذا رقه فلان، هذا قد يصل إلى درجة أن يعتقد أن للراقي أثراً في الشفاء، وهذا خطر عظيم، الشافي هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

فعلى الإنسان أن ينتبه، كما قلت: الأصل أن ترقى نفسك، لا حرج أن يرقى غيرك، عند الضرورة لا حرج أن تطلب الرقية، ولكن علق قلبك بالله، واجتنب هذه المحدثات عن بُعد، بطريق التليفون، بطريق الأجهزة هذه، الآن كما قلت يقولون: الرقية بالنية، اجتنب هذا، هذا لا خير فيه.

السؤال: عدد من الناس وجدوا كنزًا وأرادوا الاستعانة بالجن لإخراجه فأنكر عليهم أحد الإخوة لكنهم لم يلتفتوا إليه وأخرجوا هذا الكنز من طريق الاستعانة بالجن وأعطوا هذا الأخ نصيبًا منه، فهل يجوز له أن يأخذه؟ ويقول كما تعلمون: أن الركاز يُدفع الخمس منه إلى الدولة، لكن إذا علمت الدولة بذلك أخذته كله، فما الواجب عليه؟

الجواب: الاستعانة بالجن لا تجوز؛ لأنهم قوم لا نراهم ولا نعلم عن حالهم، لا شك أن الاستعانة بالجن إذا تضمن تقديم شيء لهم أنها شرك بالله كأن يُذبح لهم ولو أن يُعطوا ذبابة فإن هذا شرك بالله **عَزَّ وَجَلَّ**، وأما الاستعانة بهم بغير شرك فهذا حرام لا يجوز؛ لأن هذا ذريعة لأن يفعل الناس أشياء كثيرة ويحتجون أنهم استعانوا بالجن، فإذا وجدنا عندهم أموالاً ليست لهم قلنا لهم: من أين هذا؟ قالوا: والله استعنا بالجن جاءوا لنا بهذا الكنز من جبل قاف ولما أدري من وين؟ هذا لا شك أنه يفتح ذرائع الشر على الناس ويسبب الشر؛ ولذلك: المحققون من أهل العلم يُفتون بحرمة هذا الأمر وهذا الفعل.

وأنا أنصح الإخوة: بأن يُسلموا هذا الأمر الذي وجدوه للدولة، فتعطيهم الدولة ما تراه في هذا الأمر.

طبعًا مسألة الركاز؛ الركاز لا بُدَّ أن تظهر عليه علامات أنه لأهل الجاهلية، ولا تظهر عليه علامة أهل الإسلام.

السؤال: ما حكم استخدام السحر للمصلحة الخاصة؟

الجواب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

السحر أمره مُحَرَّمٌ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] يقول: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»، السحر مُحَرَّمٌ أيًّا كانت صفته لمصلحة العامة أو الخاصة أو غير ذلك كله مُحَرَّمٌ، لا يجوز المسلم أن يأتي الساحر أو الكاهن أو يصدقهم أو يعمل بعملهم كل ذلك، وعليه أن يحذر أشد الحذر من أعمال هؤلاء ولا يغره بعض ما قيل إنه لفك السحر أو غير ذلك كله حرام.

السؤال: رجلٌ يشتغل بالكهانة، وأحياناً يتصدق علينا ونحن طلبة علم، هل يجوز لنا أن نأخذ المال، مع العلم أنه يتكهن؟

الجواب: إذا لم يكن له دخل إلا الكهانة، فلا يجوز أن يؤخذ منه، ولا تُقبل صدقته ولا هديته؛ فإن ماله حرام، والمال الحرام أثره على الإنسان عظيم.

أما إذا كان له دخلٌ آخر، فمن جهة المال يجوز أن يؤخذ منه، ولكن من جهة أخرى يجب أن يُنظر في هذا، وهو أن مثل هذا يجب هجره، وألا يُعامل معاملة الأصدقاء والأخوة، فلا يُهدى إليه إلا بقصد دعوته، يُقدم الإنسان له هدية ليدعوه، ولا تُقبل هديته، ولا صدقته، بل يجب هجرانه، إلا إذا ظهر في الأخذ مصلحة شرعية خاصة لسبب خاص، فهنا تُقدر المصلحة الشرعية.

السؤال: يسأل عن حكم علاج السحر والمس عن بعد.

الجواب: والله يا إخوة هذه من بلايا الزمان، الرقية عن بعد بدأوها لنا بالهاتف، الشيخ في المدينة والمرضى في المغرب، ويجمعون والشيخ يقرأ عليهم، ثم آخر ما سمعته قريباً الرقية بالنيّة، ما في حتّى وسيلة يقول أنا نويت أنا أرقيه في المغرب، وهو لا يدري أي أرقيه، وقد نفع الله بهذه الرقية وشفى الله أقواماً، ما الذي يدريك أنها برقيتك؟

هذا شراً يا إخوة، الرقية تكون من الراقي مباشرة على المرقي، وفتح هذه الأبواب فتح باب شر، ينبغي البعد عن هذا، والله يا إخوة والله ليس بيننا وبين الله وسائط، ما نحتاج إلى أحد، ما الرقية إلا طلب الشفاء من الله عن طريق قراءة القرآن والأدعية المذكورة، والله سُبْحَانَهُ قَرِيبٌ مِّنَّا ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦].

الحق يا عبد الله ما قال الله لنبه **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فقل إن الله قريب، لا كما هي العادة في الأسئلة، في هذا الموطن بالذات قال الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، الله يخبرنا أنه قريب ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] ما تحتاج إلى أحد أن يدعو لك ادع الله، ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ [البقرة: ١٨٦].

هنا يا عبد الله الدعاء عبادة، وليس بينك وبين الله أحد، وخير الدعاء أن تدعو لنفسك بنفسك، أمر الرقية أن ترقى نفسك، اقرأ المعوذات اقرأ ما تحفظ من القرآن بنية التعبد

والشفاء، اقرأ الفاتحة كثيراً بنية التعبد والشفاء، وإذا سبعتها فهو خير، اقرأها سبعا ثم اقرأها سبعا ثم اقرأها سبعا بنية التعبد والشفاء ستجد الخير.

أنت والله لست بحاجة إلى الراقي الذي معك، وإن كان لا بأس أن يرقى، يعني طلب الرقية من غير الضرورة الملحة ما ينبغي، لكن عند الضرورة الملحة بحيث تتعين، الراجح من أقوال أهل العلم أن طلبها لا يقدح في التوكل، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: **«اسْتَرْقِي لَهُمْ، فَإِنَّ فِيهِمُ النَّظْرَةَ»**، لكن هذا عند الحاجة.

فطلب الرقية ليس بمذموم، لكن يا أخي أنت تستطيع أن، طلب الرقية عند الضرورة ليس بمذموم، أن يرقى غيرك متبرعاً لا حرج في هذا، لكن لا تربط نفسك بأحد، الله قريب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ما بينك وبين الله وأنت مضطر ومحتاج إلى أن تقول يا ربي اللهم، وترقي نفسك والحمد لله، تعلق الناس بالرقاة هذا حتى قد يقدح في التوحيد.

فبعض الناس يعتقد أنه لا يشفى إلا إذا رقاها فلان، هذا قد يصل إلى درجة أن يعتقد أن للراقي أثراً في الشفاء، وهذا خطر عظيم الشافي هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فعلى الإنسان أن ينتبه، كما قلت الأصل أن ترقى نفسك، لا حرج أن يرقى غيرك، عند الضرورة لا حرج أن تطلب الرقية، ولكن علق قلبك بالله واجتنب هذه المحدثات عن بعد.

بطريق التليفون بطريق الأجهزة هذه، الآن كما قلت يقولون الرقية بالنية اجتنب هذا، هذا لا خير فيه، اسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين، اسأل الله أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين.



السؤال: كيف يحفظ الإنسان نفسه من العين، وهل يبالي الإنسان في إخفاء كل أمور حياته عن الناس بحجة العين؟

الجواب: العين حق لا شك في ذلك، وتأثيرها عظيم، فقد تورد الجمل القدر، لكن لا ينبغي للإنسان أن يبالي في العين، فيربط كل شيء بالعين، فإذا عطس قال: صابتنى عين، وإذا تعطلت سيارته قال: صابتنى عين، وإذا نزل به أي: شيء قال: أصابتنى عين.

فالمسلم في هذا بين الإفراط والتفريط، فلا يكون مُفَرِّطًا، ولا يكون مُفَرِّطًا، وينبغي أن نعلم أيها الإخوة أن العين نوعان:

- ✓ عين حاسدة، وهذه عين خبيثة، تؤثر بالخبث بإذن الله،
- ✓ وعين معجبة، وهذه قد تكون مُحِبَّة، بل قد يُعجب الإنسان نفسه، فيصيب نفسه بالعين، هو بنفسه.

فنبغي التنبه لهذا؛ لأن بعض الناس إذا قلت له برك على أخيه، قال: وهل تراني حاسدًا. لا ما يلزم، قد تكون محبًا معجبًا، فتصبه بالعين، أو تصيب نفسك، أو تُصيب ولدك بالعين.

كيف يتقي الإنسان العين؟ كيف يتقي الإنسان أن يصيب غيره بالعين؟ والجواب أنه كل ما رأى شيء يعجبه برك عليه، فيقول: تبارك الله، بارك الله، وإن قال: ما شاء الله تبارك الله فحسن، وإن قال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله تبارك الله فحسن، لكن بعض الناس يقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، وهذا لم يأت بالمطلوب، المطلوب في وصية النبي ﷺ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبركه، فإن جمع مع ذلك أن يقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله كما جاء في قصة سورة الكهف في صاحب المزرعتين فحسن، لكن لا يترك التبريك، ولا يكتفي بقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله.

وكيف يقي الإنسان نفسه عيون الآخرين؟ بأن يرتبط بالله، أن يذكر الله، أن يقرأ آية الكرسي في الصباح والمساء، أن يُكثر من قراءة القرآن، أن يُكثر من ذكر الله، فهذا حفظ للإنسان.

ومع ذلك أنا أقول: إذا شاء الله أن يُعطى السبب، عطل السبب، وهذا لا يعني أن الذُّكر لا ينفع، لكن لله حكمة، ولذلك يا إخوة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُحر، مع أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير من ذكر الله، وكان محافظاً على الأذكار وقراءة القرآن، لكن عطل الله السبب لحكمة.

فالشاهد: كن مع الله، وأكثر من قراءة القرآن، ومن أذكار الصباح والمساء، ولا سيما قراءة آية الكرسي في الصباح والمساء، وفي هذا حفظ بإذن الله.

أما ما يفعله بعض الناس من أنه يُخفي الجميل خوفاً من عيون الناس، فلا يلبس الثوب الطيب خوفاً من عيون الناس، ولا يُظهر أثر نعمة الله عليه خوفاً من عيون الناس، فهذا غير صحيح، وأساء من ذلك من يستعملون التَّهائم لطرد العين، وهؤلاء بعضهم يستعملون القرآن، فيضع القرآن في السيارة، المصحف يضعه في السيارة، يقول: لتُحفظ من العين، أو هم يعتقدون ذلك، هذا من التَّهائم، والصحيح من أقوال العلم: أنه لا يجوز

جعل التيممة من القرآن، من تعلق تيممة وكل إليها مطلقاً، وقد يكون بكتابة آيات على البيت، أو كتابة يعني كلمات على السيارة، فهذا أيضاً من التهائم، حتى لو كتب ما شاء الله تبارك الله، فهذه الحال هي تيممة، بعض الناس يضع على واجهة البيت ما شاء الله تبارك الله ليحفظ البيت من العين، هذه تيممة، والتهائم لا تجوز، سواء كانت من كتاب الله أو من ذكر الله أو من غير ذلك، وأسوأ من هذا التهائم التي ليست من ذكر الله، مثل وضع كف، يعتقدون أن الرقم خمسة يحفظ من العين، وبعضهم إذا خاف من عين أحد قال: "خمس وخمسة"، أو: "قابلت رجلاً يوم الخميس فأعطاني خمس بيضات"، فكل هذا مما لا يشرع في الحماية من العين.

السؤال: يقول شخص أصيب بعين، ثُمَّ قَالَ لِمَن يَظُن أَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَانَهُ أَن يَتَوَضَّأَ، فتوضأ واغتسل ولم يحصل نفع، فما هو الحل؟

الجواب: أولاً: العين حق، وثانياً: من طلب من أخوه أن يغتسل له أو يتوضأ له فإنه يجب عليه أن يفعل؛ لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمر بذلك، فيجب على من طُلب منه أن يتوضأ أو يغتسل أن يفعل ذلك لأخيه، وقد ينفع أخاه بهذا ولا يضره؛ لأنه كما قدمت مراراً وتكراراً أن العين لا يشترط أن تكون من عين حاسدة، بل قد تكون من عين معجبة، وقلب طيب سليم، لكن أعجب بشيء ولم يبرك عليه فيصيبه بالعين، فكونه هو الذي أصاب بالعين لا يضره؛ لأن هذا لا يدل على الخبث والحسد والفساد، وهو قد ينفع أخاه بهذا الأمر.

كما أن الظن بأن العين من فلان إنما هو أمر ظني، فلا يلزم أن يكون صواباً، فقد تظن أن الذي أصابك بالعين هو فلان لأنه أعجب بشيء ولم يبرك عليه، ولا تكن عينه قد أصابتك، وقد يكون هذا الذي وقع مع الأخ من هذا، فلا يكون الذي طلب منه الوضوء هو الذي أصابع بالعين؛ لأننا نجزم أن من اغتسل أو توضأ وكان هو الذي أصاب بالعين فنجزم أن هذا علاج؛ لأنه ورد في سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأنه يذهب العين بالكلية، ولكن قد نطن ونخطأ في ظننا، وهذا ليس العلاج الوحيد للعين، وإنما هذا علاج للعين، ولكن العين تعالج بالقرآن، بالرقية، فيقرأ على المريض، وتكرر الرقية بيقين.

ولا يختبر الإنسان ربه أو يقول نفعل فإن نفعت فقد نفعت وإلا لا تضر، هذا لا يصلح؛ لأن الرقية من جنس الدُّعاء، فلا بد فيها من اليقين، وكما يقول ابن القيم: "الرقية كالسيف، والسيف بضاربه، فاليد المرتعشة لا تنفع في حمل السيف"، ولا بد من اليقين، فلا بد أن يكون عندنا يقين أن في القرآن شفاء لكل شيء، وأن يكون القارئ الراقى على يقين، وأن يكون المرقى على يقين، وتقال الرقية بنية التعبد والشفاء، وينفع الله بها **إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**.

السؤال: ما توجيهكم لمن يظن أن من حوله يحسدونه أو يُصيبونه بالعين في محله التجاري. وقيل له في دفع ذلك: أن يضع في أطراف الملح والحبة السوداء.

الجواب: أولاً: ينبغي للإنسان أن يكون حسن الظن بالناس، مع عدم الغفلة، فيُحسن الظن بإخوانه، ويُحسن الظن بجيرانه، وأنهم يُريدون له الخير، ولا يجعل في نفسه أنهم يحسدونه ونحو ذلك، ولكن لا يغفل، فيتخذ الأسباب التي ينتفع بها، الأسباب الشرعية. ذكرت مراراً وتكراراً يا إخوة أن العين حق، كما أخبر النبي ﷺ، وأنها تؤثر بإذن الله الكوني القدري، وأنه لا يلزم من العين أن تكون عن حسد، بل العين إما حسدة، وإما مُعجبة.

فالعين الحاسدة عين شر تنبع من الحسد. رآك على خير، رأى لسانك فصيحاً، رأى بيانك جميلاً فحسدك على ذلك، فيُصيبك بالعين، وهذا يحصل، يحصل كثيراً.

أنا ذكرت مراراً من باب اللطف فقط: أحياناً أكون على المنبر، ثم وأنا أتكلم يغيب عني الكلام، أشياء أحفظها من الصغر، تذهب تماماً، مرة كنت على المنبر، فأصبح الأمر أسود لرأسي، وأنا ألقى إلقاء ما أكتب، ما أتذكر شيئاً.

فسبحان الله، قرأت المعوذات فذهب، فهذا يقع.

وقد تكون العين مُعجبة، فهو لا يحسدك، هو يُحبك، ويُريد لك الخير، ولكنه يُعجب بالخير الذي فيك، ولا يذكر الله.

ولذلك يا إخوة الإنسان قد يُصيب نفسه بالعين، يُصيب نفسه بالعين في خلقته أو في غير ذلك، ولذلك المشروع لك إذا رأيت شيئاً يُعجبك في نفسك، أو في مالك، أو في أهلِكَ، أو في إخوانك أن تُبرِّك عليه.

والمشروع: أن يقول الإنسان: "تبارك الله، ما شاء الله، تبارك الله"، وإن قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله، تبارك الله، فحسن، المهم: أنه لا بد من التبريك، هذا التحقيق.

فهذا يدفع العين بإذن الله.

وأيضاً الإنسان نفسه يُعوذ نفسه، يُعوذ نفسه بما ورد في السُّنة، يقرأ آية الكرسي، يقرأ المعوذات بعدَ الفجر يقرأها ثلاثاً، بعد المغرب يقرأها ثلاثاً، يقول بعد الفجر وبعد المغرب: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحدهُ لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويميت، بيده الخير وهو على كُلِّ شيءٍ قدير) عشر مرات.

أو يقول في اليوم هذا الذكر (مائة مرة)، يحصل له حفظ من الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

سبحان الله يقول لي أحد الرُّقاة: كنت أرقى امرأة، قد تلبس بها جنيٌّ إما لسحرٍ أو لغيره.

يقول: فبعد الكلام مع الجني الذي فيها، قال: أنا أخرج منها، بشرط أن أدخل فيك. قال الراقي: قلتُ له قبلت. تفي بما تقول، وأني بما أقول. يلزمك الآن أن تخرج منها، وادخل فيَّ إن شئت.

والراقي قال هذا لأنه يعلم أنه تحصن في يومه وهو على ثقة بما قاله النبي ﷺ
وَسَلَّمَ.

قال: فلما حصل هذا، أخذ الجنّي يبكي، وقال: أنا خرجت منها، وأستطيع أدخل فيك؛
لأنك قلت اليوم: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحيي ويميت بيده
الخير وهو على كل شيء قدير) مائة مرة. فأنا ما أستطيع. وصدق رسول الله ﷺ
وَسَلَّمَ.

وقد ذكرنا لكم هذا في صحيح الترغيب والترهيب.

ومن عجيب ما قرأت: أن ساحرة روسية مشهورة، أصلاً هي ليست من المسلمين،
والساحر ما هو من المسلمين، لكن هذه مشهورة بالسحر، ما يُسمى بالسحر الأسود، تذكر
أنه جاءها أناس لسحر رجلٍ، فحاولت أن تسحره فما استطاعت، تقول: حوله مثل الدرع،
فتبين أنه مسلم، يتحصن.

ولذلك يا إخوة التحصن بالأذكار خيرٌ كله، تعلموه، وعلموه أهلكم، وعلموه
أولادكم، حفظوهم هذا ودربوهم على هذا.

فالشاهد: أن الإنسان يُشرع له إذا رأى ما يُعجبه أن يُبرك عليه، ويُشرع للإنسان نفسه
أن يُحصن نفسه بالأذكار الواردة في السنة.

وأما وضع الملح، ورش الملح، ووضع المصحف، والآن اخترعوا مُصحفاً صغيراً ما
يقرأ، يضعونه في السيارة للحفاظ من العين، ووضع الكف، أو رسمه على السيارة من

الخلف، أو كتابة (عين الحسود فيها عود)، أو (يا داخل هذا الدار صلّ على النبي المختار)، أو كما رأيت في الهند وضع الفلفل مركباً هكذا ويوضع على المحلات، أظن يضعون الفلفل ويضعون ليمونه أو شيء نسيته الآن. دخلت السوق، سوق فيه مسلمون فرأيت هذا في المحلات، كل محل فيه فلفل مُعلق، يعني عدد، وفوق ليمونه، أو شيء من هذا القبيل. فقلت: يعني إلى هذه الدرجة يُحبون الفلفل، ولا شك أنهم يُحبون الفلفل، فقالوا: لا، هذه عن العين، هذه تدفع العين.

كُلْ هَذَا باطل، لا خير فيه، لا يزيدك إلا شراً، ولا يمنعك من الشر، وإنما الذي يمنعك من الشر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بأن تلزم السنة والهدى والخير، وتحصن نفسك بما ورد في الكتاب والسنة.

السؤال: يوسوس في قلبه حسد فما النصيحة؟

الجواب: الظاهر أن الثانية من الأولى، والوسواس يغير طبيعة الإنسان إذا لم ينتبه للعلاج الشرعي، ويجعل الإنسان يتردى في مهاوي لا تليق به، وهذا هو مراد الشيطان من الوسواس، فالله لم يكلفنا أن نعمل بالوسواس ولا أن نعلم له شيئاً لكن الشيطان يريد أن يوقعنا في الوسواس ليثقل علينا الدين، وليبعدنا عن عبادة رب العالمين، وأقول لكل مسلم اتق الله في نفسك واعمل في جميع أعمالك بما يعمل به الناس، ثم فوض أمرك لله وتوكل على الله ولا تلتفت إلى الوسواس قدر شعرة، ولا تقف معه وقفة، ولا تناقش نفسك فيه، وإنما انصرف عنه بالكلية، ولا تفعل شيئاً من أجل الوسواس، ولا تترك شيئاً من أجل الوسواس.

فإذا كنت تقرأ القرآن فلا تغلق المصحف لأن الوسواس جاءك، بل استمر ولا تذهب تبحث عن الأدلة من أجل أن ترد على الشيطان، فإن الشيطان ما اقتنع بقول الرحمن، ولن يفيدك البحث عن الأدلة إلا أن الشيطان يتمكن منك ويركب عليك، ولا تفتش طاعة للشيطان، مثلاً دخلت الحمام وفرغت كما يفرغ الناس واستنجأت، ثم خرجت وتوضأت، وبعدما ذهبت ثلاث خطوات قال الشيطان: عندك بلل، خرج البول يا أخي، كلها مسألة سهلة ارجع وادخل الحمام، هذه صلاة وجنة ونار، والمسألة شوف الحمام عشر خطوات اذهب وادخل الحمام، فتش إن رجعت، فرح بك فقد وقعت في الفخ، ما يتركك أبداً، لكن إن قلت أنا لا أبالي بك ربي رحيم رحمن، ييأس بك وإني لأقسم بالله غير حاث أنه ما كان ربنا ليرضى لعبده شرعاً بالوسواس وأن يعلم بما يقتضيه الوسواس، ربنا أرحم من هذا

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولن يتعبدنا بما يريده الشيطان، ولذلك كل واحد يسمعني أقول له، وأعلم
أني سأقف بين يدي الله، وأن من أفتى فقد عرض نفسه للنار، والله لن أنجي أحداً
وأهلك نفسي، أقول له افعل ما يفعله الناس قولاً وفعلاً، ثُمَّ توكل على الله ولا تلتفت إلى
الوسواس مقدار شعرة، ومهما وسوس في رأسك اعتبره مجنوناً يتكلم من وراءك ولا تقف
معه ما، هي إِلَّا أيام وتتخلص من هذا الوسواس **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**.

السؤال: عندهم رجل يرقى بعض النساء في مقصورة المسجد مع محرم؛ ولكنه توسع في المسألة حتى وصل به الحال إلى حفر بعض الأماكن بحجة أن المرقى أخبره بمكان السحر، فما نصيحتكم له؟

الجواب: الرقية باب عظيم من أبواب الخير، وفيها نفع للمؤمنين والمؤمنات، وقد كان النبي - **صلى الله عليه وسلم** - يأمر بالاسترقاء كما ثبت في عدد من الأحاديث، والأفضل أن يرقى الإنسان نفسه، فهذا أكمل وأفضل وأقوى في التوكل، وأعظم في النفع، أو أن يطلب غيره له في الرقية، فهذا خير من أن يطلب هو الرقية من غيره، والراقي محسن إن أحسن، فينبغي عليه أن يتقي الله - **عز وجل** -.

وإذا احتيج إلى رقية المرأة فليجنب الراقي المحرمات، فلا ينظر إلى وجهها، ولا إلى جسدها، ولا يضع يده عليها، فإنه لا حاجة لهذا، وتكفي القراءة من النفث، أو القراءة بدون نفث، ولا حاجة لما يفعله بعض الرقاة من أنه يضع يده في حلقها أو على رأسها، وربما طلب منها أن تكشف وجهها، فهذا لا يجوز، كذلك تكلف بعض الرقاة فيضع محفظة فوق رأسها ويضع يده فوق المحفظة، أو نحو هذا، كل هذا من التكلف الذي لا حاجة إليه، ولا يرقى الرجل المرأة بخلوة، وإنما تكون المرأة مع محرم لها، ولا ينبغي للراقي أن يدخل نفسه فيما ليس له كأن يزعم أنه بدء يستعين بالجن، وأن الجن عرفوه، وأصبحوا يخدمونه أو نحو ذلك، أو يصدق كلام الجن باتهام بعض الناس بأنه سحر أو أصاب بالعين، أو أن السحر في القبور أو نحو ذلك، يبتعد عن هذا، وأنا دائماً أنصح الرقاة ألا يتكلموا مع الجنى إن كان هناك جنى إلا في موضوع خروجه أو إسلامه إن لم يكن مسلماً، أما التماسي

معهم في الأحاديث والأقاصيص، وأن فلانًا يفعل، فالأصل فيهم أنهم كذبة، وأنهم معتدون، وأنه ينبغي اجتناب الخوض بهذا الكلام.

السؤال: شخص سحر واستمر معه السحر لسنوات ورقى نفسه ورقه إخوانه ولم يشفى إلى الآن، بل زاد معه حتى منعه من المسجد وتأتية أشياء كثيرة، والآن يحس أنه قريب من الانتحار والجنون، فهل له أن يحل السحر عند ساحر من باب الضرورة؟

الجواب: أسأل الله عزَّ وجلَّ بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يفك السحر عَنْ كل مسحور، وأن يبطل كيد السحرة الفجرة الكفرة، وأن يكفي المسلمين شرهم، والسحر إذا وقع، فإنه يبطل بالرقية، وبقراءة القرآن والصبر والله يبتلي عبده بما شاء، وَلَا شَكَّ أن السحر في رقيقته يحتاج إلى صبر عريض، ويحتاج مداومة مع قوة يقين بأن القرآن شفاء.

كلما عظم اليقين كلما كان ذلك أنفع بإذن الله، يقين الراقى والمُرقي، وقد ذكر العلماء أنه مِمَّا يضاف إلى هذا استعمال ورق السدر، ولا سيما فيما يسمى بسحر الربط، بأن تؤخذ سبع ورقات خضراء وتُدق، ويُقرأ عليها ويشرب منها ويغتسل بها، كَذَلِكَ مِمَّا أَثَر عَنْ السلف أخذ الزهور البرية والبلدية وطبخها واستعملها، فإن هذا ينفع إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَأَمَّا حل السحر بسحر مثله، فهذه داهيةٌ أعظم من السحر، ولو أن العبد ظل مسحوراً إلى أن يموت، لكان ذلك أهون من أن يحل السحر بسحر مثله، السحر كفرٌ نعوذ بالله، فلا يجوز للمسلم أن يحل السحر بسحر مثله مهما كان الأمر، بل يصبر ويحتسب ولا تدري لعل الفرج قريب، ولكنك تُختبر هل تثبت توحيد أم تزل.

مَا تدري لعلَّ الشفاء قريب، فكن على يقين واصبر واثبت والتوحيد دونه الأنفس، ولأن يقتل الإنسان خير له من أن يشرك بالله شَيْئاً أَوْ يكفر بالله، فالصبر الصبر والبعد عَنْ

هَذَا، هَذَا الْأَمْرُ بَيْنَ جَدًّا فِي دِينِنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بِحَالٍ مِنْ الْأَحْوَالِ أَنْ يَحِلَّ السَّحَرُ الَّذِي هُوَ
الْعَزَائِمُ وَالتَّمَائِمُ، الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى الشَّيَاطِينِ بِسَحَرٍ مِثْلِهِ نَعَمْ.

السؤال: امرأة عليها أثر السحر والجن، وهي أحياناً تريد أن تسقط نفسها من السقف،

وربما تريد قتل زوجها، هل يجوز علاجها من الساحر أو من أهل الكتاب؟

الجواب: تقدم في شرح كتاب التوحيد أنه لا يجوز علاج السحر بسحر مثله، وأن

السحر كفر ولا يجوز تعاطيه، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ مع بذل الأسباب المشروعة،

والأسباب المشروعة هي الرقية بقراءة الفاتحة والمعوذات والزلزلة وآيات السحر وآيات

النصر وآيات الظلم، تُقْرَأُ وتُكْرَرُ ويُطَالُ النفس في القراءة.

كذلك أن يؤتى بسبع ورقات سدر خضراء وتُدَقُّ وتُجَعَلُ في الماء ولو كان ماء زمزم

لكان أحسن، ويُقْرَأُ وَيُنْفَسُ عليها ثُمَّ تُشْرَبُ منها، وتغتسل فهذا نافع، كذلك مما ثبت عن

السلف أن تؤخذ الزهور البرية وزهور البساتين وتُجْمَعُ زهور من زهور البر وزهور

البساتين وتُغَلَى في الماء ويُشْرَبُ منها، وإذا قُرِئَ عليها فهذا أحسن، فهذه كلها ثبتت عن

السلف الصالح **رَضَوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمُ** في علاج السحر، وأما علاج السحر بسحر مثله

فلا يجوز، والكفر لا تبيحه الضرورة، والسحر كفر، والاستعانة بالساحر لا يُؤْمَنُ فيها من

أن تكون كفراً، فلا يجوز عَلَى كل حال.

السؤال: أخت تسأل تقول: أنها استيقظت من النوم فوجدت يدها مخضوبةً بالحناء فأصابها دعرٌ شديد بسبب ذلك، وتطلب منكم التوجيه؟

الجواب: نسمع بهذا، وَقَدْ سألني عدد من النساء عَنْ هذا، بل سألني رجل عَنْ هذا.

وهذا في الغالب من تلاعب الجن، وَقَدْ تكون المرأة أَوْ الرجل الذي يفعل به هذا مسحورًا، والجن يتلاعبون بالإنسان بل يُؤذونه، ويوهمونه بأمورٍ خطيرة، واتصلت بي امرأة قبل زمن، وقالت: إن الله يأتيها.

فقلت لها: يا مؤمنة اتقي الله، هذا كُفر.

قالت: أنا أرى نور، وأحس بالشهوة، فلا زلت أذكرها، وطلبت منها أن تقرأ بشدة حتَّى انتقلت إلى شيء آخر أصبح الجنى يلعب بها، وقالت: لا أنا الذي يأتيني العالم الفلاني عالم كبير جدًا من علماء السعودية، ما سافر إلى بلدها قط، ولو سافر ما ظننا، لكن أنا أقول يعني سبحانه الله كيف يتلاعب بها الشيطان؟!

وأبنائي هؤلاء الاثنان هم أبناء الشيخ، وأنا أكره زوجي ولا أريد زوجي أن يأتيني، لأن الشيخ يأتيني، فالجن -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- يأتونها ويوهمونها أن هذا هو الشيخ فلان، ولذلك يا إخوة ينبغي على الإنسان أن يُحصن نفسه، وألا يترك قراءة آية الكرسي، إذا أصبح وإذا أمسى هذا أقل شيء، يقرأ آية الكرسي ويقرأ المعوذات ثلاث مرات.

وإذا أحس بهذه العلامات ينبغي أن يرقى نفسه، ويكثر من القراءة وإن كانوا سيثقلون عليه الأمر، لكن يصبر ويُجاهد، لعل أن يُخلصه من هذا.

السؤال: رَجُلٌ كلما تقدم للزواج حصلَ لَهُ ترددٌ وانقباضٌ، فقليلٌ لَهُ: لعلك مسحورٌ، فأمر بأن يجمع أخشابًا وآلاتٍ يُنسجُ عليها ويغتسلُ بها لعله أن يذهبَ سحره، فما حكم هذا العمل؟

الجواب: هذا باطل، وغير مشروع، من أفعال الدجالين، لكن نعم، قد يكون مسحورًا، وقد يكون مُصابًا بعين، وعلاجه الرقية أن يقرأ القرآن بنية التعبد والشفاء، ويكثر من القراءة ويستمر ولا يمل ويُطيل، وإن أخذ سبع ورقات من سدر، ورقات خضراء، ودقها وأضاف إليها الماء، وقرأَ عَلَيْهَا، وشربَ واغتسلَ؛ فإن هذا نافع وقد جربه السلف.

كَذَلِكَ إذا جمعَ الزهور من الأشجار، ولا سيما البرية وغلاها في ماء، وقرأَ عليها من القرآن، وشربَ واغتسلَ؛ فإن هذا ينفع، وَهُوَ من الجمع بين الدواء الحسي بالسدر والزهور البرية والماء، وبين الدواء المعنوي بالرقية؛ وهذا ذكره السلف الصالح وذكرناه نحن في شرحنا لكتاب (التوحيد).

السؤال: هل يشترط في الكلب أن يكون أسود؟

الجواب: نعم، وقد سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سألَه أبو ذر، لما سألَه الراوي عنه: (مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ وَغَيْرِهِ؟)، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّهُ شَيْطَانٌ»، قَالَ: «إِنَّهُ شَيْطَانٌ».

السؤال: هل الاستماع للذين يستعينون بالجن يدخل في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؟

الجواب: لا يعلم الغيب إلا الله -سبحانه وتعالى-، فمن ادعى أنه يعرف الغيب سواء بالتكهن أو بمقدمات يزعمها أو بالنظر إلى النجوم، فقد نازع الله -سبحانه وتعالى- في ذلك، ولا يجوز للمسلم أن يصدق الكهنة أو يصدق العرافين، وهذه البلية العظمى التي تفعل في هذه السنين، في نهاية كل سنة ميلادية هذه القنوات التليفزيونية تحضر هؤلاء الدجاجلة، العرافين، ويتحدثون عما سيقع في العام القادم الميلادي، وللأسف أن بعض المسلمين يصدقونهم؛ ولربما أراد أحدهم أن يتزوج في ذلك العام، فيسمع من العرافين كلامًا، فيؤجل زواجه إلى عام آخر، وهذا -والعياذ بالله- كفر، فمن صدّق الكهنة أو صدّق العرافين في زعمهم أنهم يعلمون الغيب، فقد كفر بما أنزل على محمد -صلى الله عليه وسلم-، ومن جاءهم وسألهم ولم يصدقهم، فإنه لا تقبل له صلاة أربعين يومًا، فالأمر جد خطير، والأمر جد عظيم.

من يزعم أنه يستعين بالجن، وأن الجن يخبرونه عن مكان الأشياء الضائعة ونحو ذلك هل تصديقه يدخل في هذا؟

أولاً: نحن لا نجز أن يُستعان بالجن لا الصالحين ولا الكالحين، لا يجوز للمسلم أن يستعين بالجن، وهذا فتح باب شر، وفتح باب الذريعة، ويأتي الكهنة والعرافون، ويقولون:

نحن نستعين بالجن الصالحين، ونطلب من الجن الصالحين، ومن أولياء الله من الجن، وهذا شر عظيم؛ لكن من صدّقهم على أن الذي أخبرهم هو الجن، فإنه لا يكون إذ ذاك مصدقاً في علم الغيب؛ لأنه يصدق في أمر له سبب، أمر له سبب محسوس؛ لكننا لا نجيز ذلك.

خلاصة قولي: أني أرى -والله أعلم- أن من صدّق رجلاً يظهر عليه الصلاح ويزعم أنه يستعين بالجن الصالحين لا يكون كمن صدّق كاهناً أو عرافاً؛ لكنه حرام ولا يجوز.

باب البدع والمحدثات

السؤال: عندنا في المغرب يقرؤون بعد كلِّ مغربٍ وفجر جماعة بصوتٍ واحد، ما حكم ذلك؟

الجواب: هل صلاة المغرب إنما حدثت في المغرب؟ صلاة المغرب شرعت على النبي صلى الله عليه وسلم، وفرضت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أمته، وصلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء، فهل قرأ النبي صلى الله عليه وسلم جماعة بعد المغرب، أو جماعة بعد الفجر؟

لا شك أنه لم يفعل.

هل الصحابة فعلوا؟ هل الأئمة فعلوا وقرروا؟

لا يوجد شيء من ذلك، وإنما هو أمر أحدثه المتأخرون، وهو من البدع المحدثه التي ينبغي على المسلمين أن يتركوها، كثير من الناس لا يذكرون الأذكار المشروعة بعد الصلاة، ولكنهم يأتون بأذكار جماعية لم تُشرع من أدعية ونحو ذلك، وهذه من البدع، «وكلُّ مُحدثَةٍ بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة».

ولا زال الأمرُ يتطورُ بالناسِ في البدعة حتى أحدثوا طُرُقاً في القراءة الجماعية. سمعتُ شريطاً لأناسٍ من المغرب يقرؤون هذه القراءة الجماعية بطريقة عجيبة، ما أدري كيف يتقنونها؟ يعني حتى الآية ما تستطيع أن تفهمها منهم، وبطريقةٍ يعني متوافقة وبطريقةٍ يقطعون ويصلون في نفس الوقت، فكونه بدعة، مع كونه بدعة بذاته استحدثوا له بدعاً في وصفه، ونصيحتي لأهلي في المغرب أن يعودوا إلى سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ويتأملوها، ويعملوا بما فيها، ففيها الخيرُ كُلُّهُ، وفيها الخيرُ كُلُّهُ، والله ثُمَّ والله لن يسبق أحدٌ **مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى الخير.

أما القراءة الجماعية التي للتعليم، كما يحدث في الكتاتيب، مع الطلاب، أن الشيخ يقرأ لهم، ويقرؤون بصوتٍ واحدٍ من أجل أن يعلمهم، لا من أجل أن يتقربوا إلى الله بهذه الجماعة القراءة، فلا بأس بها، نص أهل العلم على جوازها من باب التعليم.

أما أن يجتمعوا على ذكر وعلى دُعاء، وعلى قرآن جماعي ويتفقون على صفاتٍ معينة، وعلى طريقٍ معينة يفعلونها، فهذا من البدع المحدثّة التي لا يليق بالمؤمنين أن يتمسكوا بها.

السؤال: إذا دُعيت إلى حفل بدعي، ورددت بقولي: أنا مشغول؛ فهل هذا جائز ومن

التورية؟

الجواب: نعم، إذا كنت ضعيفاً، لا تستطيع أن تقول: أنا لا أحضر البدع، وهذه لا ترضي الله ورسوله، وأنا لست من أهلها. إذا كنت ضعيفاً وتخاف على نفسك؛ لا بأس أن تُورّي. وتقول مثلاً: أنا اليوم سقيم؛ لأنهم سيقمون بدعة. كما قال إبراهيم **عليه السلام**: إني سقيم، فتقول: سقيم وأنت تقصد أنك متألم؛ لأنهم سيقمون هذا الحفل البدعي. أو تقول أنا مشغول؛ والشغل كثير؛ مشغول بالطبخ للزوجة أو مشغول بالزوجة، فتقول هذا؛ وهذا من التورية. وأنا أقول: أن تكذب أحسن من أن تحضر حفل أهل البدع. ما هو التورية، أقول: لو اضطررت للكذب أحسن من أن تحضر مع أهل البدع؛ فالبدع أشد من الذنوب، المعاصي المعروفة؛ لأن الذنوب هكذا: الشرك بالله الأكبر، ثم الشرك الأصغر والخفي، ثم البدع، ثم الكبائر، ثم الصغائر. فلو فرضنا جدلاً: أنك اضطررت لأن تكذب؛ حتى لا تحضر مع أهل البدع؛ فأن تكذب خير من أن تحضر معهم. لكن لا حاجة للكذب؛ لكن أقوله من باب يعني الافتراض والتنزّه.

هذه أسئلة عن العذر بالجهل، وأنا أعرف أنهم يقصدون العذر بالجهل يعني في العقيدة، وقد أخبرت الإخوة في المسجد النبوي أنني سأكتب متناً في هذه المسألة، وأشرحه في درسي الذي أجعله في يومٍ واحد. يعني من منهج أنني في آخر الشهر أشرح متناً في يومٍ واحد؛ بعد الفجر، وبعد العصر، وبعد المغرب، وبعد العشاء -إن احتجنا إلى هذا-؛ فنختم



متناً واحداً في يومٍ واحد. وقد بدأنا بنواقض الإسلام وشرحناه، وهو مطبوع الآن. وإن شاء الله في بداية العام سنأخذ هذه المسألة في متنٍ نُعده، ونشرحها إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ** شرحاً تفصيلياً. والشروح والدروس - كما تعلمون - تُنقل على الهواء بحمد الله، وتسجل أيضاً.

السؤال: ما حكم الأكل في الأُطعمة الَّتِي يُحتفل بها في ذكرى عيد الميلاد، بدون حضور

حدث؟

الجواب: هَذَا فيه تفصيل، فَإِنْ كَانَ هَذَا الطَّعامَ مِمَّا يُصْنَعُ لِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ خَاصَّةً، فَلَا يَجُوزُ تَنَاوُلُهَا، أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يُصْنَعُ لِهَذِهِ الْمُنَاسِبِ خَاصَّةً، بَلْ يُصْنَعُ طَوَالَ الْعَامِ، لَكِنْ يُؤْكَلُ فِي هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ، فَلَا بَأْسَ مِنْ أَكْلِهَا، لَكِنْ إِذَا أُهْدِيَتْ إِلَيْكَ فَيَنْبَغِي أَنْ تَرُدَّهَا لَا لِذَاتِهَا، وَإِنَّمَا لِانْكَارِ الْإِحْتِفَالِ الْمَمْنُوعِ، يَعْنِي فِي يَوْمِ الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ، فِي يَوْمِ عِيدِ الْمِيلَادِ، فِي يَوْمِ رَأْسِ السَّنَةِ، جِيءَ لَكَ بِهَذَا الطَّعامِ، رُدَّهْ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَ يُصْنَعُ فِي الْعَادَةِ، لَكِنْ يُؤْتَىٰ فِي هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ وَأُهْدِيَ إِلَيْكَ، رُدَّهْ، لِمَاذَا؟ لِتَنْكَرَ احْتِفَالَهُ، لَكِنْ هَلْ يَجُوزُ أَنْتَ تَنَاوُلُهُ؟ نَعَمْ، يَجُوزُ مَا دَامَ أَنَّهُ لَا يُصْنَعُ لِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ خَاصَّةً.

السؤال: نريد منكم بياناً لما يُروَّج بين أنه ستقوم المملكة بالاحتفال بالمولد النبوي، حيث إن أعداء التوحيد مناصر البدع يتمنون أن تُقام هذه الاحتفالات البدعية في هذا البلد المبارك؟

الجواب: أنا لست متحدثاً باسم الدولة، والدولة وفقها الله لها رجالها، ولها المتحدثون عنها، وهيئة كبار العلماء بحمد الله موجودة، وفتاواهم الرسمية المعلنة واضحة وبينية، وليس الكذب على المملكة بجديد، بل من العام الماضي وهم يكذبون على سماحة المفتي وعلى الدولة، بأنها سمحت بإقامة المولد، وأن المفتي يقول: أنه لا بأس بالمولد، كله كذب أزرور وبهتان.

وَهَبْ أَنْ أَحَدًا مِمَّنْ يَرَى أَنْ إِقَامَةَ الْمَوْلِدِ بَدْعٌ غَيْرُ رَأْيِهِ، هَلْ نَغَيِّرُ آرَاءَنَا؟ لَا وَاللَّهِ، دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَنَحْنُ نَقْرُرُ مَا نَعْتَقِدُ أَنَّهُ الدِّينُ، لَيْسَتْ هَذِهِ مَوَاقِفٌ سِيَاسِيَّةٌ، وَلَا مَوَافَقَاتٌ لِأَحَدٍ، وَإِنَّمَا هَذَا الَّذِي نَعْتَقِدُ أَنَّهُ دَلٌّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ النَّاصِعُ الظَّاهِرُ، وَالَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَلَا شَكَّ أَيُّهَا الْإِخْوَةُ أَنَّ الدَّوْلَةَ السَّعُودِيَّةَ تَمَرُّ هَذِهِ الْأَيَّامَ بِحَمْلَةٍ إلكترونيةٍ مَمْنُوحَةٍ مَتَقَنَةٍ، بُذِلَتْ فِيهَا أَمْوَالٌ طَائِلَةٌ مِنْ أَجْلِ التَّشْكِيكِ فِيهَا، لَا بِقَصْدٍ فَقَطْ الْمَمْلَكَةِ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ أَهْلُ السُّنَّةِ جَمِيعًا مِنْ أَجْلِ حَلْحَلَةٍ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ لُحْمَةٍ وَوُقُوفٍ فِي وَجْهِ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَوُقُوفٍ فِي وَجْهِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ يَنَاصِرُونَ أَهْلَ الْبَدْعِ، وَيَنَاصِرُونَ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ سِرًّا وَجَهْرًا.

فَهَنَّاكَ حَمْلَةً إلكترونيةً مَكْذُوبَةً فَاجِرَةً، يَقُومُ عَلَيْهَا فَجْرَةٌ، كَشَفَ اللَّهُ سِتْرَهُمْ، وَأَحْصَاهُمْ عَدَدًا، وَقَتْلَهُمْ بَدَدًا، مِنْ أَجْلِ تَفْكِيكِ لُحْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي جَمِيعِ بُلْدَانِ

المسلمين، ومن أجل تشكيك أهل السُّنَّة بعضهم ببعض، ولا يفرح بهذا إلا مبتدع، ولا يروجه إلا مبتدعٌ أو جاهل، فالواجب علينا جميعاً أن نحذر، وألا نُساق وراء هؤلاء، بل نعلم أن هذا باطل وكذب وبهتان، وأن أهل السمة بحمد الله في هذا البلد على خير، وهم إن شاء الله على حُمة مع إخوانهم أهل السُّنَّة في كل مكان.

السؤال: عندنا شاب يعمل في مجال الدعوة في بلادنا، يتكلم في الأحاديث بالعقل، ولا يأتي بكلام السلف وتفسيرهم لبعض الأحاديث، ويصف الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** بالجهل ويرميهم بالبدعة، فما نصيحتكم لنا، هل نسمع له ونحضر عنده؟

الجواب: بل ادعوه، هذا الجاهل إن كان على ما وصفتم، يجب أن يُعلَّم وأن يُدعى، وهو على خطرٍ عظيم، إذا كان يسب الصحابة، ويتنفخ المسكين، ويظن أنه أعلم من الصحابة، الصحابة عندهم جهل والصحابة عندهم كذا، فهو على خطرٍ عظيم، فادعوه إلى الله وانصحوه، وعلموه، وبيّنوا له.

أما أن يؤخذ عنه؟ فمثل هذا لا يؤخذ عنه يقيناً، هذا جاهل، يحتاج أن يُعلَّم، والذي لا يُعظَّم النصوص لا خير للأمة فيه، الذي لا يُعرف بالوقوف عند النص، والتسليم للنص، ويتفلسف: وعقلي لا يقبل، وعقلي كذا، واستعملوا العقل، هذا لا خير للأمة فيه، وينبغي أن يُترك، ولا يُسمع له، فإن الدين ما عُرف إلا من النصوص، ومن لا يُعظَّم النصوص، لا يؤخذ عنه الدين، بل ينبغي أن يُعلَّم، وأن يُؤدّب، وأن **يُفطر** على الحق.

السؤال: كيف نفهم أن أهل البدع، قد تكون لهم الدولة، وقد تكون لهم الجولة، وكيف

نفهم وجود دولة للإباضية؟

الجواب: الدولة هي الأمر المستمر المستقر، كما شرحت لكم في كتاب التوحيد، وليست

دولة في المصطلح السياسي، فالدولة تعني الاستمرار والاستقرار، فأهل الباطل قد تكون

لهم جولة، لكن لا تكون لهم دولة، بل يرتفعون ويسقطون -كَمَا قُلْنَا-، وَأَمَّا الاستقرار

والديمومة فهي لأهل السُّنَّة وَالْجَمَاعَةِ، فلا تفهم الدولة في معنى المصطلح السياسي، وَإِنَّمَا

بمعنى المصطلح الشرعي.

السؤال: ما حكم الذكر الجماعي؟

الجواب: معاشر الفضلاء! ديننا أخذناه من رسولنا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما لم يأت من طريق محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فليس بدين، ووالله ثم والله ثم والله إن أتقانا الله محمدٌ رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أتقى العباد، وأحرص العباد على ما يُرضي الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ فإذا أردنا أن نعمل شيئاً من الدين فواجب علينا أن نعرضه على سنة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ فإن وجدناه في سنته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فعلى الرأس والعين، وإن لم نجده في سنته، ولا في سنة صحابته **رضوان الله عليهم**؛ فإننا نجتنبه؛ لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

👉 **وبناءً عليه:** نعرض الذكر الجماعي بأي ألفاظٍ على سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ هل كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يذكر ويُردّد الصحابة خلفه؟ لا والله، ما فعل النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هذا الذكر الجماعي، ولا فعله الصحابة **رضوان الله عليهم**؛ كان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يذكر الله قائماً وقاعداً ومضطجعاً وعلى كل أحيانه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلا أن يكون جُنباً، لكنه والله ما جاء بهذا الذكر؛ ففعله بدعة.

ثم الناس لا يزالون يزيّدون في هذه البدعة:

👈 **زادوا بالألفاظ:** فتركوا ألفاظ النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى ألفاظٍ محدّثة ويظنون أن هذا خير؛ تجد أنهم يذكرون: هو هو هو؛ من أين؟ تترك: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله... كما كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يذكّر إلى ألفاظٍ محدّثة؟!

➡ ثم زادوا عليها أفعالاً؛ فيضربون بأرجلهم ويرقصون.

➡ واليوم زادوا مصيبة جديدة؛ أدخلوا آلات الموسيقى في المسجد؛ قالوا:

ابتهالات... والله ما هذا من الدين.

👉 فالواجب على المؤمنين في كل مكان: أن يلزموا سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكل إنسان مهما علا فضله يُحكّم عليه بسنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ شيخني قال لي: افعل؛ أنظر إلى السنة إن وجدت ما قال في السنة فعلت، وإن لم أجد فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إليّ من شيخني، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إليّ من أبي وأمي، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إليّ من نفسي، وهو الذي بعثه الله رسولاً.

👉 فالواجب يا إخوة: أن نلزم غرز السنة، وليس في السنة ذكرٌ جماعي، لا بعد الصلاة... ولا في غير هذا الوقت.

السؤال: هذا سائل يسأل عَنْ الْمَوْلِدِ فيقول: عندنا في بلادنا نقوم بالذكر الجماعي بالطبل والمزامير ونتصور أن رَسُولَنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم يحضر ذكرنا ويسطع نوره بين السماوات والأرض، ويقول أيضًا الآخر: هل إذا دُعيت إلى وليمة العزاء والمولد الشريف هل تُجاب الدعوة؟ أم يعتذر؟

الجواب: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير خلق الله، مَا أَشْرَقَتِ الشمس على خيرٍ منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل لو جُمِعَ إيمان الناس في مقابل إيمان النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرجح إيمان النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بعثه الله عَزَّ وَجَلَّ بشيرًا ونذيرًا فبلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده، ومات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودُفِنَ في قبره، ولم يثبت عنه كلمة واحدة تدلنا على المولد أو تُرشِدُنَا على المولد بل حتى بالإشارة الخفية؛ فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل لنا: إنه وُلِدَ في كذا، أو في يوم كذا، أو نحو هذا.

مات النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما أقام المولد ولو كان المولد خيرًا لأقامه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شكرًا لله؛ كما صام موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لما نجاه الله من فرعون وملائه، فلما لم يُقِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المولد علمنا أنه لا خير فيه، أحب الناس لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم صحابة رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فدوه بأنفسهم؛ مَا أَقَامُوا لَهُ مولدًا لا بطعام، لا بأذكار، لا بقراءة قرآن ولا بشيء، الأئمة الأربعة مَا قال واحد منهم بالمولد، الفقهاء المتابعون إلى أن جاء الروافض العبيديون فأحدثوا المولد فابتلي به المؤمنون.

ونحن نقول للذين يقيمون المولد: لماذا تقيمونه؟ هل تقيمونه عبادة أو عادة؟ إن قالوا: نقيم عبادة؛ قلنا: إن العبادة مبنية على التوقيف ولا يجوز لنا أن نعبد الله إلا بما شرع لنا، ولا دليل حتى من أقوال الصحابة، بل حتى من أقوال الأئمة الأربعة، مع أن أقوال الأئمة الأربعة ليست دليلاً، وإن قالوا: لا هي عادة، نقول: نبينا **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكرم من أن نجعل عادة نلهو فيها؛ فلا يصلح أن يكون عبادة، ولا يصلح أن يكون عادة.

وعلاوة الحب: أن تتبع مَنْ تُحِبُّ، أن تتبع الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن تلزم سُنَّتَهُ، وأن تترك مَا تُحِبُّ لما يحب، أن تترك مَا تُحِبُّ ممكن أن تحب المولد فرصة وفي حفلات وأغاني وأرز بلبن وما أدري كيف؛ فرصة، علامة حبك للنبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: أن تترك مَا تُحِبُّ لما يحب **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والذي يحبه النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يا عبد الله: أن تلزم سُنَّتَهُ، أن تتبعه، أن تعمل مَا عمله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

فوصيتي للمؤمنين: أن يتركوا هذه الموالد المحدثّة وأن يستعيضوا بالسُنن الثابتة عَنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وأما إجابة الدعوة إلى وليمة المولد؟ فلا تجوز؛ لأن هذه الوليمة وليمة على بدعة وهذه لا تجوز، وأما موضوع الحضرة فهذا شيء آخر، يضعون شرشف أبيض في الوسط ويغنون ويرقصون ومزامير ودفوف ومزامير ودفوف ويقولون: الرسول حضر، والله الشيطان يحضر عند المزامير، أبو بكر الصديق **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** لما دخل على بيت الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ووجد جاريتين تضربان على الدف قال: "أَمْزَمَارُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! " فسمى الدف مزمارًا للشيطان، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً» يجوز في العيد للجواري أن يضربن على الدفوف.

لكن شاهدي يا إخوة: أن أبا بكر في حضرة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُمي الدف مزمارًا للشيطان ولم يُنكر عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا قَالَ لَهُ: لَا، الدَّف مَا هُوَ مزمار من مزامير الشيطان، لكن قال: رُخصة في العيد للجواري، تضرب بمزمار الشيطان ومزامير ويرقصون مثل المجانين، ووضعوا لهم لباس يدورون يدورون تدوخ وأنت تنظر إليهم، وفي هذه المعصية وفي هذه يقولون: حضر النَّبِيُّ حضر النَّبِيِّ اللهُ أكبر الشيخ، الشيخ عشان الفلوس، حضر النَّبِيُّ حضر النَّبِيِّ وقيمون ثلاثين ألف مولد في البلد وكلهم يزعمون أن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حضر في موالدهم؛ هذا منكر عظيم.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَرَجَ لِلصَّحَابَةِ، مَا خَرَجَ لِبَنَتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما كان أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يعطها الميراث وحزنت وبقيت ستة أشهر وهي حزينه، أبو بكر روى الحديث: «إِنَّا مَعْشَرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةً» وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حزينه ستة أشهر مَا خَرَجَ إِلَيْهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يحبها، وقال: يا بُنَيَّةُ تَرَى أَنَا مَا أُورِثُ، ويخرج لهؤلاء اللي يطبلون ويزمرون ويرقصون ويغنون؛ لَا، وفي غاية الخواص، إذا ذهب العوام وانتهى دور العوام يأتي الرجال والنساء يختلطون ويغنون.

وقد أخبرني ثقة أنه رأى في المولد رأى الشيخ يُقبل فم الصبي الذي يغني يُشد، ويقول: فَمُ ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يا صاحب الشهوة، يُقبل فم الصبي وبهاذا يحتج؟ يقول: هذا فم شريف ذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنا أقبله.. ما هكذا يُعبد الله، وما هكذا يُقدَّر ويُحترم رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حبنا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوق حبنا لكل أحد من الناس، فوق حبنا لأنفسنا، ولغيرتنا على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نمنع من هذه الترهات وهذه المفاسد التي ما جاء بها دليل، ونلزم سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مرة قرأت: أن شيخاً واصلاً يقول: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءه في المولد وقال: يا فلان قد تجاوزت القنطرة، خلاص ما في لا صلاة ولا صيام، تجاوزت القنطرة أنت الآن في الجنة، صار ما يصلي ولا يصوم، لما قالوا له؟ قال: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءني وقال: قد تجاوزت القنطرة، والله ما جاءه إلا إبليس، الله عَزَّ وَجَلَّ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] الموت؛ وهذا يحبه الشيطان يلعب به يقول له: أنا الرسول أنت تجاوزت القنطرة خلاص، الناس تصلي في المسجد وهو فوقهم، يقولون له هذا يقول: لا، الرسول أخبرني خلاص أنا الآن في الجنة، أهل الجنة ما عندهم عمل.. الله المستعان.

السؤال: هل البدعة العملية كالاحتفال بالمولد والذكر الجماعي لا تُخرج صاحبها من

أهل السنة؟

الجواب: لا تجتمع السنة مع البدعة، لا تجتمع السنة مع البدعة، فمن يفعل البدع فغنه

ليس من أهل السنة، يُدعى إلى السنة، فإن رجع فالحمد لله، وإن لم يرجع فهو في شِقِّ ونحن في شِقِّ.

فالذي يُقيم الموالد هو مُبتدع، وطريقة بعض الناس هو على بدعة في كذا، وعلى السنة

في كذا، طريقة ما نعرفها في كذا، مَنْ عُرِفَ ببدعة واحدة هي بدعة وليس له فيها عذر، نابذوه، هكذا كان الإمام أحمد، وهكذا كان الأئمة.

لكن مَنْ وقع في بدعة نحن ندعوه إلى السنة، فإن استجاب فالحمد لله، وإن لم يستجب

فإنه يلحق بأهله، أعني أهل البدع.

السؤال: هل كل مَنْ فعل بدعة حُكِمَ عليه بأنه مبتدع؟ أو لَا بُدَّ من توفر الشروط وانتفاء الموانع؟

الجواب: طبعاً بعض العلماء بعض مشايخنا وعلماءنا يقولون: مَنْ فعل البدعة فهو مبتدع ابتداءً، وبعض العلماء يقولون: إن مخرج التكفير والتبديع سواء؛ فَلَا بُدَّ من اجتماع الشروط وانتفاء الموانع؛ هذا من حيث الوصف، أما من حيث ترتيب الأحكام فلا شك أنه لَا بُدَّ من وجود الشروط وانتفاء الموانع حتى يُرتب على ذلك الأحكام المتعلقة بأهل البدع.

طبعاً يا إخوة! قضية الوصف مَا يتصور هذا في الدعاة الكبار مثلاً يقال: لا أنا مَا أصفهم بأنهم من أهل البدع حتى تجتمع الشروط وتتفي الموانع، هم يُزعم أَنَّهُم من أهل العلم ويسمعون كلام أهل السُّنَّة ولكنهم مُعرِّضون؛ فهؤلاء الكبار الدعاة يُوصَفون بأنهم أهل بدع ومبتدعة بأعيانهم بدون نظر إلى هَذِهِ الأمور، لكن عامة الناس أنا أرى والله أعلم أنه حتى في وصفهم بأنه من أهل البدع لَا بُدَّ من وجود الشروط وانتفاء الموانع إِلَّا بالوصف العام؛ لأن الوصف العام يُلْحَق بالفعل نفسه حتى في الشرك، فنقول: مشركون؛ يعني بالوصف العام، لكن فلان مشرك لَا بُدَّ من اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، نقول: أهل البدع بالوصف العام، لكن فلان مبتدع منهم بعينه ونرتب عليه أحكام المبتدع لَا بُدَّ من وجود الشروط وانتفاء الموانع.

لكن مثل هذا لا يصح أن يقال في أعلام الدعوة إلى البدع فإن هذا مَا عُرِفَ عَنْ السلف الصالح **رضوان الله عليهم**، بل مَنْ عُرِفَ بالدعوة إلى البدع وصموه بكونه مبتدعاً وحذروا منه ولم يتوقفوا في هذا الباب حتى تجتمع الشروط وتتفي الموانع، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

السؤال: ما هو الفرق بين: البدعة، والسنة الحسنة، والمصلحة المرسلة؟

الجواب: السنة: ما شرعه رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما البدعة: فكل أمرٍ مُخْتَرَعٍ يُنسَب إلى الدين سواء كان اختراعه في أصله أو في وصفه، اختراعه في أصله: أن يكون الشيء من أصله مُخْتَرَعًا؛ كقول: "هُوَ" ذكر الله بـ: "هو" هذا مُخْتَرَعٌ في أصله، ولم يرد في الشرع ذكر الله بكلمة: "هُوَ"، أو بوصفه: قد يكون شيء مشروعًا بأصله لكن يُخْتَرَع بوصفه، ذكر الله بقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مشروعًا بأصله، لكن كون الإنسان يُلْزَم نفسه في كل يوم أن يقول خمسة آلاف مرة: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ هذا بدعة؛ لَأَنَّهُ أُلْزِم نفسه بعددٍ لم يرد، كون الإنسان مثلاً: يلتزم أن يذكر الله على صفة معينة فيقول: أنا في كل يوم أقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ألف مرة مثلاً وأنا قائم؛ فيلتزم صفة القيام، أو وأنا واضع اليمنى على اليسرى؛ فهذا بدعة بالوصف، وَهُوَ أمرٌ مُخْتَرَعٌ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

طيب هل هناك بدعة حسنة؟ لا؛ لأننا إذا قلنا: إن هناك بدعة حسنة فنحن نرد على رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونقول: نحن أعلم منك والعياذ بالله؛ لَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في خطبه دائماً: «وَكُلُّ مُخْدَتَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» يُرَدِّد هذا في الخطب، والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عربي، و "كُلُّ" من أقوى ألفاظ العموم؛ فيقول: كل بدعة ضلالة.

ويقول في الحديث الآخر: «وَيَاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ» إذا: هل هناك بدعة حسنة؟ الجواب: لا، نقول كما قال رسولنا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: كل بدعة ضلالة؟

هل هناك سُنَّةٌ حَسَنَةٌ؟ نعم، والسُنَّةُ الحسنة: "هِيَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا ثُمَّ نَسِيَهُ النَّاسُ فَأَحْيَاهُ مُسْلِمٌ، أَوْ اسْتَمَرَ الْعَمَلُ بِهِ أَصْلًا" هذا سُنَّةٌ حَسَنَةٌ؛ فقول عُمَرُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: "نِعْمَةُ الْبَدْعَةِ هَذِهِ" في أي شيء قالها؟ عُمَرُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** جمع الناس على قيام الليل في رمضان على التراويح فلما خرج وجد الناس قد انتظموا مع إمام واحد وانتظم أمرهم؛ قال: "نِعْمَةُ الْبَدْعَةِ هَذِهِ" لَأَنَّهَا سُنَّةٌ حَسَنَةٌ، وسماها بدعة؟ لكونها جديدةً على الناس؛ لأن البدعة في اللغة: هِيَ الْأَمْرُ الْجَدِيدُ، لكنها ليست جديدة في الدين؛ لأن النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** صلى بالناس يومًا في رمضان، ثم صلى بهم في اليوم الثاني فكثُرَ أصبحوا يتسامعون: رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يصلي القيام بالناس في المسجد فكثُرُوا، فصلى بهم في اليوم الثاني، وفي اليوم الثالث أو اليوم الرابع لم يخرج إليهم ثم قال لهم: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ».

والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] فخاف لو استمر يصلي أن يصبح فرضًا ولا يُطيقه الناس، فلما مات النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ذهب هذا الخوف؛ لَأَنَّهُ لَنْ يُفَرِّضَ شَيْءٌ، لكن أبا بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** كان مشغولًا بحروب

ونحوها، فلما جاء عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحْيَا هَذِهِ السُّنَّةَ ثُمَّ قَالَ: "نِعْمَةُ الْبِدْعَةِ هَذِهِ" أَي: نِعَمِ الْأَمْرِ الْجَدِيدِ عَلَى النَّاسِ؛ وَهُوَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّهُ أَحْيَا سُنَّةً.. فَيَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ هَذَا.

وَأَمَّا الْمَصْلَحَةُ الْمُرْسَلَةُ: "فَهِيَ مَا سَكَتَ عَنْهُ الشَّرْعُ وَكَانَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَيْسَ فِي مَقَامِ التَّعَبُّدِ".

ثَلَاثَةُ أُمُورٍ: سَكَتَ عَنْهُ الشَّرْعُ: يَعْنِي مَا جَاءَ فِيهِ نَصٌّ، وَكَانَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ، وَلَيْسَ فِي مَقَامِ التَّعَبُّدِ، لَيْسَ فِي إِنْشَاءِ عِبَادَةٍ؛ كإِثْنَاءِ الْمَدَارِسِ، إِثْنَاءِ الْمَدَارِسِ النَّظَامِيَةِ الْمَوْجُودَةِ الْيَوْمَ مَصْلَحَةٌ مُرْسَلَةٌ الشَّرْعُ سَكَتَ عَنْهَا وَفِيهَا مَصْلَحَةٌ وَلَا شَكَّ وَلَيْسَتْ فِي مَقَامِ إِثْنَاءِ عِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ؛ فَهَذِهِ هِيَ الْمَصْلَحَةُ الْمُرْسَلَةُ.

السؤال: يسأل عن التهنة بالعام الهجري.

الجواب: العام الهجري إنما هو زمن لا يتعلق به شيء سوى أنه زمن، فالعام الهجري الجديد كالشهر الهجري الجديد، محرم، صفر، ربيع أول، وكاليوم الجديد، إنما هو زمن لنا ولأعمالنا، فلا تشرع التهنة به، لا يشرع للإنسان أنه كلما استيقظ من النوم في يوم هنا باليوم أو هنا بالشهر أو هنا بالعام، ولم يكن العام الهجري موجوداً أصلاً من حيث كونه عاماً هجرياً يبدأ بمحرم وينتهي بآخر ذي الحجة موجوداً في زمن النبي ﷺ عليه السلام، وإنما اصطلاح عليه الصحابة في زمن عمر رضي الله عنه، ولم يكن النبي ﷺ عليه السلام يهني بالأيام ولا بالأشهر، ولم يكن الصحابة بعد تحديد العام الهجري يهتئون بالعام الهجري، ولا يوجد ما يدعو إلى التهنة، ولذلك لا يشرع الابتداء بالتهنة لكن مشايخنا يقولون من بدأك بخير فرد له الخير، قَالَ لَكَ مَثَلًا عَامٌ هَجْرِيٌّ مُبَارَكٌ تَقُلُّ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ لِي وَلَكَ، جَعَلَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ مُبَارَكَيْنِ، أَوْ قَالَ لَكَ كُلُّ عَامٍ وَأَنْتَ بِخَيْرٍ تَقُولُ لَهُ وَأَنْتَ كَذَلِكَ، وَلَكَ مِثْلُ، اللَّهُ يَجْعَلُ أَيَّامَنَا خَيْرًا، يعني من بدأك بخير فلا تتجهم في وجهه، ولا تُجحف في حقه، رد له خيره كأنها تحية، فترد عليه يعني بما يناسب.

السؤال: ما حكم ذهاب بعض المشايخ والدعاة لإلقاء المحاضرات في ديوانيات ومخيمات أصحاب المناهج المخالفة للمنهج السلفي، وذلك بطلب منهم، مع العلم أنه سيتم الإعلان عن هذه المحاضرات، وكذلك إعادة تغريدة لتغريدات مخالفه، ولكن لا يوجد فيها أي خطأ منهجي؟

الجواب: بارك الله فيكم، أنا سأتكلم عن أمرين:

الأمر الأول: ما أراه وفق ما قرره السلف الصالح **رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ** في هذا الفعل.

والأمر الثاني: تعاملنا مع من يفعل هذا الفعل.

أما الأمر الأول: فالمعلوم عن السلف التحذير من مجالسة أهل البدع، بل كانوا ينهون أن تسمع من مبتدع آية، آية من القرآن. يقولون: فإنك لا تدري كيف يدخلها؟! لا تدري كيف يصطاد بها، وكيف يكون أثرها؟

فالأصل المتقرر عند السلف: مفارقة أهل البدع، وعدم السماع منهم، وعدم مجالستهم، والتحذير من هذا عن السلف كثير جداً، ولا يجوز أن يكثر السلفي سواد أهل البدع. ولا يجوز أن يدعو إليهم، ولا أن يحسنهم للناس ويزينهم للناس؛ لأنك إذا ذهب إليهم زينتهم للناس، وهذا الذي يحصل، يقولون لك: لو كان فيهم شيء ما ذهب إليهم سليمان مثلاً، لو كان فيهم شيء ما ذهب إليهم فلان، وهذا في الحقيقة مما يضر الأمة وضر الدعوة.

السؤال: بعض الناس يجعلون مكبر صوت على السيارة، ثم يشغلون تسجيل فيه التكبيرات، ثم يمرون بهذه السيارة في الشوارع يذكرون الناس بالتكبير قد يستدلون بفعل بعض الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فهل يصح ذلك؟

الجواب: أما الذهاب إلى تجمعات الناس والتكبير حتَّى يسمع الناس تكبيرهم ويكبرون بتكبيرهم فهذا مشروع، وكان أبو هريرة وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يخرجان إلى السوق فيكبران في العشر، ويكبر الناس لتكبيرهما، وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرفع صوته بالتكبير في أيام منى فيسمع الناس تكبيره، فيكبرون، فهذا لا بأس به.

أما جعل المكبرات والدوران بها في الطرقات هذا لا أعرف له أصلاً، ولا أعرف أن الصَّحَابَةَ والسلف كانوا ينادون بالتكبير، وَإِنَّمَا كانوا يذهبون ويرفعون أصواتهم بالتكبير، فيسمع الناس تكبيرهم فيكبرون لتكبيرهم، فأرى أن مثل هذا لا ينبغي، أعني وضع مكبرات والدوران بين البيوت وفي الطرقات، ورفع الأصوات بهذا.

وهذا أيضاً قد يسبب ضرراً لبعض الناس من المرضى ونحو ذلك من غير مسوغ شرعي، فأرى أن يترك هذا الأمر، لكن إذا مر الإنسان بالطريق ورفع صوته حتَّى يسمع من حوله، ومر بالسوق ورفع صوته حتَّى يسمع من حوله فهذا أمر حسن.

السؤال: ما حكم وضع اليدين على الصدر والانحناء عند السلام على رسول الله صلى

الله عليه وسلم؟

الجواب: نبينا صلى الله عليه وسلم يجب المسلم أن يتأدب معه حياً وميتاً؛ فقد طاب صلى الله عليه وسلم حياً وميتاً، ولم يتغير من شرفه شيء بموته صلى الله عليه وسلم، قضى الله عليه الموت كسائر البشر، لكن شرفه وفضله باقٍ وهو ميتٌ صلى الله عليه وسلم مقبورٌ في قبره.

ومن جاء يُسلم عليه يجب عليه أن يتأدب معه صلى الله عليه وسلم، وأعظم الأدب ألا يظهر شركاً وهو يُسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يقول: يا رسول الله ارزقني مالاً، يا رسول الله فرج همي؛ لأن هذا لو سمعه النبي صلى الله عليه وسلم وهو حي لغضب غضباً شديداً؛ لأنه شركٌ بالله عز وجل.

ومن الأدب العظيم، أن يجتنب العبد البدعة وهو يُسلم على النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن الأدب، أن يجتنب أن يكون على هيئة وقوفه في الصلاة، فإن هذا الوقوف لله وليس لأحدٍ من خلق الله، كان يضع اليمنى على اليسرى، ويُطأطأ برأسه إلى الأرض هو يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره؛ فإن هذا من سوء الأدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم.

ومن الأدب أن تجتنب المحرم عند التحية، كالسجود عند القبر تحيةً، أو الركوع، أو

الانحناء؛ فإن هذا كله يجب اجتنابه، لكن يقف الإنسان وهو يُسلم على النبي ﷺ الله عليه
 وَسَلَّمَ بأدب، لا يُعرض هنا وهناك، ولا يصرخ ويُنادي، بل يتأدب مع رسول الله ﷺ الله
 عليه وَسَلَّمَ وهو ميت كأنه يلقاه وهو حي.

ومن سوء الأدب الذي نراه هذه الأيام التصوير عند القبر، إما تصوير القبر، وإما أن
 يصور الإنسان نفسه عند القبر، يأتي ويجعل ظهره إلى القبر، ثم يأتي بالكاميرا ويصور مع
 القبر، هذا سوء أدب عظيم مع رسول الله ﷺ الله عليه وَسَلَّمَ.

نسأل الله أن يرزقنا جميعاً الأدب مع حبيبنا وإمامنا وقرّة أعيننا وسيدنا ونبينا رسول
 الله ﷺ الله عليه وَسَلَّمَ.

السؤال: متى تكون البدعة مبطلة لجميع العمل؟

الجواب: إن كان مقصودُ السائل: أن تكون البدعة مبطلة لجميع أعمال الإنسان؛ فإن البدعة لا تُبطل جميع أعمال الإنسان إلا إذا كانت شريكة، وحُكم على فاعلها بالشرك، وبقي مُصرّاً عليها إلى أن مات، فإنها تُبطل أعماله كلها، وما عدا ذلك فلا تُبطل البدعة فيه جميع الأعمال.

وإن كان المقصود: متى تُبطل البدعة العمل ذاته، كالصلاة مثلاً؟

فالبدعة إذا عُمِلت في أثناء الصلاة، فإن كانت مما اختلف فيه العلماء هل هو بدعة أو ليس بدعة؟ فإنه لا يُبطل الصلاة مثل: القنوت، في الفجر على الدوام من غير نازلة، فقد ذكرنا في الفقه أن جماعة من علماء الإسلام يرونه سنة، وأن جماعة يكرهونه، وأن بعض أهل العلم يرونه بدعة، فهذا لا يُبطل الصلاة، لا صلاة مَنْ يعتقد أنها بدعة ولا صلاة مَنْ يعتقد أنها سنة.

وقد ذكرنا في الفقه: أنه لا ينبغي أن تُجعل هذه المسائل مساراً للنزاعات والخصومات، ونقلنا لكم كلام العلماء الحكماء.

أما إذا فعل بدعة تُنافي العمل هي بدعة، لم يختلف فيها العلماء المُعتبرون، وهي تُنافي العمل؛ فإنها تُبطل العمل، أما إذا كانت لا تُنافي العمل؛ فإنه يَأْثَم ولا يُبطل عمله.

هذا تفصيل هذه المسألة، وللعلماء كلامٌ طويل فيها، لكن هذا مُجمل ما يمكن أن يرد إليه كلام العلماء.

ولعل في هذا كفاية، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّم.

السؤال: الله تعالى يحكي في كتابه عن قوم نوح أنهم كذا وكذا، ثم تُكتب الآيات؟

الجواب: هنا يحكي، بمعنى: يقص، والحكاية لغةٌ وعرفاً تُستعمل بمعنى القصص،

يُقال: حكى الأب لابنه حكايةً، أي: قص عليه قصةً، والله يقص، الحق **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**،

وقص علينا أحسن القصص، لكن لما كان هذا اللَّفْظُ يوافق قول بعض المبتدعة في كلام

الله، وأنه حكاية، أن القرآن حكاية عن كلام الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فإنه ينبغي اجتنابه إلى

اللَّفْظِ المشروع، فنقول: يقص الله في كتابه قصة موسى، قصة عيسى **عَلَيْهِمَا السَّلَامُ** وهكذا،

حَتَّى لا يوافق أهل البدع ولو في مجرد اللَّفْظِ، وَحَتَّى لا يوهم، فَهَذَا الَّذِي يظهر.

باب الصحابة

السؤال: يقول: ما حكم رمي الأوراق التي ليس فيها أسماء الله تعالى لكن فيها أسماء محترمة كأسماء الصحابة وغير ذلك؟

الجواب: بعض أهل العلم يرون أن كل ورقة كتب فيها كلام عربي محترمة، ويجب احترامها، وعدم إلقائها وإهانتها، يقولون: لأن لغة العرب هي لغة القرآن، وهذه الكلمات العربية موجودة في القرآن، فيجب احترامها من هذا الباب، وبعض أهل العلم يضيق الدائرة قليلاً، فيقول: إن الأوراق إذا كانت فيها أسماء لمحترمين كالأنبياء **عليهم السلام** والصحابة **رضوان الله عليهم** وعلماء الأمة، فإنه يجب إكرامها، ويحرم إهانتها وإلقاؤها، أما إذا كانت لمات عربية فلا بأس، وبعض أهل العلم يضيق أكثر فيقول: إنما يحرم إلقائها وإهانتها ويجب إكرامها إذا كان فيها آية أو حديث عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولا شك أن المؤمن لو احتاط لنفسه وأكرم الأوراق التي فيها لغة العرب أصلاً لكان ذلك حسناً، لكن لا يظهر لي والله أعلم أنه يحرم إلقاؤها ويأثم من ألقاها، وإنما يحرم إلقاء ما فيه شيء من القرآن أو من سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: كنت أقرأ في كتاب تاريخ الخلفاء للإمام السيوطي رَحِمَهُ اللهُ، فقرأت **فصل قتل الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** عندما ذَكَرَ في قتله، حَتَّى لَعَنَ الَّذِينَ قَتَلُوا، ولعن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، فاستوقفني هذا، فما رأيكم أحسن الله إليكم في هذا الكتاب؟

الجواب: السيوطي جَمَعَ حاطب ليل، ومثل هذه المسائل لا تقرأ فيها إِلَّا لأهل السُّنَّة، العلماء المعروفين بالسُّنَّة، يا أخي لا تزج بنفسك في الفتنة، ولا تقرأ لمن هب ودب، ولا تسمع لكل من هب ودب، لا سيما في هذه المسائل الَّتِي فيها الفتن، ووقع فيها أناس في البدع، احذر أن تقرأ لغير أهل السُّنَّة، العلماء الكبار الَّذِينَ عُرِفُوا بالتحقيق وصحة العقيدة في هذه المسائل، لا تقرأ إِلَّا لهم، وأبعد نفسك عن الفتن، فإنك لا تدري قد تستقر الفتنة في قلبك فتهلك -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-.

باب الفرق والمذاهب

السؤال: هل اختلاف السلف في تعيين العمل الذي في تعريف الإيمان هل هذا اختلاف في الأصول أو اختلاف في الفروع؟

الجواب: لا؛ هذا اختلاف في فهم الأدلة، هو اتفقوا على أنه لا بُدَّ من عمل، ليس كل العمل لكن لا بُدَّ من عمل، فاختلفوا هل هناك دليل يدل على تعيين عمل معين أو لا؟ ولذلك يا إخوة: خلاف أهل العلم في كفر تارك الصلاة خلاف فقهي مبني على النظر إلى الأدلة، ونحن نتكلم عن خلاف العلماء، أما خلاف المبتدعة والمرجئة فهذا يعود إلى أصولهم، لكن فقهاءنا الذين اختلفوا في حكم تارك الصلاة تكاسلاً هذا مبني على الأدلة.

فمن أهل العلم من قال: الأدلة تدل على كفر تارك الصلاة؛ فيكون العمل تعيين وهو الصلاة.

ومن أهل العلم من قال: لا، هذا كفر دون كفر؛ فلا يكون العمل الذي هو برهان الإيمان ومن الإيمان ولا بُدَّ منه في تحقق الإيمان مُعِينًا، وإنما كما قلنا: يُصَدَّق الإيمان بكل عملٍ يعملُه الإنسان مِمثلاً لأمر متقرباً إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فليس هذا خلافاً في الأصول وإنما هو خلاف فقهي في نوع العمل.

أما الأصل اتفقوا عليه: لا بُدَّ في الإيمان من عمل.

السؤال: من هم أهل التفويض؟

الجواب: أهل التفويض: قومٌ لا نهوا ولا أثبتوا، فإنهم قد أثبتوا الأسماء والصفات، وأثبتوا معانيها، لكن قالوا: لا نعلم معناها، فالله أعلم بمعناها، فإذا قلت لهم: السميع، قال: أعلم أن لها معنى، ولكني لا أدري ما المعنى، فأفوض المعنى إلى الله.

فهم أثبتوا شيئاً، فلم يكونوا كالنفاة، ولم يؤولوا المعاني، فلم يكونوا كالمؤولة، ولم يثبتوا المعاني فلم يكونوا كأهل السُّنَّة والجماعة، ولذلك بعض العلماء قال: هؤلاء خشي، لا ذكر ولا أنثى، لا وافقوا هؤلاء، ولا هؤلاء، ولا هؤلاء، فهذا وجه الشبه، ليس ذات اللفظ، لا هم من هؤلاء، ولا من هؤلاء، ولا من هؤلاء.

وأهل الكلام في كل مباحثهم يناقشون السلف فيما لا يعتقدون، لماذا؟ لأن أهل الكلام جميعاً يظنون أن عقيدة السلف التفويض، فهم في الحقيقة ما يناقشون السلف؛ لأن عقيدة السلف ليست بالتفويض، ولذلك جاءت مقولتهم: إن منهج السلف أسلم، ومنهج الخلف أعلم وأحكم؛ لأنهم ظنوا أن منهج السلف إثبات المعاني وتفويضها إلى الله **عَزَّ وَجَلَّ**، فقال: هو أسلم، خلاص ما خضت في شيء، ومنهج الخلف الذين خاضوا في المعاني أعلم وأحكم، ولو عرفوا منهج السلف لعلموا أنه أسلم وأعلم وأحكم وألزم، فلا يلزم إلا هو.

ولذلك لما شاب بعض أهل الكلام، ورأى أنه لم يكتسب من علم الكلام، وعقيدة التأويل، عقيدة، ولا يقيناً، ولا طمأنينة، وإنَّما كان كأنه مقيد، كأنه بهيمة معقولة، وأن هذا

الأمر لا يقود إلا إلى الضلال والحيرة، أراد الرجوع عن هذا إلى ما عليه السلف، فرجعوا إلى التفويض رجوعاً **جُملياً**، وقالوا: نموت على ما عليه عجائز نيسابور، وظنوا أن هذا هو منهج السلف، فرجعوا إليه، فنسأل الله أن يغفر لهم لحسن قصدهم، فإن القرار بمنهج السلف لكن ما وجدوا الطريق إليه وأخطأوه، ونسأل الله أن يهدي جميع المسلمين إلى ما يحب ويرضى، وهو الحكيم **سُبْحَانَهُ**، نحن نسأل للمسلمين ما نحب، وهو **سُبْحَانَهُ** يفعل ما اقتضاه علمه وحكمته؛ لأنني مرة سُئلت هل الدعاء بالهداية لجميع المسلمين اعتداء؟ لأنه لم يهتدي الجميع، فنقول: لا، ليس فيه اعتداء؛ لأنه دعاء للمسلمين بما يحب، والله يفعل ما يشاء على ما اقتضاه علمه المحيط وحكمته التامة **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: كيف الرد على من يقول: أن الأشاعرة هم أكثر العلماء، وأن الآن منهج الأشاعرة منتشر في البلاد الإسلامية، ويستدلون بالحديث: «إِذَا اِخْتَلَفَ النَّاسُ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»؟

الجواب: أما كونهم الأكثر فهم كثير، وأما أنهم الأكثر فهذا يحتاج إلى استقراء، ونحن نقول: إن أكثر الناس في الحقيقة على عقائد العجائز، وإن لبس عليهم الملبسون، لكن على كل حال ليس الحق في الكثرة، وإلا لزم من هذا أن تكون قريش عند بعثة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على الحق، ومحمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وصحبه القليلون على الباطل، فما كانت الكثرة ميزاناً للحق، والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بين ميزان الحق، في قوله: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِرِّي اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»، فهذا هو الميزان.

وبين أن الأمة ستفترق، وأن الذين على الحق قلة، ولكنهم منصورون ناجون، وأن المخالفين للحق كثرة، ولكنهم هالكون، منحرفون، والناظر للنصوص يجد أن الأكثر على غير الحق، فالعبرة بالحق وبالتمسك به، وأما الحديث المذكور فلا أعلم عنه شيئاً.

السؤال: هل الأشاعرة من أهل السنة والجماعة، وبما يستدلون حين يحرفون صفة

الاستواء؟

الجواب: أهل السنة هم المتمسكون بالسنة، الذين يستدلون بالسنة على كل شيء.

والأشاعرة لا يستدلون بخبر واحد في العقيدة أصلاً، وإنما يرى بعضهم أن ما ورد في خبر واحد من العقائد من الأسماء والصفات، أو من الصفات غير الصفات السبعة، يؤوّل من أجل العوام؛ لأن العوام لو قيل لهم: لا نقبل هذا الذي في الحديث ما يرضون، فمن أجل العوام يؤوّل المعنى إلى غير ظاهره، فكيف يكون من يسير هذا السير من أهل السنة، وهو لا يرضى ببعض السنة في الدلالة على أعظم مدلول، وهو الدلالة على التوحيد، وعلى حق الله سبحانه وتعالى.

فالأشاعرة ليسوا من أهل السنة عندما يطلقوا هذا اللقب، لكن بعض أهل العلم يذكرونه من أهل السنة عند التقييد، ففي مقابل الرافضة يذكرون الأشاعرة من أهل السنة، وفي مقابل المعتزلة يذكرون الأشاعرة من أهل السنة، لكن هذا إنما يستعمله أهل الاختصاص في مقامات خاصة، ولذلك ما نقول الأشاعرة من أهل السنة في كذا، وليسوا من أهل السنة في كذا، نقول: الأشاعرة من حيث الإطلاق ليسوا من أهل السنة، وإنما يكونوا أهل السنة المتمسكين بالسنة.

ولا يعني هذا أننا نكفر الأشاعرة، ففرق بين نفي الفضيلة والنسبة الفاضلة إلى السنة، وبين النسبة إلى الدين، فالأشاعرة من أهل الدين، ولا نكفرهم، ولكنهم ليسوا من أهل

السُّنَّة، وهكذا هم أهل السُّنَّة، أهل إنصافٍ مع من يخالفونهم في المعتقد، فكيف بمن يوافقونهم؟ أهل إنصاف، وأرحم الخلق بالخلق أهل السُّنَّة والجماعة، بخلاف الَّذِينَ يخالفونهم، فإنهم يُكفِّرونهم.

ومن عجبٍ يا أخي، انظر اليوم تجد أن الَّذِينَ يخالفون أهل السُّنَّة أهل التوحيد، يسمون أهل السُّنَّة وأهل التوحيد بالوهابية، ويلعنونهم، ويكفِّرونهم، ويقول بعضهم: إنهم أكفر من اليهود والنصارى، ثُمَّ يتهمون الوهابية بأنهم أهل التكفير، بينما أهل التوحيد الَّذِينَ يلقبون بالوهابية، والعجيب أن بعض الناس يعتبر هذا ذنبًا، مع أن الوهابية نسبة إلى الوهاب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فسبحان الله حتَّى لما أرادوا أن يذموا لم يحسنوا.

أقول: أهل التوحيد الَّذِينَ يلقبونهم بالوهابية، ما يكفرون من يخالفهم تكفيرًا للأعيان، وَإِنَّمَا قد يحكمون على معتقدٍ أو فعل بأنه كفر، أما الأعيان فلهم شأن آخر، وَإِنْ شَاءَ اللهُ سنبين هذا في شرحنا على نواقض الإسلام في آخر سبتٍ من هذا الشهر بحول الله وقوته.

السؤال: هل يصح التفريق بين الفرقة الناجية، والطائفة المنصورة، وهناك من يُضعف حديث الفرقة الناجية، فهل لهذا الكلام وجه؟

الجواب: أما الكلام الأخير، فقد أجبت عنه في الدرس، وقد أطلت في تقرير الحديث، لأبَيِّنْ تضعيف هذا الحديث، وأنه مهما يكن من أمر، فإن طالب العلم الذي ينظر في روايات الحديث، يجزم أن الحديث ثابتٌ بطُرُقِهِ، وأن علماء الأمة الكبار قد تلقَّوه بالقبول، فلا يُلتفت إلى غيره.

وَأَمَّا التفريط بين الفرقة الناجية، والطائفة المنصورة، فَالَّذِي يظهر من دلالات النصوص وكلام أئمة أهل السُّنَّة: أنه لا فرق بينهما من جهة الموصوف، وَإِنَّمَا الفرق من جهة الوصف، فالموصوفون هم هم، لكن وُصِفُوا بالنجاة، والنجاة معناها: السلامة من الضلال في الدنيا من جهة عقيدتهم، والسلامة من النَّار في الآخرة، ووُصِفُوا بأنهم منصورون، أي: ظاهرون على غيرهم بالحُجَّة والبُرهان، ولهم الدولة في المآل، أهل البدع يتذبذبون، يرتفعون ويسقطون، يرتفعون ويسقطون، وأهل السُّنَّة في الحق دائماً منصورون، قد تكون لأهل الباطل جولة، ولكن لا تكون لهم دولة.

وبعض العلماء صرَّح فرقا، له وجه على كل حال، ولكنه لا يقتضي المغايرة، فَقَالَ: الفرقة الناجية هم عموم أهل السُّنَّة، بعلمائهم، وعوامهم، والطائفة المنصورة: هم علماء أهل السُّنَّة، والعوام تبع لهم، وأخذ هذا من تقارير أهل السُّنَّة، أن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث والفضل والعلماء منهم.

وإن لم أكن **واهناً**، أشار الشيخ الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** إلى هذا الفرق، وإلى أنه ليس بعيداً، وهذا الفرق ما يقتضي المغايرة، وإنَّما عموم وخصوص، فالفرقة الناجية عموم أهل السُّنَّة والجَمَاعَة، كل أهل السُّنَّة والجَمَاعَة فرقة ناجية، والطائفة المنصورة هم علماء أهل السُّنَّة والجَمَاعَة.

ومع ذلك فأنا أرى أن الفرقة الناجية هم كل أهل السُّنَّة والجَمَاعَة، وأن الطائفة المنصورة هم كل أهل السُّنَّة والجَمَاعَة، فالعامي الواحد من أهل السُّنَّة والجَمَاعَة، يُحَيِّر سبعين من علماء أهل البدع، وأمَّا التفريق الَّذِي أحدثه بعض من يسمون بالدعاة في زماننا هذا، فهَذَا تفريق ساقط، لا يُلتفت إليه، ولا يُوقف عنده، مخالفٌ للنصوص ولإجماع أئمة أهل السُّنَّة.

السؤال: ذكرتكم حفظكم الله: أن من خالف هذه العقيدة لا يلزم أن نقول بدخوله النار، مع أن ألفاظ الحديث بشتى طرقه صريحة النص على دخولهم النار، وأنهم في الهاوية والهلاك؟

الجواب: يبدو أنك ما عرفت طريقة أهل السنة والجماعة بنصوص الوعيد، نصوص الوعيد بدخول النار على قسمين:

1 نصوص وردت في الكفار، وهذه متحققة يقيناً، بشرط أن يثبت بالنص والدليل أن هذا كفر، أن المتوعد عليه بدخول النار، كفر، انتبه لما أقول: ليس التوعد والوعيد بدخول النار دليلاً على الكفر، فقد يتوعد بدخول النار على الكافر وغير الكافر، لكن إذا جاءت نصوص الوعيد في حق الكفار، فهي متحققة يقيناً.

2 والقسم الثاني: أن ترد في حق العصاة من المسلمين، كوعيد شارب الخمر بدخول النار، ووعيد الزاني بدخول النار، ووعيد القاتل عمداً بدخول النار، فهذه تحت المشيئة، إن شاء الله عفا عنه، بعفوه، ومغفرته، ورحمته، وقد تكون لهم حسنات ترجح بتلك السيئات في الميزان، وقد يعذبهم الله بمقدار ذنوبهم، ثم يُخرجهم من النار.

إذاً ليس الوعيد بالنار دليلاً على الكفر، وليس لازماً منه الوقوع، لكن المشروع لمن يحدث الناس أن يُمَرَّ نصوص الوعيد على ظاهرها، وألا يتعرض لكونها تحت المشيئة، حتى لا يضعف أثرها في نفوس الناس، إلا إذا حدثت فتنة، وأصبح الخوارج يستعملون النصوص في تكفير عموم المسلمين، فهنا تُفسَّر وتُبيَّن، لدرء فتنة أهل الفتن.

□ وقد اختلف العلماء في هذه الفرق ، هل هي كافرة أو ليست كافرة؟

وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَدْلَةُ دَلَالَةً بَيِّنَةً: أَنَّهُمْ لَيْسُوا كُفَرًا عَلَى
الْإِطْلَاقِ، بَلْ قَدْ يَكْفُرُ مِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ، وَيَكُونُ بَعْضُهُمْ مُبْتَدِعًا، وَيَكُونُ بَعْضُهُمْ مُخْطِئًا.

السؤال: هل من فرق اليهود والنصارى التي ذكرها النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

بحديث الافتراق المشهور فرقة ناجية؟

الجواب: لا شك في هذا، النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: واحدة في الجنة من كان من اليهود على ما جاء به موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قبل بعثة النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو في الجنة، أما من سمع بالنبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهم، ولو سلمنا أنه باقٍ على أصل ما جاء به موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لكنه سمع بمحمد ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يؤمن به، فهو كافر من أهل النار.

ومن كان من النصارى على ما جاء به عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حقًا، قبل بعثة النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو في الجنة، أما من سمع بالنبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهم، فلم يؤمن به، فهو في النار.

السؤال: ما الفرق بين الشيعة، والشيوعية؟ وهل هي كافرة، ولا يجوزُ الزواجُ منهم؟

الجواب: لا أظن أن أحداً يخلط بين الشيوعية والشيعة.

السؤال: لقد انتشر في مجتمعنا جماعة تُسمى جماعة التبليغ، فما نصيحتكم لنا؟

الجواب: المسلمون إنَّما عندهم جماعة المسلمين، الجماعة الشرعية التي تجتمع على كتاب الله وعلى سنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتجتمع تحت راية ولي الأمر.

وكلُّ أمرٍ يُنسبُ إلى دين الله، ليس له أصلٌ في زمن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فهو بدعة، وإن كانت النية حسنة، وإن كان الآثار طيبة، فإن دين الله **عَزَّ وَجَلَّ** إنَّما يتلقى بالتوقيف، وأعظم داعية هو رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والواجب على الدعاة أن يقتدوا به **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أما أن يُحدث أو تُحدث أمور مخالفة لم تكن في زمن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتلتزم وتُجعل منهجاً؛ فهذا لا يجوز، لا للتبليغ، ولا لغير التبليغ، وإنما ما يُنسبُ إلى دين الله يجب أن يكون له أصلٌ عن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

نسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يهدي جميع المسلمين.

لا شك أن المؤمن النشيط المحب للدعوة يُفرح به، لكن ينبغي أن يكون نشاطه على سنة، حتى يكون على صواب، وعلى ثقی، وعلى طريق صحيح.

وليست العبرة أن يُخرج أناساً من الخمارات ونحو ذلك، وإنما العبرة: هل طريقه صحيح؟ هل صار على طريق محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟

ولذا فإني أوصي جميع المسلمين بعدم المكابرة، والتسليم والإذعان لسنة رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسير على خطاه؛ فإن طريقه صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو طريق الجنة:

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فالداعية إنما يجب عليه أن يسير على سبيل رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يدعو على بصير، كأن يدعو إلى الله، لا إلى جماعة، ولا إلى شيخ، ولا إلى غير ذلك، وإنما إلى الله، ولكن يكون ذلك على بصيرة، والبصيرة هي الدليل من كتاب الله ومن سنة رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السؤال: أنا والدي ووالدي مبتلون باتباع الطريقة التيجانية، وأنا طالب علم مُبتدئ، وعلمت أنها فرقة ضالة، فكيف أتعامل معهم؟ وما هي حقيقة هذه الفرقة؟ وكيف أنصحهم؟

الجواب: الوالد من خصائصه أنه لا يُهجر، فلا يُهجر الوالد، ولو كان مُشركاً، ولا دعا الابن إلى الشرك، بل على الولد أن يُصاحبه في الدنيا معروفاً، ما لم يخشى على دينه منه، فإن خشي على دينه منه؛ فإنه يبتعد عنه.

كالمهاجرين الذين تركوا أهليهم خوفاً على دينهم، فإذا كان أبوك أو أمك على شرك أصلي، أو شرك وهم يزعمون الانتساب إلى الإسلام، كما يقع من التيجانية وغيرهم الذين يُشركون بالله ويظنون أنهم مُسلمون، فإن المطلوب منك أن تُصاحبه في الدنيا، ولا توافقه في الدين، لا توافقه في الدين، ولكنك تُصاحبه في الدنيا معروفاً، وتتخوله بالموعظة والنصيحة، لعل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يُنقذه بك من هذا الانحراف العظيم، والشركيات التي يفعلها أولئك الأقوام.

فوصيتي لك: أن تُصاحبه في الدنيا معروفاً، وأن تتخوله بالموعظة، وإذا وجدت شريطاً نافعا في الباب؛ فإن كان يفهم العربية فأسمعه، وإن كان لا يفهم العربية فترجم الشريط له في شريط بصوتك أو بصوت غيرك من طلاب العلم وقدمه له لعل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يُنقذه بك من هذا الضلال.

السؤال: هنا أحد الإخوة أرسل رسالة يقول: إني أمس ذكرت أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** على ما يشاء قدير، بعض أهل العلم وأنا أعلم هذا مسبقاً.. بعض أهل العلم يعني كره هذه العبارة وقال: إنها من عبارات القدرية؟

الجواب: لكن الله **عَزَّ وَجَلَّ** قال في الحديث الصحيح لعبده: «لكنني **عَلَيَّ مَا أَشَاءُ قَادِرٌ**» فالله **عَزَّ وَجَلَّ** قادرٌ على كل شيء، ومن الأشياء: أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** قادرٌ على ما يشاء.

◀ المشيئة نوعان:

١- مشيئة أمرية شرعية.

٢- مشيئة كونية قدرية.

ما من شيء يكون في الكون إلا وهو بمشيئة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ فالأشياء الواقعة في الدنيا واقعة بمشيئة الله وقدره الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** والله على كل شيء قدير وإذا أراد شيئاً يقول له كن فيكون.

السؤال: أريد أن تذكر لنا القول الفصل في مسألة: العمل شرط الكمال، وقول العلماء: وافق قوله قول المرجئة وليس بمرجئ، فلقد خاض فيها كثير من الشباب، وبدع بعضهم بعضاً والله المستعان.

الجواب: قول السلف: الإيمان قول واعتقاد وعمل، ولو أن الناس اكتفوا بكلام السلف لكان خيراً لهم، ولو لم يشبكوا الكلام لكان خيراً لهم، وكلام السلف فيه خير وبركة، ونحن ندعو إلى الاقتصار على عقيدة السلف وكلام السلف، فنحن نعتقد أن الإيمان لا يكون إيماناً إلا إذا جمع القول والاعتقاد والعمل، ونقول بكلام السلف: الإيمان قول واعتقاد وعمل، أو قول ونية وعمل.

لكن أحدث الناس مصطلحات لا بأس من بيانها، وهي: هل الإيمان شرط لكمال الإيمان؟ أو شرط في الإيمان؟

طبعاً مع أن هذا لا يصلح على مصطلحات المتكلمين؛ لأن الشرط عند المتكلمين خارج عن الماهية، والعمل عند أهل السنة والجماعة من ماهية الإيمان، لكن من باب التوسع في العبارة أجيب.

فقل: (جنس العمل شرط في الإيمان، وأفراد العمل شرط في كمال الإيمان)، جنس العمل: يعني لا بد من وجود عمل في الإيمان وإلا كان دعوه غير صحيح، أما أفراد العمل: فهذا كمال يزيد الإيمان بها وينقص بالمعصية.

فإذا جاءنا إنسان وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، والأصل أنه معتقد، ووجدنا فيه عملاً من الجوارح قلنا: ثبت الإيمان، ثم كلما زاد عملاً زاد إيمانه.

ثم اختلف السلف: هل هذا العمل الذي لا بد منه في الإيمان مُعَيَّن أم مُطْلَق؟

- فذهب كثير من السلف إلى أنه مُعَيَّن وهو الصلاة، فلا بد في الإيمان من الصلاة، وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**».
- وقال بعض السلف: ليس مُعَيَّنًا، ولكن لا بد من عملٍ، فلا يشترطون الصلاة بعينها، ولا الحج بعينه، ولا الصوم بعينه.

ولذلك يا إخوة يجب أن نفصل بين المسألتين: بين مسألة حكم تارك الصلاة، وبين مسألة أنه لا بد في الإيمان من عمل.

من خالفوا في المسألة، فقالوا: إن الإيمان قد يُوجد بلا عمل ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

- القسم الأول: قسم نظر إلى الأدلة، وتأوّل الأدلة، وفهم الأدلة، على هذا فهذا متأوّل مجتهدٌ معذور، لا يُقال إنه مرجئ ولا عنده إرجاء، وهذا سأمثل له - هذا النوع فقط سأمثل له:

كالشيخ ناصر الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ** فإن كلامه في الإيمان من أبداع الكلام في رده على المرجئة، وعلى مرجئة الفقهاء، لكنه ذكر في كلامه ما يدل على وجود الإيمان بدون عمل، وهو هنا نظر إلى الأدلة مع تقعيده لكلام السلف، وأن الإيمان يزيد وينقص، وذبه

عن عقيدة في هذا الباب، فهنا نقول: إنه مجتهدٌ مُخْطِئٌ معذور، فهو مُخْطِئٌ في كلامه في هذه الجزئية، وهو معذورٌ.

• القسم الثاني: قسّمُ عنده إرجاء وليس بمرجئ، وهذا معنى قول بعضهم: وافق المرجئة وليس بمرجئ، وذلك إذا كان يوافق المرجئة في مسألة العمل، ولا يوافقهم في أصولهم في الإيمان، بل هو يقول الإيمان يزيد وينقص، ويقول العمل من الإيمان، ولكنه يوافق المرجئة في بعض كلامهم، فهذا يُقال فيه: إنه وافق المرجئة وليس بمرجئ.

انتبهوا! الأول لا يُقال فيه حتى أنه وافق المرجئة؛ لأن المرجئة لا ينظرون إلى الأدلة، أما هذا يُقال فيه: وافق المرجئة وليس بمرجئ.

• القسم الثالث: فهو المرجئون، الذي يدل كلامه على كلام المرجئ، ويقتضي أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فهذا يكون مرجئاً، ويُسمّى مرجئاً.

وأنا أقول لطلاب العلم: يجب أن نتمسك بعقيدة السلف، ولا نُغيّر عقيدتنا لقول فاضل من الفضلاء، بل نقول ما قاله السلف، ونعتقد ما اعتقده السلف، ونعرف فضل الفضلاء وإن أخطأوا.

ولا ينبغي حمل الناس على أمرٍ واحد، ولذلك يا إخوة دائماً أذكر للإخوة: ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ لما جاء يتكلم عن حكم تارك الصلاة تكاسلاً، ماذا فعل؟ ذكر خلاف الأئمة في حكم تارك الصلاة، الإمام مالك والشافعي، وأئمة أهل الإسلام، ثم قال: وبعد أن فرغنا من الأئمة والعلماء -أو قال أهل السنة- نأتي لأقاويل أهل البدعة، فجاء بكلام المرجئة،

ففرق بين خلاف أهل السنة في المسألة المبني على الأدلة وخلاف المرجئة في المسألة المبني على عقيدتهم وأصولهم، وهذا الذي ينبغي أن يكون.

ونفصل بين من يُخالف في المسألة لأن الدليل النقلي عنده قد دل على هذا، فهذا نُخطئه ولا نُجرِّمه، بل نقول: مُجتهدٌ معذورٌ، وبين من وافق المرجئة في كلامهم وتوسَّع فيه فنقول: هذا وافق المرجئة، وبين من وافق المرجئة حتى في أصولهم، فنقول: هذا مرجئٌ.

السؤال: في كون النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الخلق، هل المسألة هذه محل خلاف؟

من المخالف فيها؟

الجواب: قلت: كل من اطاعت على كلامه من أهل العلم يصفون النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بأنه أفضل خلق الله؛ لكن هناك خلاف بين أهل العلم: هل الملائكة أفضل أو البشر

أفضل؟

فجمع من الأشاعرة يفضلون الملائكة على البشر، ولازم هذا أن الملائكة أفضل من

الأنبياء؛ لكن الذين اطاعت على كلامهم من الأشاعرة يستثنون أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من تفضيل الملائكة على البشر.

السؤال: نحن مجموعة من الشباب السلفيين كنا في جلسة ودار بيننا نقاش حول الخوارج داعش تناقشنا طويلاً حتى صار الأخ يميل إلى داعش فقال له أحد الإخوة: أنت كالבوق يتحدث بالحروف التي تصله دون أن يميز، فاستنفر وقال: كلكم كفار إلا داعش فهم المسلمون، وبعد فترة قصيرة تكلمنا معه وذكرناه بخطورة كلامه فندم وتاب من كلامه، ويقول الآن: ماذا عليه؟

الجواب: يا إخوة! إن من أوصاف الخوارج: أنهم يقولون من قول خير البرية لا يجاوز تراقيهم، وأنهم يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، وأنهم يُحسِنون القول ويُسيئون العمل، فكثير من الناس يغرمهم القول والخوارج بنص الحديث الصحيح عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحسِنون القول ولكنهم يُسيئون العمل، فلو نظرت إلى حقيقة عملهم لا إلى أقوالهم لوجدت أنهم شوكة في خاصرة الأمة عبر تاريخهم، لم ينصروا الأمة في واقعة من الوقائع، الأولون شغلوا الصحابة عَنِ الجهاد وعن الخير، والمتأخرون كَذَلِكَ يأمرون الآن بحمل السلاح في بلاد التوحيد والدول الإسلامية، ويقول أحد شيوخهم قريباً: أنا لو قامت لي الدولة في الشام لما أطلقت صاروخاً على إسرائيل، هم هم شوكة في خاصرة الأمة، لو دققنا في أعمالهم لا ينبغي يا إخوة أن نغتر بالكلام، بل ننظر إلى العمل، وسبحان الله كما أخبر النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخوارج المتقدمون والخوارج المتأخرون متفقون في الأوصاف وفي الأفعال، يتشوفون إلى دماء المسلمين؛ كما قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ» ويتورعون عما دون ذلك بكثير.

الخوارج الأولون لقوا عبد الله بن خباب بن الأرت الصحابي الجليل فعرفهم بنفسه وأخذوه ومعه امرأته وَهِيَ حُبْلَى، فمروا بخنزيرٍ لرجلٍ من أهل الذمة فضربه أحدهم فشق جلدة، فقال لَهُ الآخر: خنزيرٌ لذمي تفعل به هذا، فذهب إليه في بيته حتى أَرْضَاه، ثم مروا بتمرات مُلْقَاة فَأَخَذَهَا أَحَدُهُمْ فَوَضَعَهَا فِيهِ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: تَمَرٌ بِلَا مِلْكٍ وَلَا إِذْنٍ؛ فَأَخْرَجَهَا وَرَمَاهَا، ثُمَّ أَخَذُوا عَبْدَ اللَّهِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** فذبحوه، وجاؤوا إلى امرأته فقالت لهم: اتقوا الله امرأةٌ حُبْلَى فبقروا بطنها وأخرجوا جنينها وقتلوها، سبحان الله يتورعون عَنْ خنزيرٍ لذمي، وتمرات ملقاة ويقتلون الصحابي ويقتلون بطن المرأة الحامل ويقتلونها.

قبل أيام في الرياض قتلوا رجل آمن وحرقه، ولكنهم اختلفوا في التصوير: هل هو حلال أو حرام؟ كل واحد منهم يقول: لا مَا أَصُور حرام، وما وقفوا لحظة عند قتل هذا الرجل ثم تحريقه، قبل فترة خرجوا علينا قتلوا امرأة ثم أخذ هذا القاتل يلوح برأسها؛ فاختلفوا هل يجوز لَهُ أَنْ يَمَسَّ شَعْرَهَا أَوْ لَا يَجُوزُ؟ مَا وقفوا عند قتل المرأة وقطع وجز رأسها، لكن هل هذا الذي فعله من أنه مس شعرها وأخذ يلوح حلال أو حرام؟

فيا إخوة! والله والله إِنَّا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ جَمِيعَ ضَالَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْخَوَارِجِ وَغَيْرِ الْخَوَارِجِ، وَإِنَّا نَحِبُّ لَهُمُ الْهَدَايَةَ، لَكِنَّ اللَّهَ مَا نَغْتَرِبُهُمْ، وَلَا نَدْعُو إِلَيْهِمْ، بَلْ نَحْذَرُ مِنْهُمْ، وَفِي التَّحْذِيرِ مِنْهُمْ وَفِي قِتَالِهِمْ جِهَادُ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَخْبَرَ أَنَّهُ لَوْ لَقِيَهُمْ لَقَاتَلَهُمْ، وَقَالَ: «فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ» فلا ينبغي ولا يجوز أَنْ نَخْدَعَ بِاللِّسَانِ.

وأما هذا الأخ فالمشكلة أن بعض المسلمين عندهم ضغط من الواقع، يعني يرون نقصاً شديداً، يرون تقصيراً شديداً فيغيرهم ما يفعله الخوارج، وهذا ليس عذراً، لكن أنا أريد أن يتنبه المسلمون أن لا يجعلهم ضغط الواقع يقبلون بهذا الفساد العظيم الذي هو فساد الخوارج، هذا الأخ ربما على غير، ربما على خوفٍ يناقش الإخوة حتى اشتط عليهم وقال: أنتم وكل المسلمين كل هؤلاء الذين يتسبون للإسلام كفار إلا داعش، فكفرهم، ثم لما يُننَّ لَهُ تاب ورجع، فالحمد لله ما دام أنه تاب ورجع إلى الله **عَزَّ وَجَلَّ** فالحمد لله ولا شيء عليه، لكن أن يحذر.

والغالب يا إخوة: أن هؤلاء الذين يصدر منهم هذا الكلام يدخلون على المواقع التي تروج لهؤلاء وتبين أنهم المجاهدون في سبيل الله كذباً وزوراً؛ فيجب الحذر يا إخوة والبعد عن هذه المواقع المشبوهة، والسير وراء العلماء، والعلماء أعلم بالحال وأمكن في الواقع؛ فعلياً أن نكون جميعاً حذرين من هذا الشر.

السؤال: كثيرًا ما يستدل الخوارج على أفعالهم بحديث النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: **«جِتُّكُمْ بِالذَّبْحِ»** فكيف الرد عليهم؟

الجواب: أولاً يا إخوة: منهج أهل السنة والجماعة، منهج أهل العلم أنهم ينظرون إلى الأدلة بمجموعها وإلى السنة بمجموعها، ومنهج أهل الأهواء أنهم يتخيرون ويتتقون فيأخذون من الأدلة ما يوافق أهواءهم، فيجعلون الأدلة تبعاً لأهوائهم، أما أهل العلم والبصيرة أهل السنة، فإنهم يجعلون علمهم وأحكامهم تابعة للأدلة.

وقد قرّبت مراراً الأمر للإخوة بصورة: وهي أن الأدلة والوقائع في السنة مثل البناء الهرمي، فالذي ينظر إليه من أعلى يرى جميع الجوانب، وتتضح له الصورة الحقيقية، والذي ينظر من أسفل لا يرى إلا الجانب الذي أمامه، وتغيب عنه الجوانب الأخرى، فمن المعلوم يا إخوة أن السنة جاءت بالرحمة وجاءت بالعدل، وأيضاً جاءت الأدلة بالجهاد في سبيل الله، وهذا الجهاد في سبيل الله له سببه وله شروطه.

ولم يأتي النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لقتل كل كافر، وقد اختلف الفقهاء: ما هو الأصل في علاقة المسلمين بالكفار؟ هل الأصل في علاقة المسلمين بالكفار الحرب، أو الأصل السلم؟ والراجح عند الفقهاء وعند المحققين من أهل العلم: أن الأصل هو السلم، وأن الجهاد عارض بأسبابه، وإن شاء الله غداً سنتكلم شيئاً عن موضوع الجهاد؛ لأن أصحاب الفكر المنحرف يريدون شبهة، وهي أن أفعالهم من الجهاد في سبيل الله، وسنتكلم عن هذه النقطة إن شاء الله.

السؤال: هل الكذب في حديث الناس كفر مخرج من الملة؟

الجواب: أما هل الكذب كفر مخرج من الملة؟ فهذه عقيدة الخوارج، والمعتزلة، أما الخوارج فيرون أن مرتكب كبيرة كافر، وأما المعتزلة فيقولون: خارج من الإيمان، في منزلة بين المنزلتين في الدنيا، لا نقول: مؤمن، ولا كافر، هكذا يقولون، ويتفق الخوارج والمعتزلة على أنه في الآخرة خالدٌ مخلدٌ في النار، وهذا ضلال مبين، فإن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن حد الإيمان، لكن ارتكابه للكبيرة يُنقص إيمانه.

وقد ذكر بعض السلف: أن مرتكب الكبيرة حال ارتكابه الكبيرة يرتفع الإيمان فوق رأسه، كالغمامة، فإذا فرغ منها عاد ناقصاً، فالكذب ليس كفراً، ولكنه كبيرة من كبائر الذنوب تنقص الإيمان، ولا تنقضه.

السؤال: هل الكذب في حديث الناس كفر مخرج من الملة وهل المحبة شرط في عقد الزواج؟

الجواب: أن يكون الكذب مخرج من الملة فهذه عقيدة الخوارج والمعتزلة أما الخوارج فيرون أن مرتكب الكبيرة ككافر وأما المعتزلة يقولون خارج من الإيمان في منزلة بين المنزلتين في الدنيا لا نقول مؤمن ولا كافر هكذا يقولون ويتفق الخوارج والمعتزلة على أنه في الآخرة خالد مخلد في الناس وهذا ضلال مبين فإن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن حد الإيمان لكن ارتكابه للكبيرة ينقص إيمانه وقد ذكر بعض السلف أن مرتكب الكبيرة حال ارتكابه الكبيرة يرتفع الإيمان فوق رأسه كالغمامة، فإذا فرغ منها عاد ناقصاً؛ فالكذب ليس كفراً، ولكنه كبيرة من كبائر الذنوب تنقص الإيمان ولا تنقضه.

وأما السؤال الثاني هل المحبة شرط لعقد النكاح؟ فهذا سؤال غريب بالنسبة لي المحبة ليست شرطاً لعقد النكاح بل لا يجوز للإنسان أن يسعى امرأة محبة رجل للأثني قبل أن يتزوجها فإن وقع ف يقلبه حبها من غير سعي منه فدواء هذا الحب الزواج أن يتزوجها ويعقد عليها إن تيسر له وإلا صرف قلبه عنها ولم يرتب على هذا حب فعلا ولا قولاً والأصل في النكاح وجود المودة والمحبة بعقد النكاح ووجود الرحمة والزوجان بحاجة إلى الرحمة بينهما أعظم من المحبة ووجود المحبة نعمة يزيد بها العفاف وتسكن بها النفوس لكن لا يلزم الإنسان أن يقول أن لا أعقد إلا على امرأة يحبها فإن هذا من آثار العقد **إن شاء الله** أعني المودة والرحمة ولكن المطلوب هو الاختيار فيزوج الرجل الذي يرضى دينه وخلقه وتختار المرأة الديانة الخلق وأما المودة والرحمة فإنها من آثار عقد النكاح وليمكن للزوجين

أن يعيشا سعيدين بلا محبة إن كان نفس المحبة مُطْلَقًا أظنه لا يوجد بين الزوجين ولكن يعسر عليهما أن يعيشا بلا رحم فيما بينهما ولذلك ينبغي على الزوج والزوجة أن يحرصا على التراحم و سُبْحَانَ اللَّهِ الرحمة تقوي المودة والغلظة والقسوة تجفف المودة فالحرص على الرحمة والتراحم بين الزوجين هو أصلاً لحياة الطيبة بين الزوجين والحياة السعيدة المطمئنة المستقرة.

السؤال: في السورة أن الكفار هم شر البرية، وجاء في الحديث أن الخوارج شر الخلق والخليقة.

الجواب: الخوارج يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وهم شر الخلق والخليقة لأنهم أعداء أهل الدين يتورعون عن صغائر ولا يتورعون عن دماء المؤمنين، فقتلوا صحابة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتورعوا عن ثمرة ملقاة في الطريق وعن خنزير ليهودي، ولا يزال شأنهم كذلك إلى اليوم، بالأمس القريب ذبح أحدهم امرأة جز رأسها بالسكين، ثم أخذ يلوح برأسها ويصور ذلك، ثم اختلف أصحابه في مسه لشعرها بعد أن ذبحها، هل هو حرام أو حلال، لم يقفوا عند جزه لرقبتها وذبحها بتلك الطريقة ووقفوا عند مسكه لشعرها.

وهكذا شأنهم من شرهم، أنهم يظهرون الإسلام في أقبح وأشنع صورة، والإسلام برئ من أفعالهم ومما يصورون، ولذلك اختلف العلماء فيهم، فذهب بعض أهل العلم إلى أنهم كفار ليسوا من أهل الإسلام وهنا لا إشكال فهم شر الخليقة، وذهب بعض أهل العلم إلى أنهم مبتدعة، وهم أشر أهل البدع لكنهم ليسوا كفاراً، وهنا يقولون أنهم شر الخليقة لعظم شرهم وتعدي ضررهم على المؤمنين، فهم يضرون المؤمنين أعظم من ضرر الكفار للمؤمنين، بل يتعدى إضرارهم إلى الإضرار بالدين نفسه وإظهاره في أقبح صورة.

السؤال: جرت عادة الخوارج في هذه الأزمان بإيصال شعور رؤوسهم، فهل يسن

مخالفتهم؟

الجواب: هذه المسألة كنت أريد أن أذكرها ونسيتها، إطالة الشعر من الأفعال العادية،

وكون النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يطيل شعره هذا فعل عادي، هكذا كانوا العرب

يفعلون، فيباح للرجل أن يطيل شعره، ولا يقال: يسن، لا يقال: هذه سنة، لا، وإنما يقال:

يباح، وإذا كان أهل البدع يطيلون شعورهم وكان الإنسان يعيش معهم أو قريباً منهم، فإنه

يستحب له أن يقصر شعره، فإن مخالفة أهل البدع في ترك المباح الذي يفعلونه من سنن

السلف الصالح **رضوان الله عليهم**، إطالة الشعر لا يقال: أنها سنة لكنها مباحة، بشرط

ألا يفعل ما تفعله النساء، اليوم هناك شباب يطيلون شعورهم، ولكن إذا رأيتهم من بعيد

شعرت أنه امرأة، يضع بقلعة ويضع لمة ويضع كذا مما تفعله النساء، هذا حرام ما يجوز، هذا

تشبه بالنساء حرام، لكن أن يطيل شعره حتى يضرب إلى كتفيه، ويرجل شعره، أما الإطالة

فمباحة، وإذا أطاله فيستحب أن يرجله، وأن يعنى به.

أما أن يطيل شعره ويفعل به ما تفعله النساء فهذا حرام، يحرم على الرجل أن يتشبه

بالنساء، الآن بعض الناس عكسوا القضية، البنات شعورهم إلى أذانهم والرجال إلى نص

ظهرهم، هذا ما يصلح، هذا تشبه بالنساء، إطالة الشعر حتى يصبح كالنساء حرام، أما أن

يطيله ولا يتشبه بالنساء فهو مباح.

السؤال: هل يجوز الدعاء على الخوارج؟

الجواب: يجب الدعاء على الخوارج، كسر الله رايتهم وشتت شملهم، وأذهب قوتهم، ولا أبقى لهم راية، الخوارج كلاب أهل النار، الخوارج لا يتسلطون إلا على الصالحين، ولا يتسلطون إلا على المؤمنين، قبحهم الله، وأخذاهم، ماذا فعلوا بالمؤمنين من أول نابتهم الأولى في زمن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى ظهور جماعة منهم في زمن عثمان الذي تستحي منه الملائكة، وقال فيه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم»، ماذا فعلوا به حتى حصروه في داره في مدينة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ودخلوا عليه، وهو يقرأ القرآن، فلما أرادت امرأته أن تحول بينهم وبينه وامسكت بالسيف سحبوا السيف من يدها حتى قطعوا أصابعها، وضربوا رأسه، ولم يمنعهم مرآه من الحياء منه، والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان إذا رآه يستحي، ويخبر أن الملائكة تستحي منه **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وأرضاه.

ومن حياته **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وأرضاه لما شعر أنهم سيقترحون بيته لبس سروالاً وشده عليه وما كان من عادته أن يتسول، لكن من حياته **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وأرضاه خشي أن يضرب ويقتل فينكشف، وتنكشف عورته، فتسول في تلك الليلة ووضع المصحف أمامه يقرأ، فلم يستحي أولئك الأشرار منه، وضربوه حتى سقطت رأسه على المصحف، وأصاب دمه المصحف، وكان وجهه مضيئاً منيراً، فمر به أحدهم فرماه عن المصحف بقدمه، وقال: ما رأيت وجه كافر مثل اليوم، يعني ما رأيت وجه كافر مثل هذا الوجه المضيء المشرق، وما فعلوه بالمؤمنين عندما استتبت قوتهم وقامت شوكتهم في زمن علي أمير المؤمنين حبيب

المؤمنين **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وأرضاه، ثم ماذا فعلوا بالمؤمنين من بعد إلى يومنا هذا، مزقوا بعض بلدان المسلمين، واتخذوا النساء جواري يتهادون نساء المسلمين فيما بينهم، بحجة انهن نساء الكفرة.

وزعموا أن جميع أراضي المسلمين اليوم ديار كفر، حتى المدينة ومكة، وأنه يجب على المؤمنين أن يهاجروا إلى دار الإسلام التي هم فيها، وهم كلاب أهل النار، هم شر قتلى، وقتيلهم من خير القتلى على وجه الأرض، كيف لا ندعو عليهم، يجب على المؤمن الناصح لنفسه المحب لأمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن يدعو عليهم، أما أن يقول بعض الذين لا يفهمون ولا يعرفون: هذه فتنة، ونصون أَلستنا عنهم، فإن هذا من الجهل، فإنهم لو أدركهم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لقتلهم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فلا شك أن هذا أقل الواجب أن ندعو عليهم، أن يزيل الله شرهم، ويكسر رايتهم، ويفدي المسلمين شرهم ويذهب قوتهم.

السؤال: ذكر أن الإمام الشافعيّ ذكرَ أن الجماعة جماعتان: جماعة الأبدان، وجماعة

الأفهام، فجماعة المسلميّن جماعة الأفهام لا جماعة الأبدان، فما توجيهكم؟

الجواب: نعم الكلام يعرف بسياقه، فالكلام عن الجماعة التي يجب على المسلميّن جميعاً

لزومها وهي -كما قلنا- الجماعة الدينية التي هي جماعة واحدة فلا حدود لها، ولا يجوز

للإنسان أن يأتي في إندونيسيا ويقول أنا من إندونيسيا ولنا سلطان فأنا لا أكون في هذه

الجماعة الدينية، نحن لنا خصوصيتنا ولنا إسلام إندونيسي ولنا كذا وكذا، فهذا حرام ولا

يجوز، بالإجماع لا يجوز.

ولا غيرهم كذلك، ولكن هل جماعة الأبدان ليست جماعة شرعية؟ لا شك أن جماعة

الأبدان التي تجتمع على الإمام هي جماعة شرعية، ولا شك أن الإمام الشافعيّ ممن يقررون

ذلك، حتّى أنه قرر ولاية الإمام المتغلب بالسيف، ولكن كلامه كان عن الجماعة التي يجب

على المسلميّن جميعاً لزومها، وأن يكونوا فيها جماعة واحدة.

السؤال: هل يُحكّم على الخوارج بالكفر؟

الجواب: طبعاً الخوارج أولاً لهم إطلاقات:

✓ فهناك إطلاق عام عند السلف؛ وهُوَ: إطلاق الخوارج على كل أهل البدع.

✓ وهناك إطلاق خاص؛ وهُوَ: أن الخوارج هم الذين يجمعون بين أمرين: الغلو في التكفير، واستحلال السيف في المخالفين سواء فعلوا هذا أو لم يفعلوه، صرحوا به أو لم يصرحوا به؛ وهؤلاء هم الذين وردت فيهم الأحاديث العظيمة عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيان حالهم.

وقد اختلف في هؤلاء العلماء قديماً وحديثاً هل هم كفار؟ وهل وصفهم بأنهم يمرقون من الدين يقتضي كفرهم أو لا؟ فذهب جماعةٌ من أهل العلم إلى أنهم كفار وأنهم يمرقون من الدين حقيقةً، وذهب جماعةٌ من العلماء إلى أنهم في طريقٍ يقودوا إلى الكفر وأن مآلهم إن أصرّوا على طريق يؤول بهم إلى الكفر.

وعندي: أن الثاني أرجح والله أعلم، وإن كان من مشايخنا الكبار مَنْ قال بالقول

الأول.

السؤال: كيف تكون دعوة مَنْ يُنكرُ ربوبية الله؟

الجواب: تكونُ دعوتهُ ببيانِ أنه لا يُمكنُ أن يكونَ موجودًا إلا بوجود الرب **سُبْحَانَهُ**

وَتَعَالَى، وَهَذَا بَيْنٌ جِدًّا.

وبالمناسبة: هناك موقع في الجامعة الإسلامية اسمه (يقين) فيه فوائد جميلة جدًا في

مناقشة الملحدين، ودعوة الملحدين، يستفيد منه طالب العلم لو اطلعَ عَلَيْهِ.

السؤال: هناك سؤال يتعلق بكلام للإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ حول جماعة الإخوان وأنهم من أهل السُّنة.

الجواب: طبعاً للأسف أن المغرض الذي لا يتطلب الحق يتصيد من كلام العالم ما يوافق هواه في ظنه وإن كان كلام العالم لا يوافق هواه، ويترك صريح كلام العالم، والمعلوم أن كلام العالم قد يكون في نقاش في رد على إنسان عنده غلو، فيقول له كلاماً من أجل أن يقصر غلوه، مع وجود كلام تفصيلي يبين فيه العالم موقفه ورأيه بوضوح وجلاء.

ورأي الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في جماعة الإخوان المسلمين أوضح من الشمس، وتقريراته واضحة، ورده على الإخوان سواء من جهة الجماعة أو من جهة الأفراد كثير وافر، ونحن نعرف أن من أساليب بعض الإخوان في الترويج لجماعة الإخوان أن تربط ببعض العلماء الذين يثق فيهم الناس، حتى أن هناك من الإخوان من يربط فرقة الإخوان المسلمين بشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، وبرجال الدعوة، والمعلوم أنه لا ارتباط بين دعوة التوحيد ودعوة تنفر من التوحيد، وتهون من شأن التوحيد، وهم لا يحبون شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ولا رجال الدعوة، لكن يريدون أن يروجوا لجماعتهم.

وفي الفترة الأخيرة عندما انكشف حال جماعة الإخوان المسلمين، وظهر زيف كلامهم لكثير من الناس، حاول بعضهم ربط جماعة الإخوان المسلمين بالإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وهو برئ منهم براءة تامة، بل أن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ من أوضح الناس وأقدم الناس كلاماً عن جماعة الإخوان، ونقد جماعة الإخوان من حيث المنهج ومن حيث العقيدة ونحو ذلك، فينبغي أن نتنبه لهذا الأمر وألا ننخدع بالكلام.

السؤال: هذا الدعاء تتعصب للكتاب والسنة، ونرد على كل من خالف ذلك ولو كان ذلك الإمام أحمد، أو ابن تيمية، أو ابن باز، أو ابن عثيمين، نلعب بهم كرة، تقول: هل يجوز مثل هذا القول، وما نصيحتكم لهذا؟

الجواب: أما هذا الداعية والذي نسبت إليه هذا الكلام، فأنا لا أعرف من هو، ولا أتكلم عنه، ولكنني أتكلم عن هذا الكلام، هذا الكلام فيه عدة أخطاء.

① **الأول:** أن نصرته الحق لا تسمى تعصباً، وإنَّما تسمى انتصاراً، فنقول: نتصر للحق بدليله.

② **ثانياً:** هذا الكلام فيه انتفاخ نفس، وتركية نفس، وغرور، فلا ينبغي للإنسان أن يدخل نفسه فيه، بل لا يجوز، ثم إن هذا الكلام فيه تهوين من شأن أئمة المسلمين، ومن تعلّم تأدب، ومن أطلق لسانه فهذا نقص في علمه، فإن الأدب قرين العلم وثمرته العلم. وقيح جداً أن يقول القائل: نلعب بالأئمة، أعوذ بالله، نلعب بالأئمة! من أنت حتى تلعب بأئمة المسلمين؟ لو عشت عمرك في العلم ما بلغت عشر علمهم، وكم من شخص كان يناطح عن قول ويتنصر له، ثم تبين له لما تقدم به العلم أن كلامه مرجوح، إياك يا طالب العلم وسوء الأدب، والله لا خير في سوء الأدب، لو كان حقاً سُبْحَانَ اللَّهِ الحق يجب أن نلبسه اللباس الطيب، كيف نلبس الحق سوء الأدب؟

ولذلك وصيتي لنفسي ولطلاب العلم: أن يضبطوا ألسنتهم، وأن يتأدبوا، ولا سيما مع علماء الإسلام، وأنا أقول لكم: إن بعض الإخوة إذا قال شيخه الذي يُعظّمه، وقد يكون

الشيخ ذا فضلٍ ومكانةٍ عظمى في العلم، إذا قالَ شيخه الَّذي يعظمه قولاً، جعله الدين، ونصره؛ لأنه قول شيخه، وبعض الناس تسمعه إذا سمع من شيخه كلاماً قال: الله أكبرُ هذا الحق المبين، والله لا يجوز أن يوزن الحق بالفضل، ولكن يُعرف لأهل الفضل فضلهم، فلا يجوز أن تُهدر أئمة الإسلام من أجل أن شيخك اختار قولاً من أقوال أهل العلم، ادرس المسألة ونحن ما نتكلم عن بدعة وسنة، نتكلم عن العلم، ادرس المسألة، وإذا ظهر لك أن هذا القول الَّذي اختاره الشيخ هو الراجح للدليل، أما التعصب الخفي فاحذره، فنعم اظهر هذا القول، ورد على القول الَّذي يخالف بأدب وعلم، وتأدب مع أئمة الإسلام.

جِماع الخير لطالب العلم أن يعلم الله من قلبه أنه يقصد الحق؛ لأنه الحق، لا ينفك أن تقول للناس بكلامك: نحن متجردون للحق كذا ومع ذلك متعصب، لإمام قديم أو شيخ حديث، الله عزَّ وجلَّ يعلم ما في قلبك، فاحرص يا طالب العلم على أن يكون قلبك متجرداً للحق، وأن تكون قاصداً الحق، ثم جِماع الخير لك مع حسن القصد أن تحسن العمل، وأن تطلب الحق بدليله، لا أن تعمل لتصل إلى نصرة قول شيخك فلان على فلان، وإنما تريد وتعمل لتصل إلى الحق، فإذا وصلت إلى الحق لزمته وعملت به، وتأدبت مع علماء الإسلام وأئمة المسلمين.

أعود وأقول: أنا لا أتكلم عمن نقلت عنه؛ لأنني ما أعرفه، ولا يأتي واحد يكتب: الشيخ سليمان يرد على فلان، أنا ما أعرفه، أنا أتكلم عن هذا الكلام، وأنصح وأبين بعلمي وما أعلم، وأنا أجتهد ألا أقول للأئمة إلا ما ينفعها، وقد أصيب وقد أخطئ فيما يحتمل، وقلت مراراً وتكراراً: لا أجزى لأحد أن يقطع من كلامي وأن يُعنون له عنواناً لم أذكره،

وكذلك لا أجز لأحد أن يُرَكَّب من كلامي ما لم أقله، فيقول مثلاً: تفضيل سليمان لفلان على فلان، ويأتي بكلام لي من هنا وكلام لي من هنا، ويلفق بينه، ويقول هذا، هذا كذب وتدليس.

وإني أحذر الَّذِينَ يحرشون بين أهل السُّنَّة، ويريدون إفساد ذات البين، بين مشايخ أهل السُّنَّة وطلاب العلم من أهل السُّنَّة من سوء العاقبة، فإنه والله ما سعى أحد للوقعة بأهل السنة إلا كان عُرْضةً لأن يسقط، وأن يُهتكَ سِتره، وإن أناساً اليوم تركوا الاهتمام بالعلم والانتفاع بكلام العلماء، وأخذوا يترصدون لبعض علماء أهل السُّنَّة الَّذِينَ عُرِفُوا بِالسُّنَّةِ حقاً وصدقاً، وبعض الشيوخ من أهل السُّنَّة، وبعض طلاب العلم من أهل السُّنَّة يترصدون لهم، وإن هذا من سوء الحال.

نعم، من وقف على خطأ فليبينه بالطريقة الحسنی، مهما كان فضل قائله، لكن الترصد وإشغال النفس بهذا الأمر مرض يُبعد الإنسان عن الخير، ويُقَسِّي قلبه، ولا يجعله من طلاب العلم حقاً وصدقاً، فأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يهدينا جميعاً سواء السبيل، وأن يجعلنا ممن تعلم ففهم، وفهم فعمل، وعامل الناس بحسن الخلق، وكان دين الله عنده مُقَدِّماً على كل شيء، وأن يهدي ضال المسلمين، وأن يُرَقِّق قلوب المسلمين عموماً للحق، وطلاب العلم خصوصاً للحق، وأن يجعل طلاب العلم الَّذِينَ يدرسون عندي خيراً مني، وإن يسر قلبي برؤياهم وهم في المنازل العليا، ديانةً، وتعليماً، وإمامة.

وأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يوفق طلاب العلم من أهل السُّنَّة، وأن يرفع قدرهم ويُعلي ذكرهم، وأن يجعلهم دعاةً بارزين، وشيوخاً ظاهرين، وأن يكفي الأُمَّة شر البدع وأهلها، وأن يعين على القيام بالواجب، والله أعلم وصلى الله على نبيِّنا وسلم.

باب الولاء والبراء

السؤال: ليتك تذكر لنا ضابطاً مختصراً في مسألة حب المسلم للكافر، لحاجتنا إلى هذا الأمر؟

الجواب: إن الضابط باختصار: إن الحب المكتسب حرام للكافر، والحب غير المكتسب لا يتعلق به التكليف، وأصل هذا الضابط قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فالتكليف لا يتعلق إلا بما يكتسب، ومعنى هذا الضابط باختصار: أن كل بغض يمكن منك للكافر وجب عليك بذله، وأن كل حب يمكن أن تُفرِّغ قلبك منه وجب عليك تفرُّغ قلبك منه، أعني للكافر، أما ما لا تملكه، الذي لا تكتسبه فهذه قاعدة الشريعة أنه لا يتعلق به تكليف.

ولذلك ورد أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يعدل بين نسائه، ويقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي، فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْمَنِي، فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ»، يعني: القلب، فالرجل قد يتزوج امرأتين أو ثلاثاً أو أربعاً، ولكنه يجب واحدة أكثر من غيرها من النساء، ربما الأولى، وربما الأخيرة، وربما الوسطى، المهم أنه يجب واحدة، هو ما يملك هذا، هو لو استطاع أن يحب الجميع لأحبهن؛ لأن هذا أسعد لقلبه لكن هذا ما يملكه، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وَسَلَّمَ كان يحب عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أكثر من غيرها بعد موت خديجة؛ لأن خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم يتزوج عليها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تغار من حبه لخديجة، فإنه كان يرسل الهدايا لصويحبات خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من حبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخديجة، لكن مع نسائه اللاتي تزوجهن كان يحب عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أكثر، ولم يكن هذا بيده، ولذلك كان يقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي، فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي، فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ»، يعني: القلب، فالضابط باختصار: كل حب تستطيع أن تُفَرِّغَ قلبك منه للكافر وجب عليك أن تُفَرِّغَ قلبك منه، وما لا تستطيع فلا يتعلق به تكليف.

السؤال: قررتم حفظكم الله في شرح الأصول الثلاثة أن المحبة الطبيعية لا يتعلق بها ذمٌ ولا مدح، وأشكل علينا كلام بعض أهل العلم الذين نصوا على أن ذلك من المولاة المحرمة وأن حب الكفار لا يجوز مطلقاً نرجو البيان لإزالة الإشكال.

الجواب: هؤلاء العلماء يتكلمون عن الحب الشرعي، الحب نوعان:

- النوع الأول: حب شرعي مكتسب.
 - النوع الثاني: وحب طبيعي مركوز في الفطرة.
- الحب المكتسب: لا يجوز أن يكون للكفار أبداً، وهو على درجات.

أما الحب الطبيعي: المركوز في الفطرة الذي لا يكتسبه الإنسان، ولا يستطيع أن يدفعه الإنسان، فهذا لا يتعلق به تكليف بنص القرآن: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فحب الولد لوالده؛ لأنه أب هذا حب طبعي لا يُلام عليه العبد، لكن يجب مع هذا أن يبغضه البغض المكتسب وهو بغضه لكفره إن كان كافراً، فالولد لا يكتسب حب الأب، الطفل منذ أن يولد يُحب أمه، يصيح ويسكن على صدر أمه؛ ولذلك نوح **عَلَيْهِ السَّلَامُ** لما جاء الطوفان وبدأ الكفار يغرقون رأى ابنه، فقال: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥]، رجا أن يكرمه الله **عَزَّ وَجَلَّ** بإسلامه قبل أن يغرق، لماذا خصه؟ وهو يرى الكفار يغرقون؟

لأنه ابنه، النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لماذا استأذن ربه أن يزور قبر أمه؟

للاعتبار! الاعتبار بكل القبور، لكن استئذن ربه أن يزور قبر أمه فأذن له ربنا فزارها فزار قبر أمه، فاستأذن الله أن يستغفر لها، فلم يأذن له، فبكى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وأبكى من حوله، الله **عَزَّ وَجَلَّ** قال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، في الصحيحين أنها لأبي طالب، وللعلماء وجهان:

- الأول: إنك لا تهدي من أحببت هدايته.
- الثاني: إنك لا تهدي من أحببته.

وقد كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يحبُّ أبا طالب لصنيعه حبًّا طبعياً لا شرعياً كما قال ابن كثير، ويدلُّ على هذا أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** أباح للمسلم أن يتزوج كتابية، ومعلوم بالطبع والفطرة أن الزوج يحب زوجته، فالله هو الذي قضى بذلك وجعل بين الزوجين مودةً ورحمة، فهذا الحب الطبيعي الذي يقع من الزوج لزوجته لا يؤاخذ به الإنسان مع بغضها لكفرها ونعني الكتابة، ولا يتصور أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** يُبيح للرجل أن يتزوج كتابية ويُحرم عليه أن يحبها الحب الطبيعي الذي بين الزوجين.

ولذلك نحن نقول يا إخوة: الحب المكتسب لا يجوز أن يُصرف إلى الكفار، فإن كان الحب لكفرهم فهذا كفرٌ، وإن كان الحب لمعاصيهم فهذا حرامٌ.

بعض الناس يجب كافر لأنه مطرب مغني، بغض النظر عن أنه كافر أو مسلم اسمه جورج ولا اسمه أحمد يجب المطرب لطربه فهذه معصية سواء أحب كافر ولا أحب مسلم؛ لأنه ما أحبه وإنما أحب فعله، فأحبه لفعله.

وإن كان لمصلحة دينوية كشركة ومشاركة في البيوع فهو حرام.

وإن كان لأمرٍ مُباح لأقول تجاوزًا كأن يحبه لأنه لاعب كورة إذا قلنا إن لاعب الكورة على وضعه الموجود اليوم مُباح، فحبه الكافر لأنه لاعب، هو ما ينظر الآن لعقيدته ما يدري أصلاً ربما من أي دين، ينظر إلى أنه ماهر في اللعب فيحبه للعبه، فهذه معصيةٌ سداً للذرائع، هذا هو الحب المكتسب كله ممنوع، لكن منه ما هو كفر ومنه ما هو دون ذلك.

أما الحب الطبيعي فلا مدح ولا ذم للأدلة التي ذكرناها.

السؤال: ما حُكْمُ تدريس الأبناء في المدارس التي تدرس المناهج الغربية باللغة الأجنبية وذلك لقوة منهجهم العلمي ولتحصيل اللغة الأجنبية علماً بأن المدرسين مسلمون وأن اللغة العربية والقرآن يدرسان كمواد ثانوية؟

الجواب: عجيب من مؤمن يهتم بأن يكون لسان ابنه فرسياً أو انجليزياً أو اسبانياً أو نحو ذلك من أجل الدنيا ولا يهتم بأن يكون لسان ابنه عربياً من المصائب المعاصرة أنك تجد الرجل إذا كان ابنه ابن عشر سنين فينطق كلمات فرنسية أو انجليزية يشجعه ويفتخر به أما إذا كان يتكلم بالفصحى ولو جملة فإنه ينهاه ويقول هكذا معقد تكلم مثل الناس يعني الإنجليزي والفرنسي مثل الناس لكن العربية الفصحى ليست مثلاً للناس!

فكون الطفل يدرس في مدارس اللغات ولو كان المدرسون مسلمين، ولا يدرس العربية إلا بضعف ولا يدرس العلوم الإسلامية إلا بضعف ومعلوم أن تدريس اللغات يعتمد على ثقافة أهل اللغة من قصصه موما يدخلونه في ذلك القصص فهذا الأمر بهذه الصورة لا يجوز نعم لو كان يدرس الثقافة والعلوم الإسلامية واللغة العربية دراسة أصلية ويدرس معها لغة لا بأس فيه كأن يدرس الإنجليزية لا بأس فيه... نمنع هذا لكن لا تكون هي الأصل والثقافة والعلوم الإسلامية ولا لعلوم العربية ثانوية حتى أن بعض أبناء المسلمين في الدول الإسلامية والعربية لا يستطيعون التحدث مع أجدادهم وأهل الشارع بلغة سليمة؛ لأنهم ما علموا إلا اللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو نحو ذلك وذهب إلى بعد البلدان فلا أكاد أفهم أفهم أم يقولون مع أنهم عرب لكن ثلاثة أرباع الكلام فرنسي في أثناء الكلام والعربي صبغ بالطريقة الفرنسية هذا ضياع نعم سبب الاستعمار لكن لا زال الناس

يسيرون على نفس الطريقة بسبب طريقة التعليم إذاً يجب أن نفرق بين أن نعلم أبناءنا لغة أجنبية مع تعليمهم العلوم الإسلامية واللغة العربية فهذا لا حرج فيه وقد تكون فيه فوائد كثيرة مع المراقبة للمادة العلمية التي تطرح في تلك اللغة وبين أن يعلم اللغة الأجنبية من صغره ويكون تعليم العلوم الإسلامية واللغة العربية ثانوياً فإن الذي نعتقده أن هذا لا يجوز وجناية ويدخل في عدم النصح والغش وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**، أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن عيننا على القيام بالواجب وأن يعين الآباء والأمهات في جميع بلدان المسلمين على النصح لأبنائهم بتعليمهم دينهم ولغتهم العربية الفصحى وتعليمهم ما ينفعهم ممّا وراء ذلك.

السؤال: هل يجوز أن نحب وطننا إذا كان بلد كفر وليس بلد إسلام؟

الجواب: الحب نوعان: حب فطري طبعي يوجد في القلب من غير اكتساب، وهذا لا يؤاخذ به الإنسان؛ لأن ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وكون الإنسان يحب المكان الذي ولد وترعرع فيه ونشأ فيه فهذا أمر موجود في قلب الإنسان وفطرته من غير اختيار، وهذا كما ذكر العلماء موجود حتى عند الحيوانات، فالإنسان يشق إلى مراتع الصبا ونحو ذلك، ولذلك عظم ثواب الهجرة لأن الإنسان يترك ما يحب على من يحب، فيترك المكان الذي يحبه لأنه نشأ وترعرع فيه من أجل الله والله، فكان أجر الهجرة من أعظم الأجور وأزكاها وأنفعها، فكون الإنسان يحب المدينة التي نشأ فيها والمنطقة التي نشأ فيها ولو كانت في ديار الكفر حبا فطريا يقع في القلب من غير اكتساب فهذا لا يضر الإنسان ولا يؤاخذ به.

وحب مكتسب يكتسبه الإنسان، وهذا إنما يكون لديار المسلمين، وكلما عظم البلد في الطاعة والتوحيد والسنة كلما عظم حبه المكتسب، مثل بلدنا هذه المملكة العربية السعودية، التي فيها -ولله الحمد والمنة- التوحيد والسنة الظاهرة، فحبها أعظم، نعم المعاصي موجودة ولكن العاقل ينظر إلى عظم الخير الموجود، التوحيد فلا يوجد قبر يعبد من دون الله، ولا ينادى لغير الله، والسنة فلا توجد راية ظاهرة للبدعة مع كثرة الخير الموجود، وهذا لا يعني أن نرضى بالمعاصي ونقول لا بأس حتى لو وجدت معاصي دعوها تزيد، لا بل نجتهد، وأقل شيء هو الدُّعاء، ويدعو الإنسان لولاية الأمور، يدعو للبلد بالخير والبعد عن المعاصي.

ثُمَّ من استطاع أن ينصح للسلطان بما تقتضيه هيبة السلطان فينصح سرًّا وبالأسلوب المؤدب، فإن ذلك واجب عليه، وَالَّذِي يستطيع أن يوصل إلى العلماء بالأسلوب المؤدب فَهَذَا واجب عليه، أما أن تتخذ المعاصي الَّتِي تقع في البلد لهدم البلد فهذا منهج فاسد، الَّذِينَ يقومون ويهاجمون ولي الأمر ويهاجمون البلد بسبب وجود معاصي، ويسجلون الأشرطة ويسجلون المقاطع ويقومون عَلَى المنابر فَهَذَا منهج فاسد، وليس منهج إصلاح ولا منهج خير.

والعجيب أنك لو جئت ونصحتة وهو عَلَى المنبر، قَالَ يا أخي كان ينبغي أن تأخذ بيدي ولا تنصحنى هكذا أمام الناس وأنا أدرس، وأنا وأنا وأنا...، طيب السلطان أعظم منك وجاءت فيه نصوص خاصة، وحفظ هيئته مشروع، وحفظ هيئته هيبة للدولة، وكسر هيئته كسر لهيبة الدولة، المسلم يكره المعاصي في البلد، أي بلد يكون فيه، يكره المعصية، ويؤلم قلبه وجود المعصية، ولكنه صالح مصلح، ويتخذ الوسائل الشرعية للإصلاح، ولا يفرح بالمعاصي وينشرها كأنها عيد، عندنا اليوم وقعت حفلة موسيقية، اليوم واليوم واليوم.. هَذَا ليس من الإصلاح في شيء، ولذلك منهج السلف هو المنهج الصالح المصلح، فيه الاعتدال وفيه التَّمَسُّك بالأصول الشرعية الصحيحة، فينبغي أن نسير عَلَى هذ المنهج.

السؤال: يسألون عن لباسهم في بلد الكفر هل يوافقونهم في لباسهم الجائز أم يتميزون

عنهم؟

الجواب: أما لبس البنطال للرجل فأنا أفتي بجوازه إذا كان واسعاً، لأن البنطال ما هو إلا سروال، ولكل قوم سراويلهم، فإذا كان واسعاً لا يصف ما تحته، فإنه يجوز لبسه، وبالتالي بالنسبة للمسلمين في دول أوربا ونحوها إذا كان تميزهم في اللباس لا يضرهم فإنه يشرع لهم التميز، لأنه يشرع أن يتميز المسلم عن الكافر، أما إذا كان تميزهم يضرهم أو يجلب لهم شراً وأذية ونحو ذلك، فإنه يجوز لهم أن يلبسوا القميص والبنطال بشرط ألا يفعلوا حراماً، فلا يسبل ولا يلبس البناتيل التي تلتصق بالأجساد، ولو كان لون البنطلون كلون الجسد لظننت أن هذا هو جسد اللابس، يعذبون أنفسهم بهم، يعذبهم الشيطان، هذا اللباس اللاصق ما يجوز.

أما الواسع الذي لا يلتصق بالأعضاء فهذا يجوز، فإذا كان تميز الرجال بلباس عن الكفار في بلد الكفر يضرهم ويجلب لهم الأذية ما في مانع أن يلبسوا القميص والبنطال بشرط ألا يفعلوا حراماً.

السؤال: هل يجوز لنا أن نقبل من الكفار الطعام الذي صنع في أعيادهم؟ وأيضا هل يجوز أن نأكل من المطاعم ما صنع من وجبات خاصة للعيد؟

الجواب: أما الطعام الذي يكون في يوم العيد، وهو يؤكل في يوم العيد وفي غيره؛ لكنهم يزيدون الكميات في أيام العيد فلا حرج من أكله، يأكله الإنسان على أنه طعام.

أما ما يصنع للعيد، فإنه لا يجوز أكله؛ لكن إذا قدم هذا الطعام للإنسان، وخشي الفتنة أو خشي الأذى فإنه يأخذه ولا يأكله، ويقدمه إلى دابة أو نحوها.

السؤال: ما حكم الاستفادة من العروض والتخفيضات فيما يسمى بالجمعة السوداء والبيضاء؟

الجواب: الجمعة السوداء، والبيضاء، والخضراء، والزرقاء، استفد لا حرج، كونهم يعملون تخفيضات بمناسبة نهاية العام هذا لا علاقة له بالاحتفالات، ولا علاقة له بالأعياد التي هي للكفار، هذه عرف جرى عند التجار في تخفيضات تتعلق بالجرد السنوي وتتعلق بنهاية السنة المالية ونحو ذلك، فلا حرج في أن يستفيد المسلم من هذه التخفيضات.



كتاب التفسير وعلوم القرآن

باب فضائل القرآن وخصائصه

السؤال: ما هو الأفضل لطالب العلم في هذه الليالي: قراءة القرآن والإكثار من تلاوته، أو أن يجتهد في حفظه؟

الجواب: والله يا إخوان! رمضان عمومًا شهر القرآن، وما يُنقل عن السلف عجب، بعضهم كان في العشرين الأول في كل سبع مرة يعني يختم ثلاث مرات، ثم في العشر الأواخر يختم في كل ثلاث مرة يعني يختم ثلاث مرات؛ فيختم في رمضان ست مرات، بعض كان يختم في العشرين الأول في كل ثلاث مرة وفي العشر الأواخر في كل ليلتين مرة، وبعضهم كان يختم في العشرين الأول في كل ليلتين مرة وفي العشر الأواخر في كل ليلة مرة، وذكر عن الشافعي أنه كان يختم في كل ليلة من رمضان مرتين فيختم في رمضان ستين ختمة.

فعناية السلف بالقرآن عناية عظيمة، وكثرة الانقطاع لقراءة القرآن في العشر الأواخر هذه من فعل السلف، ذكر عن الإمام أحمد والإمام مالك: أنها إذا دخلا رمضان خبثا القراطيس والإداوات، القراطيس التي يكتبون فيها العلم والإداوات التي يكتبون بها ليتفرغوا لقراءة القرآن.

والصواب: أن الاجتهاد في طلب العلم من غير إفراط هو جزء من العبادة؛ فهو من أفضل العبادات، فكون الإنسان يحضر دروسًا من غير إفراط يغلب على قراءة القرآن؛ فهذا شيء طيب على الصواب من أقوال أهل العلم ولا يُمنع منه، لكن أن طالب العلم يكاد يهجر القرآن ربما ما يختم في السنة إلا مرة، ربما يمر عليه رمضان وهو ما ختم؛ فهذه مصيبة ينبغي أن نتخلص منها، والأفضل هو الإكثار من تلاوة القرآن ولا بأس من أن يتعلم ويشغل بالعلم مع الإكثار من تلاوة القرآن.

السؤال: يسأل: عن ختم القرآن في أقل من ثلاث أيام؟

الجواب: كان للسلف أحوالٌ عظيمة في قراءة القرآن في رمضان، فكان منهم مَنْ يَخْتَم سِتِينَ خَتْمَةً في شهر رمضان، ومنهم من يَخْتَم أربعين خَتْمَةً في رمضان، في العشرين الأوَّل يَخْتَم في كلِّ يومٍ مرة، وفي العشر الأواخر يَخْتَم في النَّهار مرة وفي اللَّيْل مرة، ومنهم مَنْ كان يَخْتَم كلَّ ثلاث، والأغلب عَلَى السلف أنهم يَخْتَمُونَ في رمضان وفي غير رمضان كلَّ سبعة أيام مرة، فالأمر واسع.

لَكِنَّ الأفضَل أن يترسَّل الإنسان في قراءة القرآن حَتَّى يَخْتَم في كلِّ سبعة أيام مرة، وإن زاد لعلو همته ورغبته فلا حرج عَلَى الصواب، ولو ختم في كلِّ يومٍ مرة.

السؤال: أريد حفظ كتاب الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ما هي الطريقة المثلى لذلك، مع العلم أنني أهم وأبدأ بالحفظ، ثم أنقطع، فما هو الحل لهذا الانقطاع؟

الجواب: لا شك أن طلب حفظ كتاب الله من أشرف المطلوبات وأعظمها: أن تحفظ كلام الله **عَزَّ وَجَلَّ**، أن تحفظ القرآن، وهناك أسبابٌ مُعينة على حفظ القرآن:

أولها: الإخلاص، أن تُخلصَ لله في هذا الطلب، وأن تقصدَ وجه الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

وثانيها: الاستعانة بالله، وأن تُكثرَ سؤال الله أن يرزقك حفظ كتابه، تدعو الله دُعاءً كثيراً، وأنت موقنٌ بالإجابة، ولا تمل هذا الدعاء أبداً، ولو أصبحت ابن التسعين، ولا زلت لما تحفظ القرآن تقول: يا رب ارزقني حفظ كتابك، تستعين بالله على هذا المطلوب العظيم.

وثالثها: أن تدركَ العظيم الفضل لمن حفظ كتاب الله في الدنيا والآخرة، فمن حفظ كتاب الله وتعلم كتاب الله، وعلم كتاب الله كان من خيرنا في الدنيا، وألبس تاج الوقار يوم القيامة، وإذا دخل الجنة قيل له ارتقي، ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا؛ فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها، فيرتفع في الجنة منازل كثيرة بسبب حفظه للقرآن.

فالأمر الثالث: أن يدرك العظيم الفضل لحفظ كلام الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

والأمر الرابع: أن يتخذ الوسائل التي تُعينه على ذلك، كرفقة عندهم همة عالية في حفظ القرآن، وأن يتخذ شيخاً مُتقناً يحثه على حفظ القرآن، بعض إخواننا يريد أن يحفظ القرآن،

لَكِنَّ لا يُرِيد أَن يثْنِي رُكْبَتَهُ عِنْدَ شَيْخٍ، يُرِيد أَن يَحْفَظَ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا يَجْعَلُهُ يَتَقَدَّمُ مَرَّةً وَيَتَأَخَّرُ مَرَّاتٍ، لَكِنَّ إِذَا اتَّخَذَ شَيْخاً مُتَّقِناً يَحْفَظُ عِنْدَهُ؛ فَإِنَّهُ يُتَقَنَّ الحِفْظَ وَيُسَاعِدُهُ ذَلِكَ عَلَى الحِفْظِ.

والأمر الخامس: ألا يُكَلِّفَ نَفْسَهُ مَا لا تُطِيقُ. بعضُ النَّاسِ يَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى حِفْظِ مَا لا

يَسْتَطِيعُ أَن يَحْفَظَهُ فِي الْيَوْمِ، فيقول: أَنَا أَحْفَظُ خَمْسَ صَفَحَاتٍ فِي الْيَوْمِ، وَهُوَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مَا يَسْتَطِيعُ أَن يَحْفَظَ نِصْفَ صَفْحَةٍ، مَا عِنْدَهُ قُدْرَةٌ، وَلا سِيماً فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، فَقَدْ يَبْدَأُ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ فِي غَايَةِ الْحِمَاسِ، وَرَبِّمَا حَفَظَ بِالْقُوَّةِ، ثُمَّ إِذَا جَاءَ فِي الْيَوْمِ التَّالِيِ وَإِذَا أَكْثَرَ مَا حَفَظَ قَدْ ذَهَبَ، وَإِذَا بِهِ لا يَسْتَطِيعُ أَن يَحْفَظَ فَيَتْرَكَ الحِفْظَ.

لا، أَلْزَمَ نَفْسَكَ بِمَا تَسْتَطِيعُ، وَأَنْتَ فِيكَ خَيْرٌ، هَبْ أَنَّكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَحْفَظُ آيَةً وَاحِدَةً، آيَةً وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ، تَحْفَظُ آيَةً فَقَطْ، لِلَّهِ حَفْظُكَ لِهَذِهِ الْآيَةِ فِي الْيَوْمِ خَيْرٌ عَظِيمٌ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَكَ قُدْرَةٌ أَن تَحْفَظَ آيَتَيْنِ فَهَذَا خَيْرٌ وَنُورٌ عَلَى نُورٍ، وَلَكِنْ خُذْ نَفْسَكَ بِمَا تَسْتَطِيعُ، ثُمَّ سَتَجِدَ أَنَّكَ مَعَ تَقَدُّمِ الْأَمْرِ تَحْفَظُ أَكْثَرَ فَأَكْثَرَ.

ثُمَّ احْرَصْ عَلَى الْمُرَاجَعَةِ، فَالْقُرْآنُ كَثِيرٌ التَّفَلُّتِ، فَيَحْتَاجُ أَن تَتَعَاهَدَهُ، وَمِنْ أَحْسَنِ الْمُرَاجَعَةِ أَن تُصَلِّيَ اللَّيْلَ بِمَا تَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنِ، هَذَا يُثَبِّتُ الحِفْظَ وَيَقْوِي الْمُرَاجَعَةَ، مَا تَحْفَظُهُ مِنَ الْقُرْآنِ صَلِّ بِهِ اللَّيْلَ، وَلَوْ إِنَّكَ حَفَظْتَ آيَةً، قُمْ اللَّيْلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَاحْرَصْ عَلَى الْمُرَاجَعَةِ.

وَإِذَا رَزَقَكَ اللَّهُ حِفْظَ الْقُرْآنِ، فَحَصِّنْ نَفْسَكَ كَثِيراً؛ فَإِنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ، وَكُلُّ ذِي نِعْمَةٍ مُحْشُودٌ، فَحَصِّنْ نَفْسَكَ كَثِيراً، وَحَافِظْ عَلَى أَذْكَارِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ، وَلا سِيماً قِرَاءَةَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، حَتَّى تُحْفَظَ بِحِفْظِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

السؤال: هل المصحف الإلكتروني له حكم المصحف الورقي، من حيث الأجر والوضوء له وغير ذلك؟

الجواب: أما من حيث الأجر، فنعم، فالمقصود القراءة.

وَأَمَّا من حيث بقية الأحكام، فلا؛ لأنه قرآن في الجهاز وليس مصحفاً، فيجوز للحائض أن تمسه، ويجوز للإنسان أن يقرأ منه وهو على غير طهارة؛ لأنه ليس مصحفاً، وَإِنَّمَا هو قرآن في داخل الجهاز، والجهاز الأصل فيه أنه للاتصالات وغير ذلك، وَهَذَا شَيْءٌ تَابِعٌ، وَيُغْتَفَرُ فِي التَّوَابِعِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي غَيْرِهَا.

السؤال: ما حكم القراءة من المصحف بغير وضوء؟

الجواب: المصحف المستقل، أو ما معه تفسير غير أن السور مكتوبة كاملة لا يمسه إلا طاهر، ثبت بذلك حديث رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واختلف العلماء في تفسير الطاهر، لكن لا ندخل في هذا التفسير نقف عند الحديث، فهذا غير المتوضئ، أو الحائض، أو النفساء إذا أراد أن يمس المصحف نقول له: هل أنت طاهر أو لا؟ سيقول: إنه ليس طاهرًا، فنقول له: لا يمس المصحف إلا طاهر.

فلا يجوز لغير المتوضئ أن يمس المصحف المستقل -يعني: الذي ليس فيه إلا القرآن-، أو ما كتب فيه تفسير غير أن الآيات فيه ليست مُقَطَّعة، بل السور كاملة ويكتب التفسير في الحواشي، هذا المصحف لا يحل لمن عليه جنابة، أو من عليها حيض، أو النفساء، أو غير المتوضئ أن يمسه، أما المصحف الضمني الذي في الهاتف فإنه لا يمس، وإنما الذي يمس هو الهاتف، فيجوز لمن يقرأ في الهاتف أن يقرأ ولو بغير وضوء.

← **ولذلك عندما نُسأل: ما الأفضل أن أقرأ من المصحف أو أقرأ من الجوال؟**

نقول: أما حال كونك متوضئًا فالأفضل أن تقرأ من المصحف، فإنه الأصل، وإنه لا شاغل يشغلك إذا قرأت من المصحف، بخلاف الجوال فإنه تأتي رسالة، تأتي مكالمة، ما تتفرغ للقراءة وينشغل قلبك، أيضًا سترتب عليه أن يهجر الناس المصاحف.

أما إذا كنت غير متوضاً ولا يتيسر لك الوضوء قريباً، فاقراً من الهاتف؛ لأنك ممنوع من القراءة من المصحف، ولو لم تقرأ من الهاتف لفاتتك القراءة.

السؤال: هل يجوز أن نقول: صدق الله العظيم بعد قراءة القرآن؟

الجواب: لا شك أن ربنا صادق، وأنا نعتقد إذا سمعنا كلام الله أن هذا كلام صدق لا شك فيه، ومطلوب من المؤمن أن يقول صدق الله عند الحاجة.

أما عند قراءة القرآن فلا شك أن أفضل من قرأ القرآن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولم يرد عنه أنه كان يقول: صدق الله، وأفضل من قرأ عليه القرآن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما كان يقول للقارئ صدق الله العظيم، وإنما كان يقول: حسبك.

فلا يُشرع أن يقول الإنسان بعد كل قراءة: صدق الله العظيم.

أما إن قالها أحياناً فأرى أنه لا حرج إن شاء الله.

أما أن يلتزم ذلك أو ديانة ويجعل ذلك من الدين، وأن من لا يفعل ذلك يكون مخالفاً، وهذا غير مشروع، ولا ننصح باعتقاده، ولا ننصح بفعله، فيقرأ الإنسان أحياناً ويسكت كما هو ظاهر السنة، وأحياناً لا بأس إذا أراد أن يقول: صدق الله العظيم، أما أن يجعل ذلك ديناً له، هذا غير مشروع، أو يعتقد أن هذا هو الدين، وأن الذي لا يفعل مُقصر، فهذا افتراء على الدين ونسبة شيء إلى الدين لم يثبت، فهذا نوصي بتركه، ونرى أنه لا يجوز، أما أن يقال ذلك أحياناً فلا يُشدد في هذا، ولا حرج في هذا إن شاء الله.

السؤال: ما الأفضل في رمضان الاشتغال بحفظ ومراجعة القرآن مع التدبر وقراءة التفسير، أم يكون للمسلم ختمات وكثرة التلاوة؟

الجواب: الأصل عدم التزام، ومن الأمور الحسنة أن يجعل المسلم له في قراءة القرآن وردين في رمضان، ورد يقرأ فيه بتمهل وتدبر ومراجعة للمعاني، وورد يقرأ فيه بسرعة بحيث يكثر من الحروف والكلمات، ويختم عدة ختمات في شهره، ولا التزام، والإنسان يستطيع أن يفعل هذا وهذا، لكن إذا فرضنا التزاماً فأيهما الأفضل؟ الأفضل الإكثار من القراءة والإكثار من ختم القرآن في هذا الشهر، فإن هذا هو ظاهر فعل السلف الصالحين **رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمُ.**

السؤال: كيف يكون تدبر القرآن؟

الجواب: يكون تدبر القرآن أولاً: بأن تحضر قلبك عند قراءة القرآن، وأن تقبل على القرآن، وأنت تتلوه، فلا بد من قلب، ولا بد من إحضاره، ولا بد من أن تتلو وأنت شاهد ولا شارد، وأنت تسمع وأنت شاهد لا شارد، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]، آفتنا أن قلوبنا لا تحضر، وتحضر أجسادنا وتغيب قلوبنا، إذا صلينا فكبرنا تكبيرة الإحرام بدون تدبر لها، لو تدبرنا ما نقول لأقبلنا على ما نفعل، **الله أكبر**، وإذا كان **الله أكبر** كيف أقبل على غير الله، والله ينصب وجهه لمن يصلي ما لم يلتفت، قال العلماء يلتفت جسداً أو قلباً، إذا قلنا **الله أكبر** ولا نتدبر معنى هذه الجملة العظيمة فيغيب القلب، إذا قال الإمام ولا الضالين نكون كمن يصحو من النوم فنقول مع الناس آمين، ثم يلتو الإمام الآيات ربما ما ندري ما قرأ أصلاً، ربما لو سألت أحداً ماذا قرأ الإمام اليوم في صلاة الفجر لقال ما انتبهت، لا نسمع، قلوبنا لا تشهد.

حتى في الدروس بعضنا يحضرون الأجساد ويغيبون بالقلوب فيقل الانتفاع، إذا لا بد من إحضار القلب ومجاهدة النفس في هذا، وأن يكون الإنسان عند قراءة القرآن شاهداً لا شارداً، ثم التدبر في المعاني، والتدبر في المعاني له طريقان: طريق يحصل به الفهم العام، وهذا يحصل لكل من يعرف العربية، لا يحتاج إلى كتاب ولا إلى مفسر، وتدبر للمعاني الدقيقة وللکلمات التي قد تصبح عندنا اليوم غريبة وهذا يحتاج إلى أن يستصحب الإنسان معه كتاباً في التفسير.

وقد أحسن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف حيث أخرج كتباً في كلمات القرآن من تفسير السعدي، فتستصحب هذا الكتيب معك إذا قرأت ١٠ آيات مثلاً كما كان الصَّحَابَةُ يفعلون فتدبر هذه الـ ١٠، أولاً: أن تقرأ وتتأمل في المعاني، ثُمَّ تفتح هذا الكتيب، وتنظر هذه الكلمة ما معناها أو تحضر تفسير السعدي معك وتقرأ معنى هذه الآيات العشر، ثُمَّ تنقل، وهذه قراءة التَّدَبُّر، وحسن أن يكون لك وردان في اليوم، ورد في التلاوة فتتلوا وتقرأ، وورد في التَّدَبُّر، ممكن أن تحتم في ورد التلاوة في سبعة أيام، كل أسبوع تحتم، وورد التَّدَبُّر تحتم في الشهر مرة مثلاً، فهذا من استعمله؛ فإنه يتدبر القرآن، ويتأثر بالقرآن بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مع ما أوصي به دائماً في كل أمر يهمك وتريده وهو أن تدعو الله، وأن تكثر من الدُّعَاءِ في سجودك، وفي آخر اللَّيْلِ، وأنت في سيارتك، اللَّهُمَّ يسر لي حفظ القرآن، اللَّهُمَّ يسر لي فهم القرآن، اللَّهُمَّ أعني على تدبر القرآن، فتكثر من الدُّعَاءِ.

وما ألحَّ أحد على الله في دعائه بصدق إلا أجيب، واللَّهُ أَعْلَمُ كيف يجيب، وإني لأعجب من حالنا كيف نمل من الدُّعَاءِ والدُّعَاءِ عبادة - سُبْحَانَ اللَّهِ - انظروا كرم الله نسأل الله ويجعل سؤالنا عبادة نثاب عليها، فعندما تقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، فأنت تسأل الكريم وتعبد الكريم، فإن كنت صادقاً أعطاك الله وأثابك الله.

السؤال: هل من توجيه في تعليم الأولاد في المدارس القرآنية، مع كثرة الملهيات؟

الجواب: لا شك أن القرآن خير كله، وأن البركة كلها في إقبال المسلمين على القرآن، وتعليم القرآن هو أعظم علم، «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، فينبغي على المؤمن أن يحرص على أن يحفظ أولاده القرآن ولا سيما في هذا الزمان الذي كثرت فيه الفتن، وكثرت فيه المغريات، وكثرت فيه الملهيات، والقرآن هدى لأصحابه، والإنسان حتى لو زل، فإنه يرجى له أن يرده حفظه للقرآن إلى صراط الله المستقيم، فوصيتي ونصيحتي للآباء والأمهات:

أن يهتموا بتحفيظ أبنائهم القرآن، وأن يختاروا المعلم الذي يعلم أولادهم القرآن: بأن يكون على سنة، وأن يكون مأموناً، وأن يكون متقناً للأحكام ومن يعلمهم العمل بالقرآن من غير بدعة ولا حزبية ولا خروج عن جادة الصواب.

السؤال: هل استماع سورة الملك بالجوال آخذ نفس حكم القراءة؟

الجواب: لا، الاستماع له أجر؛ لكن الذي يستطيع أن يقرأ لا بد أن يقرأها سواء من حفظه أو من المصحف، أما إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يقرأ ولا يحفظ السورة فأرجو أن يكون الاستماع قائماً مقام القراءة وإن لم يكن قراءة.

السؤال: ما حكم سماع القرآن من سماعات السيارة الموجودة في باب السيارة في الأسفل بالقرب من الأقدام؟

الجواب: لا بأس فيه، هذا ليس فيه إهانة، وسماع القرآن طيب لا بأس فيه حتى لو كانت السماعات موجودة في جانب الباب الأسفل، وبعض الناس عبيد هواهم، إذا فعل أحبابهم شيئاً فهو طيب وإذا فعل من ييغضون شيئاً فهو عندهم خبيث، ولذلك عندهم وليس عندنا لو تقدم من يحب إلى شخص تمثالاً على صورة حيوان أو نحو ذلك قالوا قدم هدية قيمة وتحفة فنية، وإذا كان الذي قدم نفس الشيء ييغضونه قال قدم صنم لفلان، ما يعبدون إلا هواهم، وإلا نحن نقول هذا حرام على كل حال هنا وهناك، لا يجوز وضع التماثيل على صورة ذوات الأرواح، لكن أنا قصدي لا ينبغي أن يغتر الناس بالذين يتأكلون بالدين، ويريدون اصطياذ قلوب الناس بالدين، لأنهم يعرفون أن المسلمين أعظم ما يؤثر فيهم الدين، **سُبْحَانَ اللَّهِ** المسلم مهما كان عنده إعراض وعنده كذا إذا جاءت مسألة في الدين تؤثر في قلبه، ويتلاعبون في الدين كما يشاؤون لاصطياد قلوب الناس، يريدون أن يشنعوا على إنسان، كانوا مجاهدين في سبيل الله ويتباكون على الدين والدين والدين، وإذا كان الذي يفعل من يحبون لو فعل أضعاف أضعاف ما فعله أولئك لما كان ذلك شيئاً عندهم. لا يقومون إلا لهواهم، لا يقوم للدين ولا يريدون إصلاحاً ولكنهم يريدون الإفساد، ويتبعون هواهم، نحذر من الوقوع في مصائد هؤلاء، واليوم وسائل الإعلام التي ترد على البيوت من كل مكان لا يمكن ضبطها لكن يجب أن نضبط أنفسنا، وننتبه ونحذر من الذين

يريدون أن يجعلوا الدين محبة لتحقيق أهوائهم وللإفساد.

المسلم يجب من ينصحه إذا كان ينصحه لله، والله والله والله إنه من أحب الأمور إليّ أن يأتي إلي طالب من طلابي ويقول يا شيخ عندي نصيحة، لكن النصيحة لها ميزان شرعي: أولاً: حسن القصد، أول ما يكون حسن القصد، أن يكون القصد الإصلاح، أن يكون القصد وجه الله.

ثانياً: اتباع الطريق المشروع، أن ينصح كل إنسان بما يقتضيه مقامه، وأنا دائماً أقول أن كل عاقل يدرك أن نصيحة الأب لابنه ليست كنصيحة الابن لأبيه، أنت لو كان عندك ابن يشرب الدخان مثلاً وعندك أب يشرب الدخان ستنصح هذا وتنصح هذا، لكن هل تنصح والدك بنفس أسلوب نصيحتك لولدك؟ لا والله، لا يفعل هذا عاقل، ثم الأصل في النصيحة أن تكون سرّاً، أولاً: لأنها لله؛ أنت لا تريد أن تكون مشهوراً، أنت تريد وجه الله، وثانياً: لأن هذا حق المنصوح عليك، أن تحرص على أن تكون النصيحة سرّاً وأن تبقى سرّاً، لا تذهب تنصح سرّاً ثم إذا خرجت تقول أنا نصحتهم، إلا لمصلحة شرعية كرد دعاوى بعض الناس أو نحو ذلك، وإلا في الأصل أن تكون النصيحة سرّاً وتبقى سرّاً.

هذا لكل إنسان، إن كنت تنصح جارك، حتى ولدك رأيتك على شيء لا ينبغي أن تفضحه بين إخوانه، وتأتي أمام إخوانه تعال يا سويد الوجه أنا شفتك، لا يصح هذا، بل تذهب إليه بانفراد وتقول يا ولدي أنا أحبك يا ولدي... هناك من رأى، أبعداها عن نفسك، هناك من رآك تفعل كذا وتنصحه، فكيف بولاية الأمر الذين يجب حفظ هيبتهم بإجماع

السلف؟ وحفظ هيتهم من قوة الدولة وله أثره العظيم عَلَى الأُمَّة، لا شك أن الأمر ينبغي أن يتخذ فيه الطريق الشرعي ويكون سرّياً لوجه الله.

وهذا باب عظيم لا بد أن نتفقه فيه يا إخوة، السلف أعظم الناس نصحاً لولاية الأمر ولكنهم لا يفصحون، ولذلك أحد علماءنا مرة كنت أتحدث معه قَالَ لي اسمع يا سليمان نحن إذا دخلنا عَلَى ولي أمر لنا **حَفَظَهُ اللهُ** كنا للناس، وإذا خرجنا للناس كنا لولي أمرنا، هم لا يريدون من أحد شيئاً، فإذا دخلوا عَلَى الملك في مجلس مهياً نصحوا بما يرون وكل إنسان يعمل عنده أخطاء، ونصحوا النصيحة الشرعية الصحيحة، ثُمَّ إذا خرجوا للناس أمروهم بطاعة ولاية الأمر في غير معصية الله، وذبوا عن ولاية الأمر، وذكروا خيرهم وأثنوا عليهم بما هو فيهم؛ لأنهم لا يريدون ما عند الناس، الَّذِي يريد ما عند الناس إذا دخل عَلَى ولاية الأمر طلب مليون وطلب وطلب، وإذا خرج أسد، سواء بالتلميح أو التصريح.

ديننا يقوم عَلَى النصيحة، الدين النصيحة، ولكن ما هي النصيحة هذا هو الأمر، يا إخوة والله لا يوجد إنسان يريد أن يفسد بين الراعي والرعية عَلَى طريق صحيح، أحلف وأتحمّلها عند ربي، لا يوجد إنسان يردي أن يفسد بين الراعي والرعية من الْمُسْلِمِينَ عَلَى طريق صحيح، وَإِنَّمَا الَّذِي عَلَى الطريق الصحيح الَّذِي يسعى في الإصلاح لله ويقوي ما بين الراعي والرعية، الراعي المسلم يقوى ما بينه وبين رعيته، ويسعى في الإصلاح ما استطاع المسلم إِلَى ذلك سبيلاً، ونحن جميعاً مهما حصل نعيش في الدنيا، نتقدم ونتأخر، نعلن ونسر، لكن كل شيء محفوظ وكل شيء مكتوب، وسنلاقي ربنا وسنلاقي عملنا،

والدنيا لن تنفعنا بشيء.

أنا أكلمكم وقد تجاوزت منتصف الخمسينات، أنظر إلى كل ما ورائي والله كأنه لا شيء سوى ما حفظ عند ربي، ونتقل من شيء إلى شيء حتى نموت، وما حالاتنا إلا ثلاث: شباب، ثم شيب، ثم موت،

وآخر ما يسمّى المرء شيخاً ويتلوه من الأسماء ميت

لا يوجد أحد يخرج عن هذا لكن الشأن ماذا سنجد عند الله؟ ماذا قدمنا؟ ماذا سيكون عندما يوضع الكتاب؟ ولذلك لا تهتموا بالناس ولا تلتفتوا للناس، التفتوا إلى رب الناس، علقوا قلوبكم برب الناس، اجعلوا خوفكم من رب الناس، اجعلوا رجاءكم في رب الناس، اجعلوا مراقبتكم لرب الناس، أصلحوا ما بينكم وما بين رب الناس يصلح لكم الناس، علقوا القلوب بالله في جميع الأعمال وفي جميع ما يكون، ومن علق قلبه بالله والله لن يرضى إلا سنة رسول الله ﷺ؛ لأنه يعلم أن الطريق إلى الله هو سنة رسول الله ﷺ.

السؤال: هل يأثم من حفظ القرآن ثم نسيه لتقصير منه وإهمال؟

الجواب: يجب أن تكون همتنا أكثر من هذا، ليست القضية أن تأثم؛ لكن إذا أنعم الله عليك بحفظ كتاب الله، ينبغي أن تحرص عليه أعظم من حرص أصحاب الأموال على الأموال، أنعم الله عليك بأن تحفظ كلامه، فكنت من أهل القرآن، ينبغي أن تحرص على أن يبقى الحفظ، فهذا أغلى الكنوز، وأجمل الكنوز، وأنفع الكنوز، فينبغي أن تكون كثير التكرار للقرآن، كثير المراجعة للقرآن؛ لتحافظ على حفظك، وأما هل يأثم من حفظ القرآن ثم نسيه؟

إن كان النسيان غلبة عليه فلا يأثم، أما إن تسبب في النسيان كأن أهمل المراجعة، فإنه يأثم بهذا.

السؤال: هل يحصل أجر قراءة القرآن بدون تحريك الشفتين؟

الجواب: الأجر فرعُ الفعل، والقراءة لا بُدَّ أن تكونَ بتحريك اللسانِ والشفَتين، فالذي لا يُحركُ لسانه وشفتيه لم يقرأ، وإنما هو ناظرٌ، هذه ليست قراءة، تُمسك القرآن، تُمسك المصحف، هذه ليست قراءة؛ هذا نظر، القراءة: أن تُحركَ اللسانَ والشفَتين، فلا يحصلُ أجرُ القراءة إلا لمن حركَ لسانه وشفتيه، لكن لا يشترط رفع الصوت، المهم: تحريك اللسان والشفَتين بالحروف.

السؤال: ما حكم الاهتزاز عند قراءة القرآن والمتون العلمية؟

الجواب: الاهتزاز نوعان:

- اهتزاز طبعي، في طبع الإنسان، هو من طبعه أنه يهتز، بعض الناس حتى إذا كان يتكلم يهتز، هذا لا حرج فيه، كون الإنسان ما يتكلف الاهتزاز، إذا كان يقرأ القرآن يهتز أو يتقدم أو يتأخر وهو يقرأ القرآن هذا من طبعه، لا يتكلفه، هذا لا حرج فيه، ولا يطلب من الإنسان أن يتكلف حال القراءة فيقال له أمسك نفسك، هذا يشغله عن القراءة.

- والنوع الثاني: اهتزاز مقصود، تُكمل به القراءة في ظن الفاعل، يكون مثل: التلاوة وتحسين الصوت، فيتعبد الله بهذا الاهتزاز.

وهذا الاهتزاز أصله من الصوفية، فإن ذكر الصوفية يقوم على الحركة، ولو رأيتهم وهم يذكرون لتساءلت: هل يذكرون أو يلعبون؟ يقفزون، ويقفزون، ويقفزون، ويقف، ويجلسون، ويقومون، ويجبون، ويأتي عند الشيخ ويحب على يد الشيخ، ويرجع يقفز يقفز يقفز، ثم يأتي ويحب رجل الشيخ، وفجأة الشيخ يقوم.

كثير منهم يريدون وجه الله، لكن ما عرفوا الطريق، وسبحان الله! أحياناً الأمر لا يحتاج إلى علم، فقط يحتاج إلى عقل، حتى يدرك الإنسان أن هذا ليس بصواب، يعني أن يأتي أناس في يوم عرفة، في يوم عرفة في المخيم، وكل واحد معه طبل أكبر منه، وطن طن طن والشباب يقومون ويرقصون ويرقصون ويرقصون، والله بالعقل ما يحتاج إلى علم، أن هذا ليس بصواب.

فالذكر الصوفي قائم على الحركة، ويبنى في الغالب على الإيقاع، وهو ذكرٌ مُبتدع، خيرٌ من ذكر الله رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ومن بعده صحابته **رَضِوانُ اللهُ عَلَيْهِمُ**، وما كانوا يفعلون هذا.

فهذا الاهتزاز على سبيل التعبد أصله من الصوفية من الذكر الصوفي، وهو لا يجوز لأنه بدعة.

إذاً يجب أن نفرق يا إخوة بين:

- الاهتزاز العادي؛ والذي من طبيعة الإنسان ولا سيما إذا قرأ بسرعة؛ فهذا ما يُنكر عليه، ولا يُساء الظن به.

- وبين الاهتزاز المقصود الذي يُتقرب به إلى الله.

👉 **وعندنا قاعدة: الأصل في المؤمن إذا رأته أن تحسن به الظن.**

دائماً إذا دار أمر المؤمن بين سيئٍ وحسن، فاحمله على الحسن، ما لم يدُل دليل على خلاف هذا.

يعني دار الأمر في مؤمن بين أن يكون كَفَرًا أو لم يكفر، احمله على عدم الكُفر ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، ما لم يدُل دليل على خلاف هذا، وهكذا.

فإذا رأيت أخاك يقرأ وهو يهتز، احمله على الوجه الحسن، وأن هذا من طبعه وتعود عليه، ولا يتقرب به إلى الله، فلا تحمله على البدعة.

السؤال: هل الترتيب بين السور توقيفي؟ وهل ثمة مناسبة في الترتيب بينها؟

الجواب: الصحيح من أقوال أهل العلم: أن بعضها توقيفي، وبعضها اجتهادي من الصحابة رضوان الله عليهم، فبعضها أخذ ترتيبها من النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضها اجتهد فيه الصحابة رضوان الله عليهم ولا شك أن التناسب ملحوظ، سواء في التوقيفي، أو فيما اجتهد في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كتب بعض العلماء في التناسب بين الآيات والسور.

السؤال: يقول أنه طالب في الجامعة في كلية القرآن، وأنه مهتم بعلم القراءات في حفظ الشاطبية، وبعض الإخوة يقولون لي دع عنك هذا العلم وادرس الفقه والعلوم الأخرى، فما نصيحتك لي؟

الجواب: بل اثبت بارك الله فيك وزد همة ونشاطاً في هذا العلم، فهو من خير العلوم وأزكاها، هو يتعلق بقراءة القرآن على الأحرف التي قرأ بها النبي ﷺ، وبإتقان هذه القراءة، وهو علم شريف يحفظ به كتاب الله ويحافظ عليه، وبقاؤه في الأمة كله خير، وخير العلوم ما تعلق بالقرآن، لكن لا يمنع عنك ذلك من أن يكون لك نصيب في العلوم الشرعية، ومن صدقت نيته سيستطيع أن يوفق ويجمع بين العلوم وإن لم يتخصص فيها كلها.

وإذا كان أهل العلوم الدنيوية يقولون: تعلم شيئاً عن كل شيء، واعلم عن كل شيء شيء، يعني تخصص في شيء، واعلم كل شيء عنه، ولكن لا تقتصر عليه بل تعلم من العلوم الأخرى، فالعلوم الشرعية من باب أولى، نعم يحسن أن الإنسان يتخصص في علم حتى يتبحر فيه ولكن لا ينبغي أن يقطعه ذلك عن بقية العلوم الشرعية، بل ولا عن علوم الآلة، علوم الآلة يا إخوة مهمة جداً كعلم اللغة من جهة النحو وجهة البلاغة، وعلم أصول الفقه ونحو ذلك، فمن الكمال والجمال لطالب العلم أن يكون ضارباً بنصيب في كل علم نافع إما العلوم الشرعية وإما العلوم الخادمة للعلوم الشرعية على أن يتخصص في علم ويتبحر فيه، فهذا أفضل.

السؤال: "رُب قارئ للقرآن والقرآن يلعنه" ما تفسيركم؟

الجواب: أثر عن الحسن البصري وليس بحديث ولا قول للصحابه "رُب قارئ للقرآن

والقرآن يلعنه" قاله الحسن البصري **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**.

والمقصود: أنه يكون غير عامل بالقرآن فيمر على آيات الوعيد فتكون منطبقة عليه

يأكل الربا ويمر على آيات الربا، يزني ويمر على آيات تحريم الزنا وهكذا.

والمقصود: هو مَنْ يقرأ القرآن ولا يعمل به، وقد قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَأُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا

جبريل؟ قَالَ: خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ»

عذابهم أن شفاههم التي كانوا يتكلمون بها تقطع بمقاريض من نار.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعظم هذا «فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جبريل؟ قَالَ: خُطَبَاءُ

أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ».

السؤال: مَا هِيَ الْحِكْمَةُ فِي تَقْبِيلِ الْمَصْحَفِ وَمَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟

الجواب: أولاً: مَا حُكْمُ تَقْبِيلِ الْمَصْحَفِ حَتَّى نَعْرِفَ الْحِكْمَةَ، فَإِنَّ الْحِكْمَةَ فَرْعٌ عَنِ الْحُكْمِ لَمْ يَرِدْ تَقْبِيلُ الْمَصْحَفِ، وَلَا يَشْرَعُ تَقْبِيلُ الْمَصْحَفِ لَا شَكَّ أَنَّ الْمَصْحَفَ كَرِيمٌ وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُكْرَمَ، وَيَحْرَمُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَمِينَهُ لَكِنِ التَّقْبِيلُ لَمْ يَرِدْ لَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا عَنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ.

وكَذَلِكَ السُّجُودُ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا فَرَّغَ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، هَذِهِ عِبَادَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهَا وَلِذَلِكَ نَقُولُ: يَجِبُ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تُكْرَمَ الْمَصْحَفُ، وَأَنَّهُ يَحْرَمُ أَنْ نَهِينَهُ لَكِنِ لَا يَجُوزُ أَنْ نَخْتَرِعَ عِبَادَةَ تَتَعَلَّقُ بِالْمَصْحَفِ أَوْ بغيرِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّقْبِيلَ عِبَادَةٌ هُنَا وَلَيْسَ عَبَثًا لَيْسَ كَتَقْبِيلِ الْمَرْأَةِ وَلَا تَقْبِيلِ الْوَلَدِ، هَذَا تَقْبِيلُ عِبَادَةٌ فَيَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ.

باب أحكام المصاحف

السؤال: ماذا نفعل إذا طلب الكافر قراءة المصحف الذي فيه التفسير المترجم؟

الجواب: الترجمة ليست مصحفاً، ترجمة المعاني ليست مصحفاً، -يا إخوة- القرآن لا يمكن أن يترجم بغير اللغة العربية، ما هو فقط نقول ما يجوز، لا يمكن؛ لأن في لغة العرب من الأساليب ما لا يوجد في أي لغة، فلا يمكن ترجمته كما هو، وقد اتفق العلماء على عدم جواز ترجمة القرآن إلا قولاً حكى عن أبي حنيفة -**رحمه الله**-، وقد ثبت رجوعه عنه، فلا تجوز ترجمة القرآن.

أما معاني القرآن فتجوز ترجمتها، وإن كانت كل ترجمة أقصر من أن تعبر على المعنى الذي في العربية؛ لكنها تأتي بالمعنى العام الذي يقع به الفهم، فهذه الترجمات ليست مصاحف؛ لكنها فيها العلم الشرعي، فإذا لم يظهر من الكافر أنه يريد أن يتعرف على الإسلام ويفهم فإنه لا يُمكن من هذه الكتب؛ لأن الغالب أنه يبغضها ويبغض أهلها، ويرغب في إهانتها، وفي امتهانها، وأنت إذا علمت أن إنساناً يريد أن يمتحن كتاباً من الكتب الشرعية فإنه لا يجوز لك أن تمكنه منه ولو كان من المسلمين، لو كان ممن ينتسبون إلى الإسلام، أي: لو جاءك شخص من غير أهل السنة، ويطلب كتاباً عن عائشة -**رضي الله عنها**- ولا يظهر على حاله أنه يريد أن يتعرف أو عنده شكاً فيما هو عليه، فإنه لا يجوز أن

تمكنه من ذلك، وقد رأينا بأم أعيننا أنهم يأخذون هذه الكتب التي تتحدث عن صحابة رسول الله - **صلى الله عليه وسلم** - ويضعونها في الحمامات، رأينا هذا ووقفنا عليه بأنفسنا، فمن عِلِم أنه يطلب كتابًا ليمتحنه فإنه لا يجوز للمسلم أن يمكنه منه، والكافر إذا لم يظهر منه أنه يريد أن يتعلم ويريد أن يعرف عن الإسلام، فإن الغالب من حاله أنه يمتحن هذه الكتب.

السؤال: ما حكم وضع المصحف على الفرش الطاهرة؛ لأنني كثيراً من الناس يرون أن من فعل هذا لم يحترم القرآن؟

الجواب: اتفق العلماء، بل والمسلمون كافة على أن القرآن يجب تعظيمه واحترامه، وتحرم اهانتة، فما روي أنه إهانة فإنه يحرم فعله بالقرآن، ومن ذلك مثلاً: أن توضع عليه الأشياء، فيوضع القرآن أسفل مثلاً، ويوضع فوقه طبق طعام ولا نحو ذلك. ومن ذلك أيضاً أن تمد إليه الأرجل.

وما ذكره السائل من وضع المصحف على الفرش الطاهرة إن كان يُعرضه للإهانة كالدعس عليه فهو حرام، يعني إذا كنت في مكان يمر عليه الناس، وقد لا ينتبه، لا يرى السائر إلى ما تحت قدمه، فلا يجوز أن تعرض القرآن للإهانة.

أما إن كان لا يُعرضه لذلك، فوضع المصحف على الأرض الطاهرة ليس إهانةً، وضع المصحف على السجادة، على الأرض الطاهرة ليس إهانةً إلا إذا كان الإنسان في بلد جرى العرف فيه أن وضع المصحف هكذا إهانة له؛ فإنه يجتنبه عملاً بالعرف.

السؤال: ما حكم وضع المصحف على الركبتين أو الفخذ عند الجلوس لقراءة القرآن؟

الجواب: يجب أن يعلم المؤمن أن المصحف فيه كلام الله، ويجب أن يكرم، ولا يجوز إهانة المصحف، فكل ما جرى العرف عند الناس أنه إهانة لا يجوز فعله مع المصحف؛ ولذلك بعض علمائنا قال: إن مد الرجلين إلى هذه الدروج التي فيها المصاحف حرام ما يجوز؛ لأنه في عرف الناس لو مددت رجلك في وجهه لعاب ذلك، وأنكر عليك، وربما ضربك، فالعرف أن هذا إهانة، إذا كانت الدروج التي فيها المصاحف على الأرض مد الرجلين إلى جهة المصاحف لا يجوز.

وضع المصحف على الركبة أو على الأرض هل يجوز أو لا يجوز؟

ينظر في عرف الناس:

فإن كان في عرف الناس أنهم يضعون المصحف على أفخاذهم ويقرأون فهذا لا يعد إهانة، ولا حرج فيه.

أما إذا كان في العرف أنه يعد إهانة، ولا يحبون هذا، فهذا لا يجوز.

وهذه قاعدة عامة: إذا أردت أن تعرف ما يجوز أو لا يجوز في هذا الباب فانظر إلى عرف البلد، وعادة الناس.

السؤال: هل يجوز دخول الحمام مع الجوال وفيه المصحف الإلكتروني؟

الجواب: الجوال فيه كل شيء، وهو ليس بمصحف، هو هاتف فيه أشياء، ويدخل الإنسان به أي مكان، والذي فيه في داخله مغلق، فهذا لا يضر.

السؤال: ما حكم وضع المصحف في الجيب المُحاذي للعودة من الثوب؟

الجواب: يا إخوة القاعدة العامة أنه يجب على المؤمن أن يُكرم القرآن، ويحرم عليه أن يهينه، فكل ما فيه إهانة، للمصحف فإنه حرام. ومن الأفعال ما يُدرك العقلاء جميعاً، أنه إهانة، فهذا حرام مُطلقاً في كل مكان مثل -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أن يضع المصحف على الأرض ويضع أصابعه على طرف المصحف، أصابع رجله، بعض الناس يضع المصحف على الأرض ثم يمد رجله إلى أن تكاد تتركب على المصحف، هذه كل عاقل يُدرك أن هذه إهانة.

كَذَلِكَ مَثَلًا: أن ينصب المصحف أمامه في دُولَابٍ أَوْ كَذَا ثُمَّ يمد رجله إلى المصحف، إِذَا قُلْتُ لَهُ: يَا أَخِي اتَّقِ اللَّهَ. قَالَ: مَا الدَّلِيلُ؟ وَإِذَا جِئْتَ وَرَفَعْتَ رَجْلَكَ فِي وَجْهِكَ، قَالَ: مَاذَا تَفْعَلُ؟ قَلَّةٌ حَيَاءٌ.

سبحان الله! في كتاب الله ما الدليل؟! وفي وجهك، ما يحتاج إلى دليل؟!

هذه كل عاقل يُدرك أنها إهانة.

ومن الأفعال ما يُختلف فيه، فالمرجع في ذلك إلى العرف، فما كان قومك يعدونه إهانة للمصحف؛ فلا يجوز لك أن تفعله، وهذا قد يختلف من بلد إلى بلد، ومن محاسن ديننا يا إخوة: مُراعاة العرفِ ومجاراة العادة ما لم تُخالف شرع الله.

بعض الناس يظن أن الاستقامة تقتضي محاربة العادة، فيبغض الناس في الاستقامة، لأن

العادة يا إخوة ترتبط بها النفوس، ابن خلدون وَهُوَ عالم الاجتماع المعروف، يقول: العادة طبيعة ثانية، العادة تُصبح في النفس كأنها طبيعة، كأنها من طبيعته، وَلَا شَكَّ في هذا يا إخوة، إِلَّا ترونَ أن الذي يقود السيارة إذا ركبَ في سيارة، يتصرف كأنه يقود، إذا اقتربت السيارة من الإشارة ربما مدَّ رجله، أيضًا الإنسان متعود إذا اقترب من بيته أن يُخرج المفتاح، أحيانًا تذهب إلى إنسان إذا اقتربت من الباب تُخرج المفتاح.

العادة طبيعة ثانية، فارتباطُ النفس بالعادة شديد، ولذلك من محاسن ديننا: مُراعاة العُرفِ ومجاراة العادة مَا لم تُخالف الشَّرْع.

ولذلك من أصول الدعوة وأصول الاستقامة ألا تُخالفَ عادةَ النَّاسِ مَا لم تكن مُخالفةً للشرع، لأنك إذا خالفت عادة النَّاسِ وَهِيَ غير مُخالفة للشرع سيغضون الاستقامة من خلالك، فكثير من الأفعال من جهة التصرفات في قضية المصحف يرجع فيها إلى العُرف، لأن الشرع لم يُحددها.

والقاعدة والضابط: أن كل ما ورد به الشرع مطلقًا ولا ضابط لهُ فِيهِ ولا في اللغة؛ يُرجع فِيهِ إلى العرف.

ووضعُ المصحف في الجيب الجانبي إن كان حال الجلوس، فأرى وَاللَّهِ أَعْلَمُ أن في هذا إهانة، لأن الغالب أن الجيب يلتف، أما إذا كان حال القيام فيُرجع فِيهِ إلى عُرْف النَّاسِ، هل يُعد هذا إهانة أَوْ لا يُعد؟ أعاننا الله وإياكم على تعظيم شعائر الله، آمين، وعلى إكرام المصحف.

باب علوم القرآن

السؤال: ما حكم تعلم أحكام التجويد ومخارج الحروف بالنسبة لطالب العلم؟

الجواب: القرآن كلام ربنا تكلم به ربنا، ونزل به جبريل على نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وسمعه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من جبريل -عليه السلام- وأسمعه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** للأمة والقرآن مبني على التلقي، فكان القراء يعلمون الناس القرآن، وقد تلقي القرآن بتجويده ومخارج الحروف، ثم اجتهد العلماء ووضعوا قواعد للتجويد وللتلاوة، والمطلوب من المؤمن أن يقرأ القرآن كما أنزل وأن لا يبالغ في شأن التجويد حتى يطغى على التدبر، فإن بعض الناس يبالغ في التجويد ولا سيما في المدود حتى يلهيه ذلك عن تدبر المعاني، ولا يخشع لتلاوته، وربما تنطع بعضهم في مخارج الحروف تنطعاً شديداً، المطلوب من القارئ أن يقرأ القرآن كما أنزل وكما يتلقى عن العلماء، ويحافظ على التجويد وعلى مخارج الحروف وأن يعطي كل حرف حقه ومستحقه؛ لكن من غير مبالغة.

كما ينبغي أن نعلم أن القاعدة الشرعية العامة أنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فلا يكلف الإنسان إلا بما يستطيع، فلربما عجز القارئ على إخراج الحرف من مخرجه، ما يستطيع أن يخرج من مخرجه التام، فإنه لا يؤاخذ بهذا، فإنه لا واجب مع العجز، ولا بد من ملاحظة الاستطاعة، ولا سيما مع اختلاف الألسنة واختلاف اللهجات اليوم، فإنه قد

يصعب على بعض المسلمين إخراج الحرف أو إخراج بعض الحروف من مخارجها، فينبغي عليهم أن يجتهدوا بقدر استطاعتهم، ولا ينبغي تأثيمهم فيما زاد على ذلك، فهذا أمر ينبغي أن يتنبه إليه، ولا ينبغي أن نكون في هذا الباب لا من أهل التفريط ولا من أهل الإفراط، وأنا يا إخوة أنصح كل مسلم بأن يحرص على أن يقرأ ولو بعض القرآن على قارئ مجيد ويتلقى عنه فإن هذه سنة السلف، وهي التي تضبط بها تلاوة القرآن.

السؤال: هل أكثر آيات القرآن لها سبب نزول وما هو الكتاب الذي توصينا بالرجوع إليه في معرفة أسباب النزول؟

الجواب: لا ليس كل آية لها سبب نزول ومن أحسن ما تطمئن إليه النفس في أسباب النزول كتاب الشيخ مقبل الوداعي فهو كتاب محقق أعني أن الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ** حقق أسباب النزول وذكر الثابت فهذا لكتاب تطمئن إليه النفس كذلك ما ذكره الشيخ الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** في كلامه وفي كتبه من أسباب النزول فهو مما تطمئن إليه النفس وقد أطلعني أحد طلاب العلم على عمل له جمع فيه ما ورد في كتب الشيخ الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** من أسباب النزول وما ذكره الشيخ مقبل **رَحِمَهُ اللهُ** وقد رأيت عمله جيدا وأوصيته بطباعته.

السؤال: يسأل عن معنى التحقيق في معنى المكي والمدني، وهل توجد آيات مدنية في

سور مكية؟

الجواب: أصح الأقوال وأدقها: أن المكي ما نزل قبل الهجرة، ولو لم يكن في مكة، لأن

العبرة بالغالب، وأن المدني ما نزل بعد الهجرة.

يقول: هل توجد آيات؟ السور المعلوم أن بعضها مكي كله، وبعضها قد يكون مكياً

ومدنياً، لأن الآيات كانت تنزل وكان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يأمرهم أن يضعوها في

مكان كذا، فلا يلزم أن تنزل السورة دفعة واحدة، ولا أن تكون السورة مكية كلها أو مدنية

كلها.

السؤال: ما ضوابط الأخذ بالإعجاز العلمي؟ وهل الربط بينه وبين النصوص يُعد من

محاسن الشريعة؟

الجواب: الإعجاز العلمي وهو ربط ما يكتشفه العلماء بنصوص الكتاب والسنة على

نوعين:

👉 **النوع الأول:** أن يكون العلم ثابتاً يقيناً لا نظريات، فلا يجوز جرّ النصوص إلى

النظريات؛ لأنّ النظريات متقلبة متغيرة، لكن إذا كان العلم يقيناً، ما هو نظرية بل يقين بالبراهين العلمية الواضحة.

👉 وكانت دلالة النص عليه ظاهرة؛ ليست من باب التكلف والبُعد الذي يُضحك

الناس علينا، مثل ما جاء واحد عند ما ذهب الأمير سلطان بن سلمان **حَفِظَهُ اللهُ** مع المكوك الفضائي، كان أول مسلم يذهب، قال: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]، فسر هذا قال أنتم يا معاشرة الأمة لا تنفذون إلى الفضاء إلا بسلطان بن سلمان، هذا يُضحك الناس علينا، لا بُدَّ من أن تكون دلالة النص على هذا الذي يسمى بالإعجاز العلمي ظاهرة.

👉 **والأمر الثالث:** ألا يخالف حمل النص على ذلك تفسير السلف، وإنَّما يدخل في

عمومه، أمّا إذا كان يرفع تفسير السلف، ويأتي بمعنى جديد يُبطل ما تقدم فلا يجوز ولا يكون.

□ فهذه أمور ثلاثة لا بُدَّ منها فيما يُسمى بالإعجاز العلمي:

❧ أن يكون العلم ثابتاً يقيناً.

❧ أن تكون دلالة النصّ ظاهرة.

أن لا يُخَالَفَ ذلك تفسير السلف ولا يبطل تفسير السلف.

باب التفسير

السؤال: أحسن الله إليكم، سؤالان عن قوله **جَلَّ وَعَلَا**: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ [الأحزاب: ١٠]، يقول: هل الظن الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** برهم هذا ظن سوء، أم هناك تفسير آخر للآية؟

الجواب: لا، ليس من ظن سوء، وَإِنَّمَا يَظُنُّونَ بِاللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** أنه سيبتليهم في هذا المقام، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ ظَنِّ السُّوءِ، وَإِنَّمَا ظَنُّ السُّوءِ ظَنُّ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ سَيَسْتَأْصِلُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَنْ يَبْقِيَهُمْ، وَلَنْ يَنْصُرَهُمْ، وَلَنْ يَعْلِيَ كَلِمَتُهُ، أَمَا مَا وَقَعَ فَإِنَّمَا هُوَ ظَنُّ أَنَّهُ سَيَقْعُ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ سَيَبْتَلِيهِمْ فِي هَذَا الشَّأْنِ.

السؤال: هذا التأويل الذي ذمه السلف هو نفس التأويل الذي ورد في القرآن، كقول

الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]؟

الجواب: التأويل يُطلق ويُراد به معنيان:

✓ المعنى الأول: معرفة المعنى، وهذا يعرفه عباد الله، وهو محمودٌ بهذا المعنى، معرفة المعنى الحقيقي.

✓ المعنى الثاني: يُطلق ويُراد به معرفة حقيقة الصفة، وهذا لا يعلمه إلا الله، ولا يُحيط به إلا الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وهذا فصل الخطاب في هذه المسألة، ولكن التأويل هنا هو التأويل الاصطلاحي، وهو: صرف اللفظ عن ظاهره إلى المعنى المرجوح، وهو يُقسَّم عند الأصوليين إلى ثلاثة أقسام:

قريب، وبعيد، ولعب.

○ **القريب:** فهو التأويل الذي دل عليه الدليل.

مثال ذلك: ظاهر الأمر المُطلق الوجوب، فصرفه إلى الاستحباب تأويل، فإذا دل دليلٌ على أن هذا الأمر للاستحباب فهذا تأويلٌ قريب.

○ **بعيد:** وهو التأويل الذي لا يدل عليه دليل.

صرف اللفظ عن ظاهره إلى المعنى المرجوح بغير دليل يدل عليه، مثل: تأويل الصفات، تأويل الصفات تأويل بعيد.

○ لَعِب: هو التأويل بغير دليل.

مثل ما يفعل بعض المعاصرين اليوم، يؤوّلون الآيات والأحاديث على معاني غير ظاهرة بدون أدلة، فقط يريد أن ينصر مذهبه، ينصر حزبه، ينصر فكره، فيؤوّل الأحاديث التي تُخالف فكر الجماعة التي هو عليها بغير دليل، وهذا لَعِبٌ، وعبث.

السؤال: قلتم - حفظكم الله - أن الصراط لا يُسمَّى صراطاً إلا إذا كان مستقيماً موصلاً إلى المطلوب، هل يعني هذا أنه لا يُقال: صراط المغضوب عليهم، وصراط الضالين، فلا يُوصَف طريقهم بالصراط؟

الجواب: قلنا إن الطريق لا يُوصَف بكونه صراطاً إلا إذا كان مستقيماً موصلاً إلى المطلوب، لكن عند العرب شيء يسمونه التوسُّع في العبارة، فإذا شارك في أدنى المعنى أطلقوه، فيصح أن يُقال مثلاً: صراط أصحاب المخدرات، يعني طريقهم؛ لأنه اشترك في أدنى المعنى، وهو الطريق، لكنه ليس حقيقة الصراط، وإنما حقيقة الصراط الطريق المستقيم الموصل إلى المطلوب.

السؤال: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] الآية، ثم يقولون: لقد جئتك يا رَسُولَ اللهِ لتستغفر لربي ومستشفعاً بك عند ربي، فما حكم هذا؟

الجواب: لا يجوز، وإنما هذا بحياة النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصحابة هم أعلمُ النَّاسِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأعلمُ النَّاسِ بِالْقُرْآنِ، وأعلمُ النَّاسِ بِسُنَّةِ رَسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يكن أحدٌ منهم يأتي إلى القبر ويقول: يا رَسُولَ اللهِ استغفر لي، يا رَسُولَ اللهِ اشفع لي، وإنما يستغفر العبد ربه سُبْحَانَهُ، ويسأل الله أن يرزقه شفاعَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والصحابة لما مات النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كانوا إذا نزلت بهم نازلة جاءوا إلى القبر، بل كانوا يفعلون المشروع ومن ذلك ما في الاستسقاء، فإنه لما مات النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كانوا يذهبون إلى قبر النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويسألون النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يطلب لهم المطر، بل كانوا يقدمون صالحاً منهم يدعوا لهم، ويستغيثوا الله عَزَّ وَجَلَّ، فكانوا يستقون بالعباس عم رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يدعوا ويسأل الله أن يُغيث البلاد والعباد.

فالواجب على المؤمن أن يلزم الدين كما شرعه الله عَزَّ وَجَلَّ، وأن يتعدَّ عَنْ البدع والشرك التي لا خيرَ فيها.

السؤال: ما هي صيغة العموم في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص:

٥٦]؟

الجواب: أنها عامة في نفي الهداية، فلا شك أن اللَّفْظ فيه عموم.

السؤال: في قصة الغلام الذي ذكرتموها في تفسير سورة البروج، هل تدل على جواز

الانتحار لمصلحة؟

الجواب: ما هو الانتحار؟ الانتحار أن يقتل الإنسان نفسه، ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة، وهو متوعد بالبقاء الطويل في جهنم حتى كأنه خلود، وأما أن يقتل الإنسان بسلاح غيره لأنه يعلي دين الله فهذا ليست انتحاراً هذا هو الجهاد، كون الإنسان يدخل في الصف ويقاتل بسيفه حتى يقتله العدو بسلاح العدو فهذا الجهاد الشرعي إن توفرت شروطه وانتفت موانعه، وفعل الغلام هو من هذا الباب، والذين يدلسون على الأمة ويقررون الأحكام تبعاً لجماعاتهم الحزبية المقيمة التي فرقت المسلمين، وضيعت الدين، فيقولون: إن العمليات الانتحارية فيما يسمونه جهاداً مع عدم توفر شروط الجهاد فيه، بل هو ظلم وبغي كقتل الجنود في بلدانهم والتفجيرات في بلدان المسلمين يزعمون وكذبوا أنهم يجاهدون في سبيل الله، بل هم يجاهدون في سبيل الشيطان ومع الشيطان، والشيطان معهم من قبل ومن بعد.

ويقولون: إن هذه العمليات الانتحارية مثل فعل الغلام، سُبْحَانَ اللَّهِ الغلام جاهد في سبيل الله ولمك يقتل نفسه ولم يفجر نفسه، وإنما خاطر بنفسه لإعلاء كلمة الله، وهذا هو حال المجاهدين في سبيل الله، أما هذه العمليات فهي انتحار وقتل للنفس لم يأذن الله **عَزَّ وَجَلَّ** به، فلا تجوز بدون قتال ولا بقتال، فقتل الإنسان بنفسه بسلاحه حرام مطلقاً، ولم يأت دليل ولو بعيد على استثناء صورة من الصور من هذا الحكم الكلي المطلق، وهو تحريم

أن يقتل الإنسان نفسه، ولا تخلط الأمور، وإني أقول للشباب: يجب عليكم أن ترجعوا إلى العلماء الربانيين الذين لا تسمعون منهم إلا قال الله وقال رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولا ينطلقون في فتاواهم من مبادئ حسبية، ولا من أصول جماعة يلتزمونها، وإنما يلتزمون الأصول الشرعية، وأقول للشباب في جميع بلدان المسلمين: اتقوا الله في أنفسكم، وفي أهليكم، فوي بلدانكم، والله إن قتل العسكر وقتل الجيوش والتفجير في بلدان المسلمين منكر وزور، ولا يقود إلى الجنة، وإنما هو مغضب لله، مسخط لله.

فلا تكونوا انعاماً يقودكم أولئك أبنائهم يعيشون في الدول التي ينادون بموتها، ويزعمون كفر الأحكام بموالاتها جهلاً بمعنى الموالاتة أو تجاهلاً، ويغررون بأبناء المسلمين، لكي يفجروا أنفسهم، ولكي يقتلوا أهل بلدانهم، ويزعمون كذبوا أن هذا من الجهاد في سبيل الله، فشوهوا الجهاد في سبيل الله، وشوها الاستقامة على دين الله، وغرروا بأبناء المسلمين، وجعلوا التفجير والتدمير والإفساد من باب الجهاد، عليهم من الله ما يستحقون، وأراح الله منهم إن أبوا إلا الإصرار والتغريب بالمؤمنين والمؤمنات.

السؤال: هل يصح إنزال قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾

[البروج: ١٠] على المتبرجات؟

الجواب: لا شك أن تبرج المرأة فتنة للرجل، بل وقد يكون فتنة للنساء، ولا شك أننا في زمن قل فيه الحياء عند كثير من الرجال والنساء، فتجد المرأة تخرج وقد شقت لباسها الأعلى إلى سرتها، وكشفت عن جوانب ثدييها، وعن ظهرها، وعن فخذيها، كاسيات عاريات، وتجد الرجل أبصا أو زوجا بجوارها يضحك ويتسم، ويفرح كأنه في مقام مدح وإحسان، ولا شك أن هذا من البلاء الذي لا يقره شرع، ولا عرف، ولا ترضى به فطرة سوية، ولا شك أن تبرج المرأة فتنة كما قلنا، لكن لا ينبغي أن يدخل في هذه الآية لأن هذه الآية فيما يظهر لنا والله أعلم هي في صرف الناس عن دينهم، وفي العمل على صرف المسلمين عن الإسلام، واتخاذ الوسائل لصرفهم عن دينهم.

لكن لا شك أن المرأة المتبرجة وأن وليها على خطر عظيم، والواجب على جميع المسلمين أن يتقوا الله، وأن يلتزموا الستر للرجال في عوراتهم التي أوجب الله عليهم أن يستروها وللنساء، وأن يتخلص المؤمنون من هذا البلاء الذي تظهر فيه المسلمات كاسيات عاريات، فإما لباس ضيق كأنك ترى ما تحته، وإما لباس مقطع ممزق، يكشف عن كثير من جسد المرأة، وللأسف أن بعض المسلمين أصبحوا يسخرون من المستورة، ويفخرون بالمتهتكة، فيسخرون من ذات النقاب، بل وأصبح بعضهم يسخر ممن تغطي شعرها، ولا تكشف عن ساقها، ويرون هذا التزاماً، ورجعية، وأما كون المرأة تقطع ملابسها مزقاً بحيث

يكون المفقود أكثر من الموجود، فعندهم حرية شخصية، وتقدم وحضارة، نعوذ بالله من سوء الحال.

والواجب على كل واحد أن يشتغل بأهله، وأن يأمرهم وأن ينهاهم وأن يأخذ على أيديهم، وأن ينصح من يستطيع من المسلمين، وإذا تعاون المسلمون على الحق ظهر الحق إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

السؤال: يقول: تفسير قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ

مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]؟

الجواب: يعني أن الله خلق سبع أراضين، ولكن الله **عز وجل** لم يفصل لنا بالسبع الأراضين كما فصل لنا في السبع السماوات، فنحن نعتقد أن الله خلق الأرض سبعة، وأما تفاصيلها فلم يرد في النصوص إلا الشيء القليل.

السؤال: يقول: تفسير قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، أي

إلا ما أريد به وجهه، هل هذا صحيح؟

الجواب: هذا قاله بعض أهل العلم، وقالوا: إن المراد أن كل شيء يهلك إلا عمل المؤمن الصالح، فإن الله يحفظه له، وقال بعض العلماء: هذا من باب اختلاف تنوع لا اختلاف التضاد، فالآية صالحة للأمرين، ويجوز إطلاق المشترك على معنييه إذا لم يتنافيا، فتكون الآية دالة على الأمرين: أن المراد وجه الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وباللزام بقاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وأن الآية دالة على بقاء الأعمال الصالحة للمؤمنين، وأما إذا لم يمكن حمل الآية على المعنيين فلا شك أن المعنى الأول هو المتعين، لكن يمكن الحمل فلا إشكال هنا.

السؤال: هل يلزم من إبقاء فرعون عبرة للعالمين أن جسده لا بُدَّ أن يكون باقياً إلى زماننا وبعد زماننا فيكون هذا مما دل عليه القرآن؟

الجواب: اليقين أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** نجى فرعونَ بجسده، بعد أن أغرقه وأذله، فأغرقه مع قوته وجبروته، أهلكه وقومه مع قوتهم بالماء، وأذله حيث أدرك ورأى الحق عند الغرغرة فقال: ﴿قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠]، وكان في هذا الحسرة عليه حيث أيقنَ ولا ينفعه ذلك اليقين.

قال: ﴿الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾ [يونس: ٩١]، ثُمَّ نجاه الله ببدنه، ليكون لمن خلفه آية.

وأما إلى متى؟

فالله أعلم، ليس عندنا دليل ننتهي إليه. فنجزم بما دلنا عليه ربنا، وأما بقاء جسده إلى متى؟ فالله أعلم.

السؤال: هل في قوله: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] أن الأرض

الكروية؟

الجواب: ليس في القرآن ما يُثبِت ولا ما ينفي، ولا ينبغي جَرُّ النصوص الشرعية إلى الحقائق العلمية بالتكلفات، فهذا مما يُضحكُ غيرنا علينا، مثل مثلاً: مَنْ جاء لما صعد سلطان بن سلمان إلى الفضاء، وكان أول مَنْ يصوم في الفضاء، صعد في رمضان وصام، وأفطر وهو في الفضاء، جاء بعض الناس إلى قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]، قال هذا تفسير للآية، معنى ذلك لا تنفذون يا معاشِ المُسلمين إلا بسلطان بن سلمان، هذا تكلفات.

أقول: لا تُجر النصوص الشرعية إلى الحقائق العلمية بالتكلفات.

أما النظريات العلمية لا يجوز أن تُساق إليها النصوص أصلاً؛ لأن النظريات العلمية قابلة للإثبات والنفي، ولا ينبغي أن نجر أنفسنا إلى الحديث عن أمورٍ لا نُحسنها.

متى نتكلم؟

إذا تعارض كلام الناس مع الوحي، فهنا نقوم ونبين بطلان كلام الناس المعارض للوحي.

أما نأتي ونتكلم باسم الدين في أمور تُضحك علينا الناس من غير ما يوجد في النصوص ما يدعو إلى ذلك فلا ينبغي.



كتاب الحديث وعلومه

باب شرح الحديث

السؤال: في حديث النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**لا يفرك مؤمنٌ مؤمنةً**»، فإلى أي حد

ينبغي للزوج أن يصبر على زوجته؟

الجواب: إذا كان السبب المكروه في الزوجة مما يمكن للزوج أن يتحملة ويأذن الشرع في تحمله فالمشروع للزوج أن يُصبر نفسه بأن ينظر إلى محاسن زوجته وأن يذكر نفسه بمحاسنها حتى تهدأ نفسه، فإنه ما من إنسان كله شر بل لا بُدَّ من خير، فإذا كان الذي يكرهه الزوج في الزوجة مما يمكن تحمله ويأذن الشرع في تحمله فإن المشروع له أن يُصبر نفسه، وطريقة التصبر أن يتفكر في محاسنها والخير الذي منها؛ حتى تهدأ نفسه.

ليس من حسن العشرة أن يُعدَّ أحد الزوجين السيئات وينسى الحسنات، حسن العشرة أن يُعدَّ أحد الزوجين الحسنات ويتغافل عن السيئات، هذه حسن العشرة لكن بالقيدَين المذكورين، أن يكون المكروه مما يمكن للإنسان أن يتحملة، فهناك أمور لا يستطيع الإنسان أن يتحملها ولا يستطيع أن يصبر عليها، وأن يكون مما يأذن الشرع في تحمله، فلو كانت هذه المرأة يكره منها أنها سهلة في أيدي الرجال -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- في كلامهم وفي النظر إليهم وكذا، فهذا لا يُتحمَّل بل ينهاها ويعظها، فإن تابت وانزجرت واتعظت أمسكها، وإن لم تفعل فارقها. فهذا الضابط بهذين القيدَين:



- أن يكون ممّا يمكن تحمله.
- وأن يكون ممّا يأذن الشرع في تحمله.

السؤال: في حديث: حق المسلم على المسلم «وإذا دعاك فأجبه» يقول: هل هنا يُقصد به الوليمة فقط؟ أو كل دعوة؟

الجواب: الدعوة نوعان:

النوع الأول: دعوة إلى وليمة العرس وهذه متأكدة، ومن دُعي إلى وليمة العرس فلم يُجب فقد عصى أبا القاسم **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** دلت على ذلك أحاديث متعددة.

❖ **ولذلك الراجح من أقوال أهل العلم: أن إجابة دعوة العرس واجبة بشرطين:**

الشرط الأول: ألا يكون فيها حرام، فإن كان فيها حرام فإنه لا يجوز أن تُجاب ما دام أن الإنسان لا يستطيع أن يُنكر ذلك الحرام، أما إذا كان يستطيع أن يُنكر ذلك الحرام فذهب لـينكره فأنكره فانقطع فالحمد لله، وإن ذهب فأنكره فلم ينقطع ثم خرج؛ فهذا خير، أما إذا كان هناك منكر في الوليمة ولا يستطيع الإنسان أن يُنكره فلا يجوز أن يحضر هذه الوليمة التي فيها المنكر.

الشرط الثاني: أن لا يتضرر بالإجابة فإنه لا ضرر ولا ضرار، ودفع الضرر مُقَدَّم على جلب المصلحة، ولذلك مثال: مثلاً لو كانوا يؤخرون العشاء إلى وقت متأخر من الليل ويؤدي هذا به إلى أن ينام عن صلاة الفجر، أو تفوته خيرات في الليل قد اعتادها؛ فهنا نقول: إنه لا يجب عليه أن يُجيب هذه الوليمة ما دام أنه يتضرر، وإذا أُجيب الإنسان إلى وليمة الزواج وكان هذا في النهار وكان صائماً فإنه مُخير إذا كان الصوم نافلة مُخير بين أن يُفطر فيأكل معهم، وبين أن يُصلي، ومعنى (أن يصلي) قال بعض أهل العلم معناه: أن

يدعو، يعني يحضر ويبقى صائماً ويدعو لهم، يدعو لأهل الوليمة؛ وهذا الذي عليه أكثر العلماء، وقال بعض العلم: بل المعنى أنهم إذا قاموا يأكلون يقوم يتشاغل بالصلاة، فإذا قاموا إلى الأكل يقوم هو فيصلي، وهذا وإن كان اللفظ يحتمله إلا أن الأول أقرب والله أعلم إلى الحكمة والمقصود.

والنوع الثاني: الدعوة إلى غير وليمة العرس، وهذه يستحب إجابتها وليست واجبة، فإن المطلق هنا يُحمل على المقيد هناك، لكنها من حُسن الخلق ومن الأمور الطيبة ما لم يكن فيها ما يمنع من إجابتها.

السؤال: ...؟

الجواب: وعالمًا ومتعلمًا، فأخبرنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن حال الدنيا وأمورها، وأنها مُبَعْدَةٌ عن الله عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنها مُبَعْدَةٌ عن الله عَزَّ وَجَلَّ، فمن لهى بأمور الدنيا ابتعد عن ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، واستثنى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذه الحال المذمومة أمرين عظيمين؛ لأنهما مقربان إلى الله.

أما أولهما: فهو ذكر الله وما والاه، ويدخل في ذلك: كل طاعة شرعها الله عَزَّ وَجَلَّ، فإنها خيرٌ للمؤمن في دنياء وآخره.

والأمر الثاني: العالم والمتعلم، فإن هذا يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فالمؤمن الموفق، المُصَدِّق لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرص على أن يكون في دنياء من أهل الطاعة لله عَزَّ وَجَلَّ، ومن أهل ترك ما حرم الله عَزَّ وَجَلَّ، ومن الصنفين المحمودين الممدوحين:

✓ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا مُعَلِّمًا.

✓ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّمًا.

ونحن قد مَنْ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ علينا بهذه النعمة الكبرى، نعمة التعليم والتعلم في مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فينبغي أن نقدرها قدرها، وأن نشكر ربنا عليها، وأعظم الشكر في هذا المقام، أن نُخْلِصَ لربنا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن نُعَلِّمَ ونطلب العلم، لنرضي الله عَزَّ وَجَلَّ، لنزكي أنفسنا بهذا العلم، لكي يكون نافعًا، فأسأل الله عَزَّ وَجَلَّ كما أكرمنا، بأن

نكون عالمين أو متعلمين، أن يكرمنا بأن نكون مخلصين، وأن يكفينا شر أهواء أنفسنا،
ووساوس الشياطين، ثُمَّ إنا نواصل تفقُّهنا في ديننا.

السؤال: يقول السائل: يقول بعضهم: يجب على كل معيّن تشميت العاطس؛ لحديث: «حَقُّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ»، فهل هذا صحيح؟

الجواب: هذا قاله بعض أهل العلم من الظاهرية، وقالوا: إن تشميت العاطس واجب، لكن الصحيح أنه مستحب، وهذا الَّذِي عَلَيْهِ جمهور أهل العلم.

السؤال: قلت - حفظكم الله - عن حديث سب اليهود للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورد عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عليهم، وجواب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا أصل في الترفُّق، وليس ذكر الحق مخالف لهذا، وليس الرد على من اعتدى بما يستحق، ويحقق المقصد مخالف لهذا، هل يُفهم من هذا أن المسلم إذا دعا عليك فلا بأس من الرد عليه بمثل ما دعا؟

الجواب: نعم، من اعتدى عليك فأنت في حالين - هذا بالنسبة لأمورك الشخصية - فأنت في حالين:

الحالة الأولى: أن ترد اعتدائه بمثله، وهنا فأنت متصر، لا لك ولا عليك، سبك تسبه بمثله، فإن زدت أصبحت ساءاً، وهذه مسألة مهمة؛ لأن بعض الناس يظن الانتصار أن يطلق لسانه، قال له كلمة يرد عليه بعشرة، لا الانتصار كلمة بكلمة، فإن زدت أصبحت ساءاً، لست منتصراً، دعا عليك تدعو عليه بمثل ما دعا، قال: الله لا يوفقك، أعوذ بالله، فقول: وأنت لا وفقك الله، أو لا وفقك الله أنت، أعوذ بالله من دعوتك، لا وفقك الله، الدعوة بدعوة بدون ما يكون فيها منكر، لكن لا تقول: الله لا يوفقك ولا أولادك ولا أولاد أولادك ولا عيال عمك، هذه الحالة الأولى.

الحالة الثانية: أن تعفو وتصفح، وتقابل القبيح بالجميل، أن تعفو وتصفح لا تعتدي، وتقابل القبيح بالجميل، قال: الله لا يوفقك، تقول: الله يوفقني وإياك والمسلمين، لك كل خير، ويغفر لك ولوالديك، ولمن تحب.

فتقابل القبيح بالجميل، وهذه خير المنازل، لما؟ لأن الله سيجازيك عليها، ويشبك عليها، وهذا خير لك من انتصارك لنفسك.

أما إذا كان الأمر في حق الله: فهذا باب آخر، النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لم ينتصر لنفسه قط، لكن إذا انتهكت محارم الله فيعالج الأمر بما يؤدي إلى الزجر عن انتهاك محارم الله، بحسب الحال، ويكون الإنسان متبع في هذا ما دل عليه الشرع.

السؤال: الحديث الذي في الصحيحين، حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** الرجل الذي ... مع اليهودي في الحديث: فلطم بها وجه اليهودي، هل هذا قبل النهي أو الأمر خاص بالمسلمين؟

الجواب: رفع يده فصك وجهه، وجه اليهودي.

هنا بعض أهل العلم قال: إن هذا الفعل من الصحابي قبل النهي عن لطم الوجه.
وبعض أهل العلم قال: قد لا يكون عالمًا بالنهي عن لطم الوجه؛ لكن لو كان ذلك كذلك لعلمه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وقال بعض أهل العلم: إن هذا يدل على أن الكافر مستثنى من النهي.

لكن يظهر -والله أعلم- عموم النهي.

السؤال: في قول الزوج لزوجته: أنت عليّ حرام، ولم يقصد به طلاق ولكنها حائض، سؤال: كيف بحديث: «ثَلَاثٌ جَدُّهُنَّ جَدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جَدُّ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ» وكيف درجة الحديث الشريف؟

الجواب: ...

صارت مُشْرِقَةً وَصِرَتْ مُغْرِبًا شَتَانٌ بَيْنَ مُشْرِقٍ وَمُغْرِبٍ

المسألة في وادٍ والحديث الذي يذكره الأخ في أمرٍ آخر، والفقه ليس مُباحًا لكل أحد، الفقه إنما هو للفقهاء، وشأن طلاب العلم أن يتلقوا الفقه وأن يتدربوا حتى يصبحوا فقهاء. الحديث فيمن أراد بالطلاق غير المراد به شرعًا مع العلم به، قال لامرأته: أنت طالق وهو يعرف الطلاق، قال: أنت طالق، ثم قال: ها أمزح معك؛ هنا يقع الطلاق، والحديث صحيح.

أما مسألتنا: فهو لم يهزل ولم يُرد به غير المعنى الشرعي، وإنما أراد به معنىً صحيحًا، متزوج وامرأته كأنها تريده، تزينت وتجملت وهي حائض، فقال: لا، أنت عليّ حرام، فهو صادق في قوله صادق في قصده وقصده صحيح؛ فهذا بابٌ وهذا باب.

السؤال: بالنسبة للحديث عن رؤية عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا** الرجال؛ أي الاحباش الذين كانوا يلعبون في المسجد؛ هل هو دليل لجواز رؤية النساء المشايخ والدعاة في مجالس العلم والمشايخ يجلسون أمامهن؟

الجواب: هنا مسألتان:

◀ **المسألة الأولى:** نظر النساء إلى الرجال؛ نظر النساء إلى الرجال إذا لم يكن فيه ريبة ولم يكن في القلب مرض؛ فإنه مباح؛ كأن تفتح المرأة مثلاً محاضرة للشيخ وتنظر في الجهاز وتستمع. إذا لم يكن هناك ريبة ولم يكن في القلب مرض فلم تشعر المرأة من قلبها خلا؛ فإنه مباح. أما إذا وُجدت الريبة وأحست المرأة من نفسها الخلل، وأنه دب إليها شيء من التعلُّق؛ فإنه يحرم عليها أن تنظر، ويجب عليها أن تكف بصرها، وحديث عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أحد الأدلة على هذا.

◀ **وأما المسألة الثانية:** فهي جلوس الداعية أو المعلم أمام النساء مباشرة؛ وهذا غير مشروع، وينبغي تركه واجتنابه، ولا حاجة إليه، وفيه من المفسد الشيء العظيم. ويُحدِّث للناس من القضاء والأحكام بمقدار ما أحدثوا. فليس شيوخ اليوم كشيوخ الأمس، وليس نساء اليوم كنساء الأمس؛ فينبغي الحذر والبعد عن هذا الامر. وعائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** وقف لها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمام الباب كالسائر لها، وكانت تنظر من وراء رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ فينبغي ألا يتساهل الدعاة في هذا الباب. فإذا احتاج الأمر إلى تدريس النساء فإنه يكون بحائل بين الشيخ وبين الطالبات.



هذا الذي يظهر لنا، لا سيما وقد عرفنا كثيرا من قضايا الفساد في هذا الباب

✓ **فالذي أراه والله أعلم:** هو سد الذرائع، ومنع هذا؛ وإنما يكون هذا بحائل ما

أمكن السبيل إلى هذا؛ هذا الذي أراه والله أعلم.

السؤال: هل استعمال ما يختص بالزوجة من قبل الزوج أو العكس، مما يكون بينهما داخل البيت، كاستعمال الأحذية أو بعض المعاطف ونحوها، هل يدخل في اللعن الوارد في الحديث؟

الجواب: الذي يظهر لي والله أعلم، أن هذا إن كان على وجه التشبه بالنساء، فإنه يدخل، أن يقصد الرجل أن يتشبه بامرأته أو نحو ذلك؛ فإنه يدخل، وإن كان هذا مما يختص بأحدهما، مما يختص بأحدهما، كأن يلبس الرجل لباس المرأة الذي لا يلبسه الرجال، أو تلبس المرأة لباس الرجل الذي لا تلبسه النسوة على وجه اللبس؛ فإن هذا لا يجوز، ومن التشبه؛ لأن التشبه يكفي فيه حصول الصورة، ولو لم يقصد.

أما إذا كان مما لا يعني يختص بالرجال أو النساء، لكن هذا اللباس للمرأة، وهذا اللباس للرجل.

أو أخذه الرجل على غير هيئة اللباس، أو المرأة على غير هيئة اللباس.

مثلاً: -أعز الله السامعين-، لو كان هناك حذاء يعني لا يتميز أنه للنساء أو للرجال، مثل ما يسمونه (الشبشب أو نحو ذلك) فيلبسه هذا ويلبسه هذا، هذا ما فيه حرج.

أو مثلاً: لو أن المرأة في البرد أخذت عباءة الرجل التي هي من الصوف والتحف بها، لا على هيئة اللباس، وإنما تلتحف بها، تتقي البرد، فهذا لا حرج فيه إن شاء الله.

السؤال: كيف الجمع بين حديث: «الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ»، وحديث: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ

الْجَمَالَ»؟

الجواب: ليست البذاذة وسخًا، ولا البذاذة قبحًا، وَإِنَّمَا البذاذة: تواضع في الملبس والهيئة، فالتواضع في الملبس والهيئة من الإيمان؛ لأن التواضع كله من الإيمان، لكن البذاذة تكون في نظافة وجمال، فلا تعارض أصلاً بين الحديثين حَتَّى نجمع بينهما، جميلٌ أن يكون ثوبك حسنًا نظيفًا، وأن يكون نعلك حسنًا نظيفًا، والكمال في الجمال أن يكون ذلك في تواضع، لا يُنافي التحدث بنعمة الله عليك، بل تظهر عليك نعمة الله في تواضعٍ ونظافةٍ وجمال، فإذا فعلت ذلك، فقد أتيت بالكمال الَّذِي هو شأن المؤمن.

السؤال: قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيَّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» ذكر أنه في صحيح الترغيب والترهيب يقول: ألا يعتبر هذا الحديث مُخْرَجًا للصلاة من الآية كما أخرج الحديث الآخر الزكاة؟

الجواب: لا؛ لأن الحديث بهذه الرواية وبالروايات الأخرى لا يُقصد به ذات الصلاة، وإنما المقصود به: المحافظة على حق الصلاة؛ فحافظ على ركوعهن وسجودهن وخشوعهن ولم يُضَيَّعْ من حقهن شَيْئًا استخفافاً بهن؛ هذا قد أتى بالحق.

السؤال: في حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٌ حَقٌّ»، يروى

بالإضافة وعدمها، يسأل عن الفرق؟

الجواب: العلماء تكلموا عن معنى هذا الحديث، وهل المقصود العرق الذي هو الجبل

الصغير، والمقصود به: الشيء الثابت، العقار، أو المقصود به عرق الظالم المضاف إلى الظالم،

وأنا لم أتعرض لهذا؛ لأن الحديث مُطلق، ونحن لا نريد أن نخرج عن مقصدنا.

السؤال: ما معنى «الخوارج كلاب النار»؟

الجواب: هَذَا وعيد، وعيد بأنهم مِنْ أَرذل أهل النَّار، ولذلك قلنا: إنَّ الوعيدَ الواردَ فيهم شديد، ولكن لا يلزم منه أن يكونوا كُفَّاراً، كما في حديث: «**إنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ** **ثَلَاثَةٌ**»؛ فإنَّ هَذَا مِنْ الوعيد الشديد، وأنهم يدخلون النَّارَ قَبْلَ الكُفَّار، ولكن لا يلزم مِنْ ذلك أنهم كُفَّار.

ثُمَّ يا إخوة: المظاهرات حُجَّة متبادلة مَا تنتهي.

أولاً: لا يُمكن أن يُجمع النَّاس على شيءٍ في الدُّنْيَا، مَا يُمكن أن يجمع النَّاس على شيءٍ مِنْ أمور دُنْيَاهُمْ، فإذا تظاهر هؤلاء، وحققوا مَا يُريدون، قامَ الطرف الثاني وتظاهر لتحقيق مَا يُريد، ويقول هؤلاء هؤلاء: لماذا تمنعوننا مما فعلتموه، ولا تستقر البلدان، وتبقى دائماً في فوضى، إلا أن يعودوا إلى مَا يُسمونه بالقمع، فهذا الباب تأبى الشريعة أن يُفتح بوجهٍ مِنْ الوجوه.

السؤال: مَا معنى الإحداث في الحديث؟ وما حُكم مَنْ يعين على تسكين أهل البدع والأهواء في الفنادق وَهُوَ مَنْ يسب الصحابة؟

الجواب: الإحداث: هو الابتداع؛ هذا الأصل، ويُدخل فيه كثير من أهل العلم المعاصي، ولا يجوز للمؤمن أن يؤوي مُحدثًا في مدينة رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا بالتأجير ولا بالاستضافة، لعموم قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

السؤال: أحسن الله إليكم؛ ما صحة هذا القول الأجر على قدر المشقة؟

الجواب: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَمَّا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ»، لكن أهل السنة يقولون: المشقة ليست مطلوبة ولا يُتقرب بها، فإن وقعت أجر عليها الإنسان؛ بمعنى: أن الله لم يتعبنا بالمشقة أبداً، لكن من رحمة الله أنه إذا وقعت علينا مشقة يُثبنا علينا.

بمعنى: لو أن بيتك قريب من المسجد، لا يُشرع لك أن تذهب إلى مكان بعيد وتلف حول البيوت حتّى تصل إلى المسجد، تقول: أريد أن أتعب أكثر حتّى أؤجر أكثر، لم يطلب الله منك التعب، ولكن: لو أنك كنت في مكان بعيد فأتيت إلى المسجد تُؤجر على تعبك ومشقتك.

وانتبهوا يا إخوة: أهل السنة يقولون: المشقة لا يُتقرب بها؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يطلبها منا، لكن إن وقعت المشقة تبعاً للمطلوب، فإن الله يُثبنا عليها، هذا خلاصة كلام أهل السنة في المسألة.

السؤال: التوفيق بين حديث: «فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ» الَّذِي ذَكَرْتُمْ، وحديث: «ذَهَبَ

أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ»؟

الجواب: نعم «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ» عندما جاء الفقراء إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ وقالوا: "ذهب أهل الدثور بالأجور يتصدقون ولا نتصدق ويعني يصلون ونصلي

ويصومون ونصوم"، فأخبرهم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودلهم بما يسبقون به غيرهم،

قالوا هنا: لم يقل لهم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنتم بنيتكم فأنتم مثلهم، نقول هنا: هؤلاء

طلبوا أن يكونوا مثل الأغنياء المتصدقين سواء في الحقيقة، وهذا لا يقع.

ولذلك دلهم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عمل يسبقون به غيرهم، فلما علم الأغنياء

بهذا فعلوا مثلما فعلوا، فجاءوا الفقراء للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: "علم إخواننا

أهل الدثور بما عملنا فعملوا مثلما عملنا"، فَقَالَ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»، فهنا

أرادوا أن يكونوا مثلهم، فأرشدهم إِلَى العمل.

ونحن قلنا يا إخوة: إن العامل مع النية أعظم منزلة ممن ينوي فقط ولا يعمل لمانع،

فنقول: ذهب أهل الدثور بالأجور إِنَّمَا طلب الفقراء أن يتساووا مع الأغنياء فأرشدهم

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى العمل، وَهَذَا لا يعني أنهم لا يثابون بنياتهم، وَإِنَّمَا يعني أنهم

لا يساوون من عملوا، وَهَذَا هو مضمون الحديث، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ».

السؤال: في قوله: «وَفَرَّقُوا بَيْنَهُم فِي الْمَضَاجِعِ»، هل هو الذكر والأنثى الأخوين، أم

يشمل الذكر والذكر؟

الجواب: «مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُم فِي

الْمَضَاجِعِ»، بعض أهل العلم قال: يعني بين الذكر والأنثى، وبعض أهل العلم قال:

شامل، والذي يظهر لي والله أعلم أن هناك تفريقاً بين الذكر والأنثى، وهناك تفريقاً بين

الذكر والذكر، أما التفريق بين الذكر والأنثى، فهو في المضجع والغرفة، فَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا فِي

الْغُرْفِ، فلا تنام الأنثى مع إخوانها الذكور، وَأَمَّا التفريق بين الذكر والذكر، فهو التفريق

في الفراش، فلا ينامان في فراشٍ وَاحِدٍ؛ فالحديث عام، وكلُّ يكون له من التفريق ما يناسبه.

والله أعلم.

السؤال: ... «ثلاثُ جِدْهُنْ جِدْ وهزلهُنْ جِدْ».

الجواب: أولاً: الهازل غير السكران، الهازل مُدْرِكٌ وله عقل، أما السكران لا عقل له، وأما مقصود الشرع: فالشرع قد رتب أحكاماً على السكر تحقق المقصود الشرعي كالحدود، ولم يأتي نص على ترتيب أحكامٍ أخرى مع علم الشارع بها؛ فدل ذلك على أنه لا تترتب هذه الأحكام عليه، ثم كما ذكرت شيخ الإسلام يرى إجماع الصحابة؛ لأنه يرى أنه لم يخالف أحد من الصحابة فُتياً عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

السؤال: في حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم

ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم»، يقول هل هذا يجوز لنا لعن الأئمة؟

الجواب: لا، هذا إخبار عن الواقع، إخبار عن الواقع أن الأمر سيصل إلى درجة

التلاعن ودرجة البغض الشديد، وهذه أقصى درجات الأمر السيء، ومع ذلك ما أجاز

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخروج عليهم حتى لو وصلوا إلى هذه الحالة، والمطلوب

من المؤمنين أن لا يصلوا إلى هذه الحالة وأن يلزموا الكتاب والسنة وطريق سلف الأمة

رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ.

السؤال: هل تدخل الصغيرة التي يتوب العبد منها ويندم عليها لكنه يعود إليها في حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»؟

الجواب: الصغائر يغفرها الله عَزَّ وَجَلَّ بمكفرات كثيرة منها التوبة، فإن التوبة تُهْدِمُ بها الكبيرة والصغيرة، ومنها الاستغفار، ومنها الأعمال الصالحة، لكن تكفير الصغائر بالأعمال الصالحة منه مقيد بزمن، كالجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر، ومنها ما هو مطلق غير مقيد بزمن فيشمل ما قبل العمل كله، وقد قدمت لكم أن الإنسان قد يعمل أعمالاً ويتوب ويستغفر فتغفر له الصغائر، فإذا عمل عملاً تغفر به الصغائر إن كانت عليه صغيرة لحقته بعد أن غُفِرَ غيرها تُغفر بهذا، وإن لم تكن عليه صغيرة يُخَفَّفُ من كبائره بمقدار الصغيرة، فإن لم تكن عليه كبائر كأن تاب فإنه يُعْطَى من الحسنات بما يساوي تكفير الصغيرة، وربنا ذو الفضل الكبير **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: في حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَفْرُقُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً»، فَإِلَى أَيِّ حَدِّ

يَنْبَغِي لِلزَّوْجِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى زَوْجَتِهِ؟

الجواب: نعم إذا كان السبب المكروه في الزوجة، مِمَّا يُمْكِنُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَتَحَمَّلَهُ وَيَأْذَنَ الشَّرْعُ فِي تَحْمَلِهِ، فَالْمَشْرُوعُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ، بِأَنْ يَنْظُرَ إِلَى مُحَاسِنِ زَوْجَتِهِ، وَأَنْ يَذْكُرَ نَفْسَهُ بِمُحَاسِنِهَا حَتَّى تَهْدَأَ نَفْسُهُ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ إِنْسَانٍ كُلَّهُ شَرٌّ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ خَيْرٍ، فَإِذَا كَانَ الَّذِي يَكْرَهُهُ الزَّوْجُ فِي الزَّوْجَةِ، مِمَّا يُمْكِنُ تَحْمَلُهُ يُمْكِنُ لَهُ أَنْ يَتَحَمَّلَهُ.

وَيَأْذَنُ الشَّرْعُ فِي تَحْمَلِهِ، فَإِنَّ الْمَشْرُوعَ لَهُ أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ، وَطَرِيقَةُ التَّصْبِيرِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي مُحَاسِنِهَا وَالْخَيْرِ الَّذِي مِنْهَا حَتَّى تَهْدَأَ نَفْسُهُ، لَيْسَ مِنْ حَسَنِ الْعِشْرَةِ أَنْ يَعِدَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ السَّيِّئَاتِ وَيَنْسَى الْحَسَنَاتِ، حُسْنُ الْعِشْرَةِ أَنْ يَعِدَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ الْحَسَنَاتِ وَيَتَغَافَلَ عَنِ السَّيِّئَاتِ، هَذِهِ حُسْنُ الْعِشْرَةِ لَكِنْ بِالْقَيْدَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، أَنْ يَكُونَ الْمَكْرُوهُ.

مِمَّا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتَحَمَّلَهُ، فَهَنَّاكَ أُمُورٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَحَمَّلَهَا، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يَكُونَ مِمَّا يَأْذَنُ الشَّرْعُ فِي تَحْمَلِهِ، فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ يَكْرَهُ مِنْهَا أَنَّهَا سَهْلَةٌ فِي أَيْدِي الرِّجَالِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-، فِي كَلَامِهِمْ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِمْ فَهَذَا لَا يَتَحَمَّلُ، بَلْ يَنْهَاهَا وَيُعِيبُهَا، فَإِنْ تَابَتْ وَانْزَجَرَتْ وَاتْعَظَتْ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَارْقَهَا، فَهَذَا الضَّابِطُ بِهِذَيْنِ الْقَيْدَيْنِ، أَنْ يَكُونَ مِمَّا يُمْكِنُ تَحْمَلُهُ وَأَنْ يَكُونَ مِمَّا يَأْذَنُ الشَّرْعُ فِي تَحْمَلِهِ.

السؤال: يسأل عن معنى حديث أبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كم أجعل لك من صلاتي يا رَسُولَ اللهِ قال اجعل لي صلاتك كلها.

الجواب: هذا في الدُّعَاء، هذا في الدعاء المقصود بالصلاة هنا الدُّعَاء، وَ-لَا شَكَّ أَنْ ادخال الصلاة عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدعاء سبب من أسباب الإجابة، فَأَنْ تَبْدَأَ دُعَاكَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتجعل في دعائك الصلاة عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا سبب من أسباب الإجابة.

وكلما زدت من الصلاة عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدُّعَاء، عَظُمَ شَأْنُ دُعَائِكَ، حَتَّى إِنْكَ لَوْ جَعَلْتَ كُلَّ دُعَائِكَ صَلَاةً عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقضى حاجتك، وتكفى همك ويغفر ذنبك نعم.

السؤال: «مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ» الحديث. مَنْ اجْتَهِدَ فِي الْإِتْيَانِ بِهَذِهِ الْأُمُورِ، إِلَّا أَنَّهُ فَاتَهُ الدُّنُو

مِنْ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ لكَثْرَةِ الْمُصَلِّينَ، فَهَلْ يَنَالُ الْأَجْرَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ؟

الجواب: المقصودُ التبكير، فإذا بَكَرَ وَتَقَدَّمَ وَرَاحَ مَثَلًا: فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، وَجَلَسَ إِلَى

حَيْثُ مَا انْتَهَى، وَأَنْصَتَ؛ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ الْفَضْلُ، لَكِنَّ كَمَا قُلْتُ: الْمَقْصُودُ أَنْ يُبَكِّرَ، فَإِذَا بَكَرَ

وَجَلَسَ حَيْثُ انْتَهَى، فَقَدْ حَصَلَ لَهُ الْمَقْصُودُ. وَلَيْسَ لِلدُّنُو مِنْ الْإِمَامِ حَدٌّ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ

مِنْهُ الْقُرْبُ، بِأَنْ يَقْتَرِبَ مِنَ الْإِمَامِ مَا اسْتَطَاعَ.

السؤال: حديث: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» كيف

التوفيق بينه وبين ما ذكرنا في الهاجس والخاطر؟

الجواب: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قِيلَ يَا رَسُولَ

اللَّهِ: هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»، وفي رواية:

«عَلَى قَتْلِ أَخِي»، هنا يا أخوة هذا نوى وشرع، نوى بقتل أخيه وشرع وأخذ يتقاتلان،

ولكن الأول سبقه فقتله، فهذا ليس مجرد خاطر، ولا حديث نفس، هذه نية جازمة صدقها

العمل.

ولذلك يقول العلماء المحققون: "إِذَا نَوَى الْإِنْسَانُ الشَّرَّ وَشَرَعَ فِي أَسْبَابِهِ يُؤَاخِذُ بِهِ؛"

يعني: إنسان مثلاً نوى -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أن يزني بامرأة، نوى وخرج من بيته يريد أن يذهب

إليها، لكن شاف الشرطة خاف منها فترك، يؤاخذ بهذا ويعاقب؛ لأنه نوى نية صدقها

العمل، فإذا نوى الإنسان النية وصدقها العمل وجاء بشيء من العمل؛ فإنه يؤاخذ به، فهذا

الَّذِي فِي الْحَدِيثِ مِنْ هَذَا النُّوعِ.

السؤال: هل قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران..»

يشمل كل مجتهد وكل مسألة أم في الأمر تفصيل؟

الجواب: سيأتي **إِنْ شَاءَ اللهُ** في الاجتهاد، فإذا اجتهد فيما يجتهد فيه اجتهادًا مستوفيًا

للشروط فإنه يؤجر على اجتهاده، فإن جمع مع الاجتهاد الصواب نال أجرين، وإن لم يوفق

للصواب مع الاجتهاد فإن له أجرًا، فالأمر مقيد بقيدين في مسألة اجتهادية اجتهادًا مستوفيًا

للشروط، يعني لا يأتي شخص يجتهد في مسألة فيها إجماع أو يجتهد اجتهادًا ناقصًا في مسألة

اجتهادية فإنه لا يدخل في الحديث.

السؤال: هل من السنة إغلاق النوافذ وقت المغرب؟

الجواب: السنة أن يدخل الأطفال إلى البيوت عند انتشار الشياطين عند الغروب،

فيدخل الأطفال إلى البيوت، أما إغلاق النوافذ فلا أعلمه في السنة.

السؤال: يسأل عن معنى قول النبي ﷺ في فضل قراءة القرآن أن بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، هل حرف هنا بمعنى الكلمة أم الحرف هو الحرف الهجائي؟

الجواب: لا بل هو الحرف الهجائي، بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، ولذلك قال النبي ﷺ: «إِنِّي لَا أَقُولُ لَكُمْ: {الم} حرفٌ ولكن ألفٌ حرفٌ ولامٌ حرفٌ وميمٌ حرفٌ»، والحسنة بعشرة أمثالها.

السؤال: في الحديث: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ»، هل هذا الأمر على الوجوب؟

الجواب: لا، وإنما هو على الندب، نعم بعض أهل العلم يقول: من صنع المعروف ليكافئ وجب أن يكافئ؛ لكن الراجح: أنه مطلقاً للندب.

السؤال: يشكل عليه -بارك الله فيكم- أنه ثبت في حديث آخر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «الرَّجُلُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، قال: فرجعت المنزلة واحدة، فما هو التوجيه.

الجواب: لا إشكال -بارك الله فيك- «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، فيه فضيلة الحب في الله، وأن العبد قد يقصر بعمله، فيحب الصالحين، فيرتفع إلى منزلتهم، العبد قد يكون مع أناس صالحين؛ لكنه دونهم في العمل، وهو يحبهم لله وفي الله، فيرتفع في الجنة بحبه لهم، فيكون معهم، وفي هذا فضيلة الحب في الله، وأن من أثر الحب في الله أنه يرتفع العبد به في منازل الجنة؛ ولذلك «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، فمن أحب الأصلح فهو مع الأصلح، ومن أحب الصالح فهو مع الصالح، ومن أحب من دونه فهو معه.

إِذَا «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، فضيلة الحب في الله، أما الحديث الذي معنا فهو عن مسألة أثر النية في العمل، لو كان أن «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، يمنع التفاضل، الصحابة يحبون النبي -صلى الله عليه وسلم- أو لا يحبونه النبي -صلى الله عليه وسلم-؟

يحبون النبي -صلى الله عليه وسلم-، هل هم مثله؟

لا والله؛ ولكن يرجي أنهم معه.

الصحابة ونحن نحب أبا بكر الصديق ولا ما نحبه؟

نحبه حباً عظيماً، ونرجو الله أن نكون معه ومع النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لكن

هل الصحابة مثل أبي بكر؟

ليسوا مثله، أبو بكر أفضل الصحابة، ثم عمر - رضي الله عنه -، فكون المرء مع من أحب لا يمنع أن الناس يتفاضلون في المنازل من حيث هي؛ ولكن من فضل الله، وهذا زده على ما سمعنا من أفضال، أن الله جعل للأمة سبباً يرتفع به المقصر في الجنة وهو حبه في الله للصالحين؛ ولذلك من الحكمة أن تختار من تحب، وإياك - يا عبد الله - أن تبغض من عرف بالسنة والصلاح، إياك أن تبغضه، وكلما عرف العبد بالتوحيد والسنة والصلاح كلما رجي أن يكون حبه رافعاً للعبد في منازل الجنة، فلعل الأمر اتضح، المنازل وأصناف الناس شيء وأثر الحب في الله بحيث يكون الإنسان مع من أحب شيء آخر.

السؤال: كيف نوفق بين معنى تربت يداك بأنها شدة الفقر، وبين اظفر بذات الدين

تربت يداك؟

الجواب: أظن الأخ ما ركز وأنا أتكلم، قلنا:

إن هذه الكلمة لا يؤاخذ بها الإنسان؛ لأنه لا يقصد عند الناس معناها الأصلي، فإذا

أريد بها شيء حسن، فإن الإنسان يثاب عليه، وقد قلت: قد جرت على لسان رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - وما جرت عليه إلا في حسنها، فإن فمه الشريف - صلى الله عليه

وسلم - لا يكون منه إلا حسن.

السؤال: في حديث بريدة - رضي الله عنه - بأجر من أنظر معسر لكل يوم صدقة، هذه الصدقة مطلقة لا يعلم مقدارها أم أنه يؤجر؟

الجواب: نعم، لم تعين؛ لكن كل يوم له صدقة على هذا، وهذا - يا إخوة - فيه فضيلة تأجيل الدين رفقا بالمدين؛ لأنك منذ أن تقرضه، وتؤجله فإنك تكتسب أجر الصدقة في كل يوم، فإذا حل الأجل، وكان معسرا، فإنك إذا أجلته لك بكل يوم مثلي اليوم صدقة، وهذا فضل عظيم من الله - سبحانه وتعالى -.

السؤال: قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فصلُ ما بين الحلال والحرام الدَّف والصوت في

النِّكَاح»، ما معنى هذا الحديث؟

الجواب: نَعَمْ، النكاح ميزته أنه يُعلن؛ ولذلك قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أعلنوا

هذا النكاح واضربوا عليه بالدَّف»، فمن إعلانه أن يُضرب عليه بالدَّف، والدَّف مَعْرُوفٌ،

وهو نوع معروف يخرج صوتًا، وهو إطارٌ يُوضع عليه شيء من جلد الشاة أو نحوها، ولا

تكون فيه جلاجل ولا يكون ما يُسمَّى بالدَّرْبِكة ولا غير ذلك، وفصلُ ما بين النكاح

المشروع المعلن، ونكاح السر الحرام ضرب الدَّف، والمقصود الإِعلان، لا يعني هذا أن

نكاحًا لم يُضرب عليه بالدَّف يكون حرامًا لا، وَإِنَّمَا المقصود أن المطلوب الإِعلان، ومن

الإِعلان الضرب بالدَّف، فلو فرضنا أن رجلًا تزوج وأعلن وأولم، لكن لم يُضرب في نكاحه

بالدَّف، فالنكاح صحيح وجائز، وليس فيه إشكال، وإنما المشروع إعلان النِّكَاح، والممنوع

أن يكون النكاح سرًّا، ومن الفصل بين نكاح السرِّ، والنكاح العلني ضرب الدَّف، فإن

النكاح السر لا يُخبر به، ولا يُضرب عَلَيْهِ، ونكاح العلن يُخبر به، ويُضرب عَلَيْهِ.

السؤال: يسأل عَنْ معنى حديث الشفاعة: «إِنَّ اللَّهَ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ».

الجواب: غضبُ الله يتفاوت -وسياقي إِنَّ شَاءَ اللَّهُ فِي تعليقنا على المقت-، فقد يكونُ سَخَطًا؛ وَهُوَ أَوَّلُ الغضب. وقد يكون غضبًا، وقد يكون مقتًا؛ وَهُوَ شِدَّةُ الغضب. فغضب الله عَزَّ وَجَلَّ يتفاوت، ومنه غضب الله عَزَّ وَجَلَّ يوم القيامة.

السؤال: هل من السنة إغلاق الأبواب والنوافذ في البيوت ليلاً؟

الجواب: نعم، يُسن أن تُغلق الأبواب في الليل، وأن يُدخل الأطفال إلى البيوت لاسيما

عند المغرب فهذا من السنن التي ذكرها العلماء.

السؤال: ...؟

الجواب: الرد على دليل الحلال بينّ والحرام بينّ أن ما سُكت عنه ولم يرد دليلٌ بتحريمٍ ولا بإباحةٍ بخصوصه ليس من المشتبهات، وإنما من الحلال البينّ بدليل الأدلة الشرعية على ذلك، وأما المشتبهات فالمراد بها ما تنازعه أصلاً، أصلٌ يدلُّ على التحريم، وأصلٌ يدلُّ على الإباحة، فهذا يشتبه الأمر إيهما يلحق، هل يلحق بالأصل المحرم أو يلحق بالأصل المباح.

السؤال: في حديث أنس قال: «وَجَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ» الضمير يعود إلى ماذا؟

الجواب: جعل **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يُعْطِي شعره للناس، فالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فرق شعره للناس والتبرك بشعر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مشروع لكن لا يُشْرَع بعد هذا فإنه لا يُعْلَم شعرٌ للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** باقٍ، ولا يُشْرَع للإنسان أن يتبرك بالأحجار بأحجار المدينة مثلاً، بأحجار المسجد كما نرى بعض الحجاج يتمسح في أبواب المسجد. وسبحان الله متى صُنعت هذه الأبواب؟ وأي فائدة في هذه الأبواب؟ يتمسح بالحصى، يتمسح بالحجارة ومتى وضعت هذه الأسياخ وهذا الحديد؟ فهذا لا خير فيه، بل يعود الإنسان بسيئات عظيمة وستكلم عن هذا غداً إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

باب مقتطفات حديثية

السؤال: جاء في الأدب المفرد حديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن يدعو لواحد أو قوم أو عليهم ذهب إلى مسجد الفتح فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء، قال جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "وأنا أفعل ذلك كلما أهمني شيء"،

السؤال: مسجد الفتح والمعروف الآن في موقع السبع المساجد هل يجوز الذهاب إلى ذلك المسجد والدعاء؟

الجواب: هذا الحديث ضعيف جداً ولم يثبت مسجد في زمن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند الخندق، ولم يكن هنالك مسجد عند الخندق وإنما هذه المساجد قد أُحدثت في العصور المتأخرة فهذا الحديث ضعيف جداً.

بعض أهل العلم يقول: "إنه من الموضوعات" فلا يُستند إليه ولا يُحتج به في عبادة من العبادات.

السؤال: من فعل شيئاً ثم علم أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فعله، وكان هذا الشيء من قبيل العادات، أو نحو ذلك مما لا يُشرع الاقتداء فيه، فهل يفرح بذلك، وهل يفضل العمل بمثل هذه الموافقة؟

الجواب: هو فعله على أنه عادة، ولم يعلم أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فعله أصلاً، فهذا لا يتعلق به مدح ولا ذم، وإنما هو مباح من المباحات، لكن من علم أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فعل شيئاً عادةً، أو طبعاً، فإن المشروع في حقه بالنسبة للعادة، أن يفعل ما جرت به في زمنه ما لم تكن حراماً.

وأضرب لكم مثلاً: النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لبس العمامة المكوّرة والمُحنّكة كعادة العرب؛ لأن العرب من قبل النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يلبسون العمامة هكذا، ولم يُحدث شيئاً جديداً، فلبسه العمامة من باب العادة، فاليوم هل الأفضل للإنسان في السعودية هنا إذا كان من أهل البلد، أن يلبس العمامة المسدلة المتروكة مثل هذه، أو الأفضل أن يلبس العمامة المكوّرة والمُحنّكة.

الجواب: الأفضل أن يلبس العمامة الموجودة في بلده في زمنه، وبهذا يكون مقتدياً، والذي في السودان، الأفضل أن يلبس العمامة كما يلبسها أهل السودان، وهكذا في كل بلد؛ لأن ضابط الاقتداء عند أهل العلم، أن تفعل ما فعل كما فعل على الوجه الذي فعله، فلا بُدَّ من أن تنظر إلى في القصد فعله، فإن كان قصده العادة، فالأفضل أن توافق العادة.

ولذلك يسألنا الناس اليوم: هل من السنة أن أسير بعضاً؟

فقول: لا، السُّنَّة أن تسير بدون عصا؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يسير متكئاً على عصاه أو على سيف؛ لأن هذه العادة في زمنه، فإذا ثبت أن فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما هو عادة، فالسُّنَّة أن تُوافق العادة، فتح جيب القميص بحيث لا تزر الإزارير، تفتح الجيب هكذا، هذا ليس سُنَّة، هذا تفعله كما جرت العادة، هذا السُّنَّة، أو عند الحاجة تفتح جيب القميص، الجيب هذا فتحة القميص، السُّنَّة أن تفتحها عند الحاجة أو توافق العادة.

أما إذا كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله طبعاً، فلا يُشرع التكلف فيه، لكن من بلغ من حبه للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن طبعه أصبح كطبع النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الباب، فإنه يُؤجر.

■ مثال ذلك: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحب الدُّبَّاء، هذا ليس تشريعاً، هذا طبع النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نفس النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحب الدُّبَّاء، لا يُشرع لك أن تتكلف وتأتي وأنت ما تحب الدُّبَّاء، هذا غير مشروع وغير سُنَّة، لكن إذا بلغ حبك للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنك لما علمت أنه كان يحب الدُّبَّاء، أصبحت فعلاً تحب الدُّبَّاء، فإنك تُؤجر على كمال الحب، ولذلك أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يحب الدُّبَّاء؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحب الدُّبَّاء، ما يتكلف الحب، لا، أصبح من حبه للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب ما أحب النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إذا ما كان في الطبع، لا نقول: إن السُّنة أن يُفعل، لكن إذا بلغ الحب في القلب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتغير طبع الإنسان، حتَّى يوافق طبع النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا كمال في المحبة، ولا يُعاب الإنسان لو لم يكن، ما نأتي بإنسان طبخنا له الدُّبَّاء، والرجل ما يحب الدُّبَّاء، جاء صار ما يأكل الدُّبَّاء، قلنا: سبحان الله في إيمانك نقص! لا، لكن من كَمُل، وهذه مرتبة قليلة عند الناس، فذاك فضل الله يؤتيه من يشاء.

الطالب: هل في هذه الفضائل يُشترط احتساب النِّية كل مرة؟

الشيخ: لا، وإنَّما يُشترط إحسان الفعل، أما الفضل فهو من الله **عَزَّ وَجَلَّ**، إن أحسنت الفعل فأرجو الخير كله من الله، وأسى الظن بنفسك، إياك أن تقول: أنا فعلت الَّذي عليّ، والباقي على الله، قل: أنا فعلت بحسب اجتهادي، وأرجو الخير من الكريم **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فالفضائل لا يُشترط احتسابها، وإنَّما يُشترط الفعل المشترط لها، فإذا توضأت في بيتك وحرصت على إحسان الوضوء، من غير إسراف ولا وسوسة، ثُمَّ خرجت بسكينة ووقار، ولم تُشبِّك بين أصابعك، فإنه يُرجى لك أن تنال هذه الفضائل الَّتِي علمناها، وفضل الله أعظم ممَّا علمنا.



السؤال: هل ورد في السُّنَّة قراءة سورة الملك قبل النوم؟

الجواب: ورد حديث لكنه لا يثبت فيما يظهر لي والله أعلم.

السؤال: هل صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ لِيُطْلَعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمَشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»؟

الجواب: يجب أن نعلم أيها الإخوة أن ليلة النصف من شعبان وردت فيها أحاديث كثيرة، منها أحاديث فيها تخصيص بقيام أو دعاء أو نحو ذلك، وكل حديث ورد فيه عمل أو دعاء في ليلة النصف من شعبان لا يصح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ بل هو: إما موضوع مكذوب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وإما ضعيف جداً لا يقبل التقوية.

إذاً لاحظوا كلامي: كل حديث ذكر فيه تخصيص ليلة شعبان بعمل أو ذكر أو دعاء لم يثبت عن رسولنا -صلى الله عليه وسلم-، ولا يجوز أن ينسب إليه، وإنما ورد عن رسولنا -صلى الله عليه وسلم- بإسناد صالح ما ذكره السائل: «إِنَّ اللَّهَ لِيُطْلَعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمَشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»، والشيخ الألباني -رحمه الله- في السلسلة الصحيحة حقق إسناد هذا الحديث، وبين أنه صحيح، حسنه في مواطن من كتبه، وصححه في السلسلة الصحيحة، وبين أنه صحيح، ومن يقرأ كلام الشيخ يعلم أن الحديث ثابت؛ لكن ليس فيه تخصيص الليلة بعمل صالح؛ ولكن فيه أن الله يطلع على خلقه ليلة النصف من شعبان اطلاع رجمة وإحسان، وإلا فالله يسمع ويرى -سبحانه وتعالى-، فيغفر لكل خلقه، لجميع خلقه، إلا اثنين: المشرك، فالمشرك لا يغفر الله له.

ويدخل في هذا على التحقيق الشرك الأكبر والشرك الأصغر والشرك الخفي، فإنها كلها تسمى شركاً شرعاً، فالشرك إذا تلبس به صاحبه ليلة النصف من شعبان يمنع مغفرة الله له، الواجب على المسلم أن يبرأ من الشرك كله في كل حين أن يبرأ من الشرك كبيره وصغيره، خفيه وظاهره، وأن يسلم من ذلك، وينبغي عليه أن يكون في وقت المغفرة أشد حرصاً على ذلك كليلة النصف من شعبان، ويوم الاثنين، ويوم الخميس.

والثاني هو المشاحن، والمشاحن هو: المقاطع لأخيه المسلم من أجل الدنيا فوق ثلاث، فقطيعة المسلم من أجل الدنيا -والله أعلم بما في القلوب- بعض الناس يقول لا أنا ما أقاطعه من أجل الدنيا، أنا أنتصر لدين الله، والحقيقة أنه يحسده، والحقيقة أنه من أجل الدنيا، الله أعلم بما في القلوب، فمن قاطع أخاه من أجل الدنيا، فوق ثلاث، فإن الله لا يغفر له؛ بل يقول: أخروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا، اركوا هذين حتى يصطلحا، والمعنى أخروا هذين حتى يصطلحا، فلا يغفر لهما وقت المغفرة، فالذي يكون في ليلة النصف من شعبان مقاطعاً لأخيه فوق ثلاث من أجل الدنيا لا يغفر له في تلك الليلة؛ ولذلك على المؤمن أن يحرص حرصاً شديداً على ألا يقاطع أخاه المسلم من أجل الدنيا فوق ثلاث، الله أعطى الإنسان ثلاثة أيام؛ لتسكن نفسه، لأن الإنسان يعتوره ما يعتوره، فأعطاه الله ثلاثة أيام، ثم بعد ذلك تصبح القطيعة محرمة ولو كان لها سبب من أجل الدنيا، وكل يوم يمر يَأْثُمُ الإنسان «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، فإذا استمرت القطيعة سنة كان

إثم القطيعة كإثم القطع العمد، فمن هجر أخاه سنة كان كسفك دمه، إذا زادت عن السنين زاد الإثم والجرم -والعياذ بالله-.

ما فائدة الدنيا كلها التي تؤخرك عن مغفرة الله، والله لو جمعت كنوز الدنيا، وحرمت -وأعيذك بالله من ذلك- من مغفرة الله لكنت من الخاسرين، فكيف والأمر دون ذلك، فالواجب على الطرفين أن يقطعا المقاطعة، وشهادة من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن الذي يبدأ بالوصل خير، شهادة بالخيرية، وأنت يا عبد الله عند المقاطعة بين أمرين:

بين شهادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبين إملاء الشيطان، الشيطان يأتي يقول: أنت الكبير، أنت الإنسان المحترم، كيف تبدأ، كيف تهين نفسك، كيف تذهب تسلم عليه، كيف تتصل عليه حقك أعظم، ومقامك أكرم، والنبى -صلى الله عليه وسلم- يقول: «وَحَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، ماذا تقدم؟ أتقدم أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتفوز بشهادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أم يغرك الشيطان، وتقع في حبائله، وتستمر في القطيعة مع أخيك؟! واعلم يا عبد الله أنك إذا بدأت بالوصل، وسلمت، وتركت القطيعة، فأبى الآخر أن يصلك؛ ولكنك لم تستمر في القطيعة؛ بل إذا رأيته قلت: السلام عليكم ورحمة الله، هو يأتيه الشيطان يعرض، ما يرد عليك، أو يقول: لا سلام بيني وبينك، وأنت كلما لقيته قلت السلام عليكم، وهو يعرض، اعلم أنك تبرأ، وأنه لا تؤخر مغفرة الله لك عنك، وهو الذي يبوء بالإثم.

فالله الله أحبتي في الله في المبادرة في ترك القطيعة، والله لو كان الذي تقاطعه في البلد

الليلة تتصل عليه، وتقول يا أخي السلام عليكم ورحمة الله، يا أخي لعب بنا الشيطان، يا أخي حَقُّك علي، يا أخي حَقُّك على رأسي، الذي تريده أنا أعطيك إياه، أنت أخي في الله نتقاطع من أجل الدنيا، واحرص، هذا يا إخوة إذا كانت القطيعة بين مسلمين بعيدين، فكيف بالقطيعة بين الأقارب، بينك وبين عمك، بينك وبين ابن عمك، لا شك أن الأمر أعظم، وكيف إذا كانت القطيعة بين الولد والوالد -والعياذ بالله-، من أجل الدنيا، فالله الله يا إخوة؛ ليحرص كل واحد منا على أن يصل من قطعه من أجل الدنيا قبل ليلة النصف من شعبان وقبل يوم الإثنين، وقبل يوم الخميس، هذا الحرص الشديد وإلا فالحرص ينبغي أن يكون دائماً حتى يسلم الإنسان من الإثم، وفقنا الله جميعاً للاستلام لدين الله مع الاعتقاد الجازم أن في ذلك خيرنا، وعزنا، وكرامتنا، وكل مصالحنا.

السؤال: جاء في صحيح الترغيب مَنْ قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة.

الجواب: أعرفُ هذه الرواية وَهِيَ ضعيفة، وَهِيَ ضعيفة لم تثبت، وإن صححها أو أثبتها

من أثبتها، هِيَ ضعيفة.

لكن أنا أقول: إن اليوم يشمل اليوم والليلة، لكن الأفضل أن يكونَ في اليوم الذي

يُصام خروجاً من الخلاف.

باب علوم الحديث

السؤال: كثيراً ما يكرر ابن رشد رَحِمَهُ اللهُ عبارة "الحديث الثابت"، فما مقصوده بهذه

العبارة؟

الجواب: الأخ سبقنا إلى هذا، سترِدْ إن شاء الله في استدلاله بالسُّنَّةِ، لكن لا بأس نقوله الآن: ابن رشد مصطلحه في الحديث الثابت وقد نصَّ عَلَى ذلك نصًّا في أثناء الكتاب: "ما كان في الصحيحين أو أحدهما"، فإذا وجدت ابن رشد قَالَ: "في الثابت"، فاعلم أنه يعني أَنَّ الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، هَذَا مصطلح ابن رشد لكلمة "الثابت"، وسننبه عَلَى هذا إن شاء الله عند وروده.

السؤال: ...؟

الجواب: لا، المشهور المتداول: تلك عَلَى مَا قَضِينَا وَهَذِهِ عَلَى مَا نَقْضِي، لكن الذي وجدته في السُّنَنِ عن التَّخْرِيجِ وَهَذَا فِي الدَّارِمِيِّ وَفِي الْبَيْهَقِيِّ: تِلْكَ عَلَى مَا قَضِينَا، وَهَذِهِ عَلَى مَا قَضِينَا.

السؤال: ... المنذري ... هل هُوَ اصطلاح خاص في اصطلاح النسائي؟

الجواب: لا، ولكن هو يعني يُطلقه، كثيراً ما وجدت أنه يقول النسائي، وأحياناً نجده في الصُغرى وأحياناً في الكُبرى، فالظاهر أنه إذا أطلق يعني يقصد أنه خرج النسائي أو رواه النسائي أما في الصُغرى أو الكُبرى.

كان الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ غالباً يتعقبه، ويقول: ليس في النسائي، ولعله في الكُبرى. يقول الألباني أحياناً في بعض المواطن: ليس في النسائي كما يفهم من إطلاقه، ولعله في الكُبرى.

السؤال: هل عمل أهل العلم بحديث معين أو أحدهم بحديث معين يعد تصحيحاً

له؟

الجواب: أما عمل عالم أو إمام بالحديث فإنه لا يعد تصحيحاً للحديث لكن يدل على أنه صالح للاحتجاج عند ذلك العالم، أما إذا تلقى العلماء الحديث بالقبول وعملوا به واحتج به بعضهم على بعض من غير دفع للحديث وإنما دفع لوجه دلالة فإن هذا يدل على صحته ولو كان يظهر أن في إسناده ضعفاً، فإذا كان العلماء قد تلقوه بالقبول ويحتجون به، بل ويحتج به المخالف على خصمه، وخصمه لا يدفع الحديث بأنه ضعیفٌ، ولكن يدفع وجه دلالة على المراد؛ فإن هذا يدل على صحة الحديث.

السؤال: هل إذا ثبت خبر الآحاد بإسنادٍ صحيح نجزم بنسبته إلى النبي ﷺ؟

الجواب: أما قولك نجزم فهذه بدعة، وإننا نقول ثبت عن النبي ﷺ وما ثبت عن النبي ﷺ فهو على الرأس والعين، وما دخل الأمر على أهل الأهواء إلا من جهة هذه الكلمات، ويقولون: العقيدة لا بد فيها من يقين وهذا لا نجزم فيه ونحو ذلك.

وأما مسألة دلالة خبر الآحاد على العلم القطعي أو على الظن فهذه مسألة أخرى لا علاقة لها بالحجية عند أهل السنة والجماعة، وإن كنا نقول نحن أن خبر الآحاد الصحيح الثابت يفيد العلم الكافي للاعتقاد.

السؤال: يوجد بعض الأسئلة من الإخوة حول معنى الحديث القدسي، من بين هذه الأسئلة: ما الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي على ما رجحتم؟

الجواب: الحديث النبوي هو: الحديث الذي لا يسنده النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى الله، وهو وحي من الله، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا ينطق عن الهوى.

ولذلك -يا إخوة- يجب أن نعلم أن كل ما صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو وحي من الله، إلا إذا دل الدليل على خلاف هذا، إذا دل الدليل أنه اجتهد من النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولم يقر عليه فإننا نقول: هذا اجتهد، أي: النبي -صلى الله عليه وسلم- لما قدم إلى المدينة، وأهل المدينة أهل نخل، ويوبرون النخل، فسألهم عن هذا فأخبروه، قال: «لَوْ تَرَكَتُمُوهُ»، أي: سيخرج، فتركوه، فخرج شيصًا، أي: غير نافع، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ»، هنا دل الدليل على أن هذا لم يكن عن وحي؛ لكن يجب أن نعلم أن الأصل أن كل ما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو وحي أو حاه الله إليه، ولا يجوز لمسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله أن يرد حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بحجة أنه ليس وحيًا، وإنما من أمور الدنيا بدون دليل.

إذا حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- لفظه ومعناه من النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لكنه عن وحي كان.

أما الحديث القدسي فإن النبي - **صلى الله عليه وسلم** - يسنده إلى ربه، فيقول: قال الله،
فالحديث القدسي يسنده النبي - **صلى الله عليه وسلم** - إلى ربه.

ثم ذكرت لكم أن العلماء مختلفون:

هل لفظه من الله أو لفظه من النبي - **صلى الله عليه وسلم** -؟ والمسألة اجتهادية.
وقلت لكم: يظهر - والله أعلم - أن لفظه من النبي - **صلى الله عليه وسلم** -، وأن الله
أوحاه إليه بعينه؛ ولذلك وجدنا أن بعض الصحابة يعبرون على الحديث القدسي بالمعنى،
ولو كان لفظه توقيفاً أي: من الله نصّاً لما رواه بالمعنى، والمسألة اجتهادية.

إذاً على هذا الذي رجحته ما الفرق؟

الفرق أن الحديث النبوي لا يسنده النبي - **صلى الله عليه وسلم** - إلى الله، والحديث
القدسي يسنده النبي - **صلى الله عليه وسلم** - إلى الله، وكل وحي من الله - **سبحانه وتعالى** -

السؤال: من يرى ضعف حديث: «من شفع لأخيه شفاعاً فأهدى له هدية..» فهل يجوز

له أن يفتي الناس بجواز ذلك بناء على ضعف الحديث؟

الجواب: من لم يصح عنده الحديث فله أن يفتي بالجواز؛ لأنه لا يوجد دليل على المنع

سوى هذا الحديث، فإذا لم يصح عنده الحديث ولم يرى أن الشفاعه من القربات التي لا

يؤخذ عليها مقابل، وهذه علة ثانية، فله أن يفتي بالجواز، ويرى أن هذا من باب المكافأة

على المعروف الذي لم يعارضه الحديث الآخر لأن الحديث الآخر عنده ضعيف.

السؤال: يسأل عن معنى كلام الإمام مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس.

الجواب: العلم الغريب هو العلم الخفي الذي لا ينفع الناس، فلا الجهل به يضر ولا الدليل عليه ظاهر، كبعض التفاصيل في العقيدة التي لم يعتني بها السلف وذكرها بعضهم وليس عليها دليل ظاهر، هذه تترك ولا تظهر للناس؛ لأنها قد تشككهم في العقيدة الظاهرة، وكذلك الأمور الغيبية التي لم يأتي بها دليل وإنما العلم الظاهر أي الذي عليه دليل وهو نافع وليس الذي خفي عن الناس.

لو مثلاً خفي عن الرجال في بلد أن إعفاء اللحية واجب وكلهم يظنون أنه لا بأس في حلق اللحية، لو جاء إنسان وقال لهم إعفاء اللحية واجب لأن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: **«اعفوا اللحى»** فهذا علم ظاهر وليس علماً خفياً وليس علماً غريباً، وإن كان غريباً خفياً بالنسبة لهم لكنه علم نافع قام عليه الدليل والذي يقوم بهذا هو محيي السنة وله أجر خمسين من الصَّحابة، أما العلم الذي لا يضر جهله وليس عليه دليل ظاهر وإن قاله بعض العلماء؛ لأن بعض طلاب العلم عنده ولع بالبحث عن غرائب الأمور التي ذكرها بعض العلماء.

يعني حقيقة يا إخوة الإنسان الذي يقول للناس العلم الذي يقوله العلماء قد لا يجد أتباعاً ولا يجد مشاهدين ولا يجد متابعين، لكن إذا يأتي بالغرائب وأمور غريبة يتبعه كثير من الناس، فبعض الناس يقول لنفسه ما لي أحدث الناس ولا يتبعوني، لن يتبعوني حتى

أحدث لهم أمراً، فيبحث في بطون الكتب عن غرائب الأشياء التي تعتمد بعض أهل العلم تركها أصلاً مثل كلام بعض السلف في أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ تعتمد العلماء الأثبات تركها، بعض الناس يبحث عنها، لا ديانة، بعض الناس عنده ديانة وأخطأ لكن لا ديانة وإنما ليبرز ويظهر.

أو بعض المسائل المتعلقة بالعرش أو نحو ذلك، ويبرزها حتى يأتي بأشياء عجيبة غريبة يلتفت إليه الناس، وهذا إن وقع من حكيم فهو ذلة، وإن وقع من الصغار الذين يبحثون عن الشهرة والمنزلة فهذا خطر عليهم وعلى الناس، فالعلم لا بد فيه من صفتين: أن يكون نافعاً للناس، وأن يقوم عليه دليل ظاهر، وأن يجتنب طالب العلم الغرائب التي ما قالها بعض أهل العلم فإن جهلها لا يضر ولم يقم عليها دليل ظاهر.

السؤال: هل يصح أن الأولى أن يقال حديث إلهي وليس حديثاً قدسي، والسبب أن أصل التسمية أشعرية المنشأ، ويراد بها تخصيص الحديث بالقدوس، وهو المنزه عن العيوب والنقائص، يريدون بذلك التنزيه عن إثبات الصفات له - **سبحانه وتعالى** -، مع ملاحظة أن عبارات ابن القيم - **رحمه الله** - يغلب عليها الوصف بصفة حديث إلهي؟

الجواب: هل الله قدوس؟

الله قدوس، ولا ينكر الصحيح من أجل أن أحداً استعمله في باطل؛ بل يرد الباطل ويثبت الصحيح، فهذا لا إشكال فيه، أي: ما نأتي نقول: لا ما نقول الله قدوس؛ لأن هناك من فسر القدوسية بأنها التنزه عن الصفات؛ بل نقول: أن تفسيرهم باطل، والقدوس ثابت، ومعناه أن الله - **عز وجل** - منزّه عن العيوب والنقائص، والصفات كمال ليست عيباً ولا نقیصة.

السؤال: كيف التوفيق بين الحديث وبين ما يروى عن السلف: من استغضب ولم يغضب فهو حمار؟

الجواب: أولاً: لا يجوز أن نقول: كيف التوفيق بين الحديث وفعل أحد من الناس، فالحديث حكم على الجميع.

ثانياً: يحمل إن صححناه، أي: قلنا إنه صحيح المعنى: يحمل على الغضب المحمود. والغضب المحمود -لاحظوا يا إخوة- نحن قلنا: ما يقتضيه الدين وما تقتضيه المروءة، ولم يظهر أثر لا يليق على الإنسان بسببه، ولا شك أن هذا إذا كان هو المراد فهو صواب، فالذي يرى حرمان الله تنتهك ولا يغضب ما عنده إحساس، والذي يرى ما تقتضي المروءة أن يغضب من أجله، كخروج ابنته سافرة، أو، أو، أو وجود السفور، أو نحو ذلك لا شك أنه ليس عنده إحساس.

أما الغضب المذموم فلا شك أنه لا يدخل في هذا، ولو كان داخلياً على سبيل الافتراض فلا شك أن هذا الكلام باطل؛ لأنه لا يقابل حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بكلام أحد.

السؤال: هل ينسخ القول بالقول أو الترك؟

الشيخ: هل؟

الطالب: ينسخ قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بفعله أو بتركه؟

الجواب: إذا ثبت هذا؟ نعم، لا يوجد ما يمنع منه عقلاً، ولا شرعاً.

باب الجرح والتعديل

السؤال: حينما قال فيما قاله نظر، من كلام الحاكم عن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: هَذَا

غير ظاهر، فإنه عندهم من طرق عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد المنذري؟

الجواب: كلام المنذري عن الرجال الذي عند الحاكم، أنهم ليسوا على شرط الشيخين.

السؤال: كلام الشيخ الألباني عند التعليق على القاسم نهران قال: "وهو وهمٌ فاحش

مزدوج"، عبارة "مزدوج"، ماذا يعني بها؟

الجواب: لأنه مزدوج من جهتين:

أولاً: قال إنه مجهول، وهو ثقة وثقه العلماء.

وثانياً: هو في سند هذا الحديث عند مسلم، يعني: الوهم الأول أنه من حيث العموم ثقة، وليس مجهولاً ولا مجروحاً، فوهم في قوله إنه مجهول، الوهم الثاني الذي يقصده الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ: أنه في سند الحديث عند مسلم، نفس الحديث، وليس في أحاديث أخرى، هو نعم في أحاديث أخرى عند مسلم، ولكن في هذا الحديث هو في سنده عند مسلم، "فوهم"؛ يعني: وهماً مزدوجاً، من جهة تجهيله عموماً، ومن جهة أنه موجود في سند مسلم في هذا الحديث بعينه.

السؤال: ما يُفهم من حكم المحدثين على معبد الجهني، بأنه صندوق مع نفيه في مرتبة

العلم بالقدر؟

الجواب: هذه مسألة تتعلق بالرواية عن أهل البدع، والعلماء لهم فيها خلاف، وأقوى ما

فيها هو التفصيل بين المبتدعة، وهذا يتعلق بالرواية، وليس بطلب العلم عنهم.



كتاب أصول الفقه

باب القواعد الفقهية

(الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدُلّ الدليل على التحريم، كما يقال: قاعدة: الأصل

في الأبضاع التحريم مطلقاً بلا دفاع، وفي الكلام أخذ للحقيقة)

الأصل في الأبضاع فالأصل كما تقدم معنا هو القاعدة المستمرة، معناه هنا عند أهل العلم هي القاعدة المستمرة، الأبضاع المقصود بها الفروج، والتحريم معروف وهو النهي عن الشيء نهياً جازماً، فمعنى الأصل في الأبضاع التحريم أي أن القاعدة المستمرة في الفروج أنها محرمة إلا ما دلّ الدليل على إباحتها، وهو ما قام بالنكاح الصحيح أو بملك اليمين.

وقيدنا هذا بالنكاح الصحيح ليخرج من ذلك النكاح غير الصحيح، كما أنه تزوج خمس نسوة أو تزوج من المحارم، فهذا لا يدخل في الإباحة، والقاعدة مستمرة في الفروج التحريم، واستدل أهل العلم بأدلة كثيرة على ذلك، منها:

أن الله عزَّ وجلَّ ذكر من أوصاف المؤمنين أنهم لفروجهم حافظون، واستثنى من ذلك الأزواج وملكة اليمين، ووقف ما بعد ذلك لأنه اعتداء، فدلّ ذلك على أن الأصل في الأبضاع التحريم.

كذلك نقيس ما استدلوا به: ويدلّ على دقة في الفهم استدلالهم بقول النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إن أحقّ الشروط بالوفاء ما استحلّيتُم به الفروج»، والحديث متفق عليه.

ووجه الدلالة منه: أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «ما استحلّيتُم به الفروج» أي طلبت بهم حلّ الفروج، فدلّ ذلك على أن الأصل فيها التحريم.

وهذا يتخرج عليه مسائل كثيرة جدًّا، وهذا كما أشار الناظم متفق عليه لا خلاف فيه، أن الأصل في الفروج التحريم، ويتخرج عليه مسائل كثيرة جدًّا، منها ما ذكره بعض أهل العلم أنه لو أعتق جاريةً من جواريه ثم نسيها، أو طلق إحدى زوجاته ثم نسيها، رجل عنده أربع جوارى ملك يمين فأعتق إحداهما، الآن حُرْم عليه أن يطأها، ثم نسي هذا لا يدري إيهنّ أعتق، أو طلق زوجة من زوجاته عنده أربع فطلق واحدة، فالآن عنده واحدة يحرم عليه أن يطأها.

هنا ذهب الجمهور أنه لا يحلّ له أن يطأ واحدة منهن حتى يتبين، لماذا؟

قالوا: لأن الأصل في الأبضاع التحريم، وهو هنا لا يدري أي الفروج المحرم عليه، جاءت رواية عن الإمام أحمد أنه يقرع بينهما، ومن خرجت عليه القرعة فتكون هي المحرمة وفي هذا نظر، الإمام أحمد نظر إلى أن الشرع قد اعتبر القرعة فأخذ بها، لكن هذا فيه نظر؛ لأن القرعة قد تقع على غير المطلقة، وهذه قد طلقت عينا، وليست طالقًا مشاعًا يحدد بالقرعة، فإن القرعة لا تكون إلا في المشاع، فالجمهور على المنع؛ لأن الأصل في الأبضاع التحريم.

كذلك قالوا: لو اشتبهت محرمةً عليه بنساءٍ أجنبيات في قريةٍ محظورة، شخص رضعت معه امرأة ولا يدري أي النساء التي رضعت معه في قرية، هو يعرف أن إحدى نساء هذه القرية قد رضعت معه رضعة محرمة، لكن لا يعرف من هذه المرأة التي رضعت معه، قال العلماء: لا يجوز له أن يتزوج واحدةً من هذه القرية، وأن الأصل الأبضاع التحريم.

كذلك قالوا: من شك في امرأة هل تزوجها لم يجوز له وطأها بالإجماع، وهو أنه لو عقد على امرأة ووجدها مع نسوة ولم يعرف إيهن المرأة التي عقدَ عليها، لم يجوز أن يطأ أحدهن بالشك بل لابد من اليقين.

وأشير هنا إلى مسألة، توهم بعض الناس إنها استثنيت من القاعدة، وهي مسألة: لو في الطلاق كما تقدم معنا الأصل الحلّ، لو أن رجل شك في طلاق زوجته الأصل أنه لم يقع الطلاق، فظنّ بعض الناس أن هذه المسألة مستثناة من قاعدة الأصل في الأبضاع التحريم، فليس كذلك؛ لأنها ليست داخلة في القاعدة أصلاً، هذه خرجت عن الأصل، عندما تزوجها الرجل أصبح الأصل فيها الحلّ فجاء الطلاق فوقع الشك في التحريم لا في الحلّ فلا تدخل معنا في المسألة، إنما القاعدة التي معنا الحرمة الأصل فيها الحرمة ثم يقع الشك في الإباحة، فهذه التي تفرع على هذه القاعدة.

السؤال: هل منظومة ابن السعدي رَحِمَهُ اللهُ تُغني عن الفرائض البهية إذا حُفظت

وُشِرت؟

الجواب: لا، لا تُغني هذه عن هذه، وقد ذكرت لكم أن منظومة ابن سعدي متميزة؛

لأن ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ تَغَيَّيَ الراجحة على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رَحِمَهُ

الله الجميع، ومنظومة الأهدى للفرائض البهية أوسع وأوعب للقواعد، وإذا حفظ منظومة

ابن سعدي فقد حفظ خيراً كثيراً، فإذا أضاف عليها الفرائض البهية لاسيما الأبيات التي

شرحناها فقد أضاف أيضاً علماً وفيراً.

الطالب: هل تنصحون بحفظ هذه المنظومة؟

الشيخ: هذه المنظومة يسيرة جداً، وحفظها يسير، وأظن أن كثيراً منكم سيحفظونها

أثناء الشرح، لا شك أن حفظها مفيد جداً؛ ففيها صفات السائرين إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،

ونعم أوصي وأحثُّ حثّاً أكيداً على حفظها.

السؤال: من عجز عن بعض الواجب، وقَدِرَ على بعض الواجب، متى يجب عليه أن يأتي بالمقدور عليه ومتى لا يجب عليه ذلك؟

الجواب: ... لأن الميسور صار تبع للأصل المعسور عليه، هذا متى لا يلزمه، ومتى يلزمه أن يأتي به؟

وكان الميسور مقصوداً، ليس تابعاً للأصل، مثلما قلنا لو قُطِعَت بعض اليد فإنه يجب عليه أن يغسل بقية اليد، على كل حال.

السؤال: قال بعض الناس: إن تعلم القواعد الفقهية بدقيقٍ يترتب عليه التساهل في

العبادات؟

الجواب: نعم، الذي لا يعرف القواعد الفقهية يقول هذا، وَمَنْ جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ، وَمَنْ صَعُبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ذَمَّهُ، يقولون: الذي يريد العنب ولكن لا يستطيع أن يأكله يقول: حامض.

القواعد الفقهية بل القواعد في كل فن؛ من أولى ما يشتغل به طالب العلم؛ لأن مَنْ عَرَفَ الكُلِّيَّاتِ اسْتَغْنَى بِهَا عَنْ تَتَبُعِ الْجُزْئِيَّاتِ، وَمَنْ تَتَبَعَ الْجُزْئِيَّاتِ بِلَا ضَوَابِطٍ كَانَ يَخْبِطُ خَبْطًا، وَقَدْ يَأْتِي بِالْعَجَائِبِ، وَلِذَلِكَ تَرَوْنَ بَعْضَ الدُّعَاةِ وَبَعْضَ الْوُعَاظِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ مِنْ غَيْرِ مُكْنَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الْعُلُومِ يَأْتُونَ بِالْعَجَائِبِ فِي فِتَاوَاهُمْ، فِي خُطَبِهِمْ، فِي أَقْوَالِهِمْ.

👉 **فَمَنْ أَنْفَعُ مَا يَكُونُ لَطَائِبُ الْعِلْمِ:** أن يكون عارفاً بالقواعد، ولا شك أن تعلم القواعد الفقهية نافعٌ غير ضار إذا تعلمها على وجهها وتعلم القواعد الصحيحة، تعلم القواعد الصحيحة المبنية على الترجيح والدليل، فإن هذا ينفعه جداً، ومثل هذا الكلام يقولُه مَنْ لَا يَعْرِفُ الْفَنَ.

السؤال: ما هو العُرفُ؟

الجواب: العُرفُ في اللغة: تدلُّ مادتهُ على تتابع الشيءِ متصلًا ببعضه ببعضٍ. ومنه: عُرفُ الفرس، عُرفُ الفرس هو الشعر الذي على رقبة الفرس، تجدهُ مُتصلًا ببعضه ببعض، وتقولُ العرب: جاءت القطا عُرفًا عُرفًا. القطا: طيورُ الحجل.

طيب، من عاداتها أنها تأتي مُتتابة، يأتي طير ثم الثاني ثم الثالث، فيقولون: جاءت القطا عُرفًا عُرفًا؛ أي متتابة.

والعرفُ أحسنُ تعريفٍ له: أنه ما استقرَّ في النفوسِ من جهة العقول وتلقتهُ الطَّبائعُ السليمةُ بالقبول.

ومعنى هذا التعريف: أن العُرفَ هو أن يرى العقلاء شيئًا نافعًا فيتكرَّر منهم حتى يستقرَّ في نفوسِهِ، وتقبلُهُ الطَّبائعُ السليمة ولا ترده.

وأنا أمثل للطلاب في الجامعة بمثال، أقول لهم مثلاً: أخذكم لأسبوعٍ قبل الاختبار إجازة، استعداد للاختبار، هذا موجود عندنا في الجامعة، ولستُ أدري هو موجود عندكم أو لا؟ فهم يأخذون أسبوعًا، هذا الأسبوع ليس موجودًا في النظام، لكن فعله العقلاء في الجامعة قديمًا قبل أن ألتحق أنا بالجامعة، قبل أربعين سنة وهو موجود، وحتى استقرَّ في نفوسنا كأنه حق، والطَّبائعُ السليمة لا تأباه فهو عُرفٌ.

العمّلات وتسميتها عُرف. الآن في إندونيسيا تقول: روبية وتسكت؛ لأنه في العُرف أن الرُبية هي العملة الإندونيسية، فقد استقرّ في نفوس العقلاء أن الروبية هي عملة البلاد، والطّباع السليمة لا ترد ذلك، مع أنه توج روّيات أخرى هي الروبية الهندية، لكن في عُرف البلاد هنا إذا قيل روبية فإنها الإندونيسية.

في سنغافورة إذا قيل الدولار؛ فإنه الدولار السنغافوري، ليس الدولار الأمريكي.
عندنا إذا قيل ريال، فهو الريال السعودي ليس الريال القطري ولا الريال اليمني، وهكذا.

فهذا هو العُرف.

السؤال: بيتّم أن المنهج من المباح ليس تحريماً للحلال ووضعتم مثلاً للشرط المانع من المباح، لكن نريد مثلاً للشرط ...؟

الجواب: شرط يجعل الحلال حراماً، ليس ممنوعاً، في فرق بين المنع والتحريم؛ فينقله إلى وصف أن يكون حراماً فيُوصف بكونه حراماً، مثلاً على سبيل المثال: تشترط المرأة على زوجها أن لا يتزوج عليها وأن يجعل ذلك حراماً، أو أن يعتقد أنه حرام، نقول: هذا الشرط ما يجوز؛ لأنه ليس للمرأة، لكن يجوز ليس خيراً، الخير للمرأة أن تترك الأمور كما شرعها الله، لكن يجوز للمرأة أن تشترط على زوجها أن لا يتزوج عليها؛ فإذا التزم وجب عليه أن يفي ولو بدا له أن يتزوج فإننا لا نقول: إنه يحرم عليه أن يتزوج، لكن المرأة نفسها لها الحق إذا تزوج، لها الحق أن تبقى وتُسقط شرطها، ولها أن تفسخ العقد لأنها اشترطت.

فهمتم هنا يا إخوة كيف لم يجعل الحلال حراماً؟ يجوز للرجل أن يتزوج، لكن إذا تزوج أصبح للمرأة حق فقط؛ هذه فائدة الشرط، لكن لو كان الشرط يجعل الحلال حراماً فيحرم؛ فإن هذا الشرط لا يصح.

السؤال: ...؟

الجواب: هذه مسألة فقهية وهو إذا اجتمع حق الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وحق العبد فأيهما يقدم؟ هل يقدم حق الله أو يقدم حق العباد؟ هذا مجاله إن شاء الله في درس القواعد الفقهية.

الطالب: ...؟

الشيخ: هو على كل حال حق الله ما يكون مطلوباً شرعاً، وحق العبد ما يكون مطلوباً من العبد من المكلف، حق الله ما يكون مطلوباً شرعاً، مثلاً: كفدية الأذى حق لله لأنها مطلوبة شرعاً، أما حق العبد فهو المطلوب من الكلف كالدين، فهذا حق العبد.

السؤال: هل هناك فرق بين محاسن الدين ومقاصد الشريعة؟

الجواب: مقاصد الشريعة تتضمن محاسن الدين؛ لأن مقاصد الشريعة ما أَراده الله من التشريع من الحكم، ومحاسن الشريعة هي هذه الحكم، فأنت عندما تقول: مقاصد الشريعة معنى ذلك أنك تقول: الله يريد من التوحيد كذا، الله يُريد من الصلاة كذا، وعندما تتكلم عَنْ محاسن الشريعة تقول: الصلاة التوحيد فيه كذا مِنْ حسنٌ وجمال وبهاء وحكمة، والصلاة فيها كذا من حسن وجمال وكمال وبهاء وحكمة وهكذا، فهما متلازمان؛ أعني مقاصد الشريعة ومحاسن الشريعة.

السؤال: ما ضوابط الأخذ بالإعجاز العلمي؟ وهل الربط بينه وبين النصوص يُعد من

محاسن الشريعة؟

الجواب: الإعجاز العلمي وهو ربط ما يكتشفه العلماء بنصوص الكتاب والسنة على

نوعين:

👉 **النوع الأول:** أن يكون العلم ثابتاً يقيناً لا نظريات، فلا يجوز جرّ النصوص إلى النظريات؛ لأنّ النظريات متقلبة متغيرة، لكن إذا كان العلم يقيناً، ما هو نظرية بل يقين بالبراهين العلمية الواضحة.

👉 وكانت دلالة النص عليه ظاهرة؛ ليست من باب التكلف والبُعد الذي يُضحك الناس علينا، مثل ما جاء واحد عند ما ذهب الأمير سلطان بن سلمان **حَفِظَهُ اللهُ** مع المكوك الفضائي، كان أول مسلم يذهب، قال: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]، فسر هذا قال أنتم يا معاشر الأمة لا تنفذون إلى الفضاء إلا بسلطان بن سلمان، هذا يُضحك الناس علينا، لا بُدَّ من أن تكون دلالة النص على هذا الذي يسمى بالإعجاز العلمي ظاهرة.

👉 **والأمر الثالث:** ألا يخالف حمل النص على ذلك تفسير السلف، وإنَّما يدخل في

عمومه، أمّا إذا كان يرفع تفسير السلف، ويأتي بمعنى جديد يُبطل ما تقدم فلا يجوز ولا يكون.

□ فهذه أمور ثلاثة نأبّد منها فيما يُسمى بالإعجاز العلمي :

- ﴿ أن يكون العلم ثابتاً يقيناً. ﴾
- ﴿ أن تكون دلالة النصّ ظاهرة. ﴾
- ﴿ أن لا يُخالف ذلك تفسير السلف ولا يبطل تفسير السلف. ﴾

السؤال: ... بالنسبة للمالكية.

الجواب: على الصيغة الأخرى التي عنده: "المعاملة بنقيض القصد الفاسد" لكن في الحقيقة أن تطبيق القاعدة عليه ليس بصحيح؛ لأنه هنا لا قصد له أصلاً، ولم يستعجل شيئاً، هو لما انعدم قصده انعدم الحكم في حقه، لو كان له قصد فاسد، نقول كما قال ابن القيم.

ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: "جرت سُنَّةُ اللهِ في خلقه بالمعاملة بنقيض القصد الفاسد" هذا إذا كان له قصد، أما السكران انعدم القصد، انعدمت آلة القصد فيه، طبعاً بالمناسبة المالكية معروفون أنهم أكثر الناس توسعاً في قاعدة: "مَنْ استعجل شيئاً قبل أوانه"، أو قاعدة: "المعاملة بنقيض القصد الفاسد" لأنهم أكثر الناس أخذاً بقاعدة: "سد الذراع" وهذا من أفراد قاعدة: "سد الذرائع".

السؤال: ما الفرق بين قاعدة: "يُختار أهون الشرين ويُرتكب أخف الضررين" ...؟

الجواب: كلها بنفس المعنى إلا أن الأخيرة خاصة بقضية تعارض المفسد والمصالح، وإلاً ولذلك يعني أهل العلم يذكرونها معاً "يُختار أهون الشرين ويُرتكب أخف الضررين، وإذا تعارضت مفسدتان رُعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما" هي من حيث الحكم والصورة واحدة، لا فرق بينها كلها؛ فهي في معنى واحد عند أهل العلم.

الطالب: كذلك في مراتب المصالح والمفاسد يعني قسم ... إذا تساوت مصلحتان وإذا تساوت مفسدتان؟

الشيخ: نعم هذه لا ... لأنها لا تدخل في مسألة التعارض لا تُذكر، وإلاً يعني ينص الفقهاء على هذا الحكم، إذا تعارضت مصلحتان أخذ بأعلاهما، وإذا تعارضت مفسدتان ارتكبا أخفهما.. وهذا لا شك يعني أنها مذكورة وأنها من الأحكام، لكن المقصود يعني عندما يذكرون هذا التقسيم يعني المقصود به الأصل وهو التعارض وإلا فما ذكرته صحيح وهو: تزاخم مصلحتين؛ فالشرع جاء بتحصيل أعلاهما.

ومن ذلك: لو ازدحم عند طالب العلم طلب العلم مع أداء نافلة، صلى المغرب يريد أن يصلي سنة المغرب وشرع الشيخ في الدرس؛ فإنه هنا يُقدم طلب العلم؛ لأن النبي **صَلَّى** الله عليه وسلم قال: «**فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ**» أي: الزائد عن العلم نوافل العلم خيرٌ من نوافل العبادات؛ فهنا يُقدم أعلى المصلحتين، وإذا تزاخت مفسدتان ارتكب

أخفهما؛ وهُوَ الذي ذكره في: "إذا تعارضت مفسدتان رُعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما".

الطالب: ...؟

الشيخ: بعد كلامه على الضرورة؛ المراتب هنا في هذا المقام، مقام مسألة الضرورة، فهي تنقسم إلى هذه الأقسام: ضرورة وذكر حكمها، والحاجة سيأتي إن شاء الله حكمها في الدرس القادم "الحاجة تُنزل منزلة الضرورة عامةً كانت أو خاصة".

الطالب: ...؟

الشيخ: يعني الكلام عن المصالح والمفاسد هو مُرتَّب على معرفة مراتبها، فإذا عرف طالب العلم المراتب سهَّل عليه أن يعرف الأحكام المرتبة على هذه، فالقواعد كلها عائدة إلى تقسيم هذه المراتب، كل قاعدة تأتيك انظر في أي مرتبة فتعرف منها الحكم.

الطالب: ... مصلحة كبرى بارتكاب مفسدة صغرى؟

الشيخ: هذه المرتبة التي قلنا: أن تكون المصلحة أعظم من المفسدة.

الطالب: أنا أرتكب مفسدة صغرى لأحصل مصلحة أكبر منها، كمثال واقع الآن في

الانتخابات ...؟

الشيخ: هنا مفسدةٌ واقعة مع مصلحةٍ موهومة، والواقع أقوى من الموهوم، المفسدة واقعة معلومة، ما هي متوهمة ولا مُحتملة، والمصلحة المرجوة موهومة متوهمة، يعني أنها في

الخيال، يمكن أن تقع ويمكن أن لا تقع، والواقع يدل على أنها لا تقع؛ فهنا في هذه الحال يكون تعارض مفسدة متحققة مع مصلحة متوهمة والمتوهم لا حكم له، فالحقيقة: أنها مفسدة فلا تجوز.

❖ والنظر في مثل هذه المسائل كما قلت على درجتين:

❖ **أولاً:** يُنظر في النصوص، هل النصوص تُجيز هذا للفرد أن يفعله؟

❖ **ثانياً:** ثم هي من قضايا الأمة العامة، وقضايا الأمة العامة يجب أن يُحال فيها إلى كبار العلماء هم الذين يُفتون فيها، لماذا؟ لأنّها مما تعم به البلوى ويترتب عليها أمر عظيم، ليست مسألة فردية لشخص وإنما هي عامة؛ فهذه يُرجع فيها إلى أهل العلم المتمكنين وهم الذين يُفتون فيها بعد النظر في النصوص؛ فإذا ثبتت النصوص فهذه ليست مجالاً لقضية المجتهدين، لكن إذا لم يكن هناك نص وهذه القضية كما يقال: قضية من قضايا الأمة العامة؛ فهذه يُرجع فيها إلى كبار العلماء، ومنها هذه المسألة مسألة: الانتخابات، والبرلمانات.. ونحو ذلك.

السؤال: ذكرت في قاعدة: الضرر يُزال، قاعدة: الضرر يُدفع بقدر الإمكان، ما الفرق

بينها وبين الضرر يُزال؟

الجواب: هذه بركة الله فيك كأنها تقييد؛ لأن القاعدة تقول: الضرر يُزال؛ فكأنها تقتضي

أن كل ضرر يُزال مطلقاً، وهذه تقيدها فتقول: نعم الضرر يزال لكن بقدر الإمكان، فإن

أمكن أن يُزال بدون ضرر أزيل، وإن لم يمكن أن يُزال إلا بضرر أخف فإنه يُزال بالضرر

الأخف، فالضرر يُدفع بقدر الإمكان تقييد لإطلاق قاعدة: الضرر يُزال.

السؤال: في أدلة القاعدة: أن درأً المفاصد مقدم على جلب المصالح.

هل المراد هذه أن القاعدة دليل، أم أدلة القاعدة ...

الجواب: لا، أنا أشرت إلى مُرادِهِ، قلت: إن هذه القاعدة قاعدةٌ كُليةٌ متفقٌ عليها، ودلت

عليها الأدلة الشرعية.

والاستدلال بالقواعد الفقهية، إذا كانت القاعدة محل اتفاق، أو دلت عليها الأدلة الشرعية الظاهرة؛ فإنه يُستدلُّ بها، يستدلُّ بالقاعدة لأنها في الحقيقة معنى النص، والاستدلال بمعنى النص أمرٌ سائغ، فعندما نأتي نقول: اليقينُ لا يزولُ بالشك، ونقول: هذا كذا؛ لأن اليقينُ لا يزولُ بالشك، نستدلُّ بهذه القاعدة.

فالحقيقة أنا نستدلُّ بمعنى النصوص الكثيرة التي وردت في الصحيح وغيره، الدالة على هذا المعنى.

وإذا كانت القاعدة إما محل اتفاق؛ فإنه في الحقيقة يستدلُّ بها ويصير الاستدلال في حقيقة الأمر بالإجماع.

أو كانت بمعنى نصوصٍ شرعيةٍ ظاهرة، فإنه يُستدلُّ بها ويتم الاستدلال بحقيقته وما يؤوّلُ إليه، إنما هو استدلالٌ بالنصوص.

السؤال: هل يُمكن هنا اعتبار قول رابع في المسألة: أنه يُقدم الحاضر، ...

الجواب: أنه إذا استويا.

الطالب: يُقال: يُقدم الحاضر، مثل: قال: إلا إذا كان المُباح أقوى منه دليلاً.

الشيخ: لا، هو يعني إذا قلنا، إذا تعارضا.

الطالب: هل من الاختلال ... -- ((٣٠:٠٤:٠١)) --

قال يعني الأدلة يعني تقاربت، لكن يُقدم المُباح هنا، وفيه نقطة، يُعبر عن نقطة القاعدة: الحاضر مقدم على المُباح، باعتبار أن المُباح أقوى دليلاً.

الشيخ: نعم، هو هذا؛ لأنه لا يوجد يعني إذا نظرنا للتحليل الأصولي، نجد أنه إذا كان أحد الدليلين أقوى من الآخر، فلا يوجد تعارض في الحقيقة، لأن الأقوى ما يُعارضه الأضعف، الأقوى لا يُعارضه الأضعف، فلا يوجد يعني تعارض إلا في الصورة، أما في الحقيقة فلا يوجد التعارض.

السؤال: الحلال والحرام، هو خاص بالحلال.

الجواب: نعم، هو على كل حال، **هذا له قواعد شرعية أصلية:**

القاعدة الأولى: أن المسلم يُعامل بما يُظهره، ولا يجوز التفتيش خلاف الظاهر، إلا إذا قامت قرائن تدل على الخلاف، فمن أظهر لك شيئاً فعامله على ما يُظهر، وقد دلت على ذلك نصوص كثيرة، وبوب النووي حتى في رياض الصالحين على هذا.

القاعدة الثانية: أن الأصل في التعامل الحل، إلا إذا قام المانع الذي يمنع منه.

فتمثل بالواقع: الراجحي يُظهر أنه لا يتعامل إلا بمباح، ويُعلن للناس أنه لا يتعامل بأمرٍ محرم أبداً، حتى أنه يذكرون في السنن أنهم لا يُكمن أن يدخلون في سهم، في شركة تباع دُخان أو تباع مُحرم أو كذا، مهما كانت الأرباح، فهنا يُعامل بما أظهره، ونقول: يجوز أن يتعامل مع مؤسسة الراجحي في هذا الشأن.

والأصل الإباحة، يعني ما فيه اشتباه. فنقول: اعمل بالأصل، وإن ورد عندك شك.

أما إذا ورد الاشتباه، لا، قام السبب المحرم وعُلم، فهذا يدخل في مسألة الاشتباه مع قيام السبب المحرم.

فهذا الذي يُقال اليوم في التعامل مع الراجحي: أنه يجوز أن يتعامل معه.

على عكس هذا نقوله بالنسبة للبنك الأهلي مثلاً، البنك الأهلي الآن يُظهر أنه يتعامل بالقسم الإسلامي بالشرع ويُعلن هذا، لكن هناك أمور ظاهرة تدل على خلاف هذا.

من ذلك: قيودٌ لهم يذكرونها في نص معاملاتهم فيما يُسمونه بالمعاملة الإسلامية، يُقيدون الشخص كما يُقيدون في المعاملات المحرمة، وهي في حقيقتهم عمل محرم.

مثل أنه: يكتبون عليه شرطاً يلزمه بالسيارة لو اشترى أن يشتريها، فهذا في الحقيقة أمرٌ لا يجوز أن يتعامل معهم، ولا ما يسموه بالفرع الإسلام، إلا لو انفصل عن الأمر المحرم، فهذا شيء آخر.

الطالب: فكرته أنه يعني لا تصور صورها بقوة ... الاشتباه والأدلة والأمارات؟

الشيخ: هذا في العين، إذا وقع، يعني فيه فرق بين الدليل والأمارة، الأماراة أقل من الدليل، فهذا إذا وقع، فهذا هو الحكم.

لكن أنا ما أقول أنه ما يتصور، لكن أقول يعني: أن من المسائل التي تُذكر في هذا الباب كلها يعني تجد أن أحد الجانبين أقوى من الثاني، فإن وقع، تصور ووقع، فالحكم أنه يُقدم الجانب المحرم.

السؤال: نص القاعدة الإيثار بالقرب مكروه، زاد بعضهم؟

الجواب: وفي غيرها محبوب.

الطالب: هل هذا صحيح وفيها غيرها محبوب ما علقتم شيخ؟

الشيخ: لا، هو نحن ذكرنا القسم الأول، هذا المقصود به القسم الأول وهو حظوظ النفس في الأمور الدنيوية غير القرب، غير الأمور الأخروية، المقصود بالقرب الأمور الأخروية، أي: أنه يستحب إلا في مسألة الضرورة وقع فيها الخلاف، ما عدا ذلك محل اتفاق بين أهل العلم أنه مستحب.

السؤال: أي: ما يدخل فيها مثلاً... أتلف السيارة وأتلف البيت وكذا أتلف عدة أشياء،

فهذه عقوبات لا تتداخل؟

الجواب: لأن الفعل مختلف، نعم؛ لأن الفعل مختلف، هنا هذه ما تتداخل.

الطالب: شيخ أيضاً ذكرتم هذه القاعدة، قاعدة التداخل، وأيضاً التي قبلها وما ذكرتم

أدلة؟

الشيخ: أما قاعدة التداخل فأنا قلت يشهد لها من حيث الجملة مشروعية القرآن، وقال

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يَسْعُكَ طَوَافُكَ لِحَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ»، فیدخل طواف العمرة في

طواف الحج.

وأما التي قبلها ذكرت لها أدلة منها حديث «**الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ**»،

ومنها قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ

عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، أما هذه ما وجدت لها دليلاً إلا الإجماع، أي: محل اتفاق، ما في خلاف

بين أهل العلم أن الحر لا يدخل تحت اليد.

السؤال: هل يصح أن نقول: ما حُرِّمَ تحريم مقاصد أبيح عند الضرورة، وما حُرِّمَ تحريم وسائل أبيح عند الحاجة؟

الجواب: له وجه ولكنه جزء من القاعدة؛ لأن هذا أحد صور القاعدة.

السؤال: قول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في الفعل الجبلي ليس له حكم في ذاته وفي الفعل العادي

قال: فمباح في حد ذاته، فما الفرق؟

الجواب: الفرق أن ذاك متعلق بالجبلة بالطبع، ما يفعل ما يتكلف، هو جزء من الإنسان، يفعله الإنسان بطبعه، فهو لا يطلب، ولا يتعلق به حكم في ذاته، لكن هو يدل على الإباحة، ما دام أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله فإنه يدل على أنه مباح، لكن لا يدل على ما فوق ذلك، أما الفعل العادي فهو زائد عن طبع الإنسان يفعله الإنسان يكتسبه، ولذلك قال الشيخ: إنه يتعلق به المباح.

السؤال: سألني أحد الإخوة سؤالاً وألح أن أجيب في الدرس قال حتّى يسجل، وهو سؤال في الحقيقة مهم خاصة في هذه الأوقات، وهو هل حكم الحاكم المسلم يرفع النزاع؟ والحقيقة لم أراجع المسألة لكن أذكر ما يحضرني الآن.

الجواب: الحاكم في هذه القاعدة إمّا أن يراد به القاضي وإمّا أن يراد به ولي الأمر، فإن أريد به القاضي فإن حكم الحاكم يرفع النزاع في القضية المعينة لا في المسألة عامة بإجماع أهل العلم، يرفع حكم القاضي النزاع في القضية المعينة التي عُرِضَتْ عليه، لا في بقية القضايا ولا في المسألة عامة، يعني مثلاً لو طلق رجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، وعرضت القضية على القاضي فحكم بوقوع الثلاث فإن حكم القاضي هنا يرفع النزاع في هذه المسألة، وليس لأحد أن ينقض حكمه أو أن يقول في هذه المسألة المعينة لهذين المعينين بغير ما حكم به.

لكن لو عرضت مثل هذه القضية على قاض آخر، ليست هذه القضية بل مثل هذه القضية، رجل آخر طلق امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، وعرضت على قاض آخر فله أن يحكم مثلاً بأنها واحدة بناء على رأيه وأن الحجة تدل على هذا، فحكم القاضي في القضية المعينة لا يرفع النزاع في المسألة على وجه العموم، هذا معنى قول العلماء إنه يرفعها في المسألة المعينة لا في العموم، هذا في حكم القاضي.

أما إن أريد به الحاكم المسلم، فحكم الحاكم المسلم لا يرفع النزاع علماً، ويرفع النزاع عملاً في المصالح العامة إذا كان للنزاع وجه من النظر، هذه مسألة مهمة جداً، وقفت على

أبحاث قديماً لبعض طلاب العلم وجدوا كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية ولغيره من العلماء وهم بعض العلماء المعاصرين هو في مسألة رفع النزاع العلمي وعمومها على النزاع العملي، وبعض الحزبيين ومواقعهم ينقلون هذا الكلام ويقولون إن فقهاء السلاطين يقولون: أن حكم الحاكم المسلم يرفع النزاع، والعلماء يقولون غير هذا.

حكم الحاكم المسلم لا يرفع النزاع علماً بمعنى أن حكم الحاكم المسلم ليس مرجحاً لقول من أقوال الفقهاء، ليس من المرجحات، فلا يأتي أحد يرحج القول بأن الحاكم قال به، بل إن كان عالماً من العلماء مثله مثل العلماء يحتج بقوله ولا يُحتج بقوله فلا يرحج قوله قولاً من الناحية العلمية، بل يبقى النزاع العلمي والإنسان يرحج بحسب الأدلة والمرجحات، فإذا اختار ولي الأمر قولاً في مسألة فهذا لا يرفع النزاع العلمي ولا يكون مرجحاً لهذا القول ومسقطاً لبقية الأقوال.

لكن إذا كان اختيار ولي الأمر يتعلق بالمصلحة العامة وكان للنزاع وجه من النظر، فإن النزاع العملي يسقط، فإذا أمر به ولي الأمر على وجه الإلزام وجب العمل به ولا يجوز لأحد أن يظهر خلاف ذلك، فإن هذا يهيج العامة على معصية الأمر وإن لم يكن مقصود المتكلم هذا لكن يُتنبه له، فحكم الحاكم المسلم هنا يرفع النزاع عملاً في المسائل المتعلقة بالمصالح العامة، أما الأمور المتعلقة بأفعال الأفراد فلا دخل لولي الأمر المسلم في أفعال الأفراد ما لم تتعلق بالمصلحة العامة، وإنَّما الأمر فيما يتعلق بالمصالح العامة.

وأيضاً أن يكون للنزاع نظر ولا يكون النزاع ساقطاً ضعيفاً لا يلتفت إليه فيختار القول

الضعيف، فيرفع النزاع عملاً، وليس لأحد أن يظهر خلافه ولو رأى خلافه، وإذا كان أمر ولي الأمر في أمر عام فلا يجوز للإنسان أن يظهر خلافه، وإن عمل بغيره في الباطل.

أذكر أن شيخنا الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ لما سُئِلَ عن هذه المسألة مثلاً بصيام يوم الشَّكِّ، وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا حال بين الناس والهلal غيم أو قتم، قَالَ لو أمر ولي الأمر بصيامه فإنه يتبع في ذلك ويصام هذا اليوم وإن كان الإنسان يرى خلاف ذلك، ولا يخالفه، قَالَ عَلَى الأقل في الظاهر لا يظهر خلافه، وإذا هو أفطر في الباطن من غير أن يظهر ذلك لا تترتب عليه مفسدة، وهذا أمر يرجع إليه.

إذا هذه قضية مهمة جداً حتَّى تتبين لك المسألة ولا يقع عندك الخلط الَّذي وقع عند بعض الباحثين، وقرأت في كثير من الأبحاث وبعضها قيمتها وقدمت لي للتحكيم، حصل خلط عند الباحثين لعدم التمييز، والفقهاء يقولون من أسس الفقه التمييز بين المسائل، من لم يعرف الفرق بين المسائل كثر خطؤه، إذاً يجب أن نفرق بين كلام العلماء عن حكم الحاكم الَّذي هو القاضي، وبين حكم الحاكم الَّذي هو ولي الأمر، وبين رفع النزاع العلمي ورفع النزاع العملي، فالنزاع العلمي لا يرتفع برأي ولي الأمر باتفاق العلماء كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم.

❦ أما النزاع العملي فهو ينقسم إلى قسمين:

- القسم الأول: أن يكون الأمر في المصالح الخاصة ولا علاقة له بالمصلحة العامة، فهنا يعمل كل إنسان بما يراه من غير إظهار لمعصية.

■ القسم الثاني: أن يتعلق بالمصلحة العامة التي هي منوطة بولي الأمر، فإذا أمر بأمر فيها على وجه الإلزام بأحد الأقوال وكان لخلافه وجه من النظر، فإنه يلزم العمل بأمره ولا يجوز إظهار خلافه، فحكم الحاكم المسلم يرفع النزاع.

وحقيقة أنا استجبت لرأي الأخ لأنه ذكر في سؤاله الذي سأله لي قبل أن أصل إلى المسجد أن هناك نزاعاً وقع بين الإخوة خاصة في مسائل هذه الجائحة وكورونا ونحو ذلك في هذه القضية، ولذلك أنا أرى أنه لا يجوز لأحد أن يصلي في المسجد في هذه الأيام، في هذه الجائحة، بصفوف متلاصقة، لا يجوز، إن صليت في بيتك فذلك شأنك وأنا أرى أنه لا يجوز، ما دام أنه ينادى في المسجد، والمسجد مفتوح، فيجب على الرجل أن يسعى إلى المسجد، وإذا وصل إلى المسجد وجب عليه أن يصلي كما أمر ولي الأمر.

وأنا تكلمت سابقاً عن النزاع في المسألة، والنزاع فيها ليس في بطلان الصلاة أصلاً لكن المقصود ما يتعلق بالسؤال هنا، لعله يحضرنى هنا شيء وهو أن الكلام العلمي لا علاقة له بالأعيان، الكلام العلمي عن تقرير المسألة، أما الأعيان فلهم شأنهم؛ لأن بعض طلاب العلم يأتي فيسمع كلاماً من شيخ، ثم يأتي يعنون "رد الشيخ فلان على فلان" أو "الشيخ فلان يطعن في فلان" أو "الشيخ فلان يصف فلان بأفعال الخوارج" أو نحو ذلك، هذا لا يجوز، المسألة العلمية غير الأعيان إلا أن يصرح الشيخ بالعين أو يكون هذا المعين من أهل الأهواء معروف، ويجب على الإنسان أن يتقي الله عز وجل، وأن ينطلق من منطلق صحيح؛ لأنك والله ستسأل عما تقول وتكتب بين يدي الله عز وجل، لن ينصرك أحد من

الناس، لن تكون لك نجاة إلا إن كنت قد سرت على الجادة، وكان عندك برهان تنجو به بين يدي الله **عَزَّ وَجَلَّ**، لا تحسب أنك تكتب في هذا الجوال، هذا الجهاز ترفعه وتكتب في ظلمة الليل، ولا أحد يدري عنك، وترسل ويبلغ الآفاق، أنك ستسلم، الله **عَزَّ وَجَلَّ** علم ما كتبت، وسيسألك عما كتبت.

ولن تنجو إلا بصواب، وأعظم الشر العمل على الوقعة بين علماء أهل السنة الذين عرفوا بالسنة والاستقامة، ومحاولة التحريش بينهم، يجب على الإنسان أن يتقي الله **عَزَّ وَجَلَّ**، إياك أن تدخل نفس في باب إلا وأنت تعلم ما مخرجه بين يدي الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ولا يغرنك أن معك شباباً يفرحون بما تكتب ويهللون، والله قد تأتي بذنوبهم يوم القيامة تحملها.

إن علمت أنك فيما تكتب تبين حقاً أو تنصر سنة أو تكسر بدعة أو تكشف مبتدعاً ببرهان وحجة، تخرج بها إذا سألك الله **عَزَّ وَجَلَّ** فذلك فضل الله عليك، وأما إذا لم يكن عندك برهان وصواب تخرج به مما قلت وكتبت عند لقاء الله **عَزَّ وَجَلَّ** فإياك وإياك، ومن صمت نجا، فاحرص على ألا تتكلم إلا بكلام طيب يقبله الله، وقد يكون ذم أهل الشر كلاماً طيباً لمقدرا الحاجة إليه ويقبله الله **عَزَّ وَجَلَّ**، المهم أن تكون على بينة مما تقول، وكما قلنا تبين حقاً، تنصر سنة، تكسر بدعة، تكشف مبتدعاً، على وفق الأصول الشرعية والحدود المرعية، لا اعتداء، ولا ظلم، ولا تجاوز، ولا كذب، ولا تلفيق.

السؤال: ما معنى: (الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل الاستدلال به)؟

الجواب: هذه القاعدة ليست صحيحة على إطلاقها، (الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال

بطل به الاستدلال) قاعدة غير صحيحة على إطلاقها، فإن الاحتمال ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: احتمال مجرد، أو احتمال ضعيف؛ وهذا لا يضر الدليل، كأن يقول قائل:

إن هذا الحديث يُحتمل أن يكون ضعيفاً، أو يقول: ضعفه بعض العلماء.

فهذا الاحتمال لا يضر الاستدلال بالحديث ما دام أن المُستدل علم صحته.

والنوع الثاني: أن يكون الاحتمال قوياً، بحيث يُساوي الاحتمال المقابل له، فإن هذا

يقدح في الاستدلال، ويُبطل الاستدلال بالدليل إلا أن يأتي المُستدل بما يقوي الاحتمال

الذي استند إليه في الاستدلال، هذا ما يتعلق بهذه القاعدة.

السؤال: بالنسبة لقاعدة الوسائل والمقاصد: تقرر أن إنكار المنكر واجب، فإذا لم يتمكن الإنسان بإنكار المنكر إلا عن طريق المظاهرات والاعتصامات، فهل يكون هذا واجباً ومشروعاً؟

الجواب: إن إنكار المنكر شرطه ألا يترتب عليه منكرٌ أعظم منه، فإذا كان يترتب عليه منكرٌ أعظم منه فإنكار المنكر منكر.

ولذلك يقول شيخ الإسلام بن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ**: "مررت مع أصحابٍ لي يقوم من التتار يشربون الخمر، فأنكر عليهم بعض أصحابي، فأنكرت على المنكر وقلت: إن هؤلاء يصدّهم الخمر عن تقتيل المسلمين وانتهاك أعراضهم"؛ يعني: التتار قوم ظلمة ويقتلون الناس ويتتهكون أعراضهم، فجلسوا يشربون الخمر والتهوا عن قتل الناس، فهذا الرجل جاء وأنكر عليهم، لو ما شربوا الخمر ماذا سيفعلون؟ سيذهبون إلى تقتيل الناس، وهو أعظم من شرب الخمر، فكان المقتضى الشرعي: ألا ينكر عليهم.

بعض الناس مثلاً: قد تجده على منكرٍ خفيف يسير، وتعلم أنك إذا أنكرت عليه سينتقل إلى منكرٍ أعظم، فإنه لا يجوز لك أن تنكر عليه، ومن هذا الحال: الإنكار على ولاية الأمر باليد أو بالتشهير، فإنه يترتب عليه منكرٌ أعظم، وما أنكر أحدٌ على ولاية الأمر باليد، إلا تترتب على ذلك مفسدٌ عظيمٌ جداً.

وكذلك: الإنكار بالتشهير بولاية الأمر، كما يقول بعض الناس: للضغط عليهم، الضغط الجماهيري، الضغط الإعلامي، فيسندون المنكر إلى الأمير، إلى ولي الأمر، وهذا

منكر ولا يجوز، يترتب عليه مفسد عظيمة أقلها تنفير قلوب الرعية من الراعي، حتّى يقع الشر.

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ»؛ يعني: تدعون لهم ويدعون لكم، «وَشَرَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ، وَتُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ»، فهذا الأمر يُتنبه إليه في مسألة إنكار المنكر.

يقول الأخ: إنكار المنكر بواسطة المظاهرات والاعتصامات، أولاً: أنا أريد أن أقول يا إخوة: إنّنا عندما نُقرر الأصل لا نتكلم عن وقائع الأحوال الواقعة فإن هذه لها تقديراتها، ويجب أن يفهم عندما يتكلم العلماء مثلاً عن المظاهرات وعن الاعتصامات وكان هناك مثلاً أمر واقع، فإن العلماء لا يقصدون هذا الأمر الواقع؛ لأن هذا الأمر الواقع له تقديراته الشرعية حيث وقع، ولكن يتكلمون من حيث الأصول.

والعلماء أفتوا بتحريم المظاهرات والاعتصامات لما فيها من المفسد اللازمة التي لا تنفك عنها، وهذا باب لا أريد أن يعني أفصل فيه؛ لأن المقام يعني أضيق من أن نفصل في هذه القضية ونبين هذه المفسد، لكن كقاعدة عامة أقول: إن العلماء أفتوا بتحريم المظاهرات والاعتصامات، لما فيها من المفسد اللازمة التي لا تنفك عنها، فهي مفسد ذاتية، ولذلك هي محرمةٌ بالذات عند العلماء.

ولكنني أؤكد أن هذا لا يُقصد به الأمور الواقعة، ولذلك: أنا أقول لطلاب العلم وأقول للمشايخ وأقول لأهل العلم: إنه إذا وقعت واقعة لا ينبغي للإنسان أن يُطلق كلاماً يستعمله أهل الباطل، ولا ينبغي إطلاق الأصول على الوقائع بدون تحقيق الوقائع والنظر فيها ومصالح ومفاسد الكلام.

فإخواننا في سوريا مثلاً مظلومون ومُعتدى عليهم، لا ينبغي -وهذا رأيي- لا ينبغي أن نُطلق كلاماً يستعمله الطُغاة هناك في نحر إخواننا، وإن كنا نُؤصّل أصلاً؛ لأن هناك فرق بين الأصل وتنزيل الأصل على واقعة موجودة؛ لأنه يقدر فيها المصالح والمفاسد، فأحياناً الواقعة تكون كقول القائل:

وَقَالَ أَصْحَابِي الْفِرَارُ فَقُلْتُ هُمَا أَمْرَانِ أَحْلَاهُمَا مُرٌّ

فَلَا بُدَّ أَنْ تُقَدَّرِ الْمَصْلَحَةُ وَالْمُفْسَدَةُ فِي مِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ، لَكِنْ لَوْ قَالَ لَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ بِمُظَاهَرَةٍ مِنْ بَابِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرَاتِ، قُلْنَا: لَا يَجُوزُ أَنْ تَقِيمَ مُظَاهَرَةً، مِثْلًا: هَذَا الْبَلَدُ الْأَمْنُ بِلَدِي الْكُوَيْتِ نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَزِيدَهُ أَمْنًا وَخَيْرًا وَبَرَكَةً، لَوْ جَاءَنَا أَنَاسٌ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ نَقُومَ بِمُظَاهَرَاتٍ إِنْكَارٍ لِلْمُنْكَرِ، قُلْنَا: مَا يَجُوزُ، وَهَذَا مُنْكَرٌ.

ثم في حقيقة الأمر يعني أكثر المظاهرات ليست لإنكار المنكرات، وَإِنَّمَا لِمَطَالِبَاتٍ دُنْيَوِيَّةٍ، وَقَدْ يَرْتَقِيهَا بَعْضُ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَرْوِجَ لِفِكْرٍ هَذَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالِ.

السؤال: بينوا لنا الطريقة الصحيحة للتدرج في دراسة القواعد الفقهية.

الجواب: دائماً يقول أهل العلم الطريقة الصحيحة أن تُعامل العلم كما تُعامل الطفل الصغير، فتبدأ بما يُطبق، فتبدأ بمتنٍ خفيف تضبط به العلم ثم تتدرج، ففي القواعد الفقهية يمكن مثلاً أن تبدأ بمثل هذه الرسالة، رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي في القواعد الفقهية وهي رسالة جمعت قواعد مهمة، ثم تنتقل إلى منظومة الشيخ السعدي في القواعد الفقهية مع شرحها، ثم تنتقل مثلاً إلى منظومة الأهدل مع شرحها، فتنتقل من متنٍ صغير إلى أعلى منه إلى أعلى منه.

وتحرص على أن تقرأها على شيخ، فإن القواعد الفقهية تحتاج إلى إتقان، وطريق الإتقان هو أن تقرأ على شيخٍ متمكنٍ من هذا الفن.

السؤال: ما هو الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية؟**الجواب: فروق كثيرة:****✓ الفرق الأول:**

القاعدة الفقهية: فقه، فهي تتضمن حكماً، وهذا الحكم يؤخذ ويُطبَّق على المسائل مباشرةً.

يعني جاءنا إنسان قال يا شيخ: أنا توضأت للعصر من بيتي، في السيارة شكيت أنه خرج مني ريح، قلت إذا وصلت المواقف أتوضأ في الميضأة ثم أصعد للحرم، عندما وصلت للمواقف كانت الإقامة، أو نسيت وصعدت، وصليت، والآن تذكرت أنني شككت في الوضوء قبل صلاة العصر، أقول له: صلاتك صحيحة؛ لأن (اليقين لا يزول بالشك).

فهذه قاعدة فقهية فيها حكم عام يُطبَّق على أفراد المسائل مباشرة، ومباشرة يقول: جزاك الله خيراً، ما يقول: كيف هذا وهذا.

أما القاعدة الأصولية: فلا يؤخذ منها الحكم مباشرةً، ولا ارتباط بينها وبين الحكم مباشرةً.

وأنا أمثل دائماً بمثال، جاءني شخص، وقال: يا شيخ، ما حكم إعفاء اللحى؟ طبعاً ما يحتاج أن أقول للرجال؛ لأن اللحى للرجال فقط، النساء الي ما لهم لحي.

قال يا شيخ ما حكم إعفاء اللحى؟ قلت له: (إعفاء اللحية واجب لأن الأمر للوجوب)، وهذه قاعدة أصولية، ما فيه ارتباط بين إعفاء اللحية واجب، ولأن الأمر للوجوب، فأحتاج أن أقول له: اعفاء اللحية واجب؛ لأن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«أَعْفُوا اللَّحَى»**، وأعفوا أمر، والأمر للوجوب.

فاحتجت إلى واسطة بخلاف القاعدة الفقهية، بمجرد أن أذكر الحكم وأعلل بها يفهم.

✓ **الفرق الثاني:** أن القاعدة الفقهية: تعمل في أقوال وأفعال الناس، عندما نقول اليقين لا يزول بالشك، نتكلم عن فعلي وفعلك، وقولي وقولك، ما نتكلم عن أدلة الكتاب والسنة.

أما القاعدة الأصولية: فتعمل في الأدلة، فلا تعمل في قولي وقولك، ولا فعلي وفعلك، إذا قال العلماء الأمر للوجوب، فهذا يعني الأمر في القرآن، والأمر في السنة للوجوب، لا يتحدثون عن أمري أنا، ولا عن أمرك، ولا عن غير هذا.

إذا قال العلماء: (يُحْمَلُ الْمُجْمَلُ عَلَى الْمُفْصَلِ، وَيُرَدُّ الْمُشْكِلُ إِلَى الْوَاضِحِ)، فهذا عند الأصوليين فيما يتعلق بالأدلة، لا يتكلمون عن قولي وقولك وفعلي وفعلك، هذا ينظر



فيه الفقهاء لو صحيح أو غير صحيح، لكن بالنسبة للأصوليين هذا يتعلق بالأدلة، وهذا أوضح الفروق بين القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية.

السؤال: ما الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية؟

الجواب: طبعاً عند أهل العلم ما يُسمى بأصول الفقه، وعند أهل العلم ما يُسمى

بقواعد الفقه، ما الفرق بينهما؟ الفرق يا إخوة:

أن أصول الفقه: يتعلق بالأدلة الشرعية، عندما يقول الأصوليون: الأمر للوجوب ماذا

يريدون؟ يريدون أمر الله وأمر رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** للوجوب.

أما القاعدة الفقهية: فتتعلق بأقوال وأفعال المكلفين، عندما يقول الفقهاء: اليقين لا

يزول بالشك ماذا يريدون؟ يريدون أن يقيني أنا ويقينك أنت لا يزول بالشك، فهذا متعلق

بأقوال وأفعال المكلفين.

الأمر الثاني: أن القاعدة الفقهية يُفهم منها الحكم مباشرة، أما القاعدة الأصولية:

فلا يُفهم منها مباشرة.

يعني لو جاءني إنسان فقال: يا شيخ أنا صليت الظهر، وأنا متيقن أني متوضاً، ثم

صليت العصر بوضوء الظهر على أني متوضاً، لما فرغت من صلاة العصر شككت هل

انتقد وضوئي قبل صلاة العصر أم لم ينتقض، فما حكم صلاة العصر؟ أقول: صلاة العصر

صحيحة؛ لأن اليقين لا يزول بالشك، فالأمر واضح: صلاة العصر صحيحة؛ لأن اليقين

لا يزول بشك.

لكن جاءني شخص قال: يا شيخ ما حكم إعفاء اللحية؟ قلت له: إعفاء اللحية

واجب؛ لأن الأمر للوجوب، ما في ترابط بين الحكم والقاعدة، يعني ما علاقة إعفاء اللحية

لأن الأمر للوجوب؟ فأحتاج أن أقول: إعفاء اللحية واجب؛ لأن النبي ﷺ قال: «أَعْفُوا اللَّحَى»، وأعفوا أمر، والأمر للوجوب.

إذا: القاعدة الفقهية يفهم منها الحكم مباشرة من نفس صيغتها، أما القاعدة الأصولية فلا يفهم منها مباشرة، هذان أوضح الفروق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية.

باب أصول الفقه

السؤال: كيف نطلب علم أصول الفقه على طريقة السلف الصالح، وما هي الكتب التي يعتني بها طالب العلم؟

الجواب: أنت لا تخلو من حالين:

◀ **الحال الأولى:** أن تُريد أن تعرف أصول الفقه. وفي هذه الحال تختار الكتب النقية:

- مثل: كتاب (الأصول من علم الأصول) للشيخ ابن عثيمين.
- ومثل: (روضة الناظر).
- (وشرح الكوكب المنير) لابن النجار.
- ومثل: (منظومة الشيخ الأثيوبي في الأصول).
- ومثل ما سطره الشيخ حافظ حكمي.
- ومثل ما سطره الشيخ عبد الرحمن بن سعدي.
- وتكفيك؛ لأنك تُريد أن تعرف أصول الفقه.

﴿وإما أن تُريدَ أن تتخصصَ في الفن أو تتعمقَ فيه، فهذا لا بُدَّ لك من كُتب الفن، غثها وthinها مما اعتُبرَ في الفن، لكنَّ يجبَ عليك أن تكونَ مُتسلحاً بلامَّة العقيدة والقوة فيها، وبمعرفةكَ لكلام السلف، وهذا أعني: أن تقرأَ في كُتب الفن، لا بُدَّ منه، إذا أردتَ أن تتخصصَ في الفن، وأن تتعمقَ فيه، لكنَّ احرص على أن تقرأَ على عالم سلفي، صاحب عقيدة، وصاحب توجه سليم حتى يُنبهكَ على مزالق الأصوليين، وقد كتبَ الصنعاني كُتُباً أسماه: (مزالق الأصوليين)، وهو مطبوع، لكنه لم يستوعب مزالق الأصوليين، فالمزالق في كُتب أصول الفقه كثيرة، ولذلك اقرأَ على عالم، أو اقرأَ وأرجع إلى عالم سلفي صاحب عقيدة، صاحب منهج، صاحب تعظيم للسُّنة يعني يُنبهكَ إلى الغلط، ويشرح لك الصواب، ويحلُّ لك مغاليقَ أصول الفقه.

السؤال: معتمر... أنه يلزم منه إرشاده إلى الدلالة على... لمن هم في أول الطريق، ومن هم في وسطه في متون الفقه، وما صحة ما.. الإمام العلامة الشيخ ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ**؛ لأنه كان يوصي كتابًا المستصفي للغزالي؟

الجواب: أما الكتاب للمبتدئين، فهو كتاب الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ**، وأما للمتوسطين، فهو كتاب روضة الناظر لابن قدامة **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ**، وأما للمتقدمين فهو شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ**، وأما ما نُسب إلى الشيخ ابن عثيمين فلا أدري عنه، لكن المستصفي يوصى به للمتخصص في أصول الفقه، الذي يريد أن يتخصص، أو يتعمق في هذا الفن، بشرط أن يكون عنده علم بعقيدة السلف، فإن أكثر الأصوليين من المتكلمين، وإن في الأصول لمزالت عقيدة كبيرة، فلا بُدَّ من الحذر.

❖ وتجنب هذه المزالق يكون بأحد أمرين:

- ① إمَّا بقوة عقيدة الإنسان ومعرفته بعقيدة السلف.
- ② وإمَّا بالقراءة على عالم، متخصص في الأصول، متمكن من العقيدة، بحيث ينبه على المزالق الكلامية التي أدرجت في أصول الفقه وليست منه.

وبالمناسبة يا طلاب العلم؛ هناك فرقٌ بين من يريد أن يتعلم العلم، وبين من يريد أن يتخصص فيه أو يتعمق فيه، فالَّذي يريد أن يتعلم العلم، ينبغي أن يختار الكتب السليمة الَّتِي ليس دخن، ولم يُدخل فيها شيء، كالكتب الَّتِي ذكرناها أولاً.

❦ أما من يريد أن يتخصص في الفن، أو يتعمق في الفن، أو يكتب في الفن، فَلَا بُدَّ أن يرجع إلى كتب الفن، سواءً كانت مرضية أو ليست مرضية، وسواءً كان مؤلفوها من أصحاب الاعتقاد الحسن أو من غير ذلك، ولذلك بعض الجُهلة يعيبون بعض طلاب العلم في كتاباتهم في فن من الفنون، أنهم يذكرون كتباً للغزالي مثلاً وللرازي ونحو ذلك، وَهَذَا جَهْلٌ بمقاصد العلم، وبطريقة العلماء في تحرير العلوم، ولا يُخلط هذا بهذا.

السؤال: بالنسبة لمن يُقيم في مجتمعات كافرة، كيف يعمل بالعُرف؟

الجواب: العُرف هو عُرف المسلمين حتّى بالنسبة للأقليات يكون العُرف هو عُرف الأقلية المسلمة، العُرف المعتبر، وهذا سيأتي في القاعدة إن شاء الله، فالإخوة الذين في أمريكا، والإخوة الذين في بريطانيا، والإخوة الذين في فرنسا، العُرف الذي تدور عليه الأحكام بالنسبة عندهم هو عُرف المسلمين، وليس العُرف العام للدولة.

ولكن هناك ما يتعلق ما يُسمى بالآداب العُرفية والأنظمة المدنية، فالآداب العُرفية التي لا تُخالف الشرع، يلتزم فيها بعُرف الناس، عُرف عموم البلد؛ يعني أنا في أمريكا مثلاً في ولاية من ولايات أمريكا، أو في بريطانيا في مدينة من مدن بريطانيا، بالنسبة للآداب العامة أتمسك بالآداب العُرفية للولاية أو للبلد إذا كانت لا تُخالف شرع الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، مثل: بعض الآداب المتعلقة بالجلوس والقيام.

يعني مثلاً بعض البلدان عندهم من الآداب العُرفية أنه إذا كانت المرأة واقفة والرجل جالساً على الكرسي، أن الرجل يقوم لتجلس المرأة ويستقبحون أن يجلس الرجال مع قيام النساء، وبعض الناس ليس هذا عندهم، فيعمل الإنسان بهذا العُرف؛ لأنه ليس فيه مخالفة للشرع، فالآداب العُرفية يُنظر فيها إلى العُرف بشرط ألا تخالف شرع الله.

والأنظمة المرعية يُعمل بأنظمة البلاد بشرط أن لا تخالف شرع الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولذلك: إذا كان الإنسان مثلاً يعيش في بلد كافر، وعندهم النظام أن الأتوستراد أو الطريق

السريع يعني يُسار فيه بالسرعة المعينة، فإنه يلتزم بهذه السرعة، وليس هذا من باب مخالفة الكُفار، وهذه قاعدة ستأتينا قريباً إن شاء الله.

بعض المسلمين في الأقليات يفهمون خطأ، فيقولون: مخالفة الكُفار مطلوبة، فإذا كان وضعوا لنا مئة وعشرين أسير بسرعة مئة وأربعين، ليس هذا من باب مخالفة الكُفار، وهذا سنبينه إن شاء الله قريباً، في قاعدة التشبه بالكُفار.

السؤال: ... بعض العلماء يرون أن ذلك مجازاً ... طالب العلم ...؟

الجواب: الأصل في الكلام الحقيقة، وأن تُحمل النصوص على حقيقتها، وفي هذه التأويلات إذهاب لفائدة الحديث، فإن فائدة الحديث الزجر، ولا شك أن في أمة محمد **صَلَّى** **اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقع خسف ومسح، لكن ليس لكل الأمة، وإنَّما لأفراد من الأمة، فلا المانع أن يُمسح مثل هذا إن أراد الله، لا مانع، فهذا أولاً يخالف مقصود الشارع من الزجر الشديد، ويخالف منهج السلف في **نصوص** الوعيد، وهي أنها تُمرَّ على ظاهرها، وتأويل بلا دليل، ولا حاجة، وأمَّا مسألة المجاز، فقد بيَّناها في درس الأصول.

السؤال: هل هناك مثال للرخصة المكروهة؟

الجواب: بعض أهل العلم يقولون: إن الرُّخَصَ لا تكون مكروهة ولا محرمة إذا وُجد سببها، ولكن بعض العلم قالوا إن الرخص تدور عليها الأحكام التكليفية الخمسة، ومثّلوا للرخصة المكروهة بالقصر دون مسيرة ثلاثة مراحل من أجل الخروج من خلاف الأحناف، لكن ذكرت لكم أن هذا المثال ليس صحيحاً وأن ما دلت عليه السنة لا يمكن أن يكون مكروهاً، فالقصر في مسيرة يوم وليلة سنة، ولا نقول إنه مكروه من أجل خلاف من خالف من العلماء.

السؤال: ذكرت في أحد تعريفات الفقه بأنه: العلمُ بالأحكام الشرعية العملية المكتسبُ من أدلتها التفصيلية، المشكلة عندي في لفظ المكتسب؛ لماذا ليس المكتسبة؟ بحيث أن هذا اللفظ صفةٌ للأحكام وليس للعلم، كما ذكر ذلك في أغلب الكتب.

الجواب: هذه الأخيرة دعوى لا حقيقة لها؛ المذكورُ في أغلب كتب الأصول أنه وصفٌ للعلم وهو الواقع؛ لأن المقصود أن هذا العلم مكتسبٌ من الأدلة.

ولو قلت: إن الاكتسابَ عائدٌ إلى الأحكام لاستوى المجتهدُ وغيره؛ لأنك أنت الآن إذا علمت بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية ينطبق عليك التعريف أو لا ينطبق عليك؟ ينطبق عليك، ولست المعني بالفقه، إنما المعني بالفقه هنا هم المجتهدون الذين يكون علمهم مكتسباً من الأدلة التفصيلية، فهم الذين استنبطوا الأحكام من الأدلة التفصيلية، فهذا وصفٌ للعلم وليس وصفاً للأحكام، ولو كان وصفاً للأحكام لاختل المعنى.

السؤال: قلت: أنه إذا تعارض مُستحب مع الواجب؛ يُقَدَّم الواجب، فماذا لو تعارض الواجب مع الواجب؟

الجواب: يُقَدَّم الأعلى، فإن الواجبات مراتب فيُقَدَّم الأعلى، وقد ضربت لكم مثلاً: شخص خرج إلى صلاة الجماعة وهذا واجب واحتيج إليه في إنقاذ مسلم وهذا واجب؛ فتعارض الواجبان: فيُقَدَّم أعلاهما وَهُوَ: إنقاذ المسلم؛ لأن الحياة تفوت والصلاة لا تفوت.

السؤال: ...؟

الجواب: أما المكروه كراهة تنزيه فهي سواء، لكن المقصود بها هو التفريق بين المكروه كراهة التحريم والمكروه كراهة تنزيه، والمكروه كراهة تنزيه والمكروه سواء.

وأما ترك الأولى فبعض أهل العلم: يجعله اسماً من الأحكام التكليفية، بعض أهل العلم يقول: الأحكام التكليفية سبعة، ما هي؟ الواجب، المندوب، المباح، المحرم، المكروه، ترك الأولى، المكروه تنزيهاً، العفو. فيقولون: الأحكام التكليفية سبعة، والجمهور يقولون: العفو من الإباحة، وترك الأولى من المكروه، فهي خمسة؛ لأن بعض أهل العلم يقول ...

ما الفرق بين الإباحة والعفو؟ قالوا: الإباحة ما دل الدليل على جوازه، ما دل الدليل على الإذن فيه، ما دل الدليل على التخيير فيه، فيه دليل، والعفو: ما سكت عنه الشرع، فما سكت عنه الشرع عفو، وما دل الدليل على جوازه يعني ما سكت عنه شرع، بل تكلم جاء النص لكن دل على التخيير فهو مباح، والأثر واحد؛ أنه يعني يجوز هذا ويجوز هذا.

السؤال: إذا كان المكروه يُستعمل عند السلف ليدل على الحرام، فأى كلمة استعملوها

بمعنى المكروه المعروف اليوم؟

الجواب: هناك لهم مسائل كثيرة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في مسائل كثيرة استعمل

فيها المكروه بمعنى ما يصطلح عليه المتأخرون، فالكراهة في لسان السلف ليست خاصة

بالتَّحْرِيمِ، وليست خاصة بالكراهة عند المتأخرين، كم مرة سُئِلت عَنْ هذا وقلت: إن

المرجع في ذلك إلى قرائن الكلام، وَهِيَ الَّتِي تُحَدِّد، وليس هناك أصل نقوله، فنقول مثلاً:

الأصل في كلام السلف الكراهة للتحريم حَتَّى يدل دليل على خلاف هذا، بل نقول: أن

سياق الكلام هو الَّذِي يُبَيِّن المراد.

السؤال: هذا يسأل عن معنى الأمانة؟

الجواب: الأمانة هي العلامة، وكما قلت: هي يقسمون الأدلة إلى أدلة وأمارات، وجعلوا الأدلة النقلية عند بعضهم كالرازي من باب الأمارات، قال: لأن الأدلة النقلية تطرق إليها احتمالات عشرة، وقد رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهم، وأكثر الأصوليين يقول: خبر الواحد أمانة، ولا شك كما قلنا: هذا باطل.

السؤال: هل للدين أصول وفروع؟ وما معنى قول العلماء: هذا من أصول الدين، وليس من فروع؟

الجواب: نعم، الدين له أصول، وله فروع، وأصول الدين: هي التوحيد، هي العقيدة، والفروع: هي الأعمال التي تُطلب من العبد فعلاً وقولاً.

فإن قال قائل: إن شيخ الإسلام بن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ** أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع، وقال إن السلف ما كانوا يقسمون الدين إلى أصول وفروع، وقال إن هذا بدعة محدثة للمتأخرين.

قلنا: إن شيخ الإسلام بن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ** إنما أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع في الاستدلال، فيقولون: خبر الواحد نقبله في الفروع ولا نقبله في الأصول، فهذه بدعة منكورة، فالصحابه **رَضَوَانُ اللهُ عَلَيْهِمْ** كانوا يقبلون خبر الواحد في الأصول والفروع.

كما أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع من حيث التكفير، فيقولون: الأصول يكفر مخالفها، والفروع لا يكفر مخالفها، فقال: لا التكفير مبني على الأدلة، فقد يكون الشيء من الفروع ويكفر بتركه، كما دلت عليه الأدلة.

أما التقسيم للتمييز والتبيين فشيخ الإسلام لا ينكره، مجموع الفتاوى مليء بقوله: هذا من أصول الدين، وهذا من فروع الدين.

وإذا عرفنا هذا بطل قول من يقول إن شيخ الإسلام بن تيمية متناقض، ينكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع، ويقول أصول وفروع؛ لأن شيخ الإسلام بن تيمية أنكر شيئاً غير الذي أثبتته، فنقول: نعم مراتب الدين ليست مرتبة واحدة، بل هي أصول وهي مراتب، وفروع وهي مراتب.

السؤال: ...؟

الجواب: نعم بدون ذكر للخلاف؛ ولذلك ابن رجب عندما جاء وذكرها فيما يذكرني، ومسألة قديمة عندما جاء يتكلم في القواعد، عندما جاء لمسألة النية في نفس الباب، عندما جاء لمسألة النية ذكر الخلاف بين الحنابلة وخلاف عريض، وعندما جاء إلى مسألة العمل لم يذكر الخلاف.

السؤال: الله يحفظكم.

ذكرتم في ضوابط العقوبات قلتم إن كانت (٤٤: ٥٥: ٠) يدل على أنها فيها تفصيل بين حق الله وحق المخلوق؟

الجواب: نعم، هم في العادة في العقوبات يتكلموا عن حقوق الله وعن حقوق المخلوقين، فحقوق الله **عَزَّ وَجَلَّ** قالوا فيها هذا، قالوا:

إن كانت من جنس واحد فإنها تتداخل.

وإن كانت من أجناس فإنها لا تتداخل.

بشرط بالنسبة للأول، بشرط أن لا يكون قد وقع الحد، أو التكفير أو التكفير مثل الأيمان، لو أقسم أيماً ولم يكفر فإن (٥٦: ٢٣) واحد.

وبالنسبة للمخلوقين، عقوبات المخلوقين ما وجدت مثال لقضية الأجناس المختلفة، وإنما وجدت أنهم يتكلمون عن أنها تتداخل، وذكروا ما ذكرت لكم من مسائل الديات ونحوها.

السؤال: ...؟

الجواب: لا من حيث المقدار في الشرع إذا لم تكن فريضة وفريضة متساوية مثل الظهر والعصر أو الظهر والظهر ونحو هذا، فلا تكون إحداهما أكبر من حيث الحكم من الأخرى، مثل الركن أكبر من الواجب، وإن كان كلاهما فرض؛ لكن الركن أكبر من الواجب في حكمه، فلا نقول أن الواجب مساوٍ للركن؛ لكن الظهر والظهر متساوية؛ لأن ميزانهما في الشرع واحد، فالنظر إلى المثال الشرعي في العمل.

السؤال: هل ارتكاب المكروه للحاجة يعتريه الوجوب والاستحباب والإباحة كما في ارتكاب المحرّم للضرورة؟

الجواب: الأصل: أنه إذا كان في مقام الحاجة إنما هي إباحة وإزالة للمكروه، ولا يتعلق بها قضية الوجوب إلا إذا كان من باب الوسائل، مثال ذلك: ما قلناه في قضية الصلاة بين السواري، الصلاة بين السواري إذا أصبحت وسيلة لأداء صلاة الجماعة، فإنه يجب عليه أن يصلي بين السواري من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

السؤال: ما هو الضابط في قول هذه سنة مهجورة؟

الجواب: أولاً أن يثبت أنها سنة، فإن كثيراً من الناس اليوم ينشرون أموراً على أنها سنن وليست بسنن، قد تكون من المباحات وقد تكون من الأمور التي لم تثبت، فأولاً لا بد أن يثبت أنها سنة.

ثانياً: إذا كانت السنة ثابتة وغاب العمل بها في البلد أو كاد أن يغيب فإنها سنة مهجورة أو ميتة، فمن عمل بها فقد أحيا هذه السنة وله أجرها وأجر من عمل بها من بعده إلى يوم القيامة، فإذا رأيت السنة الثابتة عن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مهجورة في بلدك أو تكاد أن تكون مهجورة ففعلتها فقد أحييت هذه السنة.

فإذا كان الأمر واجباً فهذا أعظم، يعني إذا كان إعفاء اللحية متروكاً في البلد، والناس لا يعرفون إعفاء اللحية، فكنت في قرية الرّجال جميعاً يخلقون فيها اللحى وأعفيت اللحية، وإعفاء اللحية واجب، « **أعفوا اللحى** »، فإن أجرك أعظم، فأنت حيث تعمل بالعبادة حيث لا تجد نصيراً، بل تجد مخذلاً، فلك أجر خمسين من الصّحابة **رَضِوانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِم** هذا أولاً، ثم كل من يقتدي بك فلك أجره، ثم كل من يقتدي بمن يقتدي بك فلك أجره إلى يوم القيامة، والله قد يحيي الإنسان شعيرة من شعائر الدين في مكان فيبلغ بها أعلى المنازل في الجنة، امرأة جاءت في مكان لا يعرفون النقاب، نعم المرأة الصالحة تغطي شعرها، فتتقبت وقالوا معقدة، وقالوا داعشية، وقالوا كذا وكذا...، وهي تصبر وتحتسب وتبتسم لهم، وتضحك لهم، ثم اقتدت بها فتاة فلها أجرها، واقتدت بالفتاة فتاة فلها أجرها،

ثُمَّ انتشر هَذَا في البلد فلها الأجر ما استمر هَذَا في البلد، فَالَّذِي يُوَفَّقُ لخير ويعمل به،
 ويصبر ويحتسب حيث لا يُعْمَلُ بذلك الخير في مكان ما فقد وفق إِلَى خير عظيم، فليصبر
 وليصبر وليصبر مهما أُوذِيَ من كلام، أَنْتَ معقد، أَنْتَ داعشي، أَنْتَ وهابي، أَنْتَ حنبلي
 أنت أَنْتَ أَنْتَ...، فليصبر لأن الأجر عظيم، والثواب عظيم، والمقام كريم، ولا تَيْأَسَنَّ من
 شيء.

انظر إِلَى اللّٰحَى في زمن من الأزمان، كاد الأمر أَنْك لا ترى رجلاً ملتجئاً من البلد،
 وفي كثير من البلدان اليوم ما شاء الله غالبية كبيرة من الرِّجَال يعفون اللّٰحَى، وفي بعض
 البلدان ما كنت تكاد ترى امرأة تغطي شعرها في زمن من الأزمان، ثُمَّ أصبحت غالبية من
 النساء المسلمات يغطين شعورهن وإن كنت يكشفن وجوههن لأنه قيل لهن هَذَا الحجاب
 الشرعي، ولو قيل لهن إن الحجاب الشرعي هو تغطية الوجه لانتشر هَذَا وقد حصل،
 وهكذا.

والله يا إخوة ما دام أَنْ شهادة لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قائمة، وَأَنْ مُحَمَّدٌ رسول الله قائمة،
 والصلاة قائمة، فارجوا الخير من المُسْلِمِينَ، لا تَيْأَسَنَّ من المُسْلِمِينَ، ولا تقل هلكوا، والله
 يرجي لهم أَنْ يعودوا وَأَنْ يستقيموا، والهداية ليست بأيدينا، هداية التوفيق، بل الَّذِي بأيدينا
 هداية البيان، بَأَنْ نجتهد ونجتهد ونصبر عَلَى الناس، ونترفق بالناس، ونبتسم
 للناس، ونصلح للناس، ونساعد الناس، ونعاون الناس، وَإِنْ آذونا نبذل لهم الندى، ونبذل
 لهم بسط الوجه وطيب الكلام، ونصبر عَلَى أذاهم، ونريهم أَنْ استقامتنا تزيد أخلاقنا حناناً،



وتزيد أفعالنا بهاءً، وأنا بهذه الاستقامة نزداد نفعاً للأُمَّة، ولوالدينا، ولجيراننا، ولأهلينا،
وإن أودينا فنكون دعاةً لله حقاً، ونصبر على هذا حتّى ننال الثواب العظيم من الله.

السؤال: ما المقصود بفهم السلف، وهل نحن ملزمون بفهم السلف للكتاب والسنة،

وما الأدلة على ذلك؟

الجواب: فهم السلف هو فهم صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لدين الله الذي تعلموه من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ من بعدهم تبع لهم، فمن وافق ما عليه الصَّحَابَةُ فهو من السلف، ومن خالف فهو من الخلف، والواجب هو الأخذ بفهم السلف الصالح **رَضَوَانُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ**، فما أجمعوا عليه لا يجوز أن يُحَدَّثَ غيره، وما اختلفوا فيه فيجب الترجيح بين أقوالهم في فهم النصوص، أي ما أجمعوا عليه مثل العقيدة أجمعوا عليها، فيلزمنا أن نأخذ بفهم السلف في العقيدة قولاً واحداً، ولم يختلفوا في مثل تفسير بعض النصوص في الأحكام ونحو ذلك، فلا يجوز إحداث معني جديد، وَإِنَّمَا الواجب أن نجمع بين أقوالهم أو نرجح.

والأدلة على ذلك كثيرة جداً، وقد ذكرت أهمها ورؤوسها في رسالة أصول أهل السنة هداية وأمان، وهي رسالة مطبوعة، وفي الحقيقة يحسن معرفة ما فيها ونشره بين الناس لصيانة الحق والدفاع عن أهل **السنة والجماعة** مِمَّا ينسبه إليهم الظالمون زوراً وكذباً.

السؤال: نرجو تبين عدم المنافاة بين اعتبار الخلاف وبين الحكم على الرأي المخالف بالبدعة في قضية القنوط المستمر في الفجر.

الجواب: فرق بين أن نحكم على الرأي المخالف وبين أن نحكم على الفعل من حيث أنه فعل، فالفعل من حيث أنه فعل قد أصل أنا إلى أنه بدعة وأرى أنه بدعة، بمعنى أني لو فعلته لكنت مبتدعاً عندي، وأمّا الرأي المخالف بالنسبة لمخالفني فأنا لا أصفه بكونه بدعة، بل قد يرى بالأدلة أنه هو السُّنة، وأنا أعذره في هذا الأمر، إذاً يجب أن نعرف الفرق بين وصف الفعل أو القول من الناحية العلمية، وبين وصف الفاعل أو المخالف أو الرأي المخالف.

فمثلاً قد يرى بعضكم أن القبض بعد الركوع بدعة فلا يجوز له أن يقبض بعد الركوع؛ لأنه لو قبض بعد الركوع لفعل بدعة، ولكن أنا أرى أن القبض بعد الركوع سنة، وهو السُّنة، هكذا أرى، وهكذا أقرر، أنت لا يلزمك أن تقول إنه سنة، لك أن تقول إنه بدعة لكن ليس لك أن تحكم على فعلي بأني فعلت بدعة وأني مبتدع، بل أنا على السُّنة بحسب اعتقادي وبحثي في المسألة وأنت ترى أنها بدعة.

وقد يكون هناك قول ثالث وهو موجود: يرى أن القبض خلاف السُّنة لا يصفه بكونه بدعة ولكن يصفه بكونه خلاف السُّنة، وهذا عند الفقهاء إذا قيل خلاف السُّنة يعني أن فعله أولى من تركه، إذا قيل خلاف السُّنة قد يعني ما يقابل البدعة وقد يعني أن فعله أولى من تركه، فإذا قيل خلاف السُّنة فتركه أولى، والأولى هو فعل السُّنة، مثل القبض، فبعض

العلماء كالألباني رَحِمَهُ اللهُ يقول القبض بعد الركوع بدعة، وبعض العلماء كالشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ يقول القبض بعد الركوع سنة، وكذلك هنا الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ يقول القبض بعد الركوع سنة، ومن المشايخ من يقول إن القبض خلاف السُّنَّة، هنا لا يقابل السُّنَّة البدعة، لا بل السُّنَّة الَّتِي يكون الأولى أن تفعل، فهذه قضايا مهمة في فقه الخلاف الفقهي.

السؤال: ما حُكْمُ تعلُّمِ علم المنطق لطالب علم الأصول؟

الجواب: هل المنطق من علوم المُسْلِمِينَ؟ المنطق من علوم اليونانيين القدامى، ولم يعرف في زمن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا بأصله ولا بكونه علماً، ولا في زمن الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا عندما أنشأ هارون الرشيد دار الحكمة وتمت ترجمة بعض الكتب تُرجم المنطق اليوناني، فدخل منه شر عظيم، وظهرت الفرق العقلانية كالمعتزلة والرافضة ونحوهم، واعتنوا بهذا العلم وأعلوا شأنه، وجعلوه أصل العلوم مقدماً على القرآن والسُّنَّة.

والمنطق ما يُحتاج إليه منه موجود في القرآن، لا من جهة كونه منطقاً وَإِنَّمَا ما يحتاج الناس إليه موجود في القرآن والسُّنَّة ولسان الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وكتب أهل العلم، وما زاد فلا حاجة إليه من حيث الجملة، وتعلم المنطق على أقسام، أما المشككات فتعلمها حرام، وهناك قسم في المنطق يسمونه المشككات إذا تعلمه الإنسان يشك في كل شيء، وهم يزعمون أن الشك طريق الاعتقاد، وهذا ضلال، وتعلم المشككات حرام، بل كفر ولا يجوز، وأما غير المشككات فهي على قسمين، ما يحتاج إليه في فهم الأحكام والعلوم، وقلت هذا موجود والله الحمد والمنة في الكتاب والسُّنَّة ولسان السلف وكتب أهل العلم، فيتعلم منها وإن تعلمه الإنسان من كتب المنطق على عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة ويقرب له المعاني فلا بأس.

أما أن يذهب ويسلم نفسه إلى رجل منحرف في عقيدته يتعلم منه المنطق حتّى ولو

كلمة واحدة لا يجوز، وأما ما زاد عَلَى ذلك فالأصل أنه حرام لا يجوز؛ لأنه علم محدث لا يثمر خيراً، ولا بأس أن يتعلمه من يحتاج إِلَى ذلك ليرد عَلَى المخالفين لعقيدة أهل **السُّنَّة** **وَالْجَمَاعَةِ**، وليفهم ما أدخل في العلوم الشرعية من هذا العلم، ويبين بطلانه بشرطين: أن يكون آمناً عَلَى دينه، وأن يتعلمه عَلَى عالم من أهل السُّنَّة.

لكن عَلَى كل حال المنطق حتَّى لو قيل يجوز صعب عَلَى الناس أن يتحملوا تعلمه فهو طارد بذاته، والطلاب يا الله نشبتهم بالسلاسل عَلَى هذه العلوم فكيف المنطق الَّذِي فيه ما فيه! إذا المشككات لا يجوز القرب منها وهي حرام عَلَى كل أحد، وغير المشككات مِمَّا يحتاج إِلَيْهِ من المقدمات الَّتِي كهذه المقدمات الَّتِي نتعلمها ونحو ذلك هذه موجودة في كتب المُسْلِمِينَ قبل أن يترجم المنطق ويتعلمها طالب العلم، ما زاد عَلَى ذلك الأصل ينعدم جواز تعلمه إِلَّا من احتاج إِلَى ذلك ليفهم ما في الكتب ويرد عَلَى المخالفين لعقيدة أهل **السُّنَّة** **وَالْجَمَاعَةِ** بفهم لكلامهم بشرط أن يكون آمناً عَلَى دينه، فإن المنطق دخله كثير ولم يخرج منه إِلَّا قليل، وهلك كثيرون بسبب دخولهم فيه، وبشرط أن يتعلمه عَلَى يد عالم من علماء أهل **السُّنَّة** **وَالْجَمَاعَةِ**.

باب الدلالات

السؤال: كيف نرد على من يقول: أن حديث ما أسفل ... يوم القيامة؟

الجواب: نرد بأنه جمعٌ حيث اقتضى دليل التفريق، وهذا لا يجوز، فإن الأدلة دلت على التفريق من جهتين، أما الجهة الأولى فهي اختلاف وصف فعلي، ففي أحد الحديثين: ما أسفل الكعبين، ولو نزل قليلاً، والحديث الآخر: من جرّ ثوبه، سحب ثوبه، فالنبي **صَلَّى** **اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** غاير بين وصفين فعل.

والوجه الثاني: التفريق في العقوبة؛ لأن ما أسفل الكعبين من الإزار، ففي النار، ومن جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله **عَزَّ وَجَلَّ** له يوم القيامة، ولن يكلمه، وله عذاب أليم، ففرق بين عقوبتين، ولو قيدت هذا بهذا لترتب على هذا أن تكذب أحد الحديثين، وهذا لا يجوز، ولذلك نقول: إن الجمع حيث اقتضى الدليل التفريق لا يجوز، بأي صورة من صور الجمع، وحمل المطلق على المقيد لا يجوز إذا أبت الأدلة هذا الحمل، حتى لو فرضنا أننا تصورنا أنه لصور الحمل، إذا أبت الأدلة هذا الحمل كما ذكرنا في هذين الحديثين، فإنه لا يجوز أن يُقيد المطلق بالمقيد؛ لأن هذا يخالف مقصود الشارع.

السؤال: ما معنى المَجْمَل يُشَبِّهُ العام المَطْلَق، في حقوق البيان، يقول: لم أفهم لحوق

البيان؟

الجواب: أليس المَجْمَل يحتاج إلى بيان؟ لا شك أنك ستقول: بلى، يحتاج إلى بيان، فيلحقه البيان، طيب، العام ألا يلحقه تخصيص؟ المَطْلَق ألا يلحقه تقييد؟ فالعام يلحقه التخصيص وهو نوع بيان، والمطلق يلحقه التقييد وهو نوع بيان، والمَجْمَل يلحقه البيان وهو بيان، فشابه المَجْمَل العام والمطلق في هذا.

السؤال: هل يُقال: إن جميع الأفعال واجبة؛ لأن فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان

بياناً لواجب مجمل في القرآن؟

الجواب: هذا في الحقيقة تناقض في الكلام، المقدمة مطلقة، والمقدمة الثانية مقيدة،

والنتيجة مطلقة، وهذا ما يجوز، ما يصلح عقلاً، هل نقول: إن كل أفعال النبي صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة، مقدمة أولى، مطلقة؛ لأن أفعال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيان لواجب،

مقدمة، مقيدة؛ لأنها بيان لمجمل واجب، ليس لكل مجمل، فالنتيجة: أن أفعال النبي صَلَّى

الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تدل على الوجوب، هذا ما يصلح.

أفعال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيان لمجمل، إذا كانت بياناً لمجمل تأخذ حكمها من

حكم المجمل، فإن كان المجمل واجباً كان الفعل واجباً، بشرط أن يكون في أصل الصفة،

وإن كان المجمل مستحباً كان البيان مستحباً وهكذا، مثلاً: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾

[الحج: ٢٩]، هل كل فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الطواف واجب؛ لأنه بيان لمجمل

واجب؟ الجواب: لا، الواجب هو الطواف، فأفعال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي هي

طواف، أصل الطواف تدل على الوجوب، ما زاد عن مقدار أصل الطواف من أفعال النبي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو سنن ومستحبات.

السؤال: ما الفرق بين المُجمل والمُشترك؟

الجواب: المُجمل بيّنّاه، وهو لا يدل على معنى بلفظه أصلاً.

والمُشترك: يدل على معنيين فأكثر على وجه السوية، والمُشترك إن كانت معانيه لا تتنافى، فإنه يُحمل على جميع معانيه، وإن كان معانيه تتنافى، فإنه لا يُحمل على معنى من معانيه، إلّا بدليل، ولا أدري هل سيأتي المشترك في كلام الشيخ، أو لا، ما أتذكر الآن.

السؤال: فيما يتعلق قول العلماء: (خرج مخرج الغالب)، هل يكون ذلك للدليل حتماً؟

الجواب: هو لدليل يُبنى إما على الاستقراء أو يُبنى على دلالات النصوص فتكون مُشعرة بهذا الأمر، وليس من باب التحكم، ليس من باب التحكم، لا بُدَّ من دلالة تدل على أنه خرج مخرج الغالب، إما الاستقراء وإما دلالة في النص، كآية التي معنا.

السؤال: هل تدخل المستحبات المأمور بها في ... مصلحته راجحة؟

الجواب: لا شك أن المستحبات داخلية في المأمورات؛ لأن الأمر يا إخوة كما تقدم

معنا نوعان:

١- أمرٌ بالفعل.

٢- وأمرٌ بالترك.

والأمر بالفعل نوعان:

١. أمرٌ جازمٌ؛ وهو الواجب، هو الإيجاب.

٢. وأمرٌ غير لازمٍ؛ وهو الاستحباب.

ولا شك أن الشرع لم يأمرنا بالمستحبات إلا لما فيها من المصلحة، وأن مصلحتها إما خالصة أو راجحة فلا شك في هذا الأمر.

👉 **بل ذكرت لكم يا إخوة قاعدة عامة:** إذا وجدنا الشرع أمر بشيء أمر إيجاب أو

استحباب علمنا أن فيه المصلحة علمناها أو لم نعلمها، وإذا وجدنا الشرع نهى عن شيء علمنا أن في فعل الشيء مفسدة وفي تركه مصلحة.. وهذا مظهر في الشريعة لا يخرج عنه شيء.

السؤال: ...؟

الجواب: هذا باب عظيم، وهو أصل عقدي، وسأذكر برقية فقط لأن هذا سيأتينا في القياس إن شاء الله، أهل السنة والجماعة يرون أن أحكام الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** معللة، لأن الله حكيم عليم، والدين جاء بجلب المصالح ودفع المفسد، والأشاعرة يرون أن أحكام الله **عز وجل** من حيث المعتقد ليست معللة، ولذلك وقع عندهم اضطراب بين ما يكتبونه في أصول الدين وبين ما يكتبونه في أصول الفقه، لأنهم في أصول الدين يرون أن أحكام الله ليست معللة، وفي أصول الفقه يثبتون القياس، والقياس فرع عن تعليل الأحكام، ولذلك وقع عندهم في هذا الباب من الاضطراب ما الله به عليم.

وأنا أقول: سبحان الله إن دراسة أصول الفقه فيها بيان أن عقيدة السلف هي العقيدة الصحيحة التي لا شك فيها، لأن عقيدة السلف لا يمكن أن يضطرب معها باب من أبواب أصول الفقه، أما العقائد المخالفة فلا بد أن يقع اضطراب، ولذلك يقع عندهم إشكالات كثيرة في أصول الفقه لأن الذي يقررونه في أصول الفقه لا يتماشى مع ما يقررونه في أصول الدين، وكثير من بداية تعريف الحكم وأنه خطاب الله المتعلق، جاؤوا قالوا: علم الله قديم، وكلام الله قديم، كيف يتعلق بأفعال المكلفين؟! وقعوا في حيص وييص، وعندهم من الاضطراب حتى ما وقع فيه خرم للمسلمات، وكذا في سائر الأمور، فلا شك أن أحكام الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** معللة، والتعليل عام وخاص.

❦ وأما العام: فهو أننا نقطع أن الأحكام جاءت بجلب المصالح ودرأ المفسد.



﴿ **وأما الخاص:** فهو عين المصلحة في كل حكم، هذا هو الخاص وهو مجال نظر المجتهدين، ويترتب عليه بعد كونه مسألة عقدية تترتب عليه مسائل كثيرة منها مسألة القياس، القياس أصلاً مبني على التعليل.

السؤال: ...؟

الجواب: لا، ما يعلم بالحاسة إن كان في خلل من الحاسة ففيه نظر، أما إذا كانت الحاسة سليمة فهو أمر يحصل للإنسان بمجرد الحاسة، ولذلك الذي يعرف بالحواس لا يحتاج إلى إقامة دليل عليه، بل يحصل في نفس الإنسان بمجرد وقوع الحاسة، لكن إذا كان في الحاسة خلل فهذا يعود إلى أصل الحاسة.

السؤال: ما مناسبة ذكر مبحث الكلام وأقسامه في علم أصول الفقه وما فائدته؟

الجواب: المناسبة من جهتين:

﴿ **أشرت إلى واحدة منها في أول الكلام:** وهو أن معظم مباحث الأصول متعلقة بدلالات الألفاظ، ودلالات الألفاظ من الكلام، ولأنهم يحتاجون إلى هذا في التعريفات، بتعريف القرآن يحتاجون إلى مسألة الكلام، وبالتعريفات يحتاجون إلى مسألة الكلام فبدل من تكرارها جعلوها في أول أصول الفقه، لأنه ينبنى عليها كثير من المباحث، هذا من جهة.

﴿ **الوجه الثاني:** أن أصول الفقه يقصد مما أسسناه من علم الكلام، وعلم الكلام سمي بعلم الكلام لمسألة الكلام هذه، فتورد في أصول الفقه لبيان مأخذ من مأخذ أصول الفقه وهو الذي يسمونه بعلم الكلام ويعنون به العقيدة.

السؤال: ...؟

الجواب: بل يقولون إنها عشرة، ولذلك الرازي يقول: **"إن النصوص لا تدل على اليقين ولا من القرآن ولا من السنة"**، يقول: النصوص لا تدل على اليقين، أو يراد بالمقصود يقول: لأنك تطرق إليها الاحتمالات العشرة، وهذا يؤدي إلى الإجمال أو الاحتمال، ولا شك أن هذه وإن كانت واردة عقلاً، لكنها ليست بمبقة شرعاً، بل النصوص في غاية البيان والإيضاح كما سنبينه إن شاء الله عز وجل.

السؤال: نقل في المسودة عن إمام الحرمين قوله: كل ما كتب ... من علمه يستحيل

استمرار الإجمال فيه، وأما غيره فلا، نرجو منكم بيان المراد والصحيح في هذا؟

الجواب: على كل هذه من مسائل الإجمال والبيان، والكتاب والمسودة لابن تيمية،

سمي مسودة لأنه لم يبيض، ومسألة الإجمال واستمرار الإجمال مسألة أصولية معلومة،

فكل ما يتعلق به عمل لا يمكن أن يبقى مجملًا، وإنما وقع النزاع فيما لا يتعلق به عمل، هل

يمكن أن يستمر فيه الإجمال بغير بيان أو لا؟ والصحيح أن كل النصوص مبينة.

السؤال: هل يجوز لك أن تعمل بالعام مع وجود المخصص؟

الجواب: لا، تعمل بالعام في بقية الأفراد، وتخرج ما دل الدليل المخصص على إخراجه، ما يأتي واحد يقول: لا، أنا ما أهتم بالأدلة المخصصة، أنا أتمسك بالعموم، هذا ضلال، وما يأتي إنسان ويقول: أنا ما يعنيني التقييد، أنا أعمل بالمطلق على إطلاقه، هذا ضلال مخالف للنصوص والإجماع.

السؤال: قلتم في تعريف العادة: الأمر المتكرر من غير علاقة عقلية ولم تنكره العقول والفطر السليمة، لم...؟

الجواب: لأنَّه ليس المقصود هنا: بيان العادة الصحيحة والعادة الفاسدة، لكن المقصود الآن هنا: بيان العادة الاصلاحية، نحن الآن لا نتكلم عَنْ العادة المُحَكَّمة، لكن نتكلم عَنْ العادة الفقهية العادة الاصطلاحية، ثم هِيَ بحسب الشروط ستأتينا إن شاء الله تنقسم إلى فاسدة وصحيحة، يعني عادة قبلتها العقول والفطر السليمة من حيث هِيَ لكن عندما جاء الشرع أبطلها؛ فهذه العادة فاسدة، هِيَ عادة اصطلاحية لكنها عادة فاسدة كما سيأتي إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

السؤال: ... بعضهم ناقش هذا ... القاعدة العامة والقاعدة الكلية فيمكن أن توجد

بعض الاستثناءات في الشرع؟

الجواب: ليست القضية قضية الاستثناء، وإنما القضية أنهم يقولون: القياس يقتضي أن

يكون الحكم على خلاف ما جاء في النص؛ وهذا ليس بصحيح، لا يأتي النص بما يخالف

القياس، كما أن القياس الصحيح لا يأتي بما يخالف النص، فما ذكره من أمثلة إما أنه الحكم

أصلاً الذي ادعوه ليس بصحيح، أو أن القياس يقتضي ما جاء به النص؛ لأنه من باب: لو

جاء الحكم واحداً لكان من باب التسوية بين المختلفين، والقياس يقتضي التفريق بين

المختلفين.. فهذه يعني الذي ذكرته هذا نسميه ويسميه طلبة العلم هو من باب المغالطة،

وهو: تزوين دعوى المدعي حتى تروج وتخرج عن الاعتراف، وهو في الحقيقة هو من باب

المغالطة؛ لأنه تزوين لهذه الدعوى حتى تخرج من نفق هذا الرد، والحقيقة: أنهم عندما

يقولون: "هذا معدول به عن سنن القياس" المقصود به: أن القياس يقتضي أن يكون الحكم

على خلاف ما شرع، لكن لكذا أو لكذا جاء كذا.

فالقضية: أن القياس لا يخالف النص والنص لا يخالف القياس؛ لأن هذا من باب

العدل والشرعية لا تأتي إلا بالعدل، فلو جاءنا شخص بمعنى آخر وادعاه، نقول: هذا لا

يقوله الأصوليون، لكن لو قالوا مثلاً قلت لكانوا مُصيبين.

الطالب: ...؟

الشيخ: شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللهُ** تتبع هَذِهِ المسائل تتبعاً بدأً بالمضاربة التي هي أشهر مسائلهم، وذكر مسألة المُسْراة وذكر غيرها، وبين أن هذا هو العدل، وأن هذا هو المقياس الشرعي، وهذه مسألة تُراجَع في الأصول، وشيخنا الشيخ عُمَرُ عبد العزيز حفظه الله له كلام في هذا.

السؤال: ...؟

الجواب: لا، هذا شيء من هذا، القاعدة عامة أن هذا الأمر لا يخرج من الرجل فلا يعلق به الحكم، فإن وقع على سبيل الندرة فهذا أمر لا يلتفت إليه.

الطالب: ...؟

الشيخ: كذلك إذا كان هناك عادة أعم من هذه العادة الخاصة إما عادة غالبية أو عادة عامة وعارضتها العادة الخاصة.

الطالب: ...؟

الشيخ: لا، هم الحنفية عندهم ثلاث أقوال، في أي شيء؟

الطالب: ...؟

الشيخ: أحسنت، أنا نسيت الحنفية نعم؛ لأن الحنفية هم الذين يبدأ بهم من حيث الترتيب الفقهي؛ لكن نحن الآن نسير على ترتيب الناظم أخذنا مذهبه أولاً، الحنفية عندهم فيه خلاف، وخلاصة الأمر وتحقيقه في المذهب الحنفي:

أنه لا يشترط في تحقيق العادة أن تكون عامة؛ بل يحكم بالعادة الخاصة.

الذي ذهب إليه ... الحاصل: أن المذهب عدم اعتبار العرف الخاص؛ ولكن أفتى كثير من المشايخ باعتباره، والحاصل أن المذهب أي: كلام المتقدمين عدم اعتبار العرف الخاص؛ ولكن أفتى كثير من المشايخ باعتباره، والذي استقر عليه العمل عند المتأخرين من الحنفية قاطبة هو أن العادة الخاصة ...

السؤال: ...؟

الجواب: هو يُقَالُ إِذَا خَالَفَ مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، فَهُوَ إِمَّا أَنَّهُ دَلِيلٌ أَوْ عَائِدٌ إِلَى الدَّلِيلِ؛ إِمَّا أَنَّهُ دَلِيلٌ كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَالْمَشْهُورَةِ وَخَبَرِ الْآحَادِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ، أَوْ عَادٌ إِلَى الدَّلِيلِ وَالْقَوَاعِدِ الْكَلِيَّةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا فَإِنَّهَا عَائِدَةٌ إِلَى الْإِجْمَاعِ.

لَوْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَّهُ يُنْقَضُ إِذَا خَالَفَ الدَّلِيلَ، أَوْ مَا عَادَ إِلَيْهِ فَهَذَا قَوْلٌ صَحِيحٌ، لَكِنْ هَذَا مِنْ بَابِ التَّفْصِيلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ، وَبَعْضُهَا مَحَلُّ خِلَافٍ، وَبَعْضُهَا مَحَلُّ اتِّفَاقٍ.

السؤال: أيضاً يا شيخ حفظك الله، في بداية الفتاوى: لا يُقدم أحدهما، وهذا في قضية المسألة الأصولية.

الشيخ: الدليان.

الطالب: نعم، قلت: الذي يظهر إذا استويا في الصورة، فيُقدم الدليل المحرم.

الشيخ: نعم.

الطالب: هناك يعني مرجحات، ما أدري ما ذكرتموها لعدم التطويل أو أشياء أخرى مثل: إذا الدلالة القولية والدليل كذا.

الجواب: لا، هو إذا استويا فتعارضاً بحيثُ أنهما تمانعا، هذا المقصود بالاستواء، فإذا تمانعا ولم يوجد يعني مُرجح؛ لأنه لو وجد مرجح آخر غلبَ الجانب، ما يستويان فيُقدم القوي منهما.

لكن إذا استويا بحيثُ يتمانعان، لا يقعُ هذا إلا باندفاعِ هذا، ولا يقعُ هذا إلا باندفاعِ هذا، ففي هذه الحال نُغلب جانب الحرام.

أما إذا اختلفا في القوة، وما ذكرتهُ أمثلة.

لو وجد مثل ما تفضلتم، مُرجح يُرجح جانب الإباحة ويجعلها أقوى في النظر من جانب التحريم؛ فإنه يُقدم دليل الإباحة.

السؤال: ٥٨:٣٠

الجواب: على كل حال هذه محل اجتهاد وتصورها فيه نظر، تصور أن الإنسان يستوي عنده والله يمكن أن يفعل ويمكن ألا يفعل فيه نظر، لكن هي محل اجتهاد يُغلب الإنسان بالقرائن، فإن استويا فالأصل العدم الأصل عدم الإكراه، أن استويا ولم توجد قرينة مرجحة.

السؤال: ذكرت في آداب الترغيب والترهيب في أحاديث المصاب، ومنها المضر، ومنها **المقيد بالمسجد**، فلماذا لا نحمل المطلق على المقيد فنقول بعدم جواز البُصاق للقبلة، مع تقييد ذلك بالمسجد؟

الجواب: لأن هذا مُختلف، والعلة تقتضي الإطلاق، البُصاق في جهة القبلة لا يختلف لا في مسجد ولا في غير مسجد.

أما غير هذا فهو خاصٌّ بالمسجد.



السؤال: هل بعض الأصوليين لا يُفرقون بين المطلق والعام، والخاص والمقيد؟

الشيخ: لا يوجد، لا أعلم أحدًا من علماء أصول الفقه لا يُفرق بين العام والمطلق.

السؤال: هل قياس العكس هو مفهوم المخالفة؟

الجواب: لا بل مفهوم المخالفة متعلق بالألفاظ، وقياس العكس متعلق بالعلل، فالَّذِي يقتضي الحكم في مفهوم المخالفة هو اللَّفْظ من جهة العكس، وَالَّذِي يقتضي الحكم في قياس العكس هو المعنى، وهو العلة من جهة النقيض.

السؤال: ألا يمكن أن يُقال: أنه يمكن أن يقع تعارض حقيقي بين الأدلة ولكنه لا يستمر فينسخ أحدهما؟

الجواب: الأخ لا يعرف النسخ؛ لأنه لا يمكن أن يجتمع الناس والمنسوخ، وسؤال الأخ يفترض اجتماع الناسخ والمنسوخ، والناسخ يكون متأخرًا عن المنسوخ، فقبل النسخ لا يوجد إلا المنسوخ، وعند النسخ يرتفع المنسوخ، فلا يجتمعان.

السؤال: من حل في قوم عاداتهم مخالفة لعادة قومه، فما هي السنة في حقه؟

الجواب: لا يخلو الحال: إما أن يكون أولئك القوم معتادين على هذا، كحالنا نحن في المدينة، وحال أهل مكة فإنهم معتادون على البسة المسلمين، فلا حرج أن يلبس لباس قومه حتى في المدينة، ما في حرج والحمد لله.

والحال الثانية: أن يكون القوم غير معتادين على لباسه، ويلفت النظر إليه، فالأفضل أن يلبس لباس القوم إذا لم يكن حراماً، أحسن له وأفضل أن يلبس لباس القوم، إذا لم يكن اللباس حراماً.

السؤال: ما ضابط الوصف اللازم للعبادة؟

الجواب: ألا يتصور وقوع العبادة إلا به، فلا ينفك عنها، مثل النهي عن صوم يوم العيدين، الصوم شيء ويوم العيد شيء آخر، لكن ما يتصور في يوم العيد ألا يكون يوم عيد، هذا وصف لازم، أما ما يتصور فيه الانفكاك في نفس الوقت فهذا ليس وصفاً لازماً، مثل لبس ثوب الحرير، لبس ثوب الحرير هذا ليس وصفاً لازماً، لماذا؟ لأنه يستطيع أن ينزعه، إذاً هو ليس وصفاً لازماً، فالوصف اللازم هو الذي لا يمكن أن ينفك عنه، أما الوصف الخارج فهو الذي يمكن أن ينفك عنه، مصل الصلاة في الدار المغصوبة، قد يستطيع أن يصلي الآن في غير الدار المغصوبة، يستطيع يخرج ويصلي في غيرها، إذاً هذا وصف ليس لازماً، أما في يوم العيد ما يمكن أن يصوم ولا يكون صام يوم العيد.

السؤال: الناسخ والمنسوخ يدخل في أي الأحوال الأربعة؟

الجواب: بعضهم يفردھا وبعضهم يجعلها في البيان، فالنسخ من البيان عند السلف، وبعضهم تركها لأن هناك خلافاً، هل السُّنَّة تنسخ القرآن - كما تقدّم - في أصول الفقه؟ وإن كان الراجح أنه لا يوجد ما يمنع من أن تنسخ السُّنَّة القرآن.

السؤال: ما هو الضابط في كون الشيء سبباً أو شرطاً للوجوب فقد تلبس علينا بعض

الصور؟

الجواب: الضابط واضح، ذكرناه، أن السبب يتعلق بالوجود والعدم، إذا وُجدَ ما رُبطَ

به وإذا عُدِمَ انعدم ما ربط به، ونحن هنا نتكلم عن الوجوب فإذا وجد السبب وجد

الوجوب، وهناك فرق بين وجوب العبادة وبين وجوب أداء العبادة:

وجوب العبادة يكون وينعقد بوجود السبب، بمجرد وجود السبب ينعقد الوجوب،

بمجرد دخول وقت الصلاة تجب الصلاة، لكن وجوب الأداء وجوب الفعل لا، يدخل

وقت الصلاة وتبقى نصف ساعة ما صليت ثمّ تصلي، والشرط يتعلق بالعدم فقط، يلزم

من عدمه العدم، إذا لم تكن متوضئاً يلزم من ذلك عدم الصلاة، لكن لا يلزم من كونك

متوضئاً أن تصلي، أنت الآن متوضئ وجالس لا تصلي، ولا يلزم من كونك متوضئاً أن لا

تصلي.

إذا السبب عامل في الوجود وفي العدم، والشرط إنّما يكون عمله في مسألة العدم فيلزم

من عدمه العدم، وأمّا في قاعدتنا الذي هو شرط الوجوب فالمقصود به شرط وجوب الأداء

بحيث يجب على العبد أن يؤدي العبادة.

يعني -كَمَا قُلْنَا- إذا ملك النصاب في مال زكوي وجبت الزكاة، لكن هل يجب عليه

أن يزكي؟ لا، حتّى يحول الحول، فحولان الحول شرط، وأمّا ملك النصاب فإنه سبب.

يعني الإخوة يريدون العلم كله في وقت واحد، مرة كنت أكثر السؤال لأحد مشايخنا قال



يا سليمان أنت تريد الَّذي حصلناه في خمسين سنة نعطيك إياه في يوم، لكن لا بأس فالأسئلة
تفتح أفقاً طيبة للعلم.

السؤال: ما الفرق بين النصّ والمبيّن؟

الجواب: النصّ: نوعٌ من المبيّن بنفسه.

السؤال: يقول: لماذا لا يُعمل بعموم العام ابتداءً ويُعمل بالمطلق بإطلاقه؟

الجواب: ومن قال لك غير هذا؟ توهم وهمًا في عقله، وبنى عليه سؤاله، غفر الله لي

وله.

العام إذا ورد يجب اعتقاد عموميه، ويجب العمل به على عموميه على الراجح عند أهل العلم.

والمطلق إذا ورد يجب اعتقاد أنه مطلق، ويجب العمل به على إطلاقه، كما قلنا يقولون: "المُطلق يجري على إطلاقه، ما لم يَقم دليل التقييد نصًّا أو دلالةً"، لكن إذا كان عالمًا، فإنه يجب أن يبحث عن المخصّص، ولا يعمل بالعام ابتداءً فيُطلق الحكم على جميع الأفراد، ويجب البحث عن المُقيّد، فلا يُعمّم المُطلق عمومًا بدلًا قبل البحث، فإذا بحث ولم يجد مخصّصًا فإنه يبني فتاواه على العموم، ويبني أحكامه على المطلق وهكذا.

الطالب: لكن هل يجوز لك أن تعمل بالعام مع وجود المخصص؟

الشيخ: لا، تعمل بالعام في بقية الأفراد، وتخرج ما دل الدليل المخصص على إخراجه، ما يأتي واحد يقول: لا، أنا ما أهتم بالأدلة المخصصة، أنا أتمسك بالعموم، هذا ضلال، وما يأتي إنسان ويقول: أنا ما يعنيني التقييد، أنا أعمل بالمطلق على إطلاقه، هذا ضلال مخالف للنصوص والإجماع.

السؤال: هل اختلاف مخرج الحديث يؤثر في حمل المطلق على المقيد؟

الجواب: لعل الأخ يشير إلى ما مثلنا به، لاتحاد الحكم والسبب فيما جاء في رواية أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صُمْ شَهْرَيْنِ»، وفي رواية أخرى: قَالَ: «صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»، فهل الكون هذا من اختلاف الروايات يؤثر على مسألة حمل المطلق على المقيد؟

الجواب: لا؛ لأنها تبقى رواية ثابتة مطلقاً، ورواية أخرى مُقَيَّدة، فما دام ذلك كذلك ما يمكن أن تكون إذا كانت في باب اختلاف الروايات إلا في حالة واحدة من حالات المطلق والمقيد، ما هي؟ اتحاد الحكم والسبب، الذي قلنا: أجمع العلماء على أن المطلق يُحمَل على المقيد فيها، ما يمكن في باب اختلاف الروايات، وليس اختلاف الأحاديث، اختلاف الروايات أن يكون ذلك إلا في حالة اتحاد الحكم والسبب، التي يجب فيها حمل المطلق على المقيد بالاتفاق.

باب الإجماع

السؤال: ...؟

الجواب: وأما مسألة خرق الإجماع يا إخوة هذه مسألة مهمة جداً.

أولاً: يا إخوة، ليس صحيحاً أن مَنْ خرقَ كُلَّ إجماع مُدعى يكون كَافِراً، وإنما يكون كَافِراً من أنكر الإجماع القطعي الثابت، هذا نعم يكفر إذا رد الإجماع؛ بشرط أن يكون قطعياً ثابتاً، وقُلَّ أن يكون.

أما إذا كان الإجماع مظنوناً؛ فهذا لا يكفر مَنْ رده، لكنه لا شك أنه مُخطئ.

أما إذا كان الإجماع مع محل أخذ ورد، فثبتَ عِندي ولم يثبتَ عِنْدَ أَخِي، فلا أرتب عليه أنه ترك الإجماع، بل لا أصفه بأنه خرق الإجماع، لكن أقول: الإجماع عِندي أنه على كذا، أما هو لم يثبت عنده فأنا لا أرتبُ عليه ما يترتبُ على تركِ الإجماع.

السؤال: ...؟

الجواب: نعم، أنا لم أتطرق إليها؛ لأنها ... في أصول الفقه، كون العرف دليلاً غير كون العرف محكم، فيه فرق بين المسألتين:

كون العرف المحكم محل اتفاق بين أهل العلم ومحل إجماع.

أما كون العرف دليلاً فهذه مسألة أصولية، و ... في الألة المختلف فيها، ولم ينص على أنه دليل بحسب تتبعي إلا القرافي وابن ... وابن النجار، فعندما درست كلامهم جيداً وجدت أنهم لا يعنون بكون العرف دليلاً أنه دليل منشئ كالكتاب والسنة والإجماع، وإنما يعنون أنه يشبه الدليل، فهو يشبه الدليل؛ لأن الدليل الآن أحال إليه، ففي الجزئيات الخاصة يكون دليلاً على ذلك الجزء مثلاً: يقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالمَعْرُوفِ**».

جاءتنا زينب في المدينة وقالت: أنا أريد حالي كذا وكذا فهم، فهل يجوز لي أن آخذ من مال زوجي؟ قلنا لها: يجوز أن تأخذي ألف ريال مثلاً، يقول لنا قائل: ما الدليل أنه يجوز لها أن تأخذ ألف ريال؟

نقول: الدليل العرف.

والحقيقة أن العرف هنا ليس دليلاً مستقلاً، بينما هو الدليل عائد إلى الدليل ... «**خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالمَعْرُوفِ**».

وهذا مراد من نص على أن العرف دليل.

كذلك من علاقة العرف بالدليل أن العرف قد يكشف عن الدليل، ما يكون هو دليل؛ لكن يكشف عن الدليل، قد يكشف عن السنة التقريرية، إذا جرت العادة في زمن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مثلاً:

ما حكم الأنسجة التي نسجها الكفار؟ الثياب التي نسجها الكفار ما حكمها؟

يقول العلماء: الحكم أنه جائز، ما الدليل؟

ذكروا أدلة منها: إقرار النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن الصحابة كانوا مسلمون، وقد لبسوا ثياباً قد نسجها الكفار، ولم يثبت أنه كان يأمرهم بتغييرها، فدل ذلك على أن هذه الثياب يجوز لبسها.

كيف عرفنا أنهم كانوا يلبسون؟

أن العادة جارية بأن الإنسان يلبس، أي لا يكون شخص العلماء أثبتوا أنهم كانوا يلبسون، ثم أثبتوا أنه أقرهم، وإنما ما الدليل على أنهم كانوا يلبسون؟ العادة جارية بهذا، وما دام أنهم يلبسون، فلا شك أنهم كانوا يلبسون ثياباً قد نسجها الكفار، فأقرهم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وقد يكشف العرف عن الإجماع إذا تعود الناس شيئاً وانتشر ولم ينكره أحد من علماء المسلمين دل ذلك على الإجماع على جوازه.

إذا هذه مسألة كون العرف دليلاً وهي التي يؤخرها الأصوليون، يؤخر؛ لأن العرف ليس دليلاً منشئاً، وإنما هو دليل مساعد، دليل كاشف.

وبعض المعاصرين نصب مسألة تدور في كون العرف دليلاً، وذكر خلافاً، وادعى أن المالكية والشافعية ... يقولون إنه دليل، وإن الحنابلة والحنفية يرون أنه ليس دليلاً. وهذا في الحقيقة كله في عدم الفهم، فهذا ليس موجوداً في أحد الكتب التي أحال إليها عندما ذهبت وتتبع لم أجد فيها شيئاً مما أشار إليه؛ لكن هو فهم فهماً فنصبه. فهذه مسألة كون العرف دليلاً.

الطالب: ...

الشيخ: أقول أي مسألة -بارك الله فيك- تنتشر بين الناس تُعمل وتنتشر ولا ينكرها أحد من العلماء يدل ذلك على إجماعهم عليها، أي مسألة.

الطالب: ...

الشيخ: لا، العبادات لا ندخل بالعرف فيها، ونحن نقول لا يمكن أن يقع فيها إجماع أنه يأتي عرف في عبادة، ثم يقع إجماع، قطعاً لم يكن؛ لأنه لو كان لكان إجماعاً على ضلالة، وقطعاً لا يكون في أمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ لكن لو كان إجماع فيجوز أن يقع فيه العرف؛ لأنه أمور عادية، ثم لم ينكرها أحد من أهل العلم، فإن ذلك يكون إجماعاً.

السؤال: ...؟

الجواب: هذا -بارك الله فيك- يدل على جوازه؛ لكن ليس دليله الإجماع، الإجماع.

الطالب: ...؟

الشيخ: المعاطاة من هذا كما يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية إن الإجماع لابد له من مستند، لابد من دليل؛ لكن في أمور العبادات التي هي مبناها على التوقيف لا يمكن أن يفع الإجماع فقط؛ بل يقع الإجماع مع أي مستند ونحن نعلم المستند.

الطالب: ...؟

الشيخ: لا، الإجماع هو دليل مستقل عند أهل العلم، كيف مستقل؟

مستقل لأنه مغني عن غيره، أي إذا علمت الإجماع وتيقنته ما يحتاج أنك تبحث عن الدليل، ما يحتاج أن تبحث على دليل من الكتاب والسنة؛ لكنك تقطع في نفسك أن هناك دليل آخر استند إليه الإجماع؛ لكن يغنيك الإجماع عن البحث، كذلك القياس هو من الأدلة المستقلة عند أهل العلم؛ لكن استقلالها (...) أدلة تحتاج إلى الكتاب والسنة.

السؤال: ... ألا يكون مقصور على الإجماع السكوتي؟

الجواب: ... من الإجماع السكوتي.

الطالب: ...

الشيخ: نعم يجري عليه الاختلاف في اعتبار الإجماع السكوتي، والصحيح اعتباره، والصحيح قال أهل العلم: اعتباره؛ لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ**»، فلا يمكن أن يكون أهل الحق متخفين، فهذا يسقط قول من يقول في رد الإجماع السكوتي إنه قد يكون هناك عالم في الصحراء أو قد يكون هناك عالم في الجبال ولم يعلم بهذا الأمر فكيف يكون أجماعاً؛ لأننا نقول إن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وصف أهل الحق بكونهم ظاهرين، فالظهور من سماتهم، فلا يمكن أن يكون أهل الحق متخفين، ويكون الباطل هو الظاهر، فإذا انتشر الأمر ولم يُعلم في الظاهر أن أحداً خالفه عرفنا أنه لا يوجد أحد من أهل الحق يخالف، فهذا الصحيح من أقوال أهل العلم في الإجماع السكوتي أنه حجة.

الطالب: ...

الشيخ: أقول: لو كان هناك حق يخالف هذا لظهر؛ لأن من صفة الحق أن يكون ظاهراً؛ لكن هل يتعذر أو ما يتعذر يجري على ما يجعل الإجماع اللفظي، تعلمون اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية أن الإجماع حجة ومنكر؛ لكنه بعد زمن الصحابة يتعذر، الإجماع حجة؛ لكن بعد زمن الصحابة يتعذر؛ لأنه تفرق العلماء ونحو هذا.

السؤال: لو تبيينون لنا الفرق بين الاتفاق والإجماع؟

الجواب: الإجماع: هو اتفاق المجتهدين، وأمّا الاتفاق فبعض العلماء لهم مصطلح خاص كابن هبيرة في الإفصاح، إذا قالوا: اتفقوا فيعنون الأئمة الأربعة لا الأئمة، إذا قالوا: اتفقوا فالاتفاق عندهم تطابق أقوال الأئمة الأربعة وإن خالفهم غيرهم، وإذا قالوا: أجمعوا فإنهم يعنون جميع الأئمة، وبعض العلماء لا يرون فرقاً بين الأمرين، فإذا قالوا: اتفقوا فإنهم يعنون الإجماع، وإذا قالوا: أجمعوا؛ فإنهم يعنون الإجماع؛ ولذلك دائماً أنبه إلى أنّ معرفة اصطلاح العالم مهمة جداً.

فقد يكون العالم إذا قال أجمعوا أو اتفقوا أو بالاتفاق أو بلا خلاف يقصد في مذهبه فقط كما يفعل النووي أحياناً، فيقول وهذه بلا خلاف أو اتفقوا على كذا أو أجمعوا على كذا، ويعني أصحاب المذهب لا عموم العلماء.

وأحياناً يريد العالم بقوله أجمعوا قول الأكثر، وهذا يستعمله ابن عبد البر كثيراً، فيقول أجمعوا على كذا إلا فلان وفلان، فيقصد أن هذا هو قول الأكثر، وقد يكون كما قلت لكم إذا قال اتفقوا يقصد اتفاق الأئمة الأربعة، واتفاق الأئمة الأربعة ليس حجة، وإنما الحجة في الإجماع، وإذا قال: أجمعوا؛ فإنه يريد إجماع علماء الأئمة، وقد يساوي بين الاتفاق والإجماع؛ ولذلك من أهم ما ينبغي أن يعتني به طالب العلم عموماً وطالب الفقه خصوصاً مصطلحات العلماء، وأن يعرف مرادهم من مصطلحاتهم.

السؤال: يسأل عن ضابط انتهاء العصر ليثبت الإجماع؟

الجواب: أن ينقرض أهل العصر، والعصر مختلف في ضبطه، لكن الصحيح أن يرجع

فيه إلى العرف، وتحديدده معلوم بالعرف ولا يحد بسنين معينة.

السؤال: يسأل عن إمكانية وقوع الإجماع في العصر الحاضر.

الجواب: الإمكانية حاصلة، لكن هل يقع؟ الغالب أنه يحصل عندنا ظن باتفاق العلماء

المعتبرين، أما المعرفة بالإجماع في هذا الزمان فهي صعبة، ولكن هناك ما يسمى بالاجتهاد الجماعي الذي يعطي قوة للحكم، وإن لم يكن إجماعاً.

السؤال: هل صحيح أن خلاف الظاهرية غير مؤثر في انعقاد الإجماع؟

الجواب: أما القول بإطلاق فغير صحيح، نعم من أهل العلم من لا يعد الظاهرية فقهاء أصلاً كالنووي، بسبب أنهم لا يقولون بأصل عظيم من أصول الفقه وهو القياس، فهم لا يعتبرون القياس أصلاً، فقالوا كيف يكونون فقهاء وهم لا يعتبرون القياس، زد على ذلك أنهم لا يعتبرون آثار الصَّحَابَةِ ولا يعتبرون ما قاله الصَّحَابَةُ حَتَّى لو صححوا أثر الصحابي فإنهم لا يقولون به، ومن ذلك ما معنا اليوم، فإن ابن حزم **رَحِمَهُ اللهُ** صحح أثر عمر **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** ومع ذلك لم يقل به في زكاة عروض التجارة، فهم لا يلتفتون إلى آثار الصَّحَابَةِ وإن صحت في الفقه ولا إلى القياس، فقالوا ما داموا كذلك فإنهم ليسوا فقهاء، ولا يقدح في الإجماع إلا خلاف الفقهاء، العلماء يعني، لكن الذي يظهر **وَاللهُ أَعْلَمُ** أن الظاهرية علماء وفقهاء إلا فيما يتعلق بالقياس، فقولهم معتبر ولا ينعقد الإجماع مع خلافهم إلا في حالتين: الحالة الأولى: أن يسبقهم إجماع السلف بثبوت الآثار عن الصَّحَابَةِ **رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِم**، فإنه لا يلتفت إليهم.

الحالة الثانية: إذا كانت المسألة قياسية فتركوا القياس إلى الأصل.

فإنه لا يؤثر خلافهم في الإجماع في هاتين الحالتين وما عدا ذلك فإنهم من علماء الأمة، ولهم مقالات فقهية جيدة، ولهم آراء فقهية، فلا ينعقد الإجماع مع خلافهم إلا في هاتين الحالتين.

السؤال: لماذا لم نعتبر فتوى الصحابين الجليلين ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللهُ

عَنْهُمَا من باب الإجماع السكوتي لَأَنَّهُ لم يُنقل عَنْ الصَّحَابَةِ خلاهما؟

الجواب: هذه مسألة أصولية؛ فَإِن الإجماع السكوتي وَهُوَ إجماع ضعيف، تمنعه أدنى

الموانع، ومن موانع اعتبار القول إجماعاً، أن تكون السُّنَّة معروفة، فلا يحتاج القول الاجتهادي إلى إنكار؛ لَأَنَّهُ ليس منكرًا والسُّنَّة معروفةٌ مُنتشرة.

وهذا هو الحال في فتوى الصحابين الفقيهين ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وعن والديهما فإنه قول اجتهادي، عرفنا دليله، وعرفنا أن الدليل لا يَدُلُّ عليه، والسُّنَّة معروفةٌ مُنتشرة مضطردة.

ولذلك الإمام أحمد إمام أهل السُّنَّة قَالَ في المسألة: أذهب إلى حديث أبي هريرة،

ولا أذهب إلى أثر ابن عباس، أذهب إلى السُّنَّة المطردة، ولا أذهب إلى أثر ابن عباس،

لما ذكرنا.

ولذلك يا إخوة الفقه لا يناله كُلُّ أحد، وإذا أردت أن تكون فقيهاً مُحَقِّقاً مُدَقِّقاً فكن

أصولياً، وكثير من الذين يتكلمون في الفقه لا يعرفون من الأصول إِلَّا قشوره، ولذلك يُنكرون من أقوال الأئمة والعلماء مَا هو قوِيٌّ؛ لأنهم مَا تمكنوا من أصول الفقه.

باب الاجتهاد والتقليد

السؤال: هل الاتباع فرض يدخل بين الاجتهاد والتقليد؟

الجواب: نعم هذا الصواب، وليس صحيحاً أنه ليس ثمة إلا الاجتهاد والتقليد، وسنقرر هذا إن شاء الله بشرحنا على أصول الفقه، ونرد على الذين يعيدون على الذين يطالبون بالاتباع والترجيح، ويقولون: إما أنك مجتهد تستنبط، وإما مقلد يجب أن تأخذ لقول الإمام، وهذا للأسف ظهرت الدندنة به، حتى من بعض طلاب العلم الذين نحسن الظن بهم في هذا الوقت، وهذا غلط عظيم، وسنبين إن شاء الله في الأصول مراتب الناس في هذا الأمر.

السؤال: هل يصح ما أورده ابن رجب في رسالة لزوم اتباع الأئمة الأربعة دليلاً على

وجوب التمذهب؟

الجواب: التمذهب هذا باب عظيم، يحتاج إلى فهم سليم، ولعلي إن شاء الله غداً أبدأ

الأسئلة بالجواب عنه؛ لأنه مهم، يعني التمذهب بعض الناس يسير فيه في طريق لا شك

أنه زلل وخطأ، وبعض الناس يجافيه مجافاة لا شك أنها خطأ أيضاً، بل هناك طريق صحيح

معتدل عرفه أهل العلم وصاروا عليه وفيه الخير، ولعلي إن شاء الله أبينه في بداية كلامنا.

السؤال: مسألة التمدّهب، وهل يطلب العلم الفقه على سبيل التمدّهب؟

الجواب: التمدّهب يا إخوة له صور سأذكرها ثم أذكر حكمها إن شاء الله فيما يأتي:

- التمدّهب إمّا أن يكون الأخذ بقول إمام من الأئمة ورد كل قول يخالفه ولو دلّت عليه الأدلّة. هذا نوع من التمدّهب.

- وقد يكون التمدّهب هو: الأخذ بقول إمام من الأئمة مع تركه إن دلّ الدليل على خلافه.

- وقد يكون التمدّهب في التّفقّه، أعني: في التّعلم، بأن يتعلم طالب العلم الفقه على متن من متون مذهب معين، على أنه لا يتقرب إلى الله بذلك، وإنّما يتقرب إلى الله بضبط الفقه الشرعي.

هذه الأحوال الثلاثة فيها تفصيل في أحكامها، لكن الوقت ضاق.

السؤال: هل تنزيل المسألة على واقع الناس يقتضي تطويعها لتوافق ذلك الواقع؟ وما

هو الفرق بين التنزيل والتطويع؟

الجواب: طبعاً المطلوب من الفقيه أن يرتقي بواقع الناس إلى الشرع لا أن يغير الشرع

من أجل واقع الناس ويُنزل الشرع إلى واقع الناس، هذه قاعدة مهمة يقينية في ديننا: لا ينبغي للإنسان أن يجعل الشرع بناء على أهوائه ووقائع الناس.

لكن لا شك أن وقائع الناس تحتاج إلى حكم، والأحكام معلومة، لكن ينبغي أن يكون طالب العلم قادراً على أن يُنزل الحكم على الواقع تنزيلاً صحيحاً؛ حتى لا يفتي بخلاف مقتضى الشرع، فالتنزيل: أن يطابق الحكم المسألة العارضة.

مثال: جاء إنسان وقال: "يا شيخ إنه طلق امرأته وهو غضبان"، الذي لا يعرف كيف يتعامل مع وقائع الناس يقول: "طلاق الغضبان مثلاً غير واقع" أو "طلاق الغضبان واقع"، لكن الذي يعرف تنزيل المسألة على الواقع الصحيح ينظر إلى غضبه: هل هو غضب في مبادئه وخفيف؟ أو هو غضب مغلق أو غضب مطبق؟ بحيث يدرس الواقع دراسة صحيحة ويسمع منه ومن غيره حتى ينظر إلى هذه المسألة، ثم بعد ذلك ينزل الحكم عليها، وهكذا في سائر المسائل.

فهذا هو جواب الأخ: ليس مطلوباً من طالب العلم الذي يتولى الإفتاء أن يُغير الأحكام بناءً على أهواء الناس، ولكن المطلوب منه أن يجعل الحكم شرعياً على الواقع تنزيلاً صحيحاً بحيث يطابق الحكم الواقع، وألا يكون هناك مباينة بين الحكم والواقع.

السؤال: ذكرتم أن من أنواع التخريج تخريج قول للإمام في مسألة لم يقل به ونقل قوله إلى مسألة أخرى، فيكون له في المسألة قولان: قول منصوص وتخريج، أليس هذا من التناول على الإمام، وأنه لم يقل بهذا القول لفرق دقيق بين المسألتين؟

الجواب: أولاً نحن قلنا: إن تخريج الفروع على الفروع عند علماء المذاهب وعند علماء الفقه يكون في صورتين:

الصورة الأولى: أن توجد مسألة ونازلة لا يعرف فيها حكم للإمام، لكن توجد مسألة تشبهها نص فيها الإمام على حكم، فيأتي مجتهد المذهب فيدقق في ناحيتين:

الجامع المشترك: هل هو موجود ومتحقق في الطرفين أم لا، فإن وجد الجامع المشترك موجوداً ومتحققاً في الطرفين انتقل إلى الأمر الثاني: هل هناك فارق مؤثر بين المسألتين؟ يبحث على وفق أصول الإمام هذا الأمر، فإذا تبين له وجود الجامع المشترك بين المسألتين وانتفاء الفارق بينهما خرج قولاً للإمام في هذه المسألة.

ومعنى التخريج أنهم يقولون: ينبغي أن يكون قول الإمام في هذه المسألة هو كذا، ولذلك يسمونه "القول المخرج"، ولا ينسبونه مطلقاً ويقولون: قال كذا، وإنما يقول: له قول مخرج، أو: ويخرج له قول في المسألة كذا.

والصورة الثانية: أن يكون الإمام نص في مسألة على حكم ونص في مسألة أخرى على حكم آخر.

السؤال: إذا بحث طالب العلم مسألة التصوير الفوتوغرافي بتجرد عن الهوى، واطمأن إلى جوازه، فهل يُعاب عليه ذلك؟

الجواب: هذا مثل الذي يقول: إذا طار البعير، فهل يأخذ حكم الطير؟ ما يمكن يطير البعير، ولا يمكن أن يبحث طالب العلم مسألة التصوير الفوتوغرافي، بحثاً متجرداً علمياً دقيقاً، ويصل إلى الجواز، أنا أجزم بهذا، أنا لا أقول أنه ما قال أحد بالجواز، لكن نحن نتكلم عن طالب علم، يبحث المسألة بحثاً متجرداً علمياً دقيقاً، ويحيط بجوانبها.

✍ أقول: لا اعتقد أن من يفعل ذلك يصل إلى القول بالجواز، نعم في حالات جائزة، كصورة الجواز، صورة الهوية، ما يُحتاج إليه لمصلحة عامة، كتوثيق بعض المناشط أو نحو ذلك، أنا مطمئن إلى الجواز، أما أن التصوير الفوتوغرافي جائز مُطلقاً؟ أنا لا أعتقد أن طالب علم يبحث المسألة بحثاً دقيقاً علمياً يصل إلى الجواز، وأنا هذه المسألة، منذ كنت طالباً في الثانوي وأنا أبحثها، وما بحثتها إلا وازددت يقيناً؛ واليوم لأن الناس تساهلوا في التصوير في قضية الهاتف، بدأ بعض الناس يهون من شأن حكم التصوير، لكن والله البحث العلمي الدقيق يقتضي القول بأن الصور الفوتوغرافية محرمة، إلا ما استثنى، كالحالات الثلاث التي ذكرناها، وما قد يُحتاج إليه كصور الشهادات ونحو ذلك.

هذا الذي يظهر لي، أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يحيينا حياة طيبة، وأنا دائماً أقول للإخوة، سُبْحَانَ اللَّهِ، والله لو عشت إلى أن مت بدون أن تصور ولا صورة واحدة، ما نقص منك شيء، لكن إذا صوّرت وصوّرت، ستدخل في الوعيد الشديد الذي ورد في المصورين، ولو

بنسبة عشرة في المئة، والله أنا عندي أن العاقل لو علم أنه يحتمل أن يدخل في الوعيد الذي ورد في التصوير واحد في المئة، ورأى قيمة التصوير، لابتعد عن التصوير، وسلم نفسه وأهله من التصوير.

السؤال: هل العلم الضروري يمكن أن يحصل بالتقليد، وما حكم التقليد في أصول

الدين؟

الجواب: **التقليد في أصول الدين:** أصول الدين إذا كان المقصود به المسائل الكبار،

فالذي عليه الجمهور أنه لا يجوز التقليد فيه، بل يجب العلم، وهذا أحق ما يدخل في قول

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»، فيجب على كل مسلم

أن يتعلم هذه المسائل، ولا يجوز فيه التقليد، **لكن هناك مسألة أخرى:** وهي مسألة لو

خالف وقلد وحصل عنده الاعتقاد فهل اعتقاده صحيح؟ الذي عليه أهل السنة والجماعة

أن اعتقاده صحيح، ويجب عدم الخلط بين المسألتين.

يجب عدم الخلط بين مسألة الطريق وبين مسألة الغاية، مسألة الطريق هل يجوز لمسلم

أن يتخذ التقليد طريقاً في المسائل الكبار؟ الجواب: لا، بل يجب أن يتعلم، مسألة لو اتخذ

التقليد طريقاً فحصل له الاعتقاد، فهل اعتقاده صحيح؟ عند أهل السنة والجماعة نعم،

ولذلك يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "**الأصول الثلاثة**" ذكر أنها تعرف

بالأدلة، أي لا بد فيها من التعلم، فجاء بعض الشراح قال: في هذا منحنى اعتزالي، لأن

المعتزلة يقولون: إن التقليد لا يصح به الاعتقاد، شيخ الإسلام ما قال إن التقليد لا يصح

به الاعتقاد، قال: يجب أن يتعلم، أما لو اعتقد بالتقليد فهذا باب آخر، أهل السنة ومنهم

شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب يرون أن اعتقاده صحيح، ولا يبطله، لكن يقولون:

إنهم خالف ويأثم لأنه لم يتعلم، وفرق بين المسألتين.

السؤال: الاجتهاد الذي نتكلم أو الذي تكلمتم عليه في باب التذريع هل هو مثل الاجتهاد في المسائل الفقهية المبنية على ظاهر الاستنباط أو هو اجتهاد في معرفة أخبار الرجل؟

الجواب: هناك فرق بين الأخبار وبين الحكم، الخبر إذا أتاك من الثقة وجب عليك أن تقبله؛ لكن يجب أن يعلم أنه حتى في باب الأخبار لا يشترط أن يتفق العلماء على توثيق الرجل، وقد اختلف المحدثون من قديم في رجال منهم من يوثقهم، ومنهم من يجرحهم ولا يراهم عدولاً في النقل.

هذه مسألة مهمة في مسألة الخبر، فقد يأتيك الخبر من طريق هو عندك صحيح فتأخذ به، وقد أرى أنا في نفس الطريق أن الرجل مجروح فلا آخذ بخبره، أنا لا أقول: أن الناس يعتمدون على الخبر فقط؛ لكن أنا أصل المسألة فقط، فقد يكون الاعتماد على أمور أخرى؛ لكن أنا أقول من ناحية الخبر؛ لأن بعض الناس يقول ما دام أنه خبر ثقة يجب أن تقبله، إن اتفقنا أنا وأنت على أنه ثقة وجب أن أقبله، وإن اختلفنا فأنت بحسب علمك توثقه، وأنا وقفت معه على مواقف تجعلني لا أثق بخبره فلكل اجتهاده، هذه المسألة مهمة جداً يا طلاب العلم.

ثم الحكم قد يكون مبنياً على فهم الكلام، فيفهمه عالم على وجه يكون به بدعة، ويفهمه عالم على وجه يكون به خطأ، فهنا اجتهاد، فقد أقول كلاماً إن عنيت به أهل السنة فهو بدعة، وإن عنيت به أهل البدعة فهو سنة، والكلام عام ما حددت ما قلت أهل السنة ولا

قلت أهل البدعة، فيأتي عالم ويقول فلان معروف يقصد بهذا الكلام أهل السنة، فيبدعه، وعالم آخر يقول لا هذا الشخص معروف عندنا يجب أهل السنة وينصر أهل السنة ولا يتكلم في أهل السنة هكذا يقول مثلاً، فهو يقصد أهل البدعة، فهذا اجتهاد في الفهم.

وأنا أقول يا إخوة ينبغي أن يترك ما للعلماء للعلماء، وما أفسد الأمور إلا تدخل من دون العلماء في كثير من المسائل، ثم بعد ذلك طالب العلم يجب عليه أن يبحث عما يرضي الله، فحيث ما استضاء له الطريق إلى الله سلكه، واعلم أن الله رب القلوب، فإن الله ينظر إلى قلبك، ويعلم ما في قلبك، فإن استضاء لك الطريق فسر فيه متوكلاً على الله.

السؤال: هل صحيح أن الخلاف رحمة؟ أرجو التبيين.

الجواب: الأصل الاجتماع والرحمة في الاجتماع، وأما ما يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اختلاف أمتي رحمة" فهذا لا أصل له ولا يثبت حديثاً لكن قاله بعض العلماء، والخلاف أصله ليس رحمة وإنما الرحمة في الاجتماع، ولا يمكن أن يكون الاجتماع إلا على كتاب الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على فهم سلف الأمة.

كما قال الإمام مالك رحمه الله: "لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها؛"

فالاجتماع على الكتاب والسنة والتوحيد على ضوء فهم السلف الصالح رضوان الله عليهم هو الرحمة، والخلاف عن هذا عذاب، والله إن الحجاج ليدلنا على هذا دلالة واضحة؛ فإنه لا يسع الأمة من الأقوال إلا ما استند إلى الكتاب والسنة، أما لو أخذنا مثلاً بالمذاهب ستفرق؛ هذا يفعل شعيرة وهذا يفعل شعيرة وهذا يفعل شعيرة ولا يمكن أن نجتمع، لكن لو أخذنا من كل مذهب القول الذي وافق الكتاب والسنة؟ أولاً: احترمتنا الأئمة الأربعة جميعاً فلم تُهدر واحداً منهم وكلهم محترمون عند أهل السنة والجماعة: الإمام أبو حنيفة رحمه الله، والإمام مالك رحمه الله، والإمام الشافعي رحمه الله، والإمام أحمد رحمه الله.. كلهم محترمون عند أهل السنة والجماعة ولهم فضلهم ولهم شأنهم، وهم كانوا يختلفون، لكنهم ما كانوا يتفرون.

فكان الإمام الشافعي والإمام أحمد رحمهما الله يختلفان في كثير من المسائل.

كما قال الإمام أحمد يقول: "إذا أردت العلم فالزم هذا" ويشير إلى الشافعي.

كلام الإمام الشافعي يقول:

قالوا يزورك أحمد وتزوره قلت الفضائل لا تفارق منزله
 إن زارني فبفضله أو زرتة فلفضله فالفضل في الحالين له

ونحن عندما نأخذ من كل مذهب بما وافق الدليل أولاً: نجتمع، ثانياً: نُقدِّر الأئمة جميعاً ولا نُسقط إماماً من أئمة أهل السُّنة؛ وهذا هو الذي ينبغي.

❖ والخلاف قد يكون رحمة في جهتين:

❖ **الجهة الأولى:** في المسائل الاجتهادية التي ليس فيها نص؛ فالخلاف فيه فيها رحمة لما فيه من السعة؛ كأن مسألة اجتهادية ليس بها نص، فالذي أخذ بهذا أخذ فيها سعة.

❖ **الجهة الثانية:** وقد يكون رحمةً من جهة مناقشة القول لبيان الحق؛ فيكون رحمة لأنَّه من وسائل إظهار الصواب، عندما يُناقش القول الآخر يكون ذلك سبباً لإظهار الحق.

❖ ولذلك نقول: الاجتماع هو الرحمة، ورأس الاجتماع: الاجتماع على الكتاب والسُّنة على ضوء فهم سلف الأمة، والاجتماع ولي الأمر المسلم؛ فإن الاجتماع رحمة والفرقة عذاب، والأصل في الخلاف أنه لا رحمة فيه إلَّا في المسائل الاجتهادية؛ فإن فيه رحمة من جهة سعة الأقوال، ولو قلنا: إن الاختلاف رحمة؛ لقلنا: إن النصوص عذاب؛ لأن النصوص ليس بها اختلاف؛ ولذلك لا نقول: إن الاختلاف رحمة على إطلاقه.. فليُتنبه لهذا.

السؤال: وهل المقصود بالاجتهاد الاجتهاد الَّذِي هو ليس بنص شرعي كما يقول الأصوليون؟

الجواب: لا، فالاجتهاد إِذَا كان في مورد النَّصِّ فهذا في الحقيقة لا يُعد اجتهادًا من أصله؛ لأن الأصوليين يقولون: لا مساغ للاجتهاد في مورد النَّصِّ، فمورد النَّصِّ ليس من المسائل الاجتهادية.

ولذلك نحن في بداية الكلام قلنا: إِذَا اجتهد مجتهدٌ اجتهادًا مستوفيًا للشروط في مسألة اجتهادية، أما إِذَا لم يكن في مسألة اجتهادية فهو الحقيقة ليس اجتهادًا أصلاً، ولا يُعتبر، ولا عبرة به من الأصل، ولا حُجة فيه، ولا تقوم عليه الأحكام.

السؤال: ...؟

الجواب: الشرط الأول: أن يكون عالماً بآيات الأحكام، واختلفوا في عدد آيات الأحكام، فبعضهم قال: مئتان، وبعضهم قال: خمسمائة، والصحيح: أن كل كتاب الله آيات للأحكام؛ لأنه حتى القصص يستنبط منها أحكام، ولذا كان الشافعي **رَحِمَهُ اللهُ** في حديث يا أبا عُمير ما فعل النغير؟ فقال: تأمل فيه ليلة فستنبط منه سبعين مسألة، فكيف بآية من كتاب الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

وهنا الصحيح: أنه يُشترط حفظها؛ حفظ الآيات؛ لأن حفظها ميسور، فإذا خلاصة هذا الشرط: أنه يُشترط في المجتهد أن يكون حافظاً لكتاب الله **عَزَّ وَجَلَّ** وهذا أمر ليس سهلاً.

الأمر الثاني: أن يكون عالماً بأحاديث الأحكام وما يتعلق بها من حيث السند والمتن، وهذا لا يُشترط حفظها؛ لأن حفظها متعسر، لكن يُشترط: أن يكون متمكناً من الرجوع إليها وقت الحاجة حيث يعرف مواطن الكلام على الرجال، والأسانيد، والمتون وما فيها من تعارض ونحو ذلك، وهذا أمرٌ بمفرده يحتاج إلى عناية.

كَذَلِكَ مما ذكره: أنه يُشترط أن يكون عالماً بالإجماع ومواقعه؛ يكون عارف بالإجماع القطعي وما يُظن فيه الإجماع وهذا أمر ليس بمستور، كَذَلِكَ قالوا: أن يكون عالماً بالناسخ والمنسوخ في الكتاب والسنة، وهذا أمرٌ ليس سهلاً، وأيضاً قالوا: أن يكون عارفاً بأصول

الفقه، والمقصود بأصول الفقه عَلَى التحقيق: مَا يتعلق بالأحكام؛ لأن أصول الفقه عَلَى قسمين منه مَا هو حشو وهذا لا عبرة به؛ وهو: مَا يتعلق بالاستنباط وهذا الَّذِي يُطالب به. قَالُوا: أن يكون عالماً باللغة العربية بالمقدار الَّذِي يفهم به الخطاب؛ يعني: لا يُشترط أن يكون متخصصاً في دقائق النحو، لكن يُشترط: أن يكون عارفاً باللغة بالمقدار الَّذِي يفهم به الخطاب، وهذا أمرٌ ليس بالسهل.

كَذَلِكَ الشرط الآخر: أن يكون عدلاً حَتَّى يعتمد عَلَى فتواه، وَإِلَّا هذا ليس شرط للاجتهاد؛ لَأَنَّهُ قد يجتهد، فَلَا بُدَّ أن يكون عدلاً حَتَّى نثق أَنَّهُ إِذَا قَالَ اجتهدت أَنَّهُ اجتهد فعلاً.

هذه الشروط كما ترى، هذه الأمور إِذَا نظرت إِلَيْهَا نظرة التحقيق يعني تأملت فيها تجد أَنهَا حلت الخير كله؛ يعني: من حاز هذه الشروط مَا بقي عليه شيء في أصول العلم وقواعده الشرعية الكلية، فَالَّذِي حاز هذه السُّنَّة الَّتِي ذكروها فلا شك أَنَّهُ العالم، والآن لا يوجد الاجتهاد في الغالب وفي المطلق إِلَّا اجتهد الكل؛ يعني: اجتهد مجموع في الغالب.

طبعاً يوجد أخذان وبدأنا نفقدهم، لكن كقاعدة عامة: الاجتهاد المطلق يكاد ألا يكون موجود، كذلك الآن الاجتهاد الموجود معظمه اجتهد إِمَّا اجتهد مسألة، أَوْ اجتهد كلي؛ يعني إِمَّا نظر كلي من عدد من المجتهدين كما يحدث المجاميع، أَوْ اجتهد مسألة، وليس اجتهداً مطلقاً، وإن كان لا تخلو الأمة من الأخذان، لكنه يقل بحسب قلة العلم.

السؤال: هل يجوز للمسلم الذي لا يعرف كيفية استخراج الأحكام من النصوص أن يتقلد أو يقلد أحد المذاهب الأربعة؟

الجواب: الناس ثلاثة أقسام: قسم هم العلماء المجتهدون وهؤلاء يجب عليهم أن يجتهدوا بأنفسهم غير أنه لا يجوز لهم أن يحدثوا قولاً جديداً في مسألة قد مضت وانقضت، وقسم هم طلاب العلم والشيخ والعلماء دون الاجتهاد الذين يعرفون الأدلة وأوجه دلالاتها وما يصنع بها عند التعارض وهؤلاء يجب عليهم أن يدرسوا أقوال العلماء وينظروا في أدلتهم وأن يأخذوا بالراجح، وقسم لا يعرفون الأدلة ولا أوجه الدلالة ولا يفقهون شيئاً من هذا وهؤلاء واجبهم أن يسألوا أهل العلم فهم بين أمرين، أما أن يسألوا العالم الذكي الزكي الموثوق بعلمه من الأحياء ويأخذوا بفتواه، وإمّا أن يقلدوا إماماً من الأئمة المعبرين كأبي أحنيفة النعمان ومالك بن أنس ومحمد بن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل ومن تقدمهم من فقهاء التابعين ونحو ذلك، فله ذلك غير أنه إذا علم الحق فلا يجوز له أن يترك الحق من أجل التقليد.

السؤال: يسأل الأخ عن إفتاء بعض المعتمرين والحجاج إذا جاؤوا هنا دون الرجوع إلى المشايخ في بعض المسائل المعروفة في فقه الحج والعمرة.

الجواب: طالب العلم الذي درس وتعلم ويُعلم الناس بمقدار ما درس، وينقل فتاوى العلماء بمقدار ما علم، فهذا من العلم ولا بأس به، ولكن ليحذر من التصدر ومرض القلب هذا مهم الإنسان إذا أقبل عليه الناس يبتلى والله فينبغي أن يكون حذرًا شديدًا من مرض قلبه، وأن يعجب بنفسه، وأن يرى نفسه أصبح من العلماء، فيتنبه لهذا الأمر.

وكذلك يحذر من أن يفتي بما لا يعلم، ويستحي أنه أفتى وأفتى وأفتى، طيب الآن خلاص أنا أقول لا أدري! هذا عيب، فيجراً على الفتية بغير علم، فيقتحم أبواب النار، فينبته ويحذر، لكن لا يجوز له أن يترك الناس في أمر يحتاجون إليه وهو يعلم به خاصة أننا نعرف أن كثيرًا من العوام إذا سئل طالب علم ولم يجب لا يسأل غيره، فإذا سئل طالب العلم في أمر يحتاج إليه وهو يعلم فليفتي وليخبر عن الحكم الذي يعلمه.

السؤال: طالب العلم الذي لم يبلغ درجة العلماء كيف يتعامل مع اختلاف العلماء في الأحكام الفقهية؟

الجواب: طالب العلم الذي لم يبلغ درجة العلماء لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن يكون طالب علم متقدماً في طلب العلم ويعرف ويميز الأدلة، ويعرف أوجه الدلالات، فهنا يجب عليه أن يدرس الخلاف ويأخذ بالراجح لأنه مستطيع هذا، فواجب عليه أن يأخذ بأقرب ما تدل عليه الأدلة.

الحالة الثانية: أن يكون طالب علم مبتدئاً، فهذا إذا كان لا يميز الأدلة ولا يعرف أوجه الدلالة فإنه يتبع العلماء في هذا، ويسأل العلماء وطلاب العلم الذين لهم معرفة، ويأخذ بالراجح **إِنْ شَاءَ اللَّهُ** بحسب ما يفتيه من هو أعلم منه في هذا الباب، وإن قلد فلا حرج في هذه المرحلة.

السؤال: هل هناك حالات يجب فيها علينا نحن طلاب العلم الصغار أن نفتي فيها من

سألنا؟

الجواب: هذا وصف غير منضبط "الصغار"، والإنسان كلما تقدم به العلم كلما رأى نفسه أصغر، وكلما تقدم العلم بالإنسان الصادق كلما علم أن الذي يجمله أكثر من الذي يعلمه فيزداد تواضعاً لله وتواضعاً لخلق الله، لكن القضية هل تعلم أو لا تعلم؟ فإن سُئِلت عن مسألة أنت تعلمها ولم يوجد غيرك يفتي فإنه يجب عليك أن تفتي، وإذا كنت لا تعلمها ولا يوجد من يعلمها ولكنك تعلم كلام العلماء فيها فتعرف فتوى لشيخك فيها مثلاً فإنك تنقل الفتوى وتقول شيخنا أفتى في هذه المسألة بكذا.

السؤال: هل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح عند السلف؟

الجواب: لا يجوز للإنسان الذي ظهر له رجحان قول أن يأخذ بالقول المرجوح إلا إذا كان في غير الواجبات والمحرمات.

-يا إخوة- في الواجبات لا يجوز لك أن تأخذ بالقول المرجوح؛ لأن هذا تشهي، ومن الواجبات الشروط، أي -يا إخوة-:

واحد ظهر له أن الراجح أنه لا يجوز النكاح إلا بولي، ووجد امرأة أحبها ويريد أن يتزوجها؛ ولكن أباه يرفض أن يزوجه، وقال: أنا آخذ بالقول الآخر: يجوز النكاح بلا ولي.

نقول: حرام، لا يجوز لك ذلك.

في باب الواجبات والمحرمات لا يجوز للإنسان أن يأخذ بالقول المرجوح، يجب عليه أن يعمل بالراجح.

أما في غير الواجبات والمحرمات فالأفضل له أن يعمل بالراجح، واضرب لكم مثلاً:

إنسان ظهر له أن السنة أن ينزل على يديه قبل رتبته في الصلاة في السجود، فالأفضل له أن ينزل على يديه؛ لكن هل يجوز له أن ينزل على ركبتيه؟

نعم يجوز؛ لأن هذا ليس في باب الواجبات والمحرمات؛ ولكن الأفضل له أن يفعل.

كذلك -مثلاً-: المرور بالمسجد من غير إرادة الصلاة مكروه عند جماهير العلماء، أن تدخل من باب لتخرج من الباب الثاني، ما تريد أن تصلي في المسجد، هذا مكروه عند جماهير العلماء، ما هو الأفضل لي إذا أتيت عند المسجد: أن أدخل من الباب وأخرج من الباب الآخر أو أدور حول المسجد؟

الأفضل: أن أدور حول المسجد، أتجنب المكروه؛ لكن لو دخلت هل آثم؟

الجواب: لا، يجوز مع الكراهة، والأفضل لي: أن لا أفعل.

إذا -يا إخوة- هذه قضية مهمة جداً:

القول الراجح إذا كان في باب الواجبات وباب المحرمات يجب العمل به ولا يجوز العمل بالمرجوح.

إذا كان في غير باب الواجبات والمحرمات، فالأفضل هو العمل بالراجح.

السؤال: أي مذهب من المذاهب الأربعة أتبع؟ وهل تقليد إمام واجب من الأئمة

الأربعة؟

الجواب: الحق واحد، وقد كان المسلمون يعبدون الله قبل أن يولد الأئمة الأربعة، فهل

كانوا على باطل؟!

ذكر أن شاباً عامياً قال له المأذون في النكاح - كما هو في بعض البلدان -، قل: قبلت

زواجها على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان،

فقال: قبلتُ زواجها.

فقال: لا، قل: قبلت زواجها على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان.

قال: يا شيخ يعني لا يجوز النكاح إلا إذا كان على مذهب أبي حنيفة النعمان؟

قال: نعم.

قال: إذا فكيف صح نكاح والد أبي حنيفة؟!!!

أدر كنتم المغزى؟!!!

قبل أن يولد الأئمة كان هناك إسلام، وكان هناك مسلمون؛ وكانوا يعبد الله، وهم

السلف الصالح **رَضُواْ اللهُ عَلَيْهِم**.

والأئمة الأربعة أئمة أجلاء فضلاء تُسلم لهم راية الفقه: أبو حنيفة النعمان، ومالك بن

أنس، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل، الأئمة الأربعة سلمت لهم الأمة راية العلم والفقه لا شك في هذا، ولكن لم يجمع الله الحق لرجلٍ واحدٍ بعد مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا أبو بكر سيدنا، وخيرنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صاحب الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغار، مُلازم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانت تغيبُ عنه أحاديث يعرفها بعضُ صغار الصحابة، ولم يصب في جميع أقواله، ولم يقل أحد شيخنا إمام مُلهم شيخنا إمام لا يُخطئ، اتتونا بدليل على أنه أخطأ، ثم يقول: نحن ما ندعي العصمة.

سبحان الله! سبحان الله!

عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كم من دليل فاته؟ كم من حديث لم يعرفه؟ وهكذا بقية الصحابة، فكيف بمن بعدهم من العلماء؟ وقد أطبق الأئمة على مقولة: (إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي، طبعاً نقلَ عن جميع الأئمة الأربعة).

أما مالكٌ وأما الشافعيُّ وأما أحمد فقد نقلَ ذلك عنهم تلاميذهم، وأما أبو حنيفة فقد نقل هذا عنه ابن عابدين من متأخري الأحناف يُسمى عندهم (بخاتمة المحققين)، لتبحره في المذهب.

وأظن أن ابن عبد البر، نسب هذا أيضاً إلى أبي حنيفة، ولكنني على يقين أن مضمون الجملة: اتفق عليه هؤلاء الأئمة، وأنه لا يجوز لأحدٍ علم الحديث على خلاف قول الإمام أن يأخذ بقول الإمام.

يقول الإمام الشافعي، والإمام الشافعي أدرك الإمام مالك، وأدرك تلاميذ أبي حنيفة، وأدرك الإمام أحمد، يقول أجمع الناس على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ عليه السلام لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس كائناً من كان، وهذا الذي ربي عليه الأئمة الأربعة تلاميذهم.

ولذلك ما من إمام من الأئمة الأربعة إلا وخالفه تلاميذه في بعض المسائل، لوقوفهم على الدليل، إذا لا يجوز لمسلم أن يلزم قول واحد من الناس كائناً من كان، يقول إن الحق معه وأن بقية فضلاء الإسلام لا حق معهم، وليس من ميزان أهل العدل أنت موقفك مع فلان، قالوا في قضية فلان كنت ضد فلان، وقضية فلان أنت مع فلان، أنت متناقض، يزنون الحق بالأشخاص، ما يدرون أن المؤمن الصادق يدور مع الحق حيث دار.

أما أن ينتسب المسلم إلى مذهب من المذاهب يتفقه عليه، ولكن لا يتعصب له، بل متى ما لاح له الحق أخذ به فهذا عند المحققين من أهل العلم وعليه جماهير العلماء: لا بأس به، وقد سمعت للشيخ الألباني رحمه الله كلاماً في هذا، يقول: إن طالب العلم في أول أمره اليوم يحتاج أن ينتسب إلى مذهب ليتفقه؛ لأنه لا يجد في الغالب من يتفقه على يديه إذا لم يكن على هذا الطريق لكنه لا يلزم هذا ويتعصب له، وإذا تقدم به العلم فإنه ينتقل عن هذا، وهذا مثل: ما كان عليه أئمة الإسلام كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، كانوا في البداية على مذهب الإمام أحمد، ثم انتقلوا إلى أصول الإمام أحمد دون فروعه.

يعني الأصول الفقهية، وليست أصول العقيدة، أصول العقيدة الحمد لله الجميع عليها

من أهل السُّنة.

ثم انتقلا بعد ذلك إلى الاجتهاد، في تحقيق الأصول وفي تفريع الفروع.

وعليه؛ فالذي أعتقده بناءً على العلم: أن انتساب المسلم إلى مذهب من المذاهب، بل والتفقه عن طريق متنٍ من متون مذهب من المذاهب؛ جائزٌ لا حرج فيه بشرط أمرين:

- الأمر الأول: ألا يرد الحق من أجل المذهب؛ بل متى ما لاح له الحق تبعه.

- والأمر الثاني: ألا يُعادي المؤمن من أجل المذهب، فيعادي الحنفي الشافعي، والشافعي المالكي، والمالكي الحنبلي، وينصبون العداء العلمي وليس المناظرة العلمية، وينصبون العداء الشخصي، ويُفرون الأمة؛ هذا لا يجوز.

هذا الذي يظهر لي من خلال دراسة طويلة للمسألة، والله أعلم بالصواب، ولعل في هذا كفاية، وصلى الله على نبينا وسلم.

السؤال: ما حكم التقليد وهل هو واجب؟

الجواب: التقليد فيه تفصيل، بعد أن نعلم أمراً عظيماً يجب أن يُعلم وهو: أنه يجب على كل مسلم أن يُعظم كتاب الله، وأن يُعظم كلام الله، وأن يعظم رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكثر من تعظيمه لكل أحد، فيجب على كل مؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعتقد أن الصواب في قول الله وقول رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن محمداً **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أعظم من كل أحد من أمته.

وليس كما يقول بعض المخذولين: إن الولي أفضل، فبعضهم يقول:

مقام النبوة في برزخ فوق الرسول ودون الولي

يقول: أعلى شيء الولي ودونه النبي ودونه الرسول، ولا شك أن هذا خذلان عظيم نعوذ بالله.

محمد **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يجب على كل مسلم أن يعظمه، ولا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يرد قول محمد **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لقول أحد كائناً من كان؛ هذا يجب أن نعتقه اعتقاداً جازماً.

ثم نقول: إن التقليد إذا كان لمن يعلم فإنه لا يجوز؛ لأنه يجب عليه أن يأخذ بالدليل، أما العامي فالعامي فرضه أن يسأل أهل العلم، ومن يسأل يجب أن يسأل الأعلام بالدليل ولا يجوز أن يترك الأعلام بالدليل في بلده من أجل المذهب يعني مثلاً: لو كنا في بلد وأنا حنفي وهناك عالم في البلد معروف رجل معروف بالدليل من أكبر علماء البلد، لكنه ليس

حنفي لا يجوز أن أذهب واسأل العالم الأقل؛ لأنه يوافق المذهب، بل اسأل الأعم فإن كان لا يعرف الأعم فليسأل الأتقى، ومن يثق بدينه وتبرأ ذمته بهذا؛ لأن هذا هو الواجب عليه بشرط ألا يعلم حقاً يخالف هذه الفتية.

بعض الحجاج يا إخوة يبحث عن هؤلاء المرخصين الذين كأن الحج من جيوبهم هم، يفتون كما يريدون ولا يلتزمون دليلاً ولا قولاً لفقهاء، فيقول خلاص ضعها في رقبة عالم واخرج سالم، يأتي مثلاً في الرمي قبل الزوال علمه علماء بلده القدامى، وقرأ في الكتب، وسمع الأحاديث أن الرمي بعد الزوال، ثم يأتي واحد في قناة ولا في كذا ويقول: يجوز الرمي قبل الزوال، فيقول: خلاص ضعها في رقبة عالم واخرج سالم، لا والله لا تخرج سالمًا ما دمت علمت حقاً فلا يجوز لك أن تأخذ بترخيص أحد.

وإنما تأخذ ما ظهر أنه الحق، أما إذا لم تعلم ما علمت شيئاً هذا فرضك أن تسأل أهل العلم.

والعلماء يقولون: "لا يجوز التقليد في المسائل الكبار كمعرفة الله ومعرفة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعرفة الإسلام وأركان الإسلام" لا يجوز التقليد لكن لو قلد واعتقد عند أهل السنة والجماعة يصح اعتقاده.

انتبهوا! لا تخلطوا بين المسألتين، بعض طلاب العلم خلط.

يقول العلماء: "لا يجوز التقليد في المسائل الكبار" يعني: يجب على كل مسلم أن يتعلم المسائل الكبار؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ

مُسْلِم» وإذا لم يتعلم المسائل الكبار يتعلم ماذا؟ إذا لم يتعلم معرفة الله ومعرفة محمد ﷺ
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعرفة أصول الدين يتعلم ماذا؟ إذا طلب علم هذه الأمور فريضة ولا
يجوز التقليد يعني: لا يجوز للإنسان أن يترك العلم.

لكن لو ترك العلم وقلد واعتقد اعتقادًا جازمًا، فاعتقاده عند أهل السنة والجماعة
اعتقادًا صحيح مع كونه قصر في الطريق؛ لأنه لم يطلب العلم بها، وإنما قلد تقليدًا.

باب التكليف

السؤال: نريد منكم شيخنا الأفاضل تفصيلاً وبياناً لقول علماء الكلام، أول واجب معرفة الله بالنظر، أو القصد إلى النظر، أو الشك، ما مقصده من ذلك، وما هي، وكيف نرد عليهم؟

الجواب: أما قولهم: أول واجب، فمعناه: أول ما يجب على العبد، الذي عليه أهل السنة والجماعة، ودلت عليه النصوص، وإجماع السلف **فاطم**، أن أول واجب على المكلف أن يوحد الله، أن يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وعندما بعث الرسول **صلّى الله عليه وسلّم** مُعَاذًا إلى أهل اليمن، أمره أن يكون أول ما يدعوهم إليه التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

ولم يرد عن النبي **صلّى الله عليه وسلّم** أنه إذا جاءه أحد يريد أن يسلم، قال: اذهب وانظر، حتى تعتقد، ثم تعال، ولكن أهل البدع قالوا: إن أول واجب على المكلف النظر، وبعضهم قال: النظر لا بُدَّ أن يسبقه شيء، ما هو؟ قال: والنية، وهي القصد، فأول واجب قصد النظر، وبعضهم قال: لا، قبل النية والقصد لا بُدَّ أن يسبق شيء، وهو الشك؛ لأنه إذا نظر وهو معتقد، فلا فائدة من النظر، إذا يقولون له: إذا كنت موحدًا، فشك أول في التوحيد، جنون، إذا كنت موحدًا ما يخرج.

تأتي وأنت على فطرتك على التوحيد، أعوذ بالله، لا، شك، وبعد ما تشك انظر في الكواكب، والليل، والنهار، ثم وحد، وهذا مخالف للنقل والعقل يقيناً، وأفتهم أنهم اعتقدوا أن النقل لا يفيد اليقين، وأن العقل الذي سموه هنا النظر هو طريق اليقين، فلا بد من أن يسبق النقل اليقين بالنظر، ثم يأتي التوحيد والإيمان بالنقل، وهذا باطن عقلاً وشرعاً، فإن كلام الله يفيد القطع واليقين، وهذا ما عليه عجائز المسلمين، إذا سمعوا الآية، قال: آمنت بالله، وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة تفيد عند العارف بمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، اليقين والجزم، فهذه خلاصة المسألة.

السؤال: بعض العبادات التي جاءت مطلقة في الشرع، هل يجوز لي أن أقيدها بعدد

معين على حسب القدرة؟

الجواب: لا يجوز للإنسان أن يُقيّد العبادة المطلقة، ولكنه يأتي بما يستطيع، فإن رأى من حاله أنه يستطيع أن يقرأ جزءاً في اليوم، فخصّص لنفسه جزءاً في اليوم على أنه ورد، وإذا استطاع زاد، فهذا لا بأس به؛ لأنه هنا ليس من باب التخصيص، وإنما من باب المستطاع، فلو أن إنساناً قال: أنا لا أستطيع أن أقرأ القرآن إلا بعد العصر، فأنا أقرأ القرآن كل عصر؛ لأنني أستطيع هذا دون غيره من الأوقات، فإننا لا نقول له: إن هذا بدعة، بل نقول هذا جائز؛ لأنك ما خصصت هذا الزمان لذاته، وإنما لكونك تستطيع فيه دون غيره.

فيجب أن تُفرّق بين التقييد لكون الإنسان يستطيع هذا المقدار، أو يستطيع في هذا الزمان، وبين التقييد لذات الزمان، أو لذات العدد، فلو أن إنساناً حدّد عدداً للأذكار؛ لأنه يعتقد فضيلته، ولم يرد ذلك في النصوص، فهذا بدعة، أما إذا حدد عدداً؛ لأنه الذي يستطيعه، ولو استطاع أن يزيد ل زاد، فهذا لا حرج فيه؛ لأنه ليس من باب التقييد بالزمان لفضيلته، وإنما هو أنه يأتي من العبادة ما استطاع، وقد دلت الأدلة على أن الأفضل في النوافل أن يختار الإنسان منها ما يستطيع، وأن يواظب عليه ويستمر عليه، فإذا وجد هذا فلا حرج والله الحمد والمنة، فيجب التفريق بين الأمرين والله أعلم.

السؤال: من لديه الزهايمر ماذا عليه؟

الجواب: من فقد الذاكرة حتَّى أصبح يتذكر الأشياء القديمة كأنها حاضر، فإن كان من أهل البادية يتذكر الغنم، ويتذكر الإبل، ويتذكر جده وجدته وأمه، حتَّى أنه قد يُخاطب ابنه باسم أبيه ويقول: يا أبي، فهَذَا إذا غلب عليه هَذَا حتَّى صار الغالب عليه أنه لا يتذكر حاضره ويتذكر أمورًا من الماضي، كأنها اليوم فإنه لا تكليف عليه؛ لا صوم، ولا صلاة، ولا قضاء، ولا غير ذلك، أما إن أُصيب به لَكِنْ لازال عقله معه، فإنه حال وجود عقله يكون مكلفًا.

ولذلك يا إخوة بعض الناس يعذَّب والده، خلاص صار ما يدرك، ثُمَّ يقول له: يا أبي قف، يا أبي كبر، يا أبي قل الحمد لله ربَّ العالمين، ويعود عليه، يا أبي قل الحمد لله ربَّ العالمين، يا أبي اركع، لا اركع هكذا...

يا أخي إذا غلب عليه فقد العقل وفقد التذكر، فإن التكليف تسقط عنه ولا يُطالب بشيء، نعم.

السؤال: ذكرت - حفظكم الله - أن الإسلام وسَّع أسباب العتق، فلماذا لم يبطل الإسلام

العتق كلياً؟

الجواب: أولاً يا إخوة يجب أن يكون عند المؤمن قاعدة، الحكمة كلها فيما شرعه الله، ضع في نفسك قاعدة تسير عليها دائماً: الله لا يظلم شيئاً، فكل ما شرعه الله فهو عدل، وكل ما حكم الله به قدرًا فهو من جهته عدلٌ، والله الذي لا إله إلا هو إن الله لا يظلم شيئاً.

يا أخي ضع هذه في نفسك عقيدة، فلا تأتيك شبهة أبداً، وإذا جاءتك شبهة فاعلم أن الظلم فيما اعتقدت فانفه عن نفسك، وهذه مسألة مهمة جداً، وقاعدة مفيدة في باب القدر: الله لا يظلم الناس شيئاً فما قدره الله من حيث هو عدلٌ، وما شرعه الله كله عدل، والله لا ظلم فيه، ولا يحتمل الظلم، واضح؟

الأمر الثاني: كل ما شرعه الله، بل كل ما حكم الله به قدرًا، أو شرعاً فهو الحكمة، فالله لا يفعل إلا الحكمة، ولا يشرع إلا لحكمة علمناها أو لم نعلمها، فإذا جاء في الشرع فالزم، فإن الحكمة تمت، والذي تعتقده على خلاف الشرع هو خلاف الحكمة، وليس هو الحكمة.

إذَّ العدل فيما شرعه الله في باب الرق وباب العتق، والحكمة فيما شرعه الله في باب الرق وباب العتق، وأبقى الله الرق ترغيباً في أسبابه المشروعة وهي الجهاد في سبيل الله،

ووسع أبواب الخروج منه ترغيباً فيما يتلو ذلك، والله حَكَمَ قد لا نطلع عليها، ولكن الحكمة موجودةٌ يقيناً.

هذا يا إخوة يجب أن نربي أنفسنا عليه، وأن نعلِّم أسرنا وأبنائنا وذريتنا هذا، نزرع فيهم اليقين أن الله عدلٌ مطلقاً، وحكم الله كله عدلٌ، والله لو عذَّب الله الناس جميعاً ما عذبهم إلا بعدل، نزرع هذا ونغرسه يقين وعقيدة، وأن الحكمة في حُكم الله، الحكمة ملازمة لحُكم الله قدرًا وشرعًا، فوالله إن الراحة والسعادة والطمأنينة، وحقيقة الإيمان تُبنى على هاتين القاعدتين، مع غيرهما من الأصول.

السؤال: ما صحة هذا القول: الأجر على قدر المشقة؟

الجواب: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَمْنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ»، لكن أهل السنة يقولون: المشقة ليست مطلوبة ولا يُتقرب بها، فإن وقعت أجر عليها الإنسان؛ بمعنى: أن الله لم يتعبنا بالمشقة أبداً، لكن من رحمة الله أنه إذا وقعت علينا مشقة يُثبنا علينا.

بمعنى: لو أن بيتك قريب من المسجد، لا يُشرع لك أن تذهب إلى مكان بعيد وتلف حول البيوت حتّى تصل إلى المسجد، تقول: أريد أن أتعب أكثر حتّى أؤجر أكثر، لم يطلب الله منك التعب، ولكن: لو أنك كنت في مكان بعيد فأتيت إلى المسجد تُؤجر على تعبك ومشقتك.

وانتبهوا يا إخوة: أهل السنة يقولون: المشقة لا يُتقرب بها؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يطلبها منا، لكن إن وقعت المشقة تبعاً للمطلوب، فإن الله يُثبنا عليها، هذا خلاصة كلام أهل السنة في المسألة.

السؤال: الله يحفظكم اختيار شيخ الإسلام أن مَنْ ترك مأمورًا وفعل منهيًا ... مَا فهمت يعني الفرق بينه وبين قول الجمهور في الجهل ... مَا الفرق بين قول شيخ الإسلام الذي ذكرتموه؟

الجواب: يظهر هذا فيما يقع به القضاء، مثل: مَنْ جَهَلَ مثلاً حُكْم الصلاة فلم يصلي، ثم عَلِمَ؛ فعند الجمهور: يجب عليه القضاء؛ لأن الصلاة تُقضى، أما عَنْ شيخ الإسلام ابن تيمية لا يجب عليه أن يقضي شيئاً، ولذلك نص قال: "ولا يقضي ما يُقضى منها" في الجهل، أما النسيان لا، النسيان كقول الجمهور، شيخ الإسلام له نصوص في هذا، إلا في الجهل؛ لأنه يرى أن الجهل يُتاب منه بالعلم، والتوبة تهدم مَا كان قبلها، فإذا تاب.. وَهُوَ يذكر شيخ الإسلام في كلام طويل لَهُ "أنه لو لم نقل بهذا لكان في ذلك تنفير عَنْ الْعِلْم وعن التوبة" ويرى أن هذا المسلم الجاهل أولى من الكافر الذي قد يكون مُعَانِدًا؛ لأن الكافر إذا أسلم سقطت عنه التكاليف التي بلغته وبلغه الإسلام، يعني لو أن شخصًا يسمع بالإسلام ويسمع بتكاليف الإسلام لكن مَا أسلم، وبعد عشر سنين أسلم؛ فإنه لا يلزمه قضاء مَا علمه في السابق، شيخ الإسلام يرى أن هذا أولى، الجاهل المسلم أولى من ذلك الكافر.

السؤال: ...؟

الجواب: سيأتي إن شاء الله ضابط المشقة سيأتي، وسيأتي إن شاء الله مسألة الضرورة ومسألة الحاجة، والضابط الذي أُريد أن تضعوه في أذهانكم عمومًا في تخفيف الشرع أن التخفيف في الشرع يُناسب الحاجة، في الحاجة يخفف بما يرفع الحاجة، في الضرورة يخفف بما يرفع الضرورة، في المشقة يخفف بما يرفع المشقة، أحيانًا في الحاجة فقط نحتاج رفع الإكراه وأحيانًا لا يزيد الأمر على هذا، فهو القاعدة أن التخفيف يقف عند حدّ زوال السبب الداعي للتخفيف.

السؤال: ...؟

الجواب: هذه أولاً: لا ينبغي أن يتحقق الضرر، ينبغي أن يكون الضرر معلوماً، أما الظنّ والوهم فهذا لا عبرة بها، لو جاءني شخص وقال: والله يعني يمكن أن ألاحق، ويمكن كذا، ويمكن كذا، فهذا ليس به عبرة، إذا لم يكن الضرر متحققاً فلا عبرة به.

ثانياً: إذا تحقق الضرر وعلمناه، وكان الضرر يقيناً وكان أرجح من مصلحة إعفاء اللحية، فإنه يزول فعله عند قيام سببه، يعني كما يقولون وكما سيأتي في الضرورة: أن الضرورة تقدر بقدرها، ولا ينتقل إلى التلذذ بزيادة على هذا، فإن كان لو ثبت أنه فعلاً على حلق لحيته بكرة، فليس له أن يخلقها مثلاً قبل يومين أو ثلاثة، وإنما يخلقها عند وجود السبب عند بداية وجود السبب الداعي للمشقة، هذا إذا تحقق، وهذا يحتاج إلى تحقق؛ لأن الآن كثير من الناس يزعمون وليس الأمر كذلك، أسأل الله لي ولكم التوفيق.

السؤال: ...؟

الجواب: أولاً الأول: هذا سيرد في قاعدة الضرورات تبيح المحظورات وستكلم هناك عن مسألة الضرورة، ونبين أن أهل العلم يدخلون في الضرورة الإكراه، وسنذكر هذا هناك إن شاء الله.

وأما مسألة حلاوة الإيمان، وهو إن شاء الله أولاً سنذكر فيما سيأتي أن المشقة نسبية، فقد يشق على شخص ما لا يشق على غيره، لكن يبقى قضية هل يتعبد المسلم بالمشقة؟

الجواب: لا، وهذه القاعدة الشرعية، والشاطبي **رَحِمَهُ اللهُ** أفاض في هذه المسألة، مسألة التعبد بالمشاق، لكن أشار إلى قضية إن المشقة نسبية وهذا صحيح إذا لم يكن الأمر محدثاً خارجاً عن الشرع.

ومثال ذلك مثلاً: تقبيل الحجر الأسود، تقبيل الحجر الأسود مع الازدحام فيه مشقة، لكنها تتفاوت، بعض الناس إما لضعفه، أو لضعف رغبته كضعف تعلقه يشق عليه مشقة خارجة عن المعتاد، فهذا نقول له: السنة في حقك ألا تقبل؛ لأن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، لكن قد يكون هناك آخر في نفس الوضع يعني في نفس المكان، ونفس الوقت، ونفس الزمان، ولكنه لا يشق عليه الازدحام ولا يشق على غيره، لا يشق عليه لقوة تعلقه ورغبته في هذا، أو لقوة بدنه، ولا يشق على غير ذلك، يعني لا يضر غيره كذلك، فهذا نقول له: السنة في حقك التقبيل.



إذا الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ ينبغي أن يؤخذ كلامه بكامله؛ لأنه قسم المشاق وبينها، فهذا لا يؤخذ منه مثلاً أن المشقة التي تلحق المكلف في الأشياء غير المشروعة قد تكون مباحة لشخص إذا كان يراها سهلة وليست مشقةً عليه، ما فيه بعض أذكار الصوفية وبعض أفعالهم، وترديدهم، وحركاتهم، بعضهم يزعم أنه يستمده ويشعر فيها بلذة وما يشعر فيها بأي مشقة، هذا وإن كان فالحقيقة أن المشقة موجودةٌ فيه.

لكن كما ذكر بعض أهل العلم أن الشيطان أن يعين عليها، فالمعلوم أن الشيطان يعين على ما يحب ويحب ما يحب، حتى أنه يذكر بعض أهل العلم أن الرجل قد تكون لديه زوجة حسناء ويمتعه الله بها، لكن يزين له الشيطان الشوهاء وإذا وقع والعياذ بالله في الفعل المحرم يرى أنه أمتع لقلبه من ذاك الفعل، مع أنه في الحقيقة على الضد، فهذا لا عبرة به.

السؤال: ما نصيحته لمن قام بعبادة له فيها تعب وإرهاق كالحج مثلاً أن يحدث بها حصل له فيها؟

الجواب: أولاً يا إخوة التعب والمشقة لا تراد شرعاً، ليس لنا أن نتقرب إلى الله بالمشقة، حتّى لو كان القصد تحصيل ثواب من جهة أخرى، يعنى يا إخوة شخص بينه وبين المسجد مئة متر، لكن لو ذهب عكس الطريق يمشي كيلو متر ونصف، فقال أنا أريد أن أتعب نفسي في سبيل الله، وأريد أن أكثر الخطى فأمشي في الطريق الآخر قصداً.

نقول هذا ليس مشروعاً اذهب إلى المسجد، ما تعبنا الله بالمشقة، الله **عَزَّ وَجَلَّ** يقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ما نتقرب إلى الله بالمشقة، ولذلك هؤلاء الذين يتدعون في الذكر، ويتعبون أنفسهم وأجسادهم ويقول نحن أحسن منكم، أنتم تقولون سُبْحَانَ اللَّهِ وأنتم جالسون نحن نقول سُبْحَانَ اللَّهِ ونحن نلوي رقابنا، ونلوي ظهورنا ونرقص برجلنا، تعب ومشقة نقول في سبيل الشيطان.

ما شرع الله هذا، هذه بدعة منكرة لا خير فيها أتركوها، فالله **عَزَّ وَجَلَّ** أراد بنا اليسر ويجب منا اليسر، لكن إذا وقعت المشقة من غير قصد زاد الله بها الأجر كرمًا منه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولذلك أحياناً في الحج أرى إخواننا السمان وهم يسيرون في الحج وما يعانونه وأنتم تعرفون، فأقول في نفسي هنيئاً لهم الأجر المترتب على هذا زادوا علينا بهذا.

مشقة زائدة ما قصدوها يؤجرون عليها ويزداد أجرهم، الأجر هنا على قدر المشقة، فإذا وقعت المشقة تكرّم الله وتفضل على عبده بزيادة الأجر هذا شيء، هل للإنسان أن

يحكي عَنْ المشقة الَّتِي حصلت له؟ إِنْ كَانَ فِي هَذَا مصلحة فلا حرج، كَأَن يَنْبَغُ غَيْرُهُ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، أَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى سبِيلِ الشَّكَايَةِ فلا يجوز.

بل بعضهم الله المستعان مَا هُوَ فَقَطُ يَشْتَكِي، يَقُولُ اللهُ لَا يَكْتُبُ عَلَيْهِ عَمْرَةَ بَعْدَ هَذِهِ اللهُ لَا يَرِينِي الكعبة، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بَعْدَ هَذَا أَنَا حَصَلُ لِي وَحَصَلِي وَحَصَلُ لِي، هَذَا مَا يَشْرَعُ مَا يَجُوزُ، أَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى سبِيلِ الْخَبَرِ أَوْ لَشَيْءٍ فِيهِ مصلحة فلا حرج وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ السَّكُوتُ.

لَكِنْ إِذَا كَانَ عَلَى سبِيلِ الْخَبَرِ الْمُعْتَادِ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ تَشْكِي، أَوْ كَانَ فِيهِ مصلحة لِيَتَنَبَّهُ النَّاسُ وَيَأْخُذُوا احتياطهم أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فلا حرج فِي هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ **عَزَّ وَجَلَّ**، اسْأَلِ اللهُ أَنْ يَفْقَهَنِي وَإِيَّاكُمْ فِي دِينِهِ.



كتاب الطب والتداوي

باب الرقية

السؤال: أحسن الله إليكم، هذا يقول: هل يجوز كتابة قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿فَأَصَابَهَا إِغْصَارٌ فِيهِ نَارٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦] على الصدفة؟

الجواب: قد قال هذا مَنْ هو خيرٌ منا، قاله الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ**، ولا قول لي مع قول الشيخ.

يعني حتى تفهموا، الشيخ قال: إن هذه الآية تُعالجُ هذه الصدفيات والأشياء التي تظهر على الجلد.

السؤال: أحسن الله إليكم، هذا يقول: ما حكم الرقية بغير اللغة العربية؟

الجواب: الرقية إذا كانت من الكتاب أو السنة، أو مأثور الصحابة، فهي رقية شرعية جائزة، لا إشكال فيها، وإذا كانت بغير الوارد في الكتاب والسنة، ومأثور الصحابة، فإنها لا تخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن يُعلم معناها، وأنها خالية من الشرك والشعوذة، فهذه تجوز، ولو بغير العربية على الراجح، طبعاً القرآن لا بُدَّ كما هو، والسنة كما هي، والمأثور كما هو، لكن الكلام هنا فيما لم يكن كذلك، فإن كان يُعرف معناه، وعُلم أنه سليم من الشرك، ومن الشعوذة، فلا بأس، كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «اغْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شُرْكَاءَ».

أما إذا علم أن فيها شركاً، كاستغاثة بالأولياء، والجن ونحو ذلك، فهذه مصيبة أعظم من مصيبة المرض، وعلى المسلم أن يحذر منها، فإن جهل فالأصل عدم الجواز، بعض الناس يقول: أنا ما أخبر بالرقية، إن أخبرت بالرقية تفسد، فيأتيه المرضى، فيقرأ الفاتحة، ويُسمع الناس: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرحمن الرحيم، ثُمَّ إذا أنت قلت: "شش"، فإذا قيل له ماذا تقول؟ قَالَ: لا ما يصلح، إذا أخبرتكم تفسد، هذا باطل، ولا أصل له، ولا يجوز، بل لا بُدَّ من العلم بالرقية، يعني ماذا يقرأ، فإمّا أن يكون من القرآن، أو من صحيح السنة، أو من صحيح مأثور الصحابة، أو يكون بأمر طيب لا شرك فيه ولا شعوذة، وَلَا بُدَّ أَنْ



يُعلم، وما عدا ذلك فلا يجوز، ولا شك أن الذي يستطيع أن يرقى بالعربية، ينبغي عليه ألا يتركها، حتّى لا يقع في النزاع بين السلف، ومن بعدهم في المسألة.

السؤال: مَا حَكْمُ الرقية الماء، وإعطائه للمريض للشرب منه، لأنني سمعت بعض أهل العلم يقول: لا دليل عليه؟

الجواب: مَا فِيهِ بَأْسٌ، فعله السلف، والقرآن شفاء، كما أنه يُقرأ على المريض مباشرة، فيُقرأ في الماء، ويشربه المريض ويغتسل به.

وقد أثبتت أبحاث مُعاصرة لغير مُسلمين: أن الماء الَّذِي يُقرأ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ تتغيرُ خواصه. فلا حرج في هذا.

السؤال: ما هو الضابط في رقية النساء؟

الجواب: أن يرقين أنفسهن، لا أحسن من أن يرقى الإنسان نفسه إن استطاع، عم قد يكون الإنسان مبتلى بسحر أو جن يمنعه من الرقية ولا يستطيع أن يواصل الرقية ويحتاج إلى غيره، لكن أفضل الرقية أن يرقى الإنسان نفسه لاسيما النساء، فإن احتاجت المرأة أن ترقى فلترقها امرأة، وتقرأ عليها امرأة، ولو من أهلها، يا أخوة ليس هناك شهادات للرقاة، الرقية بكلام الله، أعني ليس هناك شهادة خاصة يأخذها الراقي فيتميز بها عن غيره، الرقية بكلام الله عن يقين، فإن لم يوجد، **فلا بأس أن يرقى الرجل المرأة بشروط:**

◀ **الشرط الأول:** ألا يخلو بها، بل تكون مع محرماً، وهذا أحسن، أو مع نساء.

◀ **الشرط الثاني:** أن تكون المرأة محتشمة، ما تدخل على الراقي وتكشف وجهها، لا تحتاج أن تكشف وجهها، يرقىها وهي محتشمة.

◀ **الشرط الثالث:** ألا يمسه، لا مباشرة، ولا بواسطة، لا حاجة في الرقية إلى المس.

فبعض الرقاة يمسكها من حلقها، ويمسكها من صدرها، ما يجوز، وبعضهم يأتي بالمحفظة ويضعها فوق رأسها ويضع يده فوق المحفظة، لا يجوز، يرقىها بدون أن يفعل ذلك.

السؤال: رقيت زوجتي وهي حامل لأنها عانت من آلام في بطنها، فقرأت عليها القرآن لمدة ربع ساعة تقريباً أكرر سورة الفاتحة حتّى بدت منها حركات الممسوس، وكادت تختنق، فتركت القراءة، فهل تنصحوني أن أعيد ذلك أم أتركه خوفاً على الجنين؟

الجواب: إذا كنت تخشى من قوة حركتها على الجنين فاتركها حتّى تلد ثمّ ترقّيهَا **إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**، وأمّا إذا كنت لا تخشى من هذه الحركة، وأنها **إِنْ شَاءَ اللَّهُ** لن تضر الجنين فلا بأس أن ترقّيهَا.

السؤال: هل تجوز الرقية الجماعية جماعة يرقون شخصًا واحدًا؟

الجواب: ما في بأس أن يقرأ رجل بعض القرآن ثم يقرأ الآخر بعضه، ثم يقرأ الآخر بعضه، لأن الرقية أحيانًا تحتاج إلى وقت طويل، خاصة فيما يتعلق بالسحر، أحيانًا إذا قرا على المسحور ساعة أو أقل أو نحوها ما يظهر هذا، ويكون حارس السحر والذي معه عتيا، ما يتأثر بالقراءة اليسيرة، فيحتاج الأمر أحيانًا إلى ثلاث ساعات خمس ساعات سبع ساعات، وهذا يشق على الإنسان الواحد، فكونه يقسم القراءة عدد و يقرؤون كل واحد يقرأ بعد ما ينتهي الذي قبله، فهذا طيب لا بأس به، وأما قراءتهم معًا فلا أدري، أن يقرؤوا معًا بنية التعبد والرقية في وقت واحد على شخص واحد فلا أدري، لا أعلم، الله أعلم.

السؤال: ما حكم الرقية الجماعية، حيث يقرأ راقٍ واحد على جماعة بمكبر الصوت؟

الجواب: ما في بأس أن يقرأ على الجميع رقية واحدة، لأن المقصود سماع القرآن، لكن لا شك أنه كلما كانت الرقية خاصة كان هذا أنفع، ما في بأس إن شاء الله أنه يقرأ على مجموعة، والجميع ينوي التعبد والشفاء القارئ والسماع، لا بد أن ينوي التعبد بالقراءة والرقية الشفاء، والسماع ينوي التعبد بالسماع والشفاء، ويحصل به الخير إن شاء الله ما في بأس، يقرأ على مجموعة وهم يسمعون ما في بأس إن شاء الله.

السؤال: إذا كان السحر مرشوشاً في البيت، فهل يجوز أن أرش البيت بالماء المرقى

بالقرآن؟

الجواب: لا أعلم هذا مفيداً، إذا كان السحر مرشوشاً، لأن السحر قد يكون مأكولاً أو مشروباً أو معقوداً أو مرشوشاً، فلا أعلم أنه مفيد أن يرش الماء بالقراءة عليه، يعني أنه يفيد في السحر المرشوش، وإنما الذي يفيد القراءة إن شاء الله، والرقية والاعتسال بالماء الذي قرأ فيه القارئ آيات وتعوذات صحيحة، يشرب منه ويغتسل هذا الذي ينفعه إن شاء الله، أما هذا والله ما أدري، لا أعلم أنه نافع.

السؤال: هل تشرع رقية الدابة مثل الحصان أو البقرة؟

الجواب: والله لا بأس، لا بأس إذا أصابها سوء أو شيء عجيب ما في بأس، والدابة تصيبها العين، تصيبها العين، ونعرف قصصاً كثيرة، أحد إخواننا كان عنده جمل متميز جداً، فمر به قوم وأرادوا شراء جملة، فأبى، أو أبى وكلاؤه بيع هذا الجمل، فما فارقوا المنطقة حتى سقط أسود محترق، فيحصل هذا، فالرقية ما فيها بأس للدابة ونحو ذلك.

باب التداوي

السؤال: هل يجوز استعمال الدواء الذي فيه نسب كحول، بحيث أن هذا المريض لا يستطيع الاستغناء عنه؟ هل يجوز شرب الدخان؟ وهل شرب الدخان في نهار رمضان يفطر؟ وكذلك استنشاق البخور؟

الجواب: أما شرب الدواء الذي فيه الكحول: الدواء إذا أضيف إليه الكحول لا يخلو من حاليين:

❖ **الحال الأول:** أن يستهلك الكحول ولا يبقى له ذات ولا أثر، ما يبقى للكحول لا ذات ولا قطرة ولا أثر مطلقاً، فهذا استحلال فيجوز تناول الدواء.

❖ **والحال الثانية:** أن يبقى، ما علامة بقاءه، ما الذي يدرينا؟ تجد على القارورة مكتوب: واحد ونصف في المائة كحول (٥، ١٪ كحول)، اثنين ونصف في المائة كحول (٥، ٢٪ كحول)، هذا معناه أن الكحول باقٍ، والكحول خمر، فهل يجوز للإنسان أن يتناول الدواء الذي فيه نسبة قليلة من الكحول؟ نقول: لا، لا يجوز، لن النبي ﷺ عليه وآله وسلم قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام».

يقول: ضرورة هذا الدواء لا بد منه، نقول: النبي ﷺ في الخمر حسم الباب، وقال: «إنها داء وليست دواء»، سئل النبي ﷺ من رجل يصنع الخمر يعالج بها، يداوى بها، فقال ﷺ: «لا، إنها داء وليست دواء»، وأنا أقول إلى يوم القيامة: إن هذا إلى يوم القيامة الخمر داء وليست دواء، ولم يجعل الله عز وجل لأمة محمد ﷺ شفاء في الخمر، فلا يجوز تناول الدواء الذي فيه الخمر.

السؤال: هذا يسأل عن: طريق شرب بول البعير للتداوي الوارد في الحديث، هل يكون كل يوم، وهل يُخلط مع اللبن؟

الجواب: شرب أبوال الإبل إذا كانت النوق أبكاراً، وكانت ترعى ولا تعلف علاجٌ بلا شك، وقد أثبت الطب الحديث منافع ذلك، ولكنه يُخلط مع الحليب فيعطيه ذلك قوةً ومناعةً من مفسد البول، فينفع الله **عَزَّ وَجَلَّ** به بإذنه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهذا الذي ورد في السنة.

السؤال: هناك نوع من الدواء في بعض البلاد الغربية يحمل نسبة من الكحول، يقول الأطباء: إنه ينفع من بعض أنواع السرطان، وأنه قد تعافى بعد أخذه بعض المصابين، وأنهم لا يعرفون له بديلاً، فهل يجوز تناوله؟

الجواب: الكحول المسكر الذي يُضاف إلى الدواء بنسبة معينة، لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن يتفاعل مع بقية المواد، حتّى ينقلب إلى مادة أخرى ليست مسكرة، وهذا ما يسمى عند الفقهاء بالاستهلاك، فهذا لا يمنع من استعمال الدواء، ولكن مثل هذا لا يُكتب عليه نسبة الكحول كذا، لكن في التركيب، من المواد: الكحول، تتفاعل المواد مع بعضها، حتّى تنتج مادةً جديدة، ويخرج عن كونه مسكراً.

الحالة الثانية: أن يبقى الكحول قائماً، وعلامته أن يُكتب على الدواء نسبة الكحول: خمسة في المئة، عشرة في المئة، ثلاثة في المئة، وهذا لا يجوز استعماله مطلقاً، فإن قالوا: قال الأطباء إنه ينفع في بعض الأمراض، قلنا: قال سيد ولد آدم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن الخمر إنها داء وليست دواء، وقال: **«كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ»**، إذا نحن نقول مطمئنين مهما قال الأطباء، كل مسكر داء وليس دواءً، وإن ظن الأطباء أنه يعالج من بعض الأدوية.

فإننا نقول: إمّا أنه ليس دواء أصلاً، وهم مخطئون ومهما عملوا من أبحاث، فرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أصدق، وإمّا أنه يثمر داء أخبث من الداء الذي يُعالج، فيؤدي إلى داء أعظم، فإن قالوا: تناوله بعض الناس فشفي، قلنا كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، صدق

الله وكذب بطن أخيك، صدق رسول الله ﷺ وكذبت التجارب، وقد يشاء الله أن يشفى المريض من غير دواء ابتلاءً، ليتبين المصدق المتيقن، من المتضعع.

والله لو رأينا بأم أعيننا، لكذبنا أعيننا ولصدقنا رسول الله ﷺ، هذا الكلام الذي أقوله يا إخوة قاعدة، ليس في هذه المسألة فقط، قاعدة استصحبوها معكم دائماً.

السؤال: شخص به برص في يديه، وقد حصل على علاج بأن يضرب إبرة في يده ويتغير لون جلده إلى ما كان عليه في أصل خلقته، فهل يجوز له فعل ذلك؟

الجواب: أسأل الله عزَّ وجلَّ بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يشفي أخي، وأن يشفي كل مريض مسلم، يا إخوة التجميل نوعان:

نوعٌ فيه تغيير الخِلقة المعتادة للحُسن، شخص عنده أنف كبير شيئاً ما مثل أنفي، وهذا معتاد فيريد أن يكون أنفه صغيراً ومحددًا، فيذهب إلى الطبيب ويُجري له العملية في عشر دقائق، في ساعة في ساعتين، هذا حرام، بل من كبائر الذنوب، أن يغيّر الإنسان الخِلقة المعتادة للحُسن.

والنوع الثاني: علاجٌ ما خرج عن الخِلقة المعتادة ليعود إليها، وهذا جائز، إنسان وُلد وفي أنفه اعوجاج، أو ضُرب على أنفه فاعوجَّ، وأصبح يخالف الخِلقة المعتادة، يجوز أن يذهب إلى الطبيب ويُجري عملية لإزالة هذا التشوه، لكن ما يجعل إثنين في واحد، يَقُول: مادام أنا سأجري العملية، وهي مأذون فيها أيضًا صغر الأنف شوي، بل يكتفي بالعلاج، إنسان في خِلقة أنفه نوع من الانسداد في الهواء، فيؤدي هذا إلى شخير مستمر مزعج له في نومه، ما ينام نومًا متصلًا ولغيره، وهناك عمليات تُجرى فيها تغيير تؤدي إلى السلامة من هذا، هذا يجوز، هذا الذي أُصيب بالبهاق في يديه وتغيّر لون الجلد له أن يجري عملية تُعيد له لون الجلد الأصلي فهذا من العلاج.

إذا يا إخوة هناك فرق بين تغيير خلق الله للحُسن، وبين إعادة الخِلقة إلى المعتاد، فتغيير خلق الله للحسن "حرام"، وإعادة الخِلقة إلى المعتاد والعلاج "حلال".

السؤال: امرأة ولدت منذ شهر وولد هذا الطفل مريضاً بالعجز عن البلع، وهو الآن في جهاز طبي ويخشى أن يموت إذا نزع منه هذا الجهاز علماً بأنه لا تحسن في صحته، فهل يجوز نزع هذا الجهاز؟

الجواب: ما دام أنه يبقى حياً باستعمال هذا الجهاز ويمكن أن يبقى عليه الجهاز فإن الراجح من أقوال الفقهاء المعاصرين أنه يجب إبقاء الجهاز ولا يجوز قتله بقطع سبب الحياة عنه، أما إذا كان الأمر ليس بيد الإنسان وإنما يُعَلَب عليه بحكم القانون في بعض البلدان أو غير ذلك فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. وكذلك لو كان هذا الجهاز يُكَلَّف مَالاً كثيراً على الوالد، وقد عجز الوالد عن قيمته وأصبح لا يستطيع أن يُوفّر قيمته، الدولة يجب عليها أن توفر له الجهاز، لكن بالنسبة للوالد يدخل في قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ويبقى ما دام حياً بهذا الجهاز، والله **أَعْلَمُ** فقد يُيسّر الله **عَزَّ وَجَلَّ** له علاجاً، وقد يكون العلاج موجوداً الآن، لكن أهل المكان لا يعرفونه.

وقد أخبرني أحد الإخوة في بلدٍ من بلدان المُسْلِمِينَ أن ابنته أصيبت بعدم القدرة على الأكل أو الشرب، لا يمكن أن يدخل إلى فمها شيء، فجأة، وأظنه يقول في الثانية عشر أو كذا من عمرها أصابها هذا، وبحثوا عن علاج ما وجدوا حتى صارت البنت عظماً، ثم أخبروا أن علاجاً لهذه الحالة في دولة من الدول، فسافروا إلى مستشفى فما وجدوا العلاج لكن أخبرهم شخص أن علاج هذه الحالة في مستشفى آخر في البلد، وذهبوا إلى ذلك المستشفى وأخذوا هذه الطفلة التي لا تأكل ولا تشرب، تعيش بالإبر، وبعد أسبوعٍ

اتصلوا على أبيها وقالوا نبشرك قد أكلت اليوم، عندهم علاج، والبنت الآن ما شاء الله متزوجة، فما نقول أنه لا علاج له، والله ما أنزل الله دواء إلا وأنزل له دواء، فما يصح أن نقول أنه لا يُعرَف له العلاج فنرفع عنه الأجهزة، بل ما دام يبقى حيًا حياةً معتبرة بالجهاز فإنه يجب أن يبقى الجهاز ما أمكن هذا.

السؤال: يقول أنه من أوروبا وأمّه في المستشفى، وقال الطبيب: ينبغي رفع أجهزة الإنعاش؛ لأن أمه لن تعيش، هل يجوز ذلك؟

الجواب: لا يعلم هذا إلاّ الذي خلقها، وما دام أن الروح مستقرة بهذه الأجهزة، وعند أهلها قدرة على إبقائها، فإنه لا يجوز لأهلها ولا للأطباء أن يرفعوا عنها الأجهزة، بل الواجب إبقاؤها، أما إذا لم يكن عند أهلها قدرة، فالواجب يسقط عند العجز.

✍ لكن القاعدة: أن من كان يحى بالأجهزة وروحه باقية، فإنه لا يجوز رفع الأجهزة عنه ليموت، لا يجوز للأهل أن يأذنوا، ولا أن يتركوا مع قدرتهم إذا كانوا يطالبون بنقود، أما مع العجز أو عدم الإذن، وإنّما هو نظام دولة كما في بعض الدول، فهذا لا علاقة لهم به.

السؤال: مَا حُكْم أَخْذِ الْمُنْشِطَاتِ وَالْهَرْمُونَاتِ لِتَنْمِيَةِ الْعَضَلَاتِ؟

الجواب: الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَهَذَا يَشْمَلُ الْقُوَّةَ فِي جَمِيعِ صَوَرِهَا، الْقُوَّةَ فِي الْعِلْمِ وَهَذَا أَبْرَكُهَا، وَالْقُوَّةَ فِي الْعَزِيمَةِ وَالْقُوَّةَ فِي الْبَدَنِ، فَكُونَ الْمُؤْمِنُ يَكُونُ قَوِيَّ الْبَدَنِ هَذَا أَمْرٌ طَيِّبٌ، لَكِنْ لَيْسَتْ الْقُوَّةُ فِي عَضَلَاتٍ تَكْتَنُزُ وَيَتَفَاخَرُ بِهَا بَعْضُ النَّاسِ، وَإِنَّمَا الْقُوَّةُ فِي صِحَّةِ طَبِيبَةٍ وَجَسَدٍ صَحِيحٍ.

فَهَذِهِ الْعَضَلَاتُ أَنْ كَانَ تَأْخُذُ بِنَشَاطٍ رِيَاضِيٍّ، وَلَا يُقْصَدُ مِنْهَا الْمُبَاهَاةُ، لَكِنْ يُقْصَدُ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ قَوِيًّا يَهَابُهُ مَنْ يَرِيدُ بِهِ الشَّرَّ، وَهَذَا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ، قَدْ تَجَدَّ نَاسًا مَا يَسْتَحُونَ وَلَا يَخَافُونَ، لَا يَخَافُونَ مِنْ شَرْطَةٍ وَلَا مِنْ غَيْرِهَا، لَكِنْ يَخَافُونَ مِنَ الْقُوَّةِ، فَإِذَا رَأَوْا إِنْسَانًا ضَعِيفًا يَسِيرُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَبِّهَا يَعْتَدُونَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهَا.

لَكِنْ إِذَا رَأَوْا شَخْصًا يَسِيرُ لَهُ عَضَلَاتٌ، يَفْرُونَ مِثْلَ مَا يَفِرُّ الشَّيْطَانُ إِذَا رَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْعَضَلَاتُ تُكْتَسَبُ بِطَرِيقِ الرِّيَاضَةِ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا الْمُبَاهَاةُ وَالْمُفَاخَرَةُ فَلَا حَرَجَ، أَمَّا أَخْذُ الْهَرْمُونَاتِ وَالْفَيْتَامِينَاتِ، فَهَذِهِ ضَارَةٌ كَمَا يَقُولُ الْمُخْتَصِمُونَ تَقْصُرُ عُمَرُ الْعَضَلَاتِ، وَتَسَارِعُ بِشَيْخُوخَةِ الْجَسَدِ.

وَتُضْطَرُّ الْوُظَائِفُ الْحَيَوِيَّةُ لِلْإِنْسَانِ، بِسَبَبِ هَذَا التَّدْخُلِ غَيْرِ الصَّحِيحِ فِي بِنَاءِ الْجَسَمِ، فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ، وَقَدْ يُوْدِي تَنَاوُلُهَا إِلَى فِشْلِ الْكُلِّ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ، وَهَذَا مِنْ ادْخَالِ الضَّرَرِ لِلْجَسَمِ نَعَمْ.

السؤال: امرأة كلما حملت أسقطت وتكرر ذلك منها، فتسأل هل يجوز لها أن تغير الطبيبات وتذهب إلى طبيب معروف بالكفاءة؟

الجواب: قضية تكرار السقوط قد يكون لها أسباب طبية وقد يكون لها أسباب خفية كعين أو مس أو غير ذلك، قد يكون هنا كجراثومة في الرحم تسبب ذلك، وقد يكون هنا كجراثومة في الدم تسبب ذلك، وقد يكون سبب ذلك العين أو مس أو نحو ذلك، أنا أنصح هذه الأخت بالرقية، والرقية تنفع بإذن الله من كل مرض حسي أو معنوي، حتّى الأمراض الحسية، حتّى الزكام تنفع فيه الرقية، فالقرآن شفاء مطلق، وأحسن شيء أن يرقى الإنسان نفسه وأن يكثر من القراءة بنية العبادة والشفاء.

ثم هل يجوز للمرأة أن تترك الطبيبة المرأة إلى طبيب لتعالج من هذا إن كان ظهر أن الداء لا تحسن علاجه هؤلاء النسوة وهناك طبيب مشهور معروف يحسن علاج هذا الداء؟ فلا بأس من أن تذهب إلى الطبيب؛ لأن الطبيبة إذا لم تكن ماهرة متقنة للعلاج، بل لا تحسن، فوجودها كعدمها، ونحن لا نقول كما يقول بعض الناس: النساء لا يحسن والرجال يحسنون، هذا لا يجوز ما دام أن المرأة الطبيبة موجودة فلا يجوز للمرأة أن تذهب إلى طبيب إلا إذا ثبت أن هذه المرأة عاجزة عن علاج هذا الداء، فهنا تكون هذه المرأة كالعدم، فيجوز لها أن تذهب إلى طبيب ذكر معروف بإحسان هذا الداء.

السؤال: امرأة مسنة اقترحت عليها طبيبتها أن ترسلها للعلاج في مركز آخر خارج البلد، ومدة العلاج ما بين ثلاثة أيام إلى أسبوعين، يسأل يقول: هل يجوز لها بقاء هذه المدة في المركز وحدها بدون محرم علماً أن ابنها هو الذي سيوصلها ويرجعها إن شاء الله؟

الجواب: أما إذا كان يوصلها حتى تستقر في البلد وتكون في مركز آمن، ثم يرجع إليها فلا حرج إن شاء الله، لأن السفر الممنوع هو قطع المسافة، أما الاستقرار في البلد حتى لو كان يسمى سفرًا فإنه لا يدخل في السفر الممنوع لا سيما مع وجود الأمن.

السؤال: يسأل عن حكم المعانقة في يوم العيد؟

الجواب: العيد المشروع منه قد علمناه، والتوسيع فيه مطلوب حتى يعلم الناس أن في ديننا فسحة، فكل مباح يفعله الناس على وجه العادة لا ينبغي أن يضيق فيه، فإن كانت عادة الناس المصافحة فليتصافحوا، وإن كانت عادة الناس المعانقة فليتعانقوا، وإن كانت عادة الناس الاجتماع على الطعام على سبيل العام فليفعلوا، فالتوسيع في يوم العيد أصل ثابت، حتى يعلم الناس أن في ديننا فسحة، لكن لا تفعل عبادة لم تشرع، ولا يرتكب محرم، فإذا سلمنا من إنشاء عبادة والتقرب إلى الله بخصوصها لا بجنسها وسلمنا من فعل الحرام فلا حرج على الناس، والتضييق على الناس في عيدهم وإرسال الرسائل المضيق عليهم ليس من الفقه في شيء ولا ينبغي، واجتهادات بعض أهل العلم يؤجرون عليها، ولكن العمل بالأصول الشرعية أولى وأعظم.

السؤال: ما هو حكم العادة السريّة من أجل التحليل؟

الجواب: العادة السريّة وهي إخراج الماء، ماء الشهوة للرجل أو المرأة بفعلٍ منه، كأن يستعمل يده أو نحو ذلك من العدوان الَّذِي حرّمه الله، وهي داخلة في قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المعارج: ٣١]، وهذا لا يجوز ومحرم، والدليل ظاهر على حرّمته، وينبغي على الإنسان أن يتقي الله، وأن لا يتسارع مع الشهوة، فإن الإنسان -ولا سيما إذا غاب عن أهله- تثور شهوته، فإذا تسارع معها وقال الشهوة ثارت عليّ وأنا أريد أهدئها حتّى لا أقع في ما هو أشد حرمة أو نحو ذلك، فإن النفس تميل إلى مثل هذه الشهوة وتبرر لنفسها.

وعلى الإنسان أن يتقي الله بأن يهدأ هذه الشهوة بالانصراف عنها، بالانصراف عن التفكير فيها بالانصراف إلى قراءة القرآن وقراءة الكتب والذهاب لمجالسة الإخوة، الإنسان إذا انفرد يلعب به الشيطان، فإذا رأى الإنسان من نفسه هذا فليقم وليذهب إلى أحد من إخوانه ويجالسه ويدارسه ويتكلم معه حتّى تذهب هجمة الشيطان عنه، وكذلك بالصوم فيحرص على أن يصوم فإنه له وجاء، لكن لو فرض أن إنساناً ثارت عليه الشهوة وتيسر له الزنا أو اللواط ونعوذ بالله من سوء الحال، فكان بين أمرين: بين العادة السريّة الحاضرة أو الوقوع في الزنا أو اللواط الحاضر، ليس أنه يمكن أن يجد، ثارت شهوته وتيسر له الزنا، وكان بين أمرين، فهنا قال العلماء يرتكب أخف المفسدتين، ودائماً يجب أن يعلم المسلم أن التعامل مع الله الَّذِي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور لا تخفى عليه خافية

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهُوَ يَعْلَمُ حَالِ الْإِنْسَانِ، هَذَا باختصار ما يحضرنى في الباب.

أما إخراج المني من أجل التَّحْلِيلِ، وطبعاً قد يحتاج الإنسان إلى تحليل المادّة المنوية من أجل تأخر الإنجاب ونحو ذلك، والأطباء يقولون ينبغي أن يكون قريباً وأن لا يفصل فاصل طويل، فإن كان يمكنه أن يخرج هذا في بيته بمجامعته لامرأته أو بيد امرأته ولا يضُرُّ هذا التَّحْلِيلُ؛ فإنه يفعل هذا ولا يجوز أن يفعله بيده، وإن لم يمكنه ذلك وأمكنه أن يأخذ امرأته معه إلى المستشفى أو إلى المختبر ويجلس معها في غرفة ويخرج هذا السائل المنوي إمّا بالجماع أو بيدها بيد المرأة للرجل ويعطيه هُماً؛ فإنه لا يجوز له أن يستعمل العادة السريّة، أما إذا انسد هذا الباب ولم يمكن ولا يصلح التَّحْلِيلُ إلّا بأن يخرج المادّة المنوية بيده فهذه حاجة تشبه الضرورة فتجوز.

السؤال: شخص أصيب بمرض في فرجه ولا علاج له إلا أكل الضفادع بعد سلخه وتنشيفه في الشَّمْس، وإذا استمر به المرض يتحول إلى سرطان، فما الحكم؟

الجواب: هذه دعوى أنه لا علاج له إلا هذا، فأنا لا أبني الحكم في القضية المعينة على الدعوى لكن أذكر القاعدة العلمية الفقهية العامة، وهي: هل يجوز للمسلم أن يتداوى بالمحرم؟ اتفق العلماء على أن المسلم لا يجوز له أن يتداوى بالمحرم مع وجود دواء مباح ولو كان المحرم أجود، فإن لم يوجد الدواء المباح وكان الدواء محرماً فإنه ينقسم إلى قسمين: القسم الأول: أن يكون المحرم خمرًا أو ما تفرع منه من الكحول ونحو ذلك، ويكون ذلك عن طريق التناول وهذا الراجح من أقوال أهل العلم أنه لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ عليه وآله وسلم وضع قاعدة عامة لهذا الأمر فقال إنها داء وليست بدواء، ونحن نقول إلى يوم القيامة إنها إلى يوم القيامة إنها داء وليست دواء، مهما قال الناس يكفيننا قول النبي ﷺ عليه وآله وسلم إنها داء وليست دواء، ومن جاءنا وقال أنا أريد أن أتعالج بالخمر قلنا له هذا **الجواب:** إنها داء وليست دواء.

القسم الثاني: ما ليس خمرًا فإنه إذا تعين وكان المرض شديدًا، ويخشى أن يؤول إلى شديد، يعني كان المرض شديد ويصعب الصبر عليه وربما يعطل المصالح أو يخشى أن يؤول إلى شديد إذا ترك وتعين استعمال الدواء المحرم، فإن الضرورات تبيح المحظورات ويجوز التداوي بهذا المحرم عند الضرورة.

السؤال: هذا سؤال يقول صاحبه: أنه في حالة ضرورة و ينتظر الإجابة، يقول السائل: ولد له مولود بنصف قلب مشوه، وقال له الأطباء أن مثل هذه الحالة مستحيل أن يعيش، ويعطونه الآن علاجاً مؤقتاً يوسع الشرايين، وليس له علاج نهائي؛ بل متوقع موته في أي لحظة، فهل يوقف عنه هذا الدواء مع العلم أن الأطباء أكدوا له أن هذا لا ينفعه مطلقاً، وكما ذكر أنه متوقع موته في أي لحظة؟

الجواب: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ»، لا تظن يا مؤمن أن هناك شرًا لك إلا إذا لم تلتزم الشرع، «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ»، هكذا يقول النبي -صلى الله عليه وسلم- «إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»، يا مؤمن ابتلاك الله -عزَّ وجل- بهذا البلاء، وإذا ابتلاك الله ببلاء، فعليك أولاً: أن تعلم أنك عبد وأن الله ربك ومالكك، وللمالك أن يفعل في عبده ما يشاء.

وعليك أن تعلم ثانيًا: أربك الذي يملكك لا يسئل عما يفعل، لماذا؟

لتمام حكمته، فليس هناك مجادل لأن يسئل في فعله، ففعله في غاية الحكمة سبحانه ربّي! وعليك أن تعلم أن الله ابتلاك لخير وحكمة، وهذه الحكمة تعود إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أنك غافل عن ربك، بعيد عن بابه، فينزل الله بك البلاء؛ لتعود إليه، لتتقرب من ربك، وكم من شخص كان عاتياً جباراً متكبراً يسخر من عباد الله، أصابه الله ببلاء فيه أو في حبيب له، فأصبح من عباد الله من رواد المسجد، فقد يكون الإنسان في غفلة، فيذكره الله بالبلاء.

والأمر الثاني أو الحكمة الثانية: أن يغفر الله ذنبك، فقد تكون أذنبت ذنباً والله أراد أن يغسلها عنك في الدنيا، فإن البلاء لا يزال بالمؤمن والمؤمنة حتى يدعه يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة.

والأمر الثالث: أن الله - سبحانه - قد يكون أراد لك منزلة عالية في الجنة فلم تبلغها بعملك، فأصابك بالبلاء لتصبر فترتفع.

أقدم هذا لأخي مقدمة لجوابي عن سؤاله، الله ابتلاك بهذا الطفل، والله - يا أخي - ما تدري لو أن بقاءه أياماً هو الذي سيكون سبباً في دخولك في الجنة، هذه النفقة التي تنفقها عليه، ويقول لك الأطباء أنه لن يعيش، لماذا تنفق هذه النفقة غالية في اليوم مائة كذا أو كذا، وهو لن يعيش سيموت، سيموت، ربما هذه المائة التي تنفقها هي التي تدخل بها الجنة، ثم الله هو الذي أجلَّ أجله، فليس لك أن تعاجله، حرام قتل أن تقطع عنه الدواء، ما دمت مستطيعاً يجب أن تعالجه، وأن تداويه، وأمر الله غالب، ومهما قال الأطباء فإن علمهم محدود، أنا أعرف شخصاً معرفة يقينية رزق بمولود، فقال له الأطباء هذا لا يعيش أكثر من سبع سنوات، أكثر شخص عرف أنه عاش بمثل هذه الحالة عاش لمدة سبع سنين، وأكثرهم يموتون في الستين، قال: الأمر لله من قبل ومن بعد، وأكرم هذا الطفل إكراماً عجيباً، عهدي به قد بلغ الخامسة والعشرين من عمره ولا يزال حياً، وأعرف شخصاً قال له الأطباء - وهذه الأشياء أعرفها أنا بنفسى - قال له الأطباء هذا الطفل، هذا الجنين في بطن أمه مريض فيه تشوه لن يعيش، فولد سليماً وعاش سليماً.

فيا أخي والله إن الله أكرمك بهذا الصبي إن أحسنت إليه، فأحسن إليه واحتسب في ذلك، وإياك، ثم إياك أن تسمع لوسوسة الأطباء، أو وسوسة الشيطان، أو طمع الدنيا، وأنفق عليه، وما تدري قد تحل البركة في بيتك، قد يصلح الله لك كل ذريتك بنفقتك على هذا المسكين الضعيف الذي لا يملك من أمره شيئاً، فلا تعجل، ولا تعاجل، وحرام عليك أن تفعل، واصبر، ومتى قضي الأجل فإن النفس تقبض، وكلنا لا ندري متى نموت، والله لا الصحيح يدري ولا المريض يدري، كلنا نعرف أشخاصاً كانوا ينتظرون أن يموت لهم حبيب؛ لأنه مريض، مريض جداً ينتظرون أن يموت متى يصلون عليه، ماتوا قبل ذاك المريض، وهذا نعرفه، وكلكم تعرفونه؛ ولذلك يقول:

تَزَوَّدْ مِنَ التَّقْوَى فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إِذَا جَنَّ لَيْلٌ هَلْ تَعِيشُ إِلَى الْفَجْرِ
فَكَمْ مِنْ سَلِيمٍ مَاتَ مِنْ غَيْرِ عَلَّةٍ وَكَمْ مِنْ سَقِيمٍ عَاشَ حِينًا مِنَ الدَّهْرِ

هذه أمور بيد الله لا نعلمها، فلا تغتر يا قوي بقوتك فإنك قد تموت وأنت قوي، ولا تحتقرن المريض فإنه قد يكون أكرم عند الله منك، نظر ميمون بن مهران يوماً إلى بعض جلساءه فوجدهم شباباً وشيباً، فقال: يا معشر الشيوخ ما ينتظر بالزرع إذا ابيض؟ يشير إلى بياض لحاهم، قالوا: الحصاد، فنظر إلى الشباب وقال: يا معشر الشباب إن الزرع قد تدركه آفة قبل أن يستحصد، فالأمر بيد الله والأمر لله، فافعل ما وجب عليك من الإنفاق على هذا الطفل المريض، واصبر، والله الأمر من قبل ومن بعد.

السؤال: رجل رزق بنت ولدت ناقصة الدماغ وهي تبلغ الآن ثماني سنوات ولا تستطيع التعبير حتّى عن حاجيتها الضرورية كقضاء الحاجة والأكل إلا بصعوبة شديدة، وقد وجد طبيباً عالِج مثل حالتها وبشّره بأن حالة ابنته قابلة للتحسن، وكان من ضمن العلاج حقنة تساعد على تنشيط خلايا المخ ولكنها مستخلصة من مخ الخنزير، فهل يجوز التداوي بها؟

الجواب: لا خير في هذا، وقد يجد الإنسان بعض النفع فيما حرّمه الله، لكن ما يُدرى ما يعقب ذلك من الشر العظيم، وأنا أفيتت مراراً وتكراراً أنه لا يجوز إدخال شيء من الخنزير إلى جسم المسلم مهما قال الأطباء.

السؤال: هل يأخذ فيروس كورونا أحكام الطاعون؟

الجواب: هذا الفيروس الذي ظهر في سلالة جديدة، وحتى الآن لم يصل الأطباء إلى علاج له، ولا إلى ما يوقفه، يأخذ حكم الطاعون؛ لأن الطاعون مرض فتاك ينتقل بين الناس، ويهلك الناس؛ ولذلك لا يجوز السفر إلى المناطق الموبوءة، والذهاب إلى المناطق الموبوءة، ولا يجوز السفر من المناطق الموبوءة وليس الدولة، الدولة أوسع من المناطق الموبوءة، لا يجوز السفر من المناطق الموبوءة إلى خارج تلك المناطق، إلا إذا عُلِمَ بهذه الوسائل الصحية المعاصرة أن هذا الذي يريد أن يخرج غير مصاب، ولا يحمل الفيروس، فعلم أنه لم يصب به ولا يحمله، فهنا يجوز أن يخرج؛ لأنه يجتمع هنا دفع الضرر الخاص والعام، لأنه لو بقي يغلب على الظن أن يصاب، وإذا خرج وقد علم الأطباء بهذه الوسائل أنه لا ضرر من خروجه، فإنه يسلم -إن شاء الله- ولا يؤذي الناس.

أما إذا كان مصاباً أو حاملاً للفيروس أو عليه أعراض الإصابة فإنه لا يجوز أن يخرج من تلك المنطقة الموبوءة، وهذا من صور تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام.

السؤال: هل يجوز الوخز بالنحل، مع العلم أن النحل تموت؟

الجواب: إذا ثبت أنه نافع وأنه علاج كما يُقال؛ فلا حرج، فلا حرج وإن كان النحل

يموت بسبب هذا، فإذا كان ذلك نافعاً؛ فلا حرج في هذا.

باب الحجامة

السؤال: هل الحجامة سنة؟ وهل تُفعل بقصد العبادة؟ وهل لها أيام تُنهي عنه؟ وإذا توافقت الأيام المرغبة للحجامة مع الأيام المنهي عنها، أيهما يُقدم؟

الجواب: الحجامة ليست عبادة، والإنسان لا يتقربُ إلى الله بالحجامة إلا على وجه: وهو تصديقُ الملائكة وتصدقُ الملائكة **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فيتقرب إلى الله بفعلها لأنها نافعة مُصدقاً الملائكة الذين كانوا يوصون بالحجامة، والنبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فهذا وجهُ التقربِ فيها، وهو تصديقُ الملائكة **عليهم السلام** وتصدقُ النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وأما هي فإنها ليست عبادة، والأمر الوارد فيها هو أمر إرشاد، ومعنى أمر الإرشاد: أن المصلحةَ فيها دنيوية وليست تعبدية.

إذاً الحجامة من حيثُ هي ليست عبادة، والمصلحة فيها دنيوية؛ صحة الجسد، لكن يُمكن أن يتقربَ بها العبد بوجهين:

الوجه الأول: تصديقُ الملائكة، وتصدقُ النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في نفعها.



والوجه الثاني: أن يتنشط بها للعبادة؛ لأن الحجامة مما يُنشط الإنسان، فإذا نوى الإنسان بالفعل العادي أن يتنشط لعبادة الله، فإنه يؤجر على هذا.



السؤال: هل الحِجامة خاصة بالعلاج، أم هي سُنَّةٌ مطلقاً؟

الجواب: الحِجامةُ علاج، لا شك فيه، والإنسانُ يحتاجُها علاجاً ووقايةً وتنشيطاً وإزالةً لما يكونُ من الأمور الضارة في الدم ونحو ذلك، فيُستحبُ للمسلم أن يفعلها ما بين الفينة والفينة لنفعها، وقد وردَ نفعُها في السُّنَّةِ وفعلها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السؤال: هل الحجامة تعالج السحر؟

الجواب: نعم الحجامة شفاء وتنفع بإذن الله من الأمراض الحسية والمعنوية، فتتفع في علاج العين وفي علاج السحر، وجيد لو جمع الإنسان بين الحجامة والرقية، فيرقي نفسه أثناء الحجامة فهذا يفيد جداً، وهناك أشياء دلت عليها تجربة السلف لا بأس من استعمالها في علاج السحر مثل: أخذ سبع ورقات سدر خضراء ودقها ووضعها في الماء والشرب والاعتسال من هذا الماء، هذا ينفع، ولو أضيف على هذا الرقية لكان أحسن، كذلك جمع الزهور البرية ومن البساتين ثم غليها في الماء ثم الشرب والاعتسال فهذا ينفع بإذن الله، إذا جمع معه الرقية فهذا طيب، وكذلك مما دلت عليه التجارب الصحيحة الاعتسال بالماء البارد جداً فإن هذا إذا جمع مع الرقية ينفع **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**، ويقوم من باب العلاج بالعلاج من الأمور الحسية مع الرقية التي هي علاج معنوي.

السؤال: هل يجوزُ حلقُ بعض الرأس لأجل الحجامة؟

الجواب: نعم ما في بأس، حلق بعض الرأس من أجل أن يحتجم الإنسان فوق رأسه أو في آخر رأسه ما في حرج، لأن هذا حلقٌ لسبب، ولا يدخل في حلق بعض الرأس وترك بعضه، الذي هو القزع المنهي عنه، لأن ذاك ظُلْمٌ، والشريعة جاءت بالعدل في كل شيء سبحانه الله، حتَّى نُهينَا أن نمشي في نعلٍ واحدة، نهينا أن نمشي وَقَدْ لبسنا نعلًا في رجل والأخرى حافية، يجب العدل بين الرجلين، إي نعم، لَا بُدَّ إما أن إن تتعل في الرجلين أو تحتفي في الرجل، إما أن تسير حافيًا وإما أن تسير منتعلًا، أما أن إن تلبس النعل في اليمنى مثلاً: واليسرى حافية؛ هذا منهي عنه.

ومن العدل أن لا تحلق بعض الرأس وتترك بعضه.

وللأسف أن كثيرًا من المُسْلِمِينَ اليوم يتبعون في هذا غير المُسْلِمِينَ، فيحلق الجوانب ويترك شعر فوق رأسه، فيصبح دِيكًا لَهُ عُرْف، هذا ما يجوز، لَأَنَّهُ تشبه بالكفار، ولأنه قزع.

أما حلق بعض الرأس لمصلحة مثل: الحجامة ونحو ذلك، فلا بأس به ولا يضر.

باب العمليات الجراحية

السؤال: زوجته مريضة بورم، وعندهم طفل واحد فقط، ونسبة الشفاء عالية، لكن الأدوية قد تؤثر على عملية الإنجاب، والأطباء قالوا له: يُمكن أن تُخزن البويضات، فهل يجوز هذا؟

الجواب: أسأل الله أن يشفيها ويشفي كل مُسلم. وأوصيهم بالرقية، قراءة القرآن نافعة في الأمراض المعنوية والأمراض الحسية.

والسؤال هنا: عن أن استعمال الكيمياء، الكيماوي في مرض السرطان، قد يقضي على إنتاج المرأة للبويضات؛ لأن الكيماوي هذا سبحانه الله يتسلط على شيء في الإنسان قد يُتلفه. فهل يجوز إخراج البويضات الكبيرة وتلقيحها بمني الزوج وتجميدها بطريقة معينة، وعند الحاجة إليها تُخرج وتُعالج من التجميد، ثم توضع في رحم المرأة؟

فهمتم السؤال؟

الراجع عندي والله أعلم: أنه في مثل هذه الحالة يجوز، بشرط: أن يكون ذلك من أطباء موثوقين، وفي مراكز مُسلمة موثوقة؛ لأن هذا مقام حاجة وضرورة كبيرة.

على أنه لو لم يحصل الأمر المخوف، ما أثر الكيماوي على إنتاج البويضات؛ يجب إتلاف المجمد فوراً، ولا يجوز إبقاؤه؛ لأن هذا فيه خطورة اختلاط الأنساب، ولا يُرخص فيه على الراجح عندي، وإلا بعض علمائنا يمنع مطلقاً، لا يُرخص فيه على الراجح عندي إلا عند الضرورة، على أن يُقتصر على مقام الضرورة.

معلوم أنهم يقولون: لا بُدَّ من استخراج أربع بويضات في كل شهر بويضة، يعني يستخرجون أكبر بويضة في كل شهر، وتُلقح وتُجمد، وبعد التجميد لأربع بويضات فأكثر، يُعمل اختبار مُعين عَلَيْهَا للتأكد من سلامتها من الأمراض والجراثيم ونحو ذلك، ثم بعد ذلك توضع في رحم المرأة.

❖ والأصل عدم ذلك، وعدم جوازه إلا عند الضرورة.

امرأة ما تستطيع، عندها مرض، فلا بد من إخراج البويضة، والتلقيح والتجميد، هذا أنا أفتي بجوازه، بشرط كما قلت: أن يكون تحت أطباء موثوقين، وفي مركز مُسلم، مركز إسلامي، ليس في دول الكُفر؛ لأن دول الكُفر يهتمهم النجاح، وما عندهم حدود.

هذا الذي أراه وأفتي به. هذه حدود فتواي، أنا. فهذا الذي أفتي به، والله أعلم.

السؤال: بسبب الضربات تشوه أنفي وتورم، فهل يجوز لي إجراء عملية جراحية؟
التجميل كأنها.

الجواب: إن كان أنفك باقياً كما هو، لكن تريد أن تغتنم هذه الفرصة لتُصغِرَ أنفك؛ فهذا لا يجوز، ما خلقه الله يجب أن يُترك كما خلقه الله، لا أجمل من خلق الله، والله هؤلاء الذين يعبثون في أنفسهم أنك ترى فيهم مسخاً، ولو ظنوا أنهم حسنوا وجملوا، لا يجوز تغيير خلق الله للحسن.

أما إذا حصل تشوه لأنفك أو غيره بحرق، أو ضرب، أو غير ذلك، كأن انكسر الأنف، وصار معوجاً، وصارت هيئته ليست طيبة، أو يؤذيكَ في التنفس، فإنه يجوز أن تُجري عملية تجميل من غير زيادة على ما يُزيل التشوه، يعني: ما تأخذها فرصة وتقول: أنا خشمي كبير شوي - مثلي يعني -، وأجعله صغيراً، ما دام العملية قائمة قائمة، لا، فقط إزالة التشويه.

خذوها قاعدة يا إخوة: عمليات التجميل إن كانت تغييراً لخلق الله فهي حرام، وإن كانت إعادة الهيئة إلى ما خلق الله عليها فهي حلال.

فإزالة الضرر وإزالة التشويه الحاصل بسبب عارض جائزة، لكن ما يتجاوز ذلك.

السؤال: زوجان أرادا إجراء عملية تلقيح صناعي في دولة مسلمة، أخذ المطلوب من الرجل وزوجته وتم إجراء الفحوصات المطلوبة، وقدر الله أن مات الرجل، والمرأة تريد حقن رحمها لتكتمل العملية، هل يجوز إكمال هذه العملية؟

الجواب: التلقيح الصناعي جائز إذا انسد الطريق المعتاد الطبيعي، وأجري ذلك عند طبيب موثوق يوثق في كونه لا يدخل شيئاً أجنبياً إلى ماء الرجل أو بويضة المرأة، لأن من الأطباء من لا يخاف الله ويهمه أن ينجح ويُقال: أجريت عنده عمليات ونجحت. ولربما وضع ماءً غير ماء الرجل.

◀ واليوم في أوروبا قضايا حديثة، هناك طبيب وُجد أنه لبح أكثر من ٤٥ امرأة بمائه هو بدون علمهن. ولذلك يشترط الفقهاء أن يُجري هذه العملية طبيب يوثق فيه، وأن يوثق أنه لا يدخل شيء أجنبي لا إلى ماء الرجل ولا إلى بويضة المرأة، فإذا تم هذا فإنه يجوز.

ولكن السؤال هنا من هذه المرأة: أنه قبل إدخال البويضة الملقحة إلى رحمها مات الرجل، وهي تريد ولدًا أو بنتًا منه، وتُطالب بإكمال العملية.

والجواب: أن الذي عليه أكثر من بحثوا هذه المسألة وهو الذي أجزم به يقيناً: أن ذلك لا يجوز؛ لأنه لا يجوز للمرأة أن تدخل شيئاً من هذا الرجل في فرجها ومن ثم إلى رحمها بعد أن انفصمت العلاقة الزوجية، وبالموت تنفصم العلاقة الزوجية.

السؤال: امرأة حامل ستُجرى عليها عملية الولادة القيصرية، وقال لها الأطباء: إنك لو حصلت لك ولادة مرة أخرى فستضر بصحتك، فهل يجوز لها التعقيم من أجل منع الإنجاب في المستقبل؟

الجواب: لا، التعقيم ما يجوز، التعقيم يا إخوة يؤدي إلى قطع النسل، وقطع النسل حرام لا يجوز، والإنسان ما يدري ما يحدث له، ومن القصص التي عرفناها: أن هناك رجلاً كان عنده ستة من الأبناء ذكور، وقال: خلاص وعمل عملية لقطع النسل، وشاء الله فوق حادث فمات الأبناء الستة، الإنسان ما يدري، وقطع النسل بالكُلية حرام ما يجوز، لكن تنظيم النسل يعني: أن تؤخر الحمل ثلاث سنين أربع سنين؛ لأنها أجرت عملية قيصرية؛ هذا جائز ما في بأس أن تأخذ من الوسائل ما يؤخر الحمل شيئاً باعتبار أنها قد أجرت عملية قيصرية، والأطباء يقولون: هذا من باب الحذر، وإلا فنعرف نساء حملن خمس مرات وست مرات وولدن بالعمليات القيصرية وما وقع لهن شيء مخوف، فعلى كل حال نقول: أما التعقيم وكل وسائل قطع النسل فحرام، وأما التنظيم بحيث يؤخر الحمل مدة معلومة حتى تلتئم الجروح ويشتد البطن ونحو ذلك؛ فهذا ما فيه بأس.

السؤال: امرأة تسأل عَنْ حُكْمِ إِزَالَةِ الشَّامَةِ الَّتِي فِي الْوَجْهِ عَلِمًا بِأَنَّ حَجْمَهَا يَزِيدُ مَعَ

مَرُورِ الْأَيَّامِ؟

الجواب: الشَّامَةُ الَّتِي تَكُونُ بِلَوْنٍ مُخَالَفٍ لِلْوَجْهِ، يَجُوزُ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إِزَالَتُهَا مِنَ الْوَجْهِ بِطَرِيقَةِ أَمْنَةٍ، يُرْجَعُ فِيهَا إِلَى الْأَطْبَاءِ الْمُخْتَصِينَ؛ لِأَنَّ وَجُودَهَا فِيهِ تَشْوِيهِ، وَإِزَالَةُ التَّشْوِيهِ جَائِزَةٌ لَا حَرَجَ فِيهَا، لَكِنْ يُرَاعَى كَمَا قُلْتُ: أَنَّ تَكُونَ إِزَالَتُهَا بِطَرِيقَةِ أَمْنَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُلْحِقَ بِنَفْسِهِ الضَّرَرَ، وَقَدْ سَمِعْتُ أَنَّ إِزَالَتَهَا بِطَرِيقَةٍ لَيْسَتْ سَلِيمَةً طَبِيبًا تَمَامًا تَوْدِي إِلَى أَنْ تَصْبِحَ مَسْرُطَنَةً، فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ هَذَا.

السؤال: يقول بسبب الضربات تشوها أنفي وتورم فهل يجوز لي إجراء عملية جراحية للتجميل؟

الجواب: إن كان أنفك باقياً كما هو لكن تريد أن تغتنم هذه الفرصة لتصغر أنفك فهذا لا يجوز، ما خلقه الله يجب أن يترك كما خلقه الله، لا أجمل من خلق الله، والله هؤلاء الذين يعبثون في أنفسهم أنك ترى فيهم مسخاً، ولو ظنوا أنهم حسنوا وجملوا، لا يجوز تغيير خلق الله للحسن، أما إذا حصل تشوه لأنفك أو غيره بحرق أو ضرب أو غير ذلك، كأن انكسر الأنف وصار معوجاً، وصارت هيئته ليست طيبة أو يؤذيكَ في التنفس فإنه يجوز أن تجري عملية تجميل من غير زيادةٍ على ما يزيل التشوه، يعني ما تأخذها فرصة وتقول والله أنا خشمي كبير شوي وأجعله صغيراً ما دام العملية قائمة قائمة، لا فقط إزالة التشويه، خذوها قاعدة يا أخوة، عمليات التجميل إن كانت تغييراً لخلق الله فهي حرام، وإن كانت إعادة الهيئة إلى ما خلق الله عليها فهي حلال، فإزالة الضرر، وإزالة التشويه الحاصل بسبب عارض جائزة، لكن ما يتجاوز ذلك.

السؤال: امرأة متزوجة تقول أنها تجاوزت الأربعين من عمرها، وأصبحت بمرض في الغد النخامية ينتج عنه العمى، وهناك أدوية تشوه الأجنة، ولا ينفع معها حبوب منع الحمل، فنصحتني الأطباء بإجراء عملية منع الحمل، مع العلم أنه سقط جنين مشوه، فما حكم إجراء هذه العملية؟

الجواب: لا أدري ما الذي تقصده بعملية منع الحمل، فإن كان المقصود أن يُوضع اللولب أو يعقد العنق فترة من الزمن ثم يحل فهذا لا بأس به إن قال الأطباء أنه لا بد منه وكان تحت طببية ماهرة، أما إن كان المقصود أن الرحم يزال ويمنع الحمل بالكلية فهذا لا يجوز، لكن تتخذ الوسائل التي تمنع الحمل حال كونها تستعمل الدواء، فلو فرضنا أنها حملت مع اتخاذ الوسائل فلها ما دام أن الجنين لم يبلغ ٤٠ يوماً أن تسقطه بطريقة آمنة مأمونة، أما إزالة الرحم وقطع النسل بالكلية فهذا لا يجوز.

السؤال: يقول زوجان أرادا إجراء عملية تلقيح الصناعي في دولة مسلمة، أخذ المطلوب من الرجل وزوجته وإجراء الفحوصات المطلوبة، وقدّر أن مات الرجل والمرأة تريد حقن رحمها لتكتمل العملية، هل يجوز إكمال هذه العملية؟

الجواب: التلقيح الصناعي جائز إذا انسد الطريق المعتاد الطبيعي، وأجرى ذلك عند طبيب موثوق، يوثق في كونه لا يدخل شيئاً أجنبياً إلى ماء الرجل أو بويضة المرأة، لأن من الأطباء من لا يخاف الله، ويهمه أن ينجح ويقال أجريت عنده عمليات ونجحت، ولربما وضع ماء غير ماء الرجل، واليوم في أوروبا قضايا حديثة.

هناك طبيب وجد أنه لقح أكثر من خمس وأربعين امرأة بمائه هو بدون علمهن، وذاك يشترط الفقهاء أن يجري هذه العملية طبيب يوثق فيه، وأن يوثق أنه لا يدخل شيء أجنبي لا إلى ماء الرجل ولا إلى بويضة المرأة، فإذا تم هذا فإنه يجوز؛ ولكن السؤال هنا من هذه المرأة أنه قبل ادخال البويضة الملقحة إلى رحمها مات الرجل.

وهي تريد ولداً أو بنتاً منه، وتطالب بإكمال العملية، والجواب أن الذي عليه أكثر من بحثوا هذه المسألة، وهو الذي أجزم به يقيناً أن ذلك لا يجوز، لأنه لا يجوز للمرأة أن تدخل شيء من هذا الرجل في فرجها، ومن ثم إلى رحمها بعد أن انفصمت العلاقة الزوجية، وبالموت تنفصم العلاقة الزوجية نعم.

السؤال: هذا يقول ما حكم زراعة الكلى لمن به فشل كلوي؟

الجواب: التبرع بالأعضاء، أولاً اتفق العلماء على أن بيع الأعضاء حرام، وأنه لا يجوز للإنسان أن يأخذ مالا مقابل كليته أو عضو من أعضائه، لا وهو حي ولا أن يأخذ مالا مقابل أخذ عضو من أعضائه بعد وفاته، فإن الإنسان لا يملك أعضائه، ولا يجوز له أن يعاوض عليها؛ وأما التبرع بالأعضاء التي لا يضره أخذها حال الحياة.

أو بالأعضاء كلها بعد الوفاة، فمحل خلاف بين علمائنا، فمن مانع من ذلك ومن متوقف ومن مجيز، وقد درست المسألة دراسة شرعية علمية دراسة طويلة، وظهر لي والله أعلم الجواز، وجواز التبرع بالأعضاء، وفي ذلك إحياء لنفس وإعانة على بقاء نفس تعبد الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ومسألة الزراعة متفرعة عما تقدم.

ولذلك قدّمت به، فإذا وجدت يا أخي من يتبرع لك بكليته، وأثبتت التحاليل أنه لا يتضرر من ذلك، فلا بأس بالزراعة على الراجح فيما أراه والله أعلم، أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين، وأن يدفع عنا وعن المسلمين شر الأشرار، وكيد الفجار وبغي الكفار، وأن يجعلنا جميعا من عباده الصالحين والله تعالى أعلى وأعلم وصلى الله على نبيّنا وسلم.

السؤال: امرأة تُريدُ أن تجري عملية جراحية لنزع دهون البطن، هل يجوزُ لها ذلك؟

الجواب: إن كان هذا يضرها في حركاتها، في صلاتها، في بيتها، في حياتها مع زوجها، فنعم يجوز أن تُجري عملية لإزالة الترهلات والشحوم الموجودة في البطن.

أما إذا كان لا يضرها فلا يجوز إجراء العملية لما في العملية من شقٍ للجلد، والأصل منعه، وقد أيضًا الذي يُجري العملية رجلاً ونحو ذلك.

هذا الذي يظهر لي، وأسأل الله أن يلطف بي وبكم جميعًا، آمين، ولعل في هذا كفاية
وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّم.

السؤال: أخوه ملزم بزرع كلية، وهو الوحيد الذي يستطيع أن يتبرع له فهل يجوز ذلك؟

الجواب: التبرع بالكلى جائز بشرط إجراء الفحوصات اللازمة بحيث يؤمن ألا يتضرر المتبرع؛ لأن الأطباء يقولون إن الإنسان يمكن أن يعيش عمره كله بكلية سليمة، ولذلك الراجح من أقوال أهل العلم أن التبرع بالكلى جائز، فإذا كان التبرع لقريب فهو أولى وأحرى أن يكون عملاً طيباً، فإذا أجريت الفحوصات وتبين أنك لا تتضرر بهذا، وأن نقل الكلية مناسب للمتبرع له، فلا حرج في هذا **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**.

السؤال: كنت حاملاً ووجدت مشقة أثناء الحمل حتّى كانت حياتي في خطر شديد، فنصحني بعض الأطباء ألا أنجب مرة أخرى لما فيه من الخطر، فهل يجوز لي إجراء عملية منع الحمل؟

الجواب: يجوز لك أن تتخذي الوسائل التي تمنع الحمل مؤقتاً، أما ان تتخذي من العمليات ما يمنع الحمل مُطلقاً فلا يجوز؛ لأنك لا تدريين ما يحصل، وقد يكون هناك دواء لمثل حالتك في المستقبل فيقع ندم عظيم لما حصل من منع الحمل مُطلقاً، فنقول اتخذي الوسائل التي تمنع الحمل مؤقتاً، أما منع الحمل مُطلقاً لا يجوز إلا إذا أجمع الأطباء على أن هذا هو الحل الذي لا يجوز غيره، فتلك حالة ضرورة، فلا بأس إذ ذاك **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**.

السؤال: ما حكمُ عملية إنبات الشعر؟

الجواب: زراعة شعر الرأس فيه تفصيل، فإن كان سقوط الشعر طبعياً حتّى لو كان الإنسان شاباً لكن هو من أسرة فيها الصلع فلا يجوز زرع الشعر، أما إذا كان سقوط الشعر على غير المعتاد فكان في شاب صغير أو كان بسبب تناول دواء فإنه تجوز زراعة الشعر.

السؤال: ما حكم الشرع فيما ما يخص زرع الجنين بالأنبوب؟

الجواب: طفل الأنبوب هو أمر على غير الوجه الطبيعى، فلا ينبغي أن يعجل به، بل يسعى في حصول الحمل بالطرق الطبيعية السليمة، ويسعى في العلاج، فإذا قال الأطباء إننا لا نعلم علاجاً ولا يمكن أن يولد لهذا الرجل أو لهذه المرأة إلا عن طريق طفل الأنبوب فإنه يجوز بشروط:

الشرط الأول: أن يتيقن أن الماء من الرجل وأن البويضة من المرأة، لا يقوى ماء الرجل بماء رجل آخر فضلاً عن أن يؤخذ ماء رجل آخر، ولا تقوى بويضة المرأة بشيء مأخوذ من امرأة أخرى فضلاً عن أن تكون البويضة لامرأة أخرى، إذا الشرط الأول: أن يتيقن أن الحيوان المنوي من ماء الزوج وأن البويضة من الزوجة.

الشرط الثاني: أن تجرى العملية من طبيب مؤتمن وثقة؛ لأن الطبيب غير المؤتمن يريد أن ينجح، فيمكن أن يأتي بحيوان منوي من رجل آخر ويجري العملية ويقول هذا من الرجل حتى ينجح ويشتهر ويصبح معروفاً، فلا بد من التأكد أن الطبيب مؤتمن وأهل ثقة، الذي يجري هذه العملية.

إذا إذا انسدت الطرق الطبيعية، وقال الأطباء لا طريق إلا طفل الأنبوب، وتيقنا أن البويضة من الزوجة والحيوان المنوي من الزوج، وكان الطبيب ثقة مأموناً، جازت العملية **إن شاء الله.**

السؤال: ما حكم عمليات تجميل الوجه مثل الحقن لإزالة التجاعيد؟

الجواب: الله عز وجل يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين:

٤]، الله خلقنا وجعلنا أطواراً، ما جعلنا في طور واحد، وجعل خلقنا مناسبة لكل طور من أطوار حياتنا، نكون صغاراً ثم نكون شباباً، ثم نكون كهولاً، ثم نكون شيوخاً، جعل الله لنا في خلقنا في كل طور ما يناسب هذا الطور، في وقت الشباب والنضرة، ثم إذا أصبح الإنسان كهلاً بدأ يربض قليلاً، بدأ يتغير، ثم إذا أصبح شيخاً بدأت التجاعيد، وهذا مناسب لكل طور، واليوم الناس ابتلوا بعمليات التجميل، أصبح الإنسان يرى في عام بوجه وفي عام آخر بوجه آخر يحتاج إلى شهود، غيروا انوفهم، غيروا أفواههم، غيروا حدودهم، وهذا في الحقيقة خلاف الفطرة أصلاً، وعمليات التجميل من حيث الحكم

الشرعي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: عمليات للحسن، للجمال، يريد الشيخ العجوز أن يكون شاباً، ما يريد تجاعيد، وهذا حرام، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما لعن النامصة والمنتمصاة قال: «**الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ لِلْحُسْنِ**»، فالعلة في اللعن تغيير خلق الله للجمال، يا إخوة النمص والفلج للأسنان هذه عمليات تجميل، كان النساء قديماً يفلج أسنانهن، لأن العرب ترى الفرق بين الأسنان من الجمال، وكانت المرأة تنمص شعر جبينها، وهذه عملية تجميل، لعن الله فاعلتها بلعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبين الرسول صلى الله عليه وسلم العلة: «**الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ لِلْحُسْنِ**»، الآن في عمليات جديدة، يغير الأنف، ويغير الفم

للحسن، هذا من كبائر الذنوب، وحرام لا يجوز.

والأمر الثاني أو القسم الثاني: عمليات تجميل العلاجية، التي يراد بها إعادة الخلقة إلى

أصلها، وذلك إذا وجد شيء غير معتاد، مثلاً إنسان ضرب على أنفه فأصبح معوجاً معوجاً، يجري عملية ليصلح أنفه، هذا جائز، لو فرضنا مثلاً أن إنساناً ولد بأنف كبير يخالف ما عليه الناس، مثل ما قال ذاك، وجه فلان لا أريد أن أذكره: وجه فلان كله أنفه، موف عليه كانه سقف، إذا كان الأنف كبيراً على غير المعتاد، مثل ما يسمونه بتعبيراتهم الدارجة تشوه في الخلقة، فيجوز أن تجري عملية بحيث يعاد إلى المعتاد، لو أن امرأة شابة تهدل جلدتها، كثرت فيها التجاعيد وهذه لا توجد في مثل سنّها، فأجريت لها عملية لإعادتها إلى أصل الخلقة إزالة هذا التشوه هذا جائز.

إذا ما الضابط؟ الضابط: إذا كانت الخلقة معتادة فيحرم أن تجرى عملية التجميل، وإذا كانت الخلقة غير معتادة سواء أصلية أو طارئة فيجوز أن تجرى عملية التجميل لتعاد إلى أصل الخلقة، ومن هذا مثلاً من النوازل المتعلقة بهذا: ما يتعلق بزرع الشعر، هل يجوز زرع الشعر؟ نقول: أما الأصلح بالسنين فلا يجوز زرع الشعر، أما من كان صلعه بمرض، مثل أجاز الله المسلمين من يتناولون الكيماوي للسرطان لعلاج السرطان في الغالب يحث الشعر حتّى، فامرأة شابة مثلاً أخذت هذا الدواء وأصبحت صلعاء يجوز أن تزرع الشعر، وأما حقن البوتكس وغيرها التي تحقن حقناً تحت الجلد من أجل أن تشد الوجه، فهذه محل خلاف بين أهل العلم، والذي يظهر لي والله أعلم أنها حرام، لأنّه مثل النمص وفيها تغيير للخلقة من أجل الحسن.

السؤال: عند زوجته انسداد في أحد القنوات في الرحم مما أدى إلى منع الحمل، وطلبوا منه القيام بعملية لزوجته، والذي يقوم بالعملية طبيب ومعه طبيبة، فهل يجوز والحالة هذه؟

الجواب: ما في حرج، نسأل الله أن يشفيها، ويرزقهما، ما فيه حرج أبدًا، ما دام أنه يحتاج إلى أن تجرى لها العملية ويحتاج إلى وجود الطبيب في هذه العملية ما في حرج، أما إذا استغني عن الطبيب فوجدت امرأة أو نساء يقمن بهذا وهن محسنات، أعني عندهن خبرة ومعرفة فلا يجوز أن يشارك الرجل، إذا كان للإنسان خيار، أما إذا لم يكن للإنسان خيار أو لم يوجد إلا رجل أو لا بد من وجود الرجل فلا حرج، فلا حرج في هذا.

السؤال: زوجته أنجبت بحمد الله ستة أولاد، ولكن عانت في المرات الثلاثة الأخيرة معاناة كبيرة حتى كادت أن تهلك، فهل يجوز أن تقوم بإجراء عملية ربط عنق الرحم لمنع الحمل نهائياً؟

الجواب: لا يجوز هذا، لا يجوز إبدال نعمة الله وهبة الله إلى قدر ليس هبة، فلا يجوز للمرأة أن تستأصل رحمها أو تستأصل المبايض من غير ضرورة، أو تربط عنق الرحم ربطاً لا يجعلها تلد بعد ذلك أبداً، وذلك لأمر:

الأمر الأول: أن هذا من كفران النعم، وكم من امرأة تتمنى لو أخذ نصف عمرها أو أكثر ويكون لها رحم يحمل.

والأمر الثاني: أنها لا تدري ما يقع، فقد يتليها الله بموت هؤلاء الأولاد، وهي في سن تلد ولا تستطيع أن تلد بعد ذلك، بسبب ما فعلت، وسمعت وأنا أطلب ولا زلت طالباً إلى اليوم من أحد شيوخه أن امرأة كانت عندها خمس أولاد فاستأصلت الرحم حتى قالت: كفاية، كفاية خمسة، فمات الأولاد الخمسة في حادث، ونحن نسمع هذه الأيام هذه السنة أنا سمعت عن حادثين مات فيهما جميع الأولاد، حادث بسيارة وحادث حريق في المملكة هنا.

والأمر الثالث: أنها لا تدري فقد يطلقها الرجل ويأخذ الأولاد، وتتزوج برجل آخر وتتمنى الولد فلا تستطيع، فلا يجوز منع الولد بالكلية، أما التنظيم والتخفيف فهذا بحسب المصلحة ولا حرج فيه، نظم لخمس سنين لست سنين سبع سنين بحسب مصلحتهم وبرضاهما معاً هذا ما فيه بأس إن شاء الله، أما تعاطي ما يمنع الولد بالكلية فلا يجوز، كما سمعنا.

السؤال: ما حكم إدخال مني الزوج لرحم الزوجة بالحقنة إذا كانت عقيمة؟

الجواب: هل يجوز التلقيح الصناعي أو المجهري؟ إذا تعذر التلقيح بالطريق المعتاد إمّا لإشكال في المبايض أو إشكال في الحيوانات المنوية أو نحو ذلك؟ والجواب يجوز ذلك بشرط أن يكون الماء للزوج خالصاً ولا يضاف إليه شيء، فلا يضاف إليه حيوانات منوية من رجل آخر أو نحو ذلك، وأن تكون البويضة للزوجة، وأن يجري ذلك طبيب مأمون؛ لأنه إذا لم يكن مأموناً ولا ثقةً فقد يريد أن ينجح فيأتي بحيوانات أخرى ويحقن بها المرأة حتّى يقال هذا ناجح في علاج العقم، فإذا توفر ذلك فإن هذا جائز.

السؤال: ما حكمُ العلاج بالتلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب؟

الجواب: الأصل عند العلماء أنه لا يجوز اللجوء إلى الوسائل البديلة ما دام أن الحمل بالوسائل الطبيعية ممكن، فإذا قال الأطباء أن الحمل بالوسائل الطبيعية ممكن ولو مع التداوي فإنه يحرم اللجوء إلى هذه الوسائل البديلة، أما إذا انسد باب الحمل الطبيعي وقال الأطباء أنه لا يمكن لهذه المرأة أن تحمل بحسب علمنا بالطريقة الطبيعية فإنه يجوز اتخاذ الوسائل الطبية البديلة الآمنة كالحقن المجهرية ونحوه بشرط أن يكون الماء للرجل خالصاً وألا يضاف إليه شيء، وأن تكون البويضة من الزوجة وألا تؤخذ البويضة من امرأة أخرى، وألا يضاف إلى مني الرجل شيء من ماء رجل آخر، وبشرط أن تكون العملية تحت طيب ثقة يؤمن من أن يخلط الأمور من أجل أن ينجح ويكون مشهوراً بين الناس، فإذا حصل هذا فإنه جائز **إن شاء الله** ولا حرج فيه.

السؤال: ما هو حكم عملية زرع شعر الرأس؟

الجواب: عملية زرع شعر الرأس هذه عملية تجميلية، والعمليات التجميلية إن كانت للتحسين والتجميل فهي حرام، وإن كانت لعلاج أو إزالة تشويه فهي حلال، فإذا كان الإنسان مثلاً تعاطى دواء وتساقط شعره فلا بأس أن يزرع الشعر، أو كان شاباً صغيراً وأصيب بالصلع فلا بأس أن يزرع الشعر؛ لأن هذا إزالة تشويه وإعادة إلى أصل الخلقة، أما إذا كانت هذه هي الخلقة فلا يجوز للإنسان أن يعمل العمليات التجميلية.

السؤال: هل يجوز زرع كلية الخنزير في الإنسان؟

الجواب: الخنزير نجس العين، لا خير فيه، وهو رجس كله، ولا يجوز للإنسان أن يدخله أكلاً، فلا يجوز أن يدخله عضوًا داخل بدن الإنسان، والآن يقولون إن الشرايين التي تؤخذ من الخنازير تعيش أطول وأنها أجود ونحو ذلك، والذي يظهر **والله أعلم** أنه لا يجوز، ولا يجوز أن يجعل في الإنسان المسلم شيء من أعضاء الخنزير.

السؤال: تدرس الطب وأحياناً تجري عملية للرجال لكن بحضرة جماعة من الأطباء

والطبيبات، فما الحكم؟

الجواب: ينبغي عَلَى النساء والرجال أن يتجنب الرَّجَالُ تطبيب النساء وأن تتجنب

النساء تطبيب الرَّجَالِ، وَعَلَى الدول الإسلامية أن تسعى في تحقيق هذا، لكن إذا اضطرت

إِلَى هذا، فَإِنْ كانت هناك حالة حرجية وهي الموجودة والمريض رجل فلا بأس أن تمرضه

وتطبيه، وكذلك العكس إذا المرأة في حالة حرجية والموجود الطبيب فلا بأس أن يطبها

ويعالجها ما دام أنه هو الموجود، فإذا كانت هذه المرأة إِنَّمَا تطب النساء لكنها أحياناً تضطر

إِلَى تطبيب الرَّجَالِ فَهَذَا لا بأس به إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

السؤال: شخص خشي - وذكر صفات فيه -، فهل يجوز أن يجري عملية جراحية؟

الجواب: نقول: هذا يرجع إلى الأطباء المختصين، فإذا تبين بالتحاليل والأشعة، والجلسات النفسية أنه أنثى كما يقول هو في رسالته، فإنه يجوز أن يجري العملية التي يتم بها إزالة الزائد عن جنسه، فيجوز أن يقطع هذا العضو الزائد، ويصح جنسه بحسب ما يراه الأطباء؛ لكن المرجع في ذلك إلى الأطباء الثقات.

السؤال: هل يجوز تحديد النسل ذكر أو أنثى في عملية أطفال الأنابيب؟

الجواب: يقصد: هل يجوز تحديد الجنس - جنس الجنين - بحيث يختار الوالدان جنس

الجنين هل هو ذكر أو أنثى؟

طبعاً هذا من الأشياء المظنونة، بناء على يعني أمور معينة عند الأطباء، لا شك أنه لا يعلم الحقيقة إلا الله، أما فعل الأسباب فلا بأس به، وقد كان المتقدمون يذكرون أفعالاً لو فعلت يُرجى أن يكون المولود إذا علقت به المرأة ذكراً، أو نحو هذا؛ فلا بأس أن يفعل السبب العلمي مع اعتقاد أنه لا يعلم الحقيقة إلا الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، هذا الذي ظهر لي في هذه المسألة بعد أن درستها مراراً وتكراراً، وأعدت النظر فيها مراراً وتكراراً، وقرأت كلام أهل العلم فيها، فاطمأن قلبي إلى أن فعل ذلك على أنه سبب علمي مجرد مع اعتقاد أنه لا يعلم الحقيقة إلا الله، والرضا بما يقسمه الله بعد فعل الأسباب؛ لا حرج فيه.

السؤال: أخت تعاني من ارتفاع ضغط الدم والسكر، وبلغت سن الأربعين، وتأتيها مشقة شديدة عند الحمل، تسأل عن حكم إجراء عملية ربط الرحم؟

الجواب: أما أن تمنع الحمل بالكلية بحيث تزيل الرحم أو تزيل المبايض أو نحو ذلك فهذا لا يجوز، وأما أن تتخذ سبباً يمنع الحمل ولا يقطعه، بمعنى أنها لو أرادت الحمل بعد ذلك تستطيع إن أراد الله أن تحمل، فيجوز باتفاقها مع زوجها؛ لأن الحمل حق مشترك بين الزوجين، لا يجوز لأحد الزوجين أن يستبد فيه برأيه؛ بل لابد من اتفاق الزوجين، فإذا اتفقت مع زوجها على أن تتخذ وسيلة لمنع الحمل فلا حرج في هذا ما دام أنها محتاجة إليه كما ذكر في السؤال.



كتاب اللباس والزينة

باب اللباس

السؤال: ملابس النساء؟

الجواب: ذكرتُ لكم ضابطاً مراراً وتكراراً، وهو: أن ما يحتمل أن يُستعمل في حلالٍ أو يُستعمل في حرام، فإن الأصل جوازُ بيعه، إلا إذا علم الإنسان أنه سيُستعمل في حرام.

وضربتُ لكم مثلاً بشيءٍ نتفق عليه، وهوَ الموس، فالموس يُمكن أن يُستعمل في مشروع، في أمرٍ مشروع، وهوَ مثلاً: حلقُ العانة، ويُمكن أن يُستعمل في مُباح، وهوَ حلقُ الشعر في غير النسك، ويُمكن أن يُستعمل في حرام وهوَ حلقُ اللحية.

فالموسُ يجوزُ بيعه، إلا إذا علمَ البائعُ أن هذا المشتري سيستعمله في حرام، مثل: كما ذكرنا مراراً، قال: عندك موس ناعم على الحَد؟

هذا إذا يُريد أن يخلق لحيته، ففي هذه الحال لا يجوز أن يبيعه بعينه.

أو علمَ بمقتضى الهيئة أن هذا سيستعمله في حرام، وغلب على ظنه أنه سيستعمله في الحرام، فلا يجوز.

مثلاً: بعض الألبسة القصيرة، يُمكن أن المرأة تستعملها في بيتها لزوجها وتتجمل لزوجها، فهذا مشروع للمرأة تُؤجر عَلَيْهِ إذا نوت به وجه الله؛ لأن فيه إعفافاً للزوج.

ومرة سألتني امرأة قالت: ما حدود لبس المرأة لزوجها؟

قلت: لا حد، غير ألا تشبه بكافرة بعينها، يجوز ألا تلبس، ويجوز أن تلبس ما شاءت، بل نُحِثُّ على أن تفعل لزوجها من ناحية اللباس ما يُحبه، وتنوي بذلك وجه الله، فتؤجر.

والصحيح: أنه حتى البنطال الضيق أو القصير، أو المقطع، يجوز للمرأة أن تلبسه لزوجها، هذا الراجح، الصحيح من أقوال أهل العلم؛ لأن البنطال بعض أهل العلم منعه باعتبار أنه تشبه، لكن هذا في الحقيقة ليس من باب التشبه؛ لأن هذا مما يفعل بمقتضى الإنسانية، بمقتضى أن المرأة تريد أن تلبس لزوجها يعني ما يُحبه.

الشاهد: فبعض الألبسة يُمكن أن تستعملها المؤمنات في بيوتهن لأزواجهن، ويُمكن أن تستعملها الفاسقات في الخارج، فتخرج غير لابسة، يسمونها لابسة، لكن الحقيقة أنها كاسية كذباً عارية حقيقة، مثل: للأسف بعض نساء المؤمنين اليوم يعني يخرجن بلبس إلى نصف الفخذ، تخرج إلى نصف الفخذ ويرون هذا يعني من التقدم، وربما كشفت عن صدرها أو كشفت عن ظهرها.

والعجيب أنهم يحتجون على صحة قولهم بالشیطان.

أنا مرة سمعت رجلاً يُنابي عن هذا ويقول: المرأة المُتَنقِبة يُتَحَرَّشُ بها، أما هذه فلا يُتَحَرَّشُ بها، مع أن هذا لا يُسَلِّمُ طبعاً على إطلاقه، لكنّ نقول: هذا الشيطان يُغري هؤلاء الشباب بهذه المرأة المؤمنة لأنه ماذا يفعل بالبيت الخرب والمكان الخرب؟ هو يريد الصالحة يُريد أن يؤذيها، ويطمع أن يوقعها في حباله بهذا التحرش.

ففعل الشيطاني حُجَّتُهُ فعل الشيطان.

فهنا نقول: الأصل جواز بيع هذه الألبسة، إلا إذا علم الإنسان أن هذه المرأة أو النساء في البلد عموماً يلبسن هذه الألبسة للتبرج والسفور؛ فإنه إذ ذاك لا يجوز له أن يبيع هذه الألبسة.

السؤال: في بلدنا النَّاس اعتادوا على لبس البنطال مع القميص الصغير، وبعض النَّاس يقولون: هَذَا لبسه حرام بحجة أنه تشبه بالكُفار، نرجو منكم توضيح المسألة، وما هُو الضابطُ في التشبه بالكُفار؟

الجواب: البنطال لباسٌ شائعٌ بين المسلمين اليوم، وَمِن العلماء مَنْ منعه للرجال والنساء، وَقَالَ: إِنْ فِيهِ تشبهاً بالكُفار، وَأَنَّهُ مِنْ ألبسة الكُفار.

وَمِن أهل العلم مَنْ أَجازه بشروط. وَهَذَا هُوَ الراجح وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَنَّهُ جائزٌ بشروط؛ لَأَنَّ البنطال مثل السروال، والسروال معروفٌ مِنْ ألبسة المسلمين، مِنْ زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَتِ الْعَرَبُ تَسْرُوُلُ وَتَتَزَرَّرُ، فَتَلْبَسُ الْإِزَارَ وَتَلْبَسُ السَّرْوَالَ.

وَلَا زَالَ مِنْ أَحِبَابِنَا الْمُسْلِمِينَ فِي بَاكِسْتَانِ وَأَفْغَانِسْتَانِ وَغَيْرِهَا مَنْ يَلْبَسُونَ السَّرَاوِيلَ، وَيَلْبَسُونَ فَوْقَهَا قَمِيصاً يَصِلُ أحياناً إِلَى الرُّكْبَةِ وَأحياناً دُونَ ذَلِكَ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ اللَّبَاسَ الَّذِي يَكُونُ عَلَى أَسْفَلِ الْجِسْمِ وَلَهُ رِجْلَانِ تُدْخَلُ فِيهِمَا الرِّجْلَانِ، لَيْسَ مِنْ خَوَاصِ الْكُفَّارِ، فَلَبْسُهُ لَيْسَ مِنَ التَّشْبِهِ بِالْكُفَّارِ.

❁ لَكِنَّ لُجُوزَ لَبْسِهِ شُرُوطٌ:

الشرط الأول: أَلَا يَكُونُ ضَيْقاً بَحِثُ يَصِفُ مَا تَحْتَهُ؛ فَإِنَّ اللَّبَاسَ الضَّيِّقَ الَّذِي يَصِفُ مَا تَحْتَهُ لَا يَسْتَرُّ الْعَوْرَةَ شَرْعاً، مِثْلَ بَعْضِ الْبَنَاطِيلِ الَّتِي نَرَاهَا عِنْدَ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، يَكَادُ

الجسم أن يُمزقها مِنْ ضيقها عَلَيْهِ، حتى أنك تتعجب كيف أدخل جسمه فيها، فهذه حرام، مَا تجوز، لا لكونها بطنالاً، ولكن لضيقها.

والشرط الثاني: ألا تكشف شيئاً من العورة؛ فإن بعض البناتيل اليوم تكشف شيئاً من العورة، فمن يعني الموديلات التي يُحدثونها اليوم أن يكون البنطال مُمزقاً، يكشف من الفخذ، ربما حتى كشف شيئاً من أعلى الفخذ.

وبعضهم الآن يُنزلون البنطال عن السرة، وتكون السرة مكشوفة، والسرة وما تحتها عورة. فإذا كان البنطال يكشف شيئاً من العورة ولو كان واسعاً؛ فإنه يكون حراماً، ومن ذلك أن يكون شفافاً أيضاً فإنه يكشف عن العورة.

والشرط الثالث: ألا يُتشبه به بالكفار، يعني ألا يكون هذا اللباس من ملبوس الكفار خاصة، إما كافر معين، وإما يعني هذا اللباس بهذه الطريقة لا يوجد إلا عند الكفار.

فإذا كان بهذه الصفة فإنه لا يجوز، يعني مثلاً الآن يقولون: بنطلون أو بنطال المغني الفلاني من الكفار، هذا البنطال يعني هيئته خاصة، فلبسه تشبه بهذا الكافر.

يعني قديماً ما كنا نعرف البناتيل كثيراً، لكن كان فيه بنطال يسمونه شارلستون، على اسم مطرب مشهور في ذاك الزمان في السبعينات. والآن فيه بناتيل تُنسب إلى كُفار معينين، والموديل كما يُقال له. فهذا لا يجوز لبسه؛ لأن فيه تشبهاً بهذا الكافر.

والشرط الرابع: ألا يُتشبه بها بالفُساق، فلا تكونُ مِنْ ألبسةِ الفُساقِ في البلد، فإذا عُرِفَ

أنها مِنْ ألبسةِ الفُساقِ خاصة، فإنه لا يجوز لأهل الخير لبسُها.

﴿فإذا توفرت هذه الشروط الأربعة:﴾

- فكان البنطالُ واسعاً، لا يصفُ ما تحته.

- وكان لا يكشفُ عَنِ العورة.

- ولم يكن فيه تشبهٌ معين بكافرٍ أو كُفارٍ معينين.

- ولم يكن فيه تشبهٌ بالفُساق.

فإنه يجوزُ لبسه، ولا حرجَ في أن يخرج الرجل به، وقد يحتاجُ المسلم أن يلبسه، فلا ينبغي أن يُضيق على نفسه، إذا كان الإنسان في بلد يُؤذى فيه المسلمون، أو مَنْ يلبسون القُمصان الطويلة، ويُتعرض لهم بالأذى، وقد يُتعرض لأهلهم بالأذى، فإذا لبسوا البنطال يسلمون مِنْ هَذَا، فلا حرج عليهم في لبس البنطال إذا سلمَ مما ذكرنا، وتوفرت فيه الشروط الأربعة.

السؤال: لي ابنة ستدخل المرحلة الثانوية، فهل يجب عليها لبس الحجاب؟

الجواب: هذه جدة! الواجب أن تلبس الحجاب قبل هذا، والواجب على الأولياء أن يلبسوا البنات الحجاب قبل البلوغ تدريجاً، نعم نقول ما قبل البلوغ بزمان يُراعى في حال البلد؛ لأن أحياناً بعض إخواننا يأتي لبنت سبع سنين، ويلبسها الحجاب، وربما وهي بنت سبع سنين فرحانة، يعني تمشي وتجري وكذا، لكن إذا وصلت عشر سنين، وهي ترى البنات حولها غير محجبات، ويلعبن وكذا، ربما كرهت الحجاب، وحصل عكس المقصود، فلا بُدَّ من أن يكون الإنسان حصيفاً فُراعي أن لباس البنت قبل البلوغ الحجاب، يتحقق به المقصود الشرعي، وهو تدريبها على الحجاب، وتحبيبها في الحجاب.

أقول هذا من كثرة ما نراه من أحوال الناس، ولا بُدَّ من أن يكون هناك فقه في التعامل قبل الوجوب، وأماً إذا بلغت البنت، طبعاً البنت قبل البلوغ يجب عليها أن تلبس الحجاب في الصلاة، أما في خارج الصلاة إذا بلغت، ولو في سن تسع سنين، مرة امرأة تكلمني، تسأل تقول: بنتي بالغ من عمر تسع سنين، لكن أنا والله ما ألبسها الحجاب حرام صغيرة، قلت لها: لا، ما هي صغيرة، هذه لو تزوجت أنجبت، ما دام أنها بلغت فقد صارت كبيرة، بمجرد بلوغ المرأة، بمجرد بلوغ البنت، ولو كانت بنت تسع سنين، أو عشر سنين، أو إحدى عشرة سنة، يجب أن تلبس الحجاب، وليس في هذا خيار، ولا شك أن البنت التي تدخل الثانوي، لا شك أنها بالغة بجميع علامات البلوغ في الغالب.

السؤال: امرأة تريد أن تلبس النقاب وزوجها يمنعها، فهل تطيع زوجها؟

الجواب: عجبت لهذا الرجل، الرجل يغار على امرأته وبوده لو لم يرها أحد، هي عرضه، هي امرأته، وكل عاقل يدرك أن جمال المرأة يُعرف من وجهها، فما نعرف عاقلًا إذا أراد أن يرى جمال المرأة أن ينظر أول ما ينظر إلى رجلها، كل عاقل أول ما ينظر إذا أراد أن يعرف جمال المرأة إلى وجهها ثم ينظر إلى بقية الأمور. الخاطب إذا جاء يخطب وينظر النظر الشرعي أول ما ينظر إلى الوجه، فإذا طمع النظر إلى الباقي.

هذا الرجل امرأته تقول: أنا أريد أن أكون لك، ما أريد أن ينظر الرجال إلى وجهي، أنا أريد أن أقول لك أن يكون جمالي لك أنت. ويقول: لا، لا بد ينظر الرجال، أصحابي لا بد يرونك، لهم حظ فيك، يتمتعون بشيء من جمالك، هؤلاء أصحابي كيف تسترين عنهم هذا الجمال. أعوذ بالله، ما هذا أيها الرجل؟ والله لو لم تكن القضية قضية إيمانية لكان الداعي الفطري والشهامة تقتضي منك أن تفرح أن امرأتك تطلب أن تغطي وجهها، فكيف والقضية قضية إيمانية؟ نحن هنا لا نتكلم عن خلاف الفقهاء، نحن نتكلم عن قضية واقعة. امرأة تقول للرجل: أنا أريد أن أستر وجهي عن الرجال، أريد أن أكون لك. ويقول: لا، أنت شركة.

◀ والله أعجب يا إخوة من بعض الرجال، بعض النساء يقلن: زوجي إذا كنا في دعوة للشركة أو كذا، يقول: البسي أجمل ما عندك، والبسي الكعب العالي، وتجملي، لا تفضحيني

في الشركة. أعوذ بالله، ما هذا! المؤمن مؤمن شهم تقي نقي يفرح بالستر، حتّى لو كان ما يرى تغطية الوجه.

الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** سمعته يقول: "نحن وإن كنا لا نرى وجوب تغطية الوجه نأمر نساءنا وبناتنا بتغطية الوجه". الله يهدينا ويهدي المسلمين.

السؤال: ما حدود عورة المرأة أمام النساء وأمام محارمها؟

الجواب: لَا شَكَّ أَنَّ المرأة يجب عليها أَنْ تَسْتَرِ عَوْرَتَهَا أَمَامَ النِّسَاءِ وَأَمَامَ مُحَارِمِهَا، لَكِنْ هَلْ هُنَاكَ تَحْدِيدٌ؟ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْأَدْلَةِ لَا نَجِدُ تَحْدِيدًا، وَالْقَاعِدَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ تَقُولُ: (مَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ مُطْلَقًا، وَلَا ضَابِطٌ لَهُ فِيهِ وَلَا فِي اللَّغَةِ يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى الْعَرَفِ)، فَيَرْجَعُ فِي تَحْدِيدِ هَذَا إِلَى عَرَفِ النَّاسِ الْعُقَلَاءِ، فَتُكْشَفُ الْمَرْأَةُ أَمَامَ النِّسَاءِ مَا جَرَتْ عَادَةُ النِّسَاءِ بِكُشْفِهِ.

ونقصد عادة النساء: اللائي لم يتلوثن بالتفسخ، يَعْنِي بَعْضُ النِّسَاءِ حَتَّى الْآنَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ دَخَلَ هَذَا عَلَى نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ تُكْشَفُ أَمَامَ النِّسَاءِ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا السُّوءَتَيْنِ، وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ لَا عِبْرَةَ بِهِ، لَكِنْ مَا جَرَتْ عَادَةُ النِّسَاءِ الْعَاقِلَاتِ بِكُشْفِهِ أَمَامَ النِّسَاءِ، كَالشَّعْرِ، وَكَالذَّرَاعَيْنِ وَأَطْرَافِ السَّاقَيْنِ مِنْ أَسْفَلٍ، فَهَذَا يَجُوزُ كُشْفُهُ مَا دَامَ جَرَتْ الْعَادَةُ بِكُشْفِهِ، وَيَجِبُ سِتْرُ مَا عَدَا ذَلِكَ.

كَذَلِكَ أَمَامَ الْمُحَارِمِ، يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُكْشَفَ أَمَامَ الْمُحَارِمِ مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِكُشْفِهِ أَمَامَ مُحَارِمِهِ، يَعْنِي لَوْ جَرَتْ الْعَادَةُ الْعَامَّةُ عِنْدَ النِّسَاءِ الْعَاقِلَاتِ: أَنَّ الْمَرْأَةَ تُكْشَفُ يَعْنِي ذُرَاعَيْهَا، أَوْ شَيْءٌ مِنْ يَدَيْهَا أَمَامَ مُحَارِمِهَا يَجُوزُ، أَنْ تُخْرَجَ ثَدْيُهَا لِتَرْضِعَ وَلَدَهَا أَمَامَ يَعْنِي مُحَارِمِهَا إِنْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِذَا فَإِنَّهُ يَجُوزُ.

وَإِنْ كَانَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ الْمَشَائِخِ: الْأَوَّلَى حَتَّى لَوْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِذَا أَنْ تُغْطِيَ يَعْنِي ثَدْيُهَا إِنْ احتاجت أَنْ تُرْضِعَ يَعْنِي طِفْلُهَا أَمَامَ مُحَارِمِهَا يَعْنِي شَيْءٌ يُغْطِيهِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ

مثلاً أن تلبس البنطال الضيق أمام النساء ولا أمام محارمها، يَعْنِي مِمَّا ابْتَلِي بِهِ نَسَاءُ الْمُسْلِمِينَ اليوم أن المرأة تلبس بنطالاً يصرخ جسدها منه.

كَذَلِكَ بَعْضُ الرِّجَالِ يَلْبَسُ بَنْطَالًا تَتَعَجَّبُ كَيْفَ دَخَلَ فِيهِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ يَصِفُ مَا تَحْتَهُ، فَالْمَرْأَةُ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَلْبَسَ الْبَنْطَالَ الضَّيْقَةَ، الَّتِي تَصِفُ مَا تَحْتَهَا أَمَامَ النِّسَاءِ أَوْ أَمَامَ مُحَارِمِهَا، أَمَّا الْبَنْطَالُ الْوَاسِعُ الَّذِي لَيْسَ بِضَيْقٍ، بَعْضُ النِّسَاءِ تُسَمِّيهِ (بَنْجَابِي) مَا أَدْرِي كَيْفَ....

أَمَّا الْبَنْطَالُ الْوَاسِعُ الَّذِي لَا يَصِفُ مَا تَحْتَهُ، فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنْ الْمَرْأَةُ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَلْبَسَ هَذَا الْبَنْطَالَ إِلَّا أَمَامَ زَوْجِهَا، لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَلْبَسَ الْبَنْطَالَ الْوَاسِعَ أَمَامَ النِّسَاءِ وَلَا أَمَامَ مُحَارِمِهَا.

أَمَّا زَوْجُهَا فَبَعْضُ مَشَائِخِنَا يَقُولُ: لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ الْبَنْطَالَ أَمَامَ زَوْجِهَا، لِمَاذَا؟ يَقُولُ: لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّشْبِهِ بِالرِّجَالِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ، وَبَعْضُ مَشَائِخِنَا يَقُولُ: يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ الْبَنْطَالَ أَمَامَ زَوْجِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا عَوْرَةَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا، وَهَذَا مِنَ اللَّبَاسِ الْمَشْتَرَكِ لَيْسَ فِيهِ تَشْبِهٌ.

❦ إِذَا عِنْدَنَا ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ يَجِبُ أَنْ تُفْهَمَ:

➡ **الْحَالَةُ الْأُولَى:** الْبَنْطَالُ الضَّيْقُ، وَالْبَنْطَالُ الضَّيْقُ لَا يَجُوزُ لِبَسِهِ أَمَامَ النِّسَاءِ وَالْمُحَارِمِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَائِنَا الْيَوْمَ فَهُوَ أَغْلَظُ الْأُمُورِ.

↪ البنطال الواسع: لا يجوز لبسه أمام النساء، والمحارم عند أكثر علمائنا.

↪ لباس البنطال أمام الزوج: بعض مشايخنا كالشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ يقول:

لا يجوز للمرأة أن تلبس البنطال أمام الزوج من باب أنه تشبه بالرجال، وبعض مشايخنا يقول: إنه يجوز؛ لأن اللباس بين الزوج وزوجته واسع، ولا عورة بين المرأة وزوجها.

السؤال: ما نصيحتك للنساء اللواتي يعلن النقاب والحجاب أي يتركن النقاب والحجاب قالت لأنها ظاهرة قد انتشرت فيا ليت لو تقدمون نصيحة في ذلك تثبت اللواتي يتشبثن باللباس الشرعي ولعل الله يوقظ قلوب المتساهلات؟

الجواب: أسأل الله أن يهدي الجميع، هذا سؤال عريض، وأمرٌ عريض، وقد تكلمت فيه مرارًا وتكرارًا، وقد ألفت محاضرة في الكويت تضمنت الكلام عن هذه المسألة العظيمة، إحدى المحاضرتين اسمها نساء فاعلات، أو المرأة الفاعلة، وتحدثت فيها عن المرأة المؤثرة في المجتمع وتعرضت لهذه المسألة مسألة الحجاب، وبيّنت أدلتها، وبيّنت وجوبها بيانًا واضحًا، وبيّنت أيضًا أن الواجب على الراجح من أقوال أهل العلم هو تغطية المرأة لوجهها، وأما تساهل الناس فهذا يقع في كل مكان، وأسأل الله أن يهدي الجميع، فلعل الأخوات يرجعن إلى المحاضرة وهي مسجلة وموجودة، ويقتطعن منها الجزء المتعلق بهذه القضية، ويُشر بين النساء لعل الله يجعل فيه خيرًا وللعلماء الحمد لله كلامٌ كثير ومؤلفات كثيرة في مثل هذا الموضوع، أسأل الله أن يهدي الجميع ويوفق الجميع لما يحب ويرضى.

السؤال: ما هو جواب مَنْ يستدل على أَنَّ أبا بكر كان مسبل إزاره.

الجواب: أبو بكر الصديق لم يكن مسبلاً إزاره، لكن يسترخي. وفرق بين أن تفعل وبين أن يسترخي الإزار، لما ذكر النبي ﷺ ما ذكره في الإسبال، قال أبو بكر الصديق: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرِّخِي". قَالَ الْعُلَمَاءُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَعِيفَ الْحَقْوِينَ، فَكَانَ الْإِزَارُ يَنْزِلُ، "إِلَّا أَنْ أْتَعَاهِدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَسْتُ مِنْهُمْ»".

وَهَذَا يَدُلُّ يَا إِخْوَةَ عَلَى أَنَّ الْإِسْبَالَ إِذَا حَصَلَ لِلْإِنْسَانِ عَرَضًا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِالْحَرَامِ وَلَا يَأْتِمُ. لَوْ كَانَ عَلَيْكَ بَشْتٌ، الْبَشْتُ وَالْعِبَاءَةُ تَدْخُلُ فِي الْإِسْبَالِ، لَكِنْ عَلَيْكَ بَشْتٌ، فَهَالَتْ الْعِبَاءَةُ شَيْئًا فَنَزَلَتْ، هَذَا لَيْسَ إِسْبَالًا، وَإِنَّمَا الْإِسْبَالُ أَنْ تَأْتِيَ بِالْبَشْتِ وَتَجْعَلَهُ طَوِيلًا.

وبعض أهل العلم جعل قاعدة ضابطة لهذه المسألة، قَالَ: إِنْ كَانَ اللَّبَاسُ عَلَى قَدَرِ الْجَسَدِ فَاسْتَرَخِيَ، فَلَيْسَ إِسْبَالًا، وَإِنْ كَانَ اللَّبَاسُ مَفْصَّلًا أَطْوَلَ مِنَ الْجَسَدِ، فَهَذَا هُوَ الْإِسْبَالُ.

فَصَلَّتْ ثَوْبًا إِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَكِنْ مِثْلًا فَتَحَتْ الْأَزَارِيرَ فَاسْتَرَخِيَ الثَّوْبُ فَنَزَلَ، هَذَا لَيْسَ إِسْبَالًا؛ لِأَنَّ ثَوْبَكَ مَفْصَّلٌ عَلَى قَدْرِكَ، لَكِنْ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ فَصَّلَ ثَوْبَهُ طَوِيلًا، فَهَذَا هُوَ الْإِسْبَالُ، وَهَذَا الَّذِي أُخِذَ مِنْ قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

السؤال: ما هو ضابطُ لباس الشهرة؟

الجواب: لباس الشهرة هو الذي يُخالفُ المعتادَ في غيرِ سُنّة، يعني النَّاسُ بُسْطاء، لباسهم بسيط، فيأتي إنسان فيلبس لباسًا فاخرًا. هذا لباسُ شهرة، أو العكس، النَّاسُ لباسُهم طيب، ويأتي هذا ويلبس لباسًا من أردأ الألبسة، هذا لباسُ شهرة، ممنوع.

لكن قلنا: في غيرِ سُنّة، فاللباسُ الذي يشتهرُ به الإنسان وهو سُنّة لا حرجَ فيه، بل مطلوب.

مثلاً يا إخوة: لبسُ البياض سُنّة، فلو كان النَّاسُ لا يلبسون البياض، وهو يلبس البياض، هذا ليس لباسُ شهرة، نعم النَّاسُ ينظرون إليه، لكن ينظرون إلى سُنّة، لو كان النَّاسُ يُسبلون، لو كانوا مُتبرعين بكنس الشوارع بلباسهم، وهذا ما يُسبل، بالنسبة لعموم النَّاس هذا ينظر إليه النَّاس، لكنه في سُنّة، يعني في مشروع، فهذا لا يضر.

ما ينظرُ إليه النَّاس وهو مشروع، هذا ليس لباسُ شهرة، وإنما لباسُ الشهرة ما ينظرُ إليه النَّاس لجودته أو رداءته في غيرِ سُنّة، يكونُ لباسُ شهرة يحرم على الإنسان أن يلبسه.

السؤال: إذا كانت المرأة يحرم عليها الانتقاب أثناء الإحرام فكيف تستر وجهها عند

الأجانب؟

الجواب: المرأة إذا كانت تتنقب وأحرمت ماذا تفعل؟ نقول: إن كانت مع محارمها أو مع النساء فإنها تكشف وجهها ولا تغطي وجهها بشيء، أما إذا كانت أمام الرجال الأجانب فإنها لا تستر وجهها بالنقاب، ومعروف النقاب يا أخوة هو الذي تظهر منه العينان أو عين، ولا بالبرقع الذي يوضع فوق الأنف ويستر ما تحته، وإنما تستر وجهها بساتر يعطي الوجه كله، لا يكون نقاباً، والأفضل أن تسدله سدلاً، تسدله من فوق إلى تحت بدون شد، ويجوز لو شدت.

وينبغي يا أخوة أن يتنبه طلاب العلم الذين يفتنون المحرمات إلى هذه القضية: فإن بعض

طلاب العلم يلزمون المرأة التي ترى وجوب النقاب أو تغطية الوجه بكشف وجهها حال الإحرام حتى جاءتني امرأة مرة في الحج هنا في المدينة وقالت: يا شيخ المفتي معنا يقول لابد أن تكشفني وجهك إذا أحرمت، وأنا يا شيخ ما رأى الرجال الأجانب وجهي أبداً منذ أن بلغت؛ بل قبل البلوغ وأنا أعطي وجهي في بلدي هناك حيث الفتن أعطي وجهي ما رأى الرجال وجهي، والآن عند بيت الله يرى الرجال وجهي!! تبكي!! قلت لها: يا أختي هذا المفتي مخطئ، المحرم عليك أن تلبسي النقاب، ولك بل يجب عليك أن تغطي وجهك بغطاء كامل عند الرجال الأجانب.

يا أخوة: حتى الشافعية الذين يتشددون في مسألة كشف المحرمة لوجهها يقولون: ويستحب لها أن تحني وجهها، يقولون: يستحب لها أن تأتي بالحناء وتعجن الحناء وتضع الحناء على وجهها، لم؟ لأنه سيكسب وجهها لوناً يستر حقيقة وجهها، فلا يرى الرجال حقيقة وجهها، فلا يجوز يا أخوة لطلاب العلم أن يأمرُوا المرأة المحرمة أن تكشف وجهها أمام الرجال الأجانب؛ بل نقول: إذا كانت مع محارمها تكشف وجوباً، إذا كانت إلى النساء تكشف وجوباً، أما عند الرجال الأجانب فيحرم عليها النقاب والبرقع ولها بل يجب عليها أن تغطي وجهها بساتر.

السؤال: ما حكم لبس حمالات الصدر للمرأة؟ علماً أنها تلبس حجاباً واسعاً؟

الجواب: الأصل في الألبسة الحل، فالمرأة يجوز لها أن تلبس ما شاءت من الألبسة ما لم يمنع منها الشرع، فكون المرأة تلبس شيئاً على صدرها أو نحو ذلك، فهذا جائز، لكن يجب أن تعلم المرأة أنها إذا خرجت وجب عليها أن تستر زيتها وأن لا تلبس ما يُحجّم شيئاً من بدنّها، حال الأمر المعتاد.

المرأة إذا خرجت من بيتها لا يجوز لها بإجماع العلماء أن تظهر الزينة الظاهرة، بل يجب أن تسترها، بما يستر الزينة ولا يُحجّم.

ولذلك نحن نقول مثلاً: العباءة، عباءة المرأة إذا كانت على الكتف هل يجوز للمرأة أن تلبس العباءة التي على الكتف؟

نقول: إذا كانت عباءة مجردة فإنه لا يجوز، لماذا؟ لأن العباءة المجردة تُحجّم أعلى جسم المرأة، إذا كانت على الكتفين تُحجّم كتفيها وصدرها ونحو هذا.

أما إذا كان عندها خمارٌ تُطلقه فوق هذه العباءة، فلا تُحجّم فإنه يجوز.

وقول بعض علمائنا: إنها لا تجوز لأنها من باب التشبه بالرجال، غير صحيح فيما يظهر لي والله أعلم، لأن لبس المرأة لعباءتها يختلف تماماً عن لبس الرجل لعباءته، فبينهما فرق وإن كان بينهما بعض الشبه.

السؤال: ما حكم إسبال اللباس ولو لغير تكبر ولا خيلاء؟

الجواب: هذا سؤال مهم، ولعلنا نجيب عنها غداً، لكن أقول في الجملة: هو حرام، لا يجوز للرجل أن ينزل لباسه عن الكعبين، وغداً إن شاء الله سأبين مراحل اللباس، لكن لا يجوز للرجل أن ينزل لباسه عن الكعبين، فإن أنزل لباسه، أنزل يعني: فعل، أنزل لباسه عن الكعبين غير مُتكبر في نفسه فهذا حرامٌ وسببٌ للكبر، وسأبين غداً لماذا إن شاء الله أنه سببٌ للكبر، فإن أسبل الثوب كبراً فهذان ذنبان، إسبال وكبر، ولذلك عقوبة هذا أشد من عقوبة المسبل فقط بدون قصد الكبر في القلب، فهذا هو الصحيح من أقوال أهل العلم، والأدلة ليست متعارضة، بل الأدلة على أحوال وسُنن هذا غداً إن شاء الله عز وجل.

السؤال: مَا حُكْمُ لُبْسِ الْأَبْيَضِ الْخَالِصِ فِي حَقِّ النِّسَاءِ، وَهَلْ فِيهِ تَشْبَهُ بِالْكَافِرَاتِ أَوْ

بِالرِّجَالِ؟

الجواب: الصحيح: أَنَّهُ لَا بَأْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ الْأَبْيَضَ الْخَالِصَ إِذَا كَانَ عَلَى غَيْرِ هَيْئَةٍ

لِبِسَةِ الرَّجُلِ، أَمَّا عَلَى لِبْسَةِ الرَّجُلِ فَلَا يَجُوزُ، نَحْنُ نَسْمَعُ أَنَّ بَعْضَ الْحُجَّاجِ يَشْتَرِي ثِيَابًا

بِإِضَاءٍ لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

السؤال: مَا حُكْم نَزْعِ الْحِجَابِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَرْأَةِ مِنْ أَجْلِ التَّقَاطُطِ الصُّورِ لِإِخْرَاجِ جَوَازِ السَّفَرِ أَوْ بَطَاقَةِ التَّعْرِيفِ خَاصَّةً إِذَا كَانَ هَذَا الْأَمْرُ مِمَّا يَخْصُ الْحُجَّ؟

الجواب: مسألة: كشف الوجه للمرأة من أجل جواز السفر؛ فإن أهل العلم قد رخصوا فيه، وصدرت فتوى من اللجنة الدائمة قديماً في هيئة كبار العلماء بجواز هذا لوقوع النزاع في المسألة بين أهل العلم ولتحصيل هذه المصالح المتعلقة بالجواز كالحج، والسفر للعلاج.. ونحو هذا.

السؤال: ...؟

الجواب: حجاب المرأة المطلوب فيه الستر، ليس هناك لون ولا صفة إلا الستر، وهذا يختلف باختلاف العادات، أي ما تلزم المرأة في مكان بالعباءة، ولا تلزم المرأة في كل مكان بلون، بينما تلزم بما تستر به مفاتنها بحسب ما تجري به عادة المسلمين في البلد إذا كان ساتراً، أما إذا لم يكن ساتراً فلا عبرة بالعادة.

الطالب: ...

الشيخ: نعم هذا بالنسبة للنساء هنا نعم؛ لكن إذا كانوا الأسود في بعض البلدان يعد جمالاً حتى أنه في بعض البلدان يلبس في الفرح ويلبس الأبيض في الحزن، وهذا نعرفه من عادات بعض البلدان، وفي هذه الحال إذا كان هذا اللباس يعد زينة فإن المرأة لا تتخذه، وإنما تتخذ ما لا يكون زينة.

الطالب: ...

الشيخ: لا يقال في ذاك الزي السنة، وإنما السنة أن تلبس المرأة ما يستر مفاتنها، هذه السنة، أما هذا يختلف باختلاف الأحوال، وكونه واقع من بعض الصحابيات، فهذا لا يدل على أن هذا الأسود بذاته سنة؛ لكنه يختلف، هنا الأكثر الأسود؛ لأنه ليس زينة عند الناس وهو ساتر؛ لكن قد يختلف المكان، وقد يكون في مكان غير مستحب، الناس لا تألفه، أنا أعرف في بعض بلدان المسلمين الطفل إذا رأى امرأة ترتدي هذا اللباس الأسود يفزع فزعاً شديداً؛ لأن الناس لا يألفونه.

الطالب: ...

الشيخ: على كل حال لباس الشهرة معلوم، على كل حال الألبسة لباس المرأة يجب أن يكون ساترًا بما جرت به العادة ما لم يكن في العادة مخالفة شرعية.

الطالب: ...

الشيخ: قد يكون العرف علة.

الطالب: لا إذا كان علة ...

الشيخ: لا، هذا عند العرب خمار، ما تخمر به المرأة رأسها ووجهها، ها من أدلة من قال إن تغطية الوجه واجبة، من أدلة من قال: أن تغطية الوجه واجبة أن الخمار في تراث العرب ما تخمر به المرأة رأسها ووجهها، وهذا ورد في الحديث الذي وقع عن دابته في الحج، قال في بعض الروايات: «لَا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ».

السؤال: ما هو الضابط في ألوان اللباس للرجال والنساء المباح منها والمنهي عنها.

الجواب: الأصل في الألبسة الجواز، ما سلمت من مشابهة الكفار على وجه الخصوص،
يَعْنِي إذا كان الأمر عامًّا للكفار غيرهم فلا يضر، أو من مشابهة الفساق على وجه
الخصوص، أو من مشابهة الرجل للمرأة أو مشابهة المرأة للرجل على وجه الخصوص، فإذا
سلمت من هذا فإنه يجوز، نعم السؤال كان عَنِ الألوان وكذا، إذا كان عَنِ الألبسة عموماً
الأصل في الجواز إِلَّا مَا مَنَعَ مِنْهُ الشَّارِعُ نعم.

السؤال: ما حكم الملابس التي فيها اسم أو رمز لآلهة باطلة؟

الجواب: إذا ثبت أن هذا الرمز لصنم أو آلهة باطلة، أو لمبدأ هدام؛ فإن هذا اللباس لا يجوز شراؤه، ولا يجوز لباسه، لكن ليس كل ما ادعاه الناس كان صحيحًا، وخاصة نحن في هذا الزمن زمن عجيب، يكذب الإنسان كذبة ويكتبها فتنتشر في الأرض وتُصبح حقيقة، حتى أن الذي كتبها يُصدقها.

قبل أيام نشروا (بسكويت في السعودية فيه شحم خنزير)، صار الناس ما تأكل بسكويت، وهذا كذب، وخرجت الجهة المسؤولة وبيّنت أن هذا كذب، لكن بعض الناس مساكين، يقول: يكذبون، يعني الجهة المسؤولة المنوط بها الأمر يكذبون، وهذا سائح ابن رايح الذي لا يُدرى مَنْ هو لعله يهودي هو الصادق! ذهبت عقول الناس وسلموا أنفسهم لمن لا يستحق أن يوقفَ عنده لحظة، كذابون آفاقون، ينشرون صورة: (عاجل، الآن في الرياض) وهذه موجودة في الصحف في دولة من الدول قبل عشرين سنة الصورة، وبعضهم ربما لو رأيتُه لقدمته للإمامة، وهو والله لا يصلح لشيء.

يجب على الأمة أن تُحررَ عقولها، وأن تحفظَ عقولها من دنس الساقطين، هذا العقل يجب حفظه، - (والعقل في الرأس أو في القلب؟ قضية) - يجب حفظه، ومن حفظه: ألا تُدخل إليه إلا نافعًا، علم نافع، فكر طيب، شيء طيب.

ومن لم يُغذِ عقله بالشيء الطيب، تغذى بالأشياء الخبيثة. انتبهوا يا عباد الله، نحن في زمن عجيب، والعجيب أن الأفاكين ودعاة السوء يتابعهم من المسلمين ملايين. والله والله

إني أحياناً أرى خبراً فأبكي، شيء تافه لا يساوي شيئاً ينزل اليوم، بعد عشر ساعات، ثلاثين مليون مُتابع، مليون مُتابع بعد ساعة. ينزل مقطع أنفُس من كنوز الدُّنيا لمثل معالي الشيخ / صالح الفوزان، ثلاث ساعات، أربع ساعات، مائة وأربعة مُتابع! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! ماذا حصل للأمة؟!!

ينبغي يا إخوة أن نتنبه، وأن نفهم بعض الشِّعارات، يزعم بعض النَّاس أنها شعار الماسونية مثلاً، وهي في الحقيقة شعار شركة، شعار شركة معروفة ليس لها علاقة بالماسونية، فيُحرم على إخوانه بلا تثبت.

نقول كما ابتدأنا: إن ثبتَ بطريقٍ صحيح أن هذا الرمز على اللباس، أو هذه الصورة أنها لآلهة كصنم، أو ترمز لمبدأ هدام، فلا يجوز شراء هذا اللباس، ولا بيعه، ولا لباسه، ولا لبسه.

والصورة إذا كانت من ذوات الأرواح وهي على اللباس الظاهر، لا يجوز اللباس مُطلقاً، حتى لو كانت صورة غزال، لكن لا نحكم على النَّاس بالإشاعات، ونُحرم على النَّاس بالإشاعات، والأصل الجواز في الألبسة، حتى يقوم الدليل على التحريم.

السؤال: هل يجوز لبس السروال الذي يكون واسعاً عند القيام لكنه ضيق عند الجلوس

أو السجود؟

الجواب: اللباس الواسع الذي من صفته السعة لكنه يضيق عند الحركة لا بأس من لبسه، وأنا أفتي بأن الرجل يجوز له أن يلبس البنطال الواسع لأنه نوع من السراويل، والعرب كانت تتسرول، ومن المسلمين من يلبسون السراويل إلى اليوم، لكن بشرط أن يكون واسعاً، أما البناتيل الضيقة التي تصف ما تحتها وتعجب من لابسها كيف لبسها فهذه لا يجوز لبسها، وحرام لبسها، فإن قال قائل إن هذه البناتيل الواسعة إذا سجد أو ركع تضيق قلنا حتى الثوب فإنه يضيق، فما دام أن أصل صفته أنه واسع لكنه يضيق بالحركة فلا حرج في لبسه إن شاء الله.

السؤال: ما حكم السباحة في مسبح الرجال الذي أغلب من فيه لا يسترون عوراتهم

بالكامل؟

الجواب: إذا كان الإنسان يعلم بوجود هذا فلا يجوز له أن يذهب أصلاً إلى المسبح، ليست القضية أن يسبح، إذا كان يعلم أن الرجال يكشفون عن عوراتهم في المسبح، وهو لا يستطيع الإنكار فلا يجوز له أن يذهب أصلاً، فضلاً على أن يبقى ويسبح معهم، فلا يجوز للإنسان أن يكون في مكان يعصى فيه الله وهو لا يستطيع أن ينكر، وليس مما يحتاج إليه، مثل السوق الإنسان يحتاج أن يذهب إلى السوق، فكونه توجد فيه منكرات ولا يستطيع أن ينكرها، هذا مما عمت به البلوى، وشاع ولا يستطيع الإنسان أن يتخلص منه، أما مثل المسبح ونحو ذلك، فهو ليست فيه حاجة ويمكن الاستغناء عنه بغيره، فإذا كان فيه منكر ولا يستطيع أن يغيره فإنه لا يجوز له أن يشارك أهله.

السؤال: تسأل عن ارتداء العباءة الملونة.

الجواب: العباءة يقصد بها ستر الزينة، فالمرأة إنَّما تلبس العباءة لتستر الزينة التي تحتها، وعليه فلا يجوز اتخاذ عباة هي زينة؛ لأنها تحتاج إلى عباة، فالعباءة المخصرة حرام، والعباءة التي يضعونها الآن مثل الفستان لها الخصر، والعباءة المزخرفة حرام؛ لأنها تحتاج إلى عباة فهي زينة بنفسها، بل ربما كان الفستان أخف زينة من العباة، والعباءة الملونة التي هي جميلة حرام، وإنَّما تلبس المرأة العباة التي لا تحجم شيئاً وليست زينة في ذاتها، وتستر الزينة.

ولا يشترط أن تكون سوداء، لكن الظاهر من عباات نساء الصَّحَابَةِ في زمن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها كانت سوداء، فالسوداء في العباة أفضل، وهو أستر، لكن لو لبست عباة بلون آخر لكنه ليس زينة في ذاته فلا حرج ويجوز، لكن الأفضل أن تكون العباة سوداء على أن تتصف بما ذكرناه، فلا تحجم الجسم، وليست زينة في ذاتها، وليس فيها زينة.

السؤال: ما هو ضابط تستر المرء إذا كان وحده في غرفته؟

الجواب: الذي ذكره العلماء: أن الضابط أن لا يتعري حيث لا حاجة لذلك، يجعل عليه ثيابه ولو كان وحده، ولا سيما في ستر العورة ما بين السرة والركبة، ويعظم الأمر في ستر العورة المغلظة، لا ينبغي للإنسان أن يتعري في غرفته وهو وحده، فكيف بما نسمعه من أن بعض العمال - هدايا الله وإياهم - يتعرون أمام بعضهم إذا كانوا يسكنون مع بعض؟! لا شك أن هذا منكر، منكر عظيم، وسبب لشر عظيم ذكرته من باب الفائدة، فلا ينبغي للإنسان أن يتعري وهو وحده في غرفته من غير حاجة.

أما إذا وجدت حاجة فيكون بمقدار الحاجة.

هذا الذي ذكره الفقهاء في هذا.

السؤال: ما حكم لبس الفستان الأبيض في الزفاف للمرأة؟

الجواب: يجوز للمرأة أن تلبس اللباس الأبيض في الزفاف، وهذا ليس من خواص الكُفَّار، بل هو عام في الناس، والأبيض من خير ما يلبس في ديننا، فكون نساء الكفار يلبسن الأبيض في الفرح لا يمنع المرأة المسلمة من أن تلبس اللباس الأبيض في الفرح لا بأس في هذا، ولا بأس أن تلبس التاج فيما يظهر لي **والله أعلم**، لكن لا تلبس هذا الذيل الطويل الذي يحمله الأطفال أو النساء من ورائها فإن هذا للكفار فيه معتقد فلا يجوز فعله، أما تلبس الفستان الأبيض ولو كان طويلاً يجر ذراعاً وراءها فهذا لا بأس فيه.

السؤال: كيف يجاب عمن يستدل بحديث الفضل بن عباس - رضي الله عنه - وفي حجة الوداع بجواز كشف المرأة وجهها؟

الجواب: القاعدة عند أهل العلم: أن النصوص تجمع، وتفهم بناءً على جمعها لا أن يجتزئ نص عن بقية النصوص ويحمل على أمر ما، وأنا دائماً أمثل لطلابي القضية بمثال حسي، وهو:

أن الذي يريد أن يرى الهرم ينبغي أن يراه من فوق؛ ليراه من جميع الجهات.

معلوم -يا إخوة- أن الهرم يكون مثلثاً، فالذي يراه من الأرض سيرى جهة واحدة، ولا يرى الجهتين الآخرين، فهو في الحقيقة لم ير الهرم، وإنما رأى جهة من الهرم، أما من يراه من فوق، فإنه يرى الهرم كله، كذلك في أدلة المسائل:

الذي يأخذ دليلاً أو دليلين هو يرى جهة واحدة، وتغيب عنه جهات مؤثرة، أما الذي يجمع الأدلة، وهو موقن أن الأدلة الصحيحة لا تتناقض، فإنه يفهم فهمًا صحيحًا محكمًا، وقد دلت الأدلة الكثيرة على أن المرأة البالغة الحائضة يجب عليها أن تغطي وجهها، ولا يجوز لها أن تكشف وجهها، وقد اتفق الفقهاء على أن الوجه محل الزينة، ويظهر لك ذلك في أمرين:

الأمر الأول: أن الفقهاء عندما تكلموا عن نظرة الرجل من أجل خطبة المرأة، نظره إلى المرأة جعلوا الأصل الوجه، ثم تكلموا عما يجوز فيما وراء الوجه، وهذا معلوم عند الناس، فإن الرجل إذا أراد أن ينظر إلى خطيبته أول ما ينظر: ينظر إلى وجهها، فإن استحسنه

نظر إلى غيره مما يجوز، وإن لم يستحسنه فلا حاجة إلى أن ينظر إلى شيء، وهذا لا يمكن لأحد أن يدفعه.

والأمر الثاني: أنه حتى الفقهاء الذين يقولون بجواز الوجه قالوا: في حال وجود الرجال الأجانب ينبغي على المرأة أن تستر زينة وجهها.

حتى أذكر لكم شيئاً ربما كان غريباً على بعضكم:

الشافعية يوجبون على المرأة في الحج أن تكشف وجهها، ويرون أن إحرامها في وجهها؛ ولكن مع ذلك قالوا: يسن لها أن تضع الحناء على وجهها، كيف تضع الحناء على وجهها؟ قالوا: تصبغ وجهها بالحناء مثل ما تصبغ يديها؛ لتخفي وجهها؛ لأنها في الحج تختلط بالرجال الأجانب، هذا حتى لو كان ما فيه فتنة، فكيف في زمن الفتن؟!

ولذلك كان من فقه الإمام الألباني - رحمه الله - مع أنه يرى أن كشف الوجه ليس بحرام، وأن تغطية الوجه ليست واجبة كان يقول: ولكننا نأمر نساءنا بذلك؛ غيرة وسترًا، وإن لم ير وجوب ذلك شرعًا، ونحن نخطئه - رحمه الله - كما خطأنا قبله من العلماء الذين قالوا بجواز كشف الوجه؛ لكن أقول: كان مع قوله بهذا يقول: نأمر نساءنا بتغطية الوجه. إذاً الوجه هو محل الفتنة، ومحل الزينة، فكيف تؤمر المرأة بأن تغطي الأقل زينة ويجاز لها أن تكشف الأكثر زينة؟! هذا بعيد عن المشروع وبعيد عن المعقول.

والأدلة الشرعية الدالة على وجوب تغطية الوجه من القرآن والسنة كثيرة جدًا، وفي ضوء هذه الأدلة تفهم الأدلة الأخرى، فيكون الجواب عنها مبنيًا على فهم هذه الأدلة:

فإما أن تكون المرأة ما علمت بالحكم؛ لأن الحج قد جمع أناسًا كثيرين، حج أكثر من مائة ألف مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقد تكون هذه المرأة من أطراف بلاد المسلمين، وما علمت بالحكم، وقد يكون هناك أمر آخر كما ذكره العلماء وبينوه، وذكرته أنا في شروحي لكتاب الحج.

فبناءً عليه: يظهر لي جلياً أن كل حديث فُهم منه جواز كشف الوجه أنه مؤول تأويلاً صحيحاً؛ ولكني أنبه هنا -يا إخوة- إلى أن المسألة ليست مسألة تفسيق وعدم تفسيق، فالمرأة التي ترى أن تغطية الوجه ليست واجبة إما تقليداً لمن يجوز أن يُقلد، وإما نظراً في المسألة لا تفسق بكشف وجهها، ولا يفسق وليها بهذا، هذه المسألة مهمة جداً؛ لكن لا شك أن الراجح عندنا والظاهر أن تغطية المرأة لوجهها فرض، وأنا أقول: والله لو لم يكن فرضاً لكان اليوم فرضاً مع هذه الفتن، وأنا قلت من قديم: المرأة إذا كشفت وجهها لن تتوقف عند هذا الحد أبداً، نعم بعض النساء قد يخالف، أي: يجاهدن أنفسهن؛ ولكن الغالب أن المرأة إذا سُمح لها بكشف وجهها ستكشف أول شعرها، ثم بعد فترة تضع المسفع على آخر شعرها، ثم يطير المسفع، وهذا لا شك أن النظر فيه مما يسمى عند الفقهاء بفقهاء المآلات، فإن الشيء قد يكون مباحاً؛ لكنه يؤول إلى حرام، فيمنع من أصله حتى لا يوصل إلى الحرام، وهذا من الفقه الدقيق الذي يسميه العلماء بفقه الخاصة، المفتي أحياناً قد يرى الشيء جائزاً؛ لكن يرى أنه لو أفتى الناس بالجواز سيفعل الناس الحرام، فلا يفتيهم بالجواز؛ نظراً إلى المآل لا إلى الحال، وهذا من دقيق الفقه.

السؤال: هل يجوز للرجل أن يتحلّى بخاتمٍ أو ثلاثة من الفضة؟

الجواب: لا يوجد بأس، لكن يجتنب أن يجعلها في الوسطى وَالَّتِي تليها، يعني لا في السبابة ولا في الوسطى، وأن لا تكون عَلَى هيئة فعل أهل البدع.

السؤال: ما حكم أن يمشي الإنسان حاسر الرأس؟

الجواب: هيئة الإنسان إذا ستر عورته المرجع فيها إلى العرف، فإن جرى العرف بستر الرأس فإنه يستر رأسه، ولو جرى العرف أن الذي يمشي حاسر الرأس يكون فاسقاً فإن هذا يجرح العدالة، أما إذا جرى العرف بحسر الرأس الإنسان يمشي حاسر الرأس فلا حرج أن يمشي الرجل حاسر الرأس، لكن في الصلاة يُشعر أن يغطي رأسه.

لو كان عادة أهل البلد لا يغطون رؤوسهم أعني الرجال، وعادة طلاب العلم أنهم يغطون رؤوسهم فإن طلاب العلم يأخذ بالعادة الخاصة لا بالعادة العامة فيغطي رأسه إذا جرت العادة بهذا، إذا جرت العادة بتغطية الرأس، لكن لا يعد ذلك قادحاً ولا جارحاً فإنه لا يكون جارحاً للعدالة، لكن يكون المطلوب والمشروع أن يغطي رأسه.

السؤال: هل ينكر على من يمشي في الطرقات حاسر الرأس في بيئة لا تعتبر ذلك؟

الجواب: مسألة تغطية الرأس من حيث المروءة وخرم المروءة مسألة عرفية، فإذا كان الإنسان في بلد لا يمشي أهل المروءة فيها حاسري الرؤوس، فإن مما يخرم مروءته أن يمشي حاسر الرأس.

وإذا كان الإنسان في بلد لا يغطون رؤوسهم - أعني الرجال - فإنه لا حرج عليه أن يمشي حاسر الرأس، ولا يعد هذا من خوارم المروءة، وإذا كان الإنسان في بلد يأتي فيه جميع الأجناس مثل المدينة، يجتمع فيها المسلمون - الحمد لله - من كل بلاد الدنيا - حياهم الله - ، نسأل الله أن يزول هذا الوباء، ونعود ونرى جميع إخواننا في المدينة ومكة، فهنا لا حرج إذا كان الإنسان ليس من أهل البلد لا بأس أن يكون حاسر الرأس، أما في الصلاة فأرى أن السنة للرجل أن يغطي رأسه، فإن لم يغط رأسه فلا حرج عليه، هذا الذي يظهر لي.

السؤال: ...؟

الجواب: لا لو أنا سألت عن هذه الألبسة التي ... لا شك إن كان من أهل العادة وخالف العادة الجائزة من أجل أن يلفت النظر هذا هو الشهرة، أما إذا كان ليس من أهل العادة ... أو نحو هذا لا مانع منه، خاصة أن أهل المدينة وأهل مكة أصبح الأمر عندهم ليس للشهرة بل تعودوا على ...

أنا لو لبست لباساً أفريقيًا وخرجت به أمشي في الشارع فهذا بالنسبة لباس شهرة، لكن لو جاء أفريقيٌ بلباسه في المدينة ما كان لباس شهرة، أما العادات فاتركوها في قاعدة العادة.

السؤال: ...؟

الجواب: إذا كان الشخص كان في أصله حاجة، وهذا اللباس حتى لو لم تنطبق عليه الأوصاف الشرعية عندنا ... حتى لو انطبقت عليه الأوصاف الشرعية لأنه مرتبط بعقيدة لدى قومه فيجب أن يتخلص منها، لا يظهر لي شيئاً ينطبق عليه الأوصاف الشرعية يكون ... على كل حال إذا كان مقصود التعاضم والتكبر فهذا ممنوع، وإن كان مقصوده أحبُّ الصالحين ولست منهم فهذا من التشبه بأهل الخير من الصالحين فهذا أمرٌ محمود.

السؤال: ...؟

الجواب: لكن هذا الأصل في لباسه لهذا الشخص خلاف البلد، والأوصاف الشرعية تنطبق على لباسه، أما إذا كانت الأوصاف الشرعية عليه فهذا ممنوع، مثل مثلاً: الجاليات اليوم، الجاليات في أمريكا أو نحو ذلك فهذا في هذا الحال يلبس لباساً، نحن نحثّ يلبس اللباس الذي يخرج به عن مشابهة الكفار في خصوص لباسهم مثل البنطلون الواسع والقميص، نحن نرى أن الأصل في البنطلون الجواز إذا كان واسعاً، فنقول له: ألبس هذا.

السؤال: ...؟

الجواب: هو بالنسبة لهذا ينظر فيه لهذا الشخص ينظر فيه أولاً إلى انطباق لأوصافه الشرعية على اللباس، هل هذا اللباس ... ينطبق فيه الأوصاف الشرعية على اللباس، وكانت العادة لبس هذا اللبس ولا علاقة له بالمعتقد الديني، في هذا الحال يقال: لا بأس أن يلبسه إذا تحققت فيه المقاصد الشرعية بشرط ألا يقصد التشبه.

السؤال: حكم لبس ساعة الفضة وكذلك الألماس للرجال؟

الجواب: أما الألماس ونحوه فليس فيه بأس، لكن لو اجتنب المسلم أن يلبس مثل هذا لكان أحسن وأليق به، وأمّا ساعة الفضة فكثير من أهل العلم يلحقونها بالآنية، ويحرمونها ويمنعون منها، فالأولى بالرجل أن يجتنب لبسها.

السؤال: ...؟

الجواب: لا ما يختص بالكفار بحيث إن من لبسه أيضًا يظهر أنه منهم، كطاقية اليهود مثلاً، أو زنار النصارى، فهذه كانت من لباس الكفار ... ومشي في أي حي من الأحياء وهو يلبس طاقية اليهود في غير المدينة لظن أنه منهم، كذلك مثلاً ينطبق هذا المثال على قضية الكرافة، لو جدت في بداية ظهورها في بلاد المسلمين إذا جاء شخص وقد لبسها ويمشي في الشارع يظن الناس أنه من هؤلاء الكفار؛ لأنه ما كان يلبسها المسلمون، هذا المقصود بخصوص الكفار اللباس لا يلبسه إلا الكفار بحيث يظن أن من لبسه يكون منهم هذا المقصود.

السؤال: ...؟

الجواب: قلنا: إن لباس الشهرة هو ما خالف العادة الجائزة بحيث يلفت الأنظار، إذا كانت العادة محرمة فحتى لو لفت النظر فهذا من إحياء الشرع؛ ولذلك أنا أقول: مسألة كشف الوجه للمرأة من اعتقد وجوب ستر الوجه وأن وجه المرأة عورة بناءً على الأدلة الشرعية وظهر عنده الوجوب وجب عليه أن يستر وجه امرأته في أي مكان كان، وإن لفت النظر؛ لأن هذا من الدين أصبح عنده هو الشرع.

وحتى الصلاة في بعض البلدان تلفت الأنظار وهي أصل من أصول الدين، في هذا الحال لا عبرة بلفت النظر، لكن من اعتقد أن كشف الوجه بناءً على ما ترجح عنده وعلم الله عزَّ وجلَّ منه ذلك أن كشف الوجه ليس بعورة، وأن وجه المرأة ليس بعورة، ولكنه هنا مثلاً يستر لموافقة العادة، وإذا عاد إلى بلد كشفت زوجته وجهها حتى لا يلفت النظر وهو يعتقد اعتقاداً شرعياً وعلم الله منه أنه لا يرى أن وجه المرأة عورة، فهذا له ما اعتقد، المسألة كما تعلمون ٣٨:٢٦ لكن نحن نعلمه لو وقف معنا وبيننا له أن كشف الوجه عورة.

كذلك مثلاً: الألبسة في بلاد الكفار، كالبناطيل الضيقة، والكرافته، فمثلاً البناطيل الضيقة محرمة، البناطيل الضيقة التي تصف لا تستر العورة فهذه محرمة، لكن البناطيل الواسعة التي ليست ضيقة الذي يظهر لنا فيها والله أعلم أنها ليست محرمة؛ لأنها أولاً لا تصف؛ ولأنها ثانياً ليست تشبهاً بالكفار؛ لأن قاعدة التشبه بالكفار أن يكون اللباس خاصاً بالكفار بحيث يتميز لباسه ويظن أنه منهم، والبناطيل الواسعة موجودة عند الكفار وغير

الكفار، وكانت تعرف عند العرب بالسراويل، وكانت تلبس مفردة، فهذه ليست داخلية بالتشبه بالكفار، لكن أيضًا هنا ينبغي أن يتنبه إلى أن الشيء إذا كان في أصله خاصًا بالكفار ثم انتشر بين المسلمين لا عبرة لانتشاره؛ لأن انتشار المنكر لا يخلفه إلى كونه معروفًا.

ومن ذلك الكرافة: هذه التي توضع في العنق هذه التي نفتي فيه أنها محرمة؛ لأنها من لباس الكفار، ولبسها تشبه بالكفار، وأصلها كما يذكر في كتب الدوائر وكلها أنهم كانوا يضعون شيئًا على أعناقهم للبرد ويضعون قلائد الصليب من خشب كبير، فلما تحسن اللباس جاءوا بالكرافة فجمعوا بين الأمرين، وضعوا اللباس على أعناقهم يجمعوا لباسهم ووضعوا لبس الكرافة على هيئة الصليب بلباس معين فجمعوا بين الأمرين، ثم لما جاء الاستقراء إلى بلاد المسلمين جاءوا بهذه معهم فرأها المسلمون فقلدوهم، فلا يعرف أبدًا إن المسلمين كانوا يلبسون هذا اللباس، فهذه محرمة للتشبه بالكفار.

فالشاهد: وهذه قاعدة ينبغي أن نفهمها جدًا، والحقيقة أنه ينبغي أن تشرع عند الكلام عن قاعدة لباس الشهرة، وهو أن لباس الشهرة ما خالف العادة الجائزة بحيث يلفت النظر، لا بد من قيد الجائزة؛ ولذلك نحن نقول لإخواننا، وسألنا سائل هل ألبس هذا الثوب أو ألبس اللباس الموجود في بلدي؟

قلنا له: ألبس اللباس الموجود في بلدك؛ لأن هذا الثوب يعد في بلدك لباس شهرة، إلا إذا اشتهر هذا اللباس وأصبح الناس يلبسونه، فهنا انتهت قضية الشهرة.

وذكرني السؤال بسؤال كثر سؤاله عليّ في هذه الأيام وهو موضوع ما يسمى بالكرافة

أو ما يسمى بربطة العنق، وبعض الإخوة وقفوا على فتاوى لأهل العلم الكبار بتحريمها، وبعضهم وقفوا على غير ذلك، فبعض الإخوة يعيرون على بعض إخوانهم أنهم يفتنون بالجواز، ويقولون لهم هذا يخالف قول العلماء، وهذه في الحقيقة مشكلة فقهية يقع فيها كثير من إخواننا وهو أنهم لا يعرفون إلا قول شيخهم أو من يتابعون قوله وكلامه، فيظنونهم كلام أهل العلم المعترين جميعاً، فيعيرون على من يخالفه، ونحن نتكلم عن الفقه وعن المسائل الفقهية، وهذا في الحقيقة خطأ فالذي يعيب على إنسان لا بد أن يعلم أنه فعل عيباً.

ومسألة الكرافة أو ربطة العنق علماؤنا مختلفون فيها، فمن علماؤنا الكبار من يفتي بالتَّحْرِيم لأن في ذلك تشبه بالكفار، ومن علماؤنا الكبار كما أفتت اللجنة الدائمة من يفتي بالجواز، ويقول إنها جائزة لأن الأصل في اللباس الجواز والتشبه هنا غير موجود؛ لأنها لا يتميز بها الآن المسلم من الكافر، يلبسها المسلمون وغير المسلمين، وضابط التشبه أنك إذا رأيت من يلبس هذا اللباس ظننته من الكفار.

وأنا كنت أجزم بالتَّحْرِيم جزماً ولا أتردد فيه؛ لأنني وقف على بحث أن هذه الكرافة بديل الصليب، وأنهم كانوا يضعون الصليب في أعناقهم، وكان كبيراً، فلم تمدنوا وتحضروا ثقل عليهم وضع الصليب بذلك الحجم، فوضعوا الكرافة وجاءوا بها مكان الصليب ولذلك يشترطون فيها أن تكون لها عقد ظاهرة عن اليمين وعن الشمال، وأن تلبس بطريقة معينة، والقاعدة أن ما يفعله الكفار لأمر ديني يبقى محرماً وإن انتشر بين المسلمين.

لكنني وقف مؤخراً على بحث يذكر أن الكرافة إنما كان يضعها الجنود اتقاء البرد كأنها

مثل الشال ويربطونها حول أعناقهم، وكانوا من الكروات، فسميت بهذا الاسم نسبة إليهم، فإذا كان هذا كذلك لا تكون ممّا فعل ديانة، فلما وقفت على هذا البحث صار عندي تردد في الحكم، لم أقل بالجواز لكنني كنت أجزم بالتّحرّيم لا أتردد فيه، فلما وقفت على هذا صار عندي تردد في القول بالتّحرّيم لكنني لم أرجع بالقول بالتّحرّيم، لا زلت أرى أنها حرام، لكن رأيت أن المسألة تحتج إلى مزيد من البحث.

فأنا أريد أن أقول لطلاب العلم بأنه لا ينبغي لمن علم قول شيخه، ولم يكن عنده إمام بالمسألة، أن يعيب على إخوانه إذا قالوا بغير قول شيخه في المسألة الفقهية، لكن له أن يقول شيخنا قال كذا أو نحو ذلك، وإنّما من أراد أن يعيب فلا بد أن يبحث المسألة وينظر في الخلاف فيها، وينظر في كلام أهل العلم المعبرين فيها، فإذا كان العلماء المعبرين متفقين على رأي، نعم من خالف رأي العلماء المعبرين فإنه يعاب وينكر عليه، أما إذا كانت المسألة اجتهادية وفيها خلاف بين العلماء المعبرين في هذا الزمان فإنه لا يكون هناك إنكار، ولكن يكون هناك مباحثة بين طلاب العلم ولا حرج في المباحثة بين طلاب العلم في المسائل العلمية.

السؤال: هل تجوز للمرأة لبس البنطال العريض أمام النساء؟

الجواب: كُلُّ ما يُثِيرُ الفتنَةَ، ويُذهِبُ الحِشْمَةَ، ويُرقِّقُ العِفَّةَ لا يجوز للمرأة أن تفعله أمام النساء، وَلَا شَكَّ أن البنطال الواسع يتحققُ فِيهِ ما ذكرنا، ويُجْرَأُ على ما بعده، والمرأة يعني مع النساء لَا سِيَّما في زماننا حيث قل الحياء وكثر الكلام بين النساء فيما كانت المرأة قديماً تستحي حياءً شديداً لو سمعتهُ.

فالذي يظهر لي وَاللَّهِ أَعلَمُ أن أقل ما نقول: لا ينبغي أن تلبس المرأة البنطال الواسع، أما البنطال الضيق مفروغ من حُرْمَتِهِ، لا ينبغي أن تلبس البنطال الواسع أمام النساء، لما يؤدي إليه مما ذكرناه.

السؤال: متى تحتجب المرأة الأجنبية من الطفل، إذا ميزَ أم إذا بلغ؟

الجواب: إذا أطلعَ على عورات النساء وأصبح يحكي، قال: والله فلانة جميلة، فلانة بنت فلان، حلوة، طويلة، كذا، فأصبح يصف، هنا تحتجب عنه المرأة، لأنَّهُ خطيرٌ جدًّا، فالطفل الذي يبدأ بمعرفة الوصف، في الغالب أنه لا يُمسك لسانه، يصفها للرجال كأنهم يرونها، خدّها فيه كذا، والأطفال في الغالب إذا بدأوا يعرفون تكون عندهم دقة في المشاهدة.

فالمضابط لهذا: إذا عرف عنه اطلاعه على عورات النساء، وأنه يعرف فيهن الأماكن التي يُنظر إليها وتوصف، ويصف بالجمال، إذا كان ذلك كذلك فإن المرأة تحتجب عنه.

السؤال: ما هو اللباس المشروع للمرأة أمام محارمها؟ وهل يجوز لها لبس السراويل أمام

إخوتها؟

الجواب: المرأة لا يجوز لها أن تلبس أمام محارمها ما يشف ويكشف عن الجلد الذي لا يجوز كشفه، وما يصف الأعضاء من اللباس الضيق، ويجوز لها أن تكشف أمام محارمها ما جرت العادة الطيبة بكشفه كالشعر، والذراعين، وأطراف الرجلين، وكذلك الثدي من غير إبراز له عند الإرضاع فقط، هذا يجوز، وما عدا ذلك فلا يجوز.

ويجب أن تراعي المرأة في لباسها أمام محارمها أن لا يكون شفافاً، أي: تُرى البشرة من ورائه من المواطن التي لا يجوز أن تكشفها، وأن لا يكون وصافاً يحجم الجسم ويصف الجسم، وفق الله الجميع.

السؤال: ما حكم من أسبل إزاره ليستر عيباً في قدمه؟ هل يجوز له ذلك؟

الجواب: العيب قد ابتلاه الله به، فكيف يستره بما حرمه الله عليه؟! بل يزداد أجراً بهذا، وكلما صعب عليك فعل العمل الصالح كلما عظم أجره.

إذا كنت في بلد لو رفعت ثوبك قليلاً عن كعبك لصعب ذلك عليك، والذاك يسخران منك، زوجتك ربما تسخر منك، أهل الشارع يسخرون منك، أنت والله إن فعلت أعظم أجراً ممن يرفع ثوبه في مكان يعان فيه على ذلك.

إذا جمعت بين العمل الصالح والصبر زاد لك الأجر، فيكون لك -ياذن الله- أجر خمسين من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإذا كنت تعمل العمل الصالح والأمر صعب عليك يحتاج إلى صبر، فصبرت وقبضت على دينك، فإن لك أجر خمسين من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

فلا أرى أنه يجوز له أن يسبل من أجل أن يستر هذا العيب؛ بل يصبر، ويؤجر على ما يلي به من عيب، وعلى صبره على فعل الطاعة وعلى فعله للطاعة.

وفق الله الجميع، والله -تعالى- أعلى، وصلى الله على نبينا وسلم.

باب الزينة

السؤال: هل يجوز زرع الشعر في الرأس والرموش للزينة أو غيرها؟

الجواب: لا يجوز، للرجل ولا للمرأة زرع الشعر للزينة، فمن كان شعره مُجَعَّدًا لا يجوز له أن يزرع شعراً ناعماً مثلاً من أجل الزينة، مَنْ كان شعره خفيفاً ولكنه موجود لا يجوز له أن يزرع شعراً يجعل الشعر كثيفاً، هذا للرجل والمرأة، فالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لعن الواصلة وهي التي تصل شعرها بما يُشبه الشعر أو بشعر من أجل الجمال والحُسن.

وَقَدْ اشْتَكَّتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أَنْ ابْتَتَهَا عُرُوسٌ، وَأَنْ شَعْرَهَا يَتَسَاقُطُ وَأَنْ زَوْجَهَا يَسْتَعْجِلُ عُرْسَهَا، أَفْتَصَلَ شَعْرَهَا؟ قَالَ: «لَا فَإِنَّ الْوَاصِلَةَ مَلْعُونَةٌ».

فَمَا دَامَ أَنَّ الشَّعْرَ مَوْجُودًا، وَلَكِنْ يُزْرَعُ لِلْجَمَالِ وَالتَّكْثِيرِ فَهَذَا حَرَامٌ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ.

أَمَّا إِذَا فُقِدَ الشَّعْرُ فَإِنْ زَرَعَ الشَّعْرَ إِذَا كَانَ فَقْدُ الشَّعْرِ عَلَى الْمَعْتَادِ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ لِلْحَسَنِ، رَجُلٌ أَصْبَحَ أَصْلَعًا كَالْمَعْتَادِ، مَا يَجُوزُ أَنْ يَزْرَعَ شَعْرًا وَلَا أَنْ يَضَعَ بَارُوكَةً.

لَكِنْ إِذَا كَانَ سَقُوطُ الشَّعْرِ مِنْ أَجْلِ مَرَضٍ، لَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَعْتَادِ، إِنْسَانٌ ابْتَلِيَ بِالسَّرَطَانِ، أَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَحْمِيَنَا جَمِيعًا، وَأَنْ يَشْفِيَ الْمَرْضَى، فَعُولَجٌ بِالْكِيمْيَائِيِّ، فَسَقَطَ شَعْرُهُ

رجل سقط شعره حتَّى أصبح أصلع، وهو شاب مثلاً، يريد أن يزرع الشعر هذا جائز لأنَّه إزالة للتشويه ونوع من العلاج.

أما إذا سقط الشعر على الوجه المعتاد فإنه لا يجوز.

أما المرأة فإذا سقط شعرها حتَّى لم يبقَ منه شيء، أو أصبح هناك فراغات كبيرة في رأسها فيجوز لها أن تزرع، لأن هذا ليس من تغيير خلق الله للحسن ولا وصل وإنما هو من باب العلاج، ومن باب رد الشَّيء إلى أصله، وهذا جائز لا حرج فيه.

السؤال: ما حكم تشفير الحواجب...؟

الجواب: تشفير الحواجب معناه: أن تضع المرأة على شعر حاجبيها لوناً يشبه لون جسدها، فيظن الناظر أن شعر الحاجب دقيق، وهو كثيف، فإذا غسلته، أعني اللون، رجع الشعر كما هو، هذا الأمر اختلف فيه علماءنا، فمن علمائنا من قال: إن فيه معنى النمص، والنمص حرام وكبيرة من كبائر الذنوب؛ لأن النمص هو أخذ بعض شعر الحاجب ليخف، وهذا فيه نفس المعنى، أعني أنه يخفف به شعر الحاجب.

وقال بعض علمائنا: هو مباح؛ لأنه لا نمص فيه، فالشعر باقى، وهو من تجميل المرأة بالألوان، وتجميل المرأة بالألوان جائز.

وقال بعض أهل العلم، وهو الراجح عندي: هو من المشتبهات، ليس من الحلال البين، ولا من الحرام البين، يجذبه أصل النمص إلى الحرمة، ويجذبه أصل اللون إلى الحل، فكان مشتبهًا، والحكم في المشتبه، أنه يوصى بتركه، ولا يُحَرَّم، فنحن لو سألتنا امرأة، لقلنا: لا تفعل، اتركيه، هذا خير لك، لكن لو فعلت هل تأثم؟ الجواب: لا تأثم، هذا هو الراجح في هذا.

السؤال: ما حكم استعمال العطور التي فيها كحول؟

الجواب: الطيب سنة، والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان طيباً يحب الطيب، فحُبُّ له من دنيانا الطيب، وكان لا يُشَمُّ منه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلا الطيب، وكان السلف الصالح **رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ** يحرصون على الطيب، فمن السنن التي هجرها كثير من الناس التطيب، والحرص على الرائحة الطيبة، لاسيما في مجامع الناس كيوم الجمعة.

وقد حدث في زماننا وجود نوع من الطيب وهو: العطور العصرية التي تكون في البخاخات، وهذه العطور يُضاف إليها الكحول لأمرين:

○ الأمر الأول: حتى لا تتعفن في داخل العلبة، فإنها لو لم يُضَفْ إليها الكحول في داخل العلبة لتعفنت.

○ الأمر الثاني: أن تخرج مع الهواء، فهي لو لم يُضَفْ إليها الكحول لترسبت، وما خرجت مع الهواء.

فإضافة هذه الكحول إلى العطور، ينبغي أن نعلم أولاً أن الكحول نوعان:

← النوع الأول: كحول كيميائية قاتلة وليست مسكرة، يعني -والعياذ بالله- لو شرب الإنسان منها مقدار لمات لا يسكر، وهذا يُسمَّى بالكحول الكيميائي، فهذا لا يدخل معنا في المسألة، وإذا كان مضافاً في العطور فإنه لا يدخل معنا في مسألتنا التي نتحدث عنها.

← النوع الثاني: وهو الغالب على العطور العصرية، وهي: الكحول المسكرة، التي لو شرب الإنسان منها مقدارًا لسكرَ، وبعض الناس يجعل هذه العطور مسكرات، ويتناول منها ما يسكر به، فهذا محل نظر، هل يجوز استعمال هذا العطر مع وجود هذه الكحول فيه؟

وأنبّه هنا يا إخوة إلى مسألة: العطور التي تعتمد على البخاخات سواء اشتريتها من محل للعطور العصرية، أو اشتريتها من محل العود والورد كلها سواء، كلها مضاف إليها الكحول، إلا شيئًا يسيرًا يُسأل عنه، قليل جدًا في السوق، فبعض الناس مساكين، يظن هؤلاء الذين يكتبون: بيت العود وهكذا، وهم ما شاء الله مستقيمون وأهل لحى أن الموجود عندهم كله من الطيب الطيّب، لا، الطيب الذي بالبخاخات أكثره يُضاف إليه الكحول، طيب.

هذه المسألة محل نظر، هل تجوز أو لا تجوز، وهذا يعود إلى أصول، أقررها ثم نبين بناءً عليها الراجح عندي والله أعلم.

• المسألة الأولى: هل الكحول تُعد خمرًا؟ ونحن هنا نتكلم عن الكحول المسكرة.

الجواب: نعم؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»، وقال: «كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ»، وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على المنبر أمام الصحابة قال: «ألا إن الخمر ما خامر العقل» فكل ما غطى العقل يُسمّى خمرًا، هذا الأصل الأول.

• المسألة الثانية: هل الخمر نجسة؟

والجواب: أن العلماء اختلفوا في هذا، وجمهور الفقهاء على أن الخمر نجسة؛ لأن الله وصفها بكونها رجسًا، فهي نجسة.

وذهب بعض التابعين وبعض الفقهاء: إلى أن الخمر محرّم لكنه طاهر وليس نجس؛ لأنه لم يدل دليل على نجاسته، ووصف الله عزّ وجلّ بكونه رجسًا لا يدل على النجاسة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الخمر الأهلية: «إنّها رجسٌ»، وفي رواية: «إنّها رجزٌ»، ولم تكن نجسة، ولأن الصحابة رضوان الله عليهم لما حرّم الخمر أراقوها في طرقات المدينة حتى سالت الطرقات منها ثلاثة أيام.

ووجه الدلالة: أن المؤمن منهي عن أذية المسلمين في طريقهم، ومنهي عن البول في الطريق، فلو كان الخمر نجسًا لما أراقه الصحابة في طرق المدينة؛ لأن في هذا أذية للمؤمنين في طريقهم؛ ولأنه يكون أشد من البول الذي نهى عنه في الطريق.

ويظهر لي - والله أعلم - رجحان هذا القول، وهو: أن الخمر ليست نجسة، وإن كان جمهور العلماء، حتى بالغ بعض أهل العلم فعده إجماعًا على أن الخمر نجسة، لكن الذي يظهر لي والله أعلم أن الراجح أن الخمر ليست نجسة، فهذه العلة الأولى انتهينا منها.

• المسألة الثالثة: هل الكحول التي في العطور تبقى على الثياب؟

يعني هب أن قلنا بقول الجمهور، وهو أن الخمر نجسة، وبالتالي الكحول نجسة، فهذا العطر فيه نجاسة، هل هذه الكحول تبقى إذا خرجت؟

يقول أهل الخبرة: إن هذه الكحول طيارة، ما معنى طيارة؟ أنها لا تثبت، فائدتها في داخل القارورة، فإذا خرجت تبخرت، ولا تبقى إلا الرائحة.

وعليه، فالذي ظهر لي أنا -والله أعلم- بعد دراسة المسألة، وسؤال الخبراء: أن استعمال هذه العطور جائز، وأنه لا علة فيها تقتضي التحريم، فلو جاءنا إنسان، وقال أنا استعملتها لا نقول فعلت حراماً، قال وضعت على ثوبي هل أصلي؟ ما نقول له لا تصلي.

ومع ذلك أقول: إن السلامة منها أحسن؛ لأن الخلاف في المسألة قوي، والخروج من الخلاف هنا لا شك أنه مطلوب، فكون الإنسان يبحث عن الأطياب التي ليس فيها كحول فهذا أحسن له، لكن لا نحرّمها على المسلمين، ولا نقول إنها حرام.

وأنبه إلى شيء أنبه عليه دائماً، وهو: أن من اعتقد حرمتها لا يجوز له أن يوصلها إلى غيره، بعض الناس يعتقد حرمة هذه العطور فلا يتطيّب، ولو قلت له يقول: لا، لكن يشتريها لامرأته، ويأمرها أن تتعطر منها؛ لأنه يجب هذه الروائح، ما دمت تعتقد أنها حرام فلا يجوز أن تشتريها لزوجتك، ولا يجوز أن تأمرها أن تتعطر من هذا العطر الذي تعتقد أنه حرام، فيُتنبّه لهذا، **(ما حُرِّم أخذه حُرِّم إعطاؤه)**، لا على سبيل البيع ولا على سبيل الهدية، فإذا اعتقدت أنه حرام فلا تبيعه لغيرك، ولا تعطه لغيرك.

فخلاصة الأمر: أن رأيي في هذه المسألة أن استعمال العطور العصرية جائز، لكن تركه أحسن وأطيب للإنسان لما ذكرنا من الخلاف.

الطالب: أشكل علي يا شيخ في الأصل الأول أنها حرام، أنها خمر، ثم قلت بجوازها.

الشيخ: نحن نقول إنها خمر فلا يجوز شربها، يحرم شربها، وأما استعمال هذا العطر الذي فيه الكحول، فالكحول ليست مقصودة الاستعمال، ولا تُسكر، يعني لو أن الإنسان أخذها وشربها قلنا ما يجوز حرام، لكن الإنسان يستعملها فهو هنا لا يستعمل الكحول، ولكنه يستعمل الطيب، يستعمل العطر، فالكحول هنا ليست مقصودة، وليست مأكولة، ولا مشروبة، وهي كما قررنا طيارة، وبالتالي فلا إشكال في استعمالها، نعني: استعمال العطور، وإن كان فيها هذه الكحول.

كذلك مسألة يعني مهمة جدًا، وهي أن من اعتقد أن هذه العطور نجسة ويحرم استعمالها لا ينبغي أن يضعها على البُسط، فبعض الناس يأتي بهذه العطور التي فيها بخاخات وفيها كحول ويطيب بها بساط بيته حتى إذا سجد تكون الرائحة طيبة، أو يطيب المسجد، وهو يعتقد أنها لا تجوز، وأنها نجسة، فينبغي التنبيه لهذا، من اعتقد الحرمة فليجتنب استعمالها في ثيابه، في بدنه، في فراشه، في فراش المساجد، وفي غير ذلك.

السؤال: ما حكم استعمال المرأة فضة وَرَق على الأنف للزينة، مع العلم أن ذلك يفعله

الهنود؟

الجواب: أي كون المرأة تضع زينة على أنفها أو في أذنها الأصل في ذلك الجواز؛ وإن كان

بعض أهل العلم منع منه لما فيه من الإيلاء والشق؛ لكن ما دام أنه للزينة وفيه نفع ولا يعود بضرر فلا بأس به؛ لكن إذا كانت هذه الزينة من خواص الكفار ولا تعرف عند المسلمين، فإنها تحرم للتشبه، فيحرم على المرأة أن تتزين بزينة معروفة للكافرات، لا تعرف بين المؤمنين؛ لأن التشبه بالكفار حرام.

السؤال: امرأة تُعالج بالكيماوي وشعر رأسها وحاجبيها يتساقط، هل يجوز لها وضع شعر مُستعار أمام أطفالها؟

الجواب: أسأل الله عزَّ وجلَّ بأسمائه الحُسنى وصفاته العُلا أن يشفيها شفاءً تاماً عاجلاً، وأن يرزقها العافية وسائر مرضى المسلمين.

هذا العلاج لما يُسمى بالسرطان، هذا العلاج الكيماوي، -عافنا الله وإياكم والمُسلمين-، من آثاره أنه يتسلط على شيء في الإنسان، سبحانه الله! فأحياناً يُذهب الريق، يُصبح الإنسان لا ريق عنده مطلقاً، يحتاج أن يشرب الماء دائماً، وأحياناً يُسقط الشعر.

ولذلك شيخنا الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ لما ذهب للعلاج في الخارج قال الأطباء: إن العلاج بالكيماوي، وأن نسبة الشفاء مُتدنية، وعلم أنه من أثره أنه يُسقط شعر اللحية وكذا، أباي الشيخ أن يتعالج به؛ لأن نسبة الشفاء مُتدنية والأثر كبير، ورجع رَحِمَهُ اللهُ وكان منوماً في مستشفى في جدة، والعلماء حياتهم كلها دروس، يا ليت طلاب العلم يدرسوا حياة العلماء، كيف كانوا يتعاملون مع النوازل؟ كيف كانوا يتعاملون مع الناس، كيف كانوا يتعاملون مع المشايخ، كيف كانوا يتعاملون، كيف كيف كيف؟

من الفوائد التي أذكرها لكم، الشيء بالشيء يُذكر: أنه دخل رجل، وقال: هذا المريض الخبيث.

فقال: لا، لا تقل، لا تقل عن هذا المرض إنه خبيث، فهو من أمر الله، ومن قدر الله. رأى الشيخ أن هذا من باب السب، وهكذا الناس يسبون به، لا يصفوه، لا يصفونه بأنه يعني صعب، إذا قالوا: خبيث، الغالب أن الناس يُريدون السب.

والأمر الثاني: أن الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ** حرص على أن يذهب إلى المسجد الحرام ويلقي درساً، مع ضعفه، ضعف جسمه جداً، كان يضع الأكسجين، وقال لابنه: قل لهم يُعطوننا سيارة إسعاف نذهب للدرس، فلما تأخروا، كان الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ** يقول لابنه: إما أن يأتوا بسيارة ولا نأخذ تكس.

الشاهد أن الشيخ ذهب وألقى درسه في المسجد الحرام، وكان الحضور كبيراً، وَمَنْ سَمِعَ الدرس يرى الضعف في صوت الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ**.

وبعدما انتهى وخرج ورجع إلى المستشفى يقول لابنه: انظر هذا الخير الذي حصلناه، الله أكبر.

يا إخوة: طلاب العلم وأنا منهم، عِنْدَ أدنى سبب يتأخر عن الدرس، المُعلم والمتعلم؛ لأنه غفلنا عن الفضيلة في هذه الدروس، وما للمُخلص فيها من أجورٍ عظيمة.

الشاهد: أن هذا الدواء قد يُسقط الشعر، فالأخت حصل لها هذا، وسقطَ شعرُ رأسها، وشعر حاجبيها، فهل لها أن تضع الباروكة مثلاً: أمام زوجها تتزين له؟ وأمام أبنائها حفاظاً على نفسياتهم؟ وتضع شيئاً يعني يُزيل هذا التشوه الذي حصل على جبينها وفي نحو هذا؟

الذي ظهر لي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بعد دراسة المسألة: نعم، يجوز، مَا في ذلك حرج، هذا ليس ابتغاءً لِلْحُسْنِ، هذا أَشَدُّ من التداوي، هذا إزالةُ تشوه، مَا فيه بَأْسٌ، ويجوز الله أعلم، هذا الذي ظهر لي.

كُنْتُ عندما عُرِضَتْ عَلَيَّ المسألة قبل سنين، توقفت؛ لأن النهي وارد، ودرست المسألة طويلاً، واطمأن قلبي إلى أنه يجوز، وصرت أُفْتِي بالجواز.

السؤال: امرأة تُعالج مِنْ مرض السرطان، تساقطَ شعرُها، ومنهُ شعرُ أشفارِها وشعرُ

حواجبها، فهل لها أن تضعَ رموشًا وأن ترسمَ حواجبها؟

الجواب: أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين، نسأل الله عزَّ وجلَّ

أن يشفي أختنا هذه وسائر مَنْ أُصيبَ بالسرطان، وأن يأجرهم على ما يجدون. نعم العلاج الكيميائي يتسلط على شيء ويُفسده، فأحيانًا يتسلط على الشعر، وأحيانًا يتسلط على الريق، ونحو ذلك، فإذا كانت الأخت تستعمل هذا الدواء، وأدى ذلك إلى سقوط شعرها، فلا بأسَ مِنْ أن تضعَ ما يدفعُ عنها التشويه، كأن تُغطيَ رأسها بشعر، ما يُسمى بالباروكة، ما دام أن الشعر سقط وسارَ يعني ما يوجد شعر، لم يتمزع الشعر وبقي ما يُسمى شعرًا، لا، سقط أكثر الشعر، لا بأس أن تضع ما يدفع هذا حتى يزول إن شاء الله.

وأن ترسمَ على حاجبيها باللون.

أما أن تضعَ الرموش فلا، لأن هذا مما يُحتمل، فيه أناس ما لهم رموش أصلاً، وهذا

ليس بتشويه.

هذا الذي ظهر لي والله أعلم في دراسة هذه المسألة، وبه أفتي.

السؤال: امرأة أصابتها تشققات في أجفان عينيها، فنصحها الطبيب باستعمال مرهم، وبعد استعماله سبب هذا المرهم إنبات شعر كثيف في حاجبها، هل يجوز لها القص منه؟

الشيخ: كيف المرهم في العين وينبت الشعر في الحاجب؟

الطالب: هكذا مكتوب.

الجواب: يعني الذي أعرفه: إذا كان المرض في العين المرهم يكون في العين، ما الذي أوصله إلى الحاجب؟ يعني: أنا أستغرب السؤال. لكن على فرض صدقه؛ نبت شعر غزير على جبينها بسبب دواء، فهل لها أن تأخذه؟ نقول: فيه تفصيل:

فإن كان هذا تشويهاً لأنه خلاف المعتاد، فجعلها قبيحة؛ فإنه يجوز لها أن تأخذ الزائد لأنه ليس أصلياً.

أما إذا لم يكن تشويهاً، لكن كان جبينها دقيقاً فصار أغلظ، لكن لم يشوهها؛ فإنها لا تأخذه، ولا يجوز لها أن تأخذه.

السؤال: ما حكم استعمال الستائر من الحرير؟

الجواب: الستائر إن كانت لفائدة كحجب الشَّمْس أو حجب الغبار أو حجب نظر الناظرين إذا كان الشباك مثلاً من زجاج فإنها طيبة لا بأس بها، ولا مانع من أن تكون الستائر من قماش أو بلاستيك أو حديد على أنه يتجنب أن تكون فيها صور ذوات أرواح.

السؤال: ما حكم تزين المرأة في أنفها بارتداء القرط؟

الجواب: إن جرت به العادة فلا حرج، بشرط ألا تظهره وإِنَّمَا تَتَزِينُ بِهِ لِلنِّسَاءِ أَوْ لَزَوْجِهَا أَوْ عِنْدَ مُحَارِمِهَا، أما إذا خرجت، وهذه مسألة مهمة جدًا، أنه لا يجوز للمرأة أن تظهر زينة وجهها، ولو كانت تعتقد عدم وجوب تغطية الوجه، الناس يا إخوة يخلطون بين المسألتين، مسألة وجوب تغطية الوجه أو كشف الوجه.

وهذه مسألة خلافية بين أهل العلم، الراجح عندنا أنه يجب عَلَى المرأة أن تغطي وجهها، لكن المسألة فيها اجتهاد؛ طيب لو فرضنا أن المرأة ووليها يريان أن تغطية الوجه ليست واجبة، لا يجوز لها أن تكشف زينة وجهها، وَإِنَّمَا الَّذِينَ قَالُوا بِالْجَوَازِ قَالُوا تَكْشِفُ وَجْهَهَا، فلا يجوز لها أن تضع المكياج وأحمر الشفاه وتخرج.

وتخرج تقول العلماء أجازوا، بعض أهل العلم أجازوا كشف الوجه، هذا ما هو كشف الوجه هذا كشف الزينة الَّتِي يجب سترها، ما تخرج بالأقراط متدلية من أذنها، ما تخرج بشيء تضعه وَهُوَ مَا يَسْمَى بِالزَّمَامِ فِي أَنْفِهَا، هذا ما يجوز حَتَّى عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِكَشْفِ الْوَجْهِ، ويا إخوة العلماء جميعًا يرون للمرء ألا تبدي وجهها للرجال الأجانب.

حَتَّى الَّذِينَ يَرَوْنَ عَدَمَ وَجُوبِ تَغْطِيَةِ الْوَجْهِ، بل يا إخوة الشافعية يرون أن المرأة في الإحرام يجب عليها أن تكشف وجهها، في الإحرام يجب عليها أن تكشف وجهها، طبعًا هذا القول مرجوح، لكن أريد أن أذكر لكم شَيْئًا عَجِيبًا، الشافعية قالوا المرأة في الإحرام يجب عليها أن تكشف وجهها، وَيُشْرَعُ لَهَا أَنْ تَحْنِي وَجْهَهَا.

يَعْنِي أَنْ تَأْتِي بِحِجَابٍ وَتَضَعَهُ عَلَى وَجْهِهَا، لِأَنَّ مَعْرُوفَ أَنَّ الْحِجَابَ يَغْيِرُ لَوْنَ الْجِلْدِ، فَيَصْبِحُ كَالْغَطَاءِ لَوَجْهِهَا، حَتَّى لَا يَرَى الرِّجَالُ الْأَجَانِبَ حَقِيقَةَ وَجْهِهَا، مِنْ أَشْهَرِ عِلْمَائِنَا الْمَعْتَبَرِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِجَوَازِ كَشْفِ الْوَجْهِ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "نَحْنُ نَأْمُرُ نِسَاءَنَا بِتَغْطِيَةِ الْوَجْهِ".

يَعْنِي مَا نَرَى وَجُوبَ تَغْطِيَةِ الْوَجْهِ، لَكِنْ نَأْمُرُ نِسَاءَنَا بِتَغْطِيَةِ الْوَجْهِ، وَتَقُولُ ابْنَةُ الشَّيْخِ أَنْ وَالِدُهَا، أَيْ أَعْنِي إِمَامَ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ، كَانَ إِذَا رَأَى أُمًّا تَغْطِي وَجْهَهَا، يَدْعُو لَهَا وَيَفْرَحُ، إِذَا رَأَى زَوْجَتَهُ مَعَ أَنَّهُ يَقُولُ مَا يَجِبُ، إِذَا رَأَاهَا تَغْطِي وَجْهَهَا يَدْعُو لَهَا فَرَحًا بِفَعْلِهَا، أَقُولُ هَذَا لِأَنِّي أَرَى بَعْضَ طُلَّابِ الْعِلْمِ، عِنْدَمَا يَدْرُسُونَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ.

وَيَقَرَّرُونَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، يَدْعُونَ النِّسَاءَ إِلَى كَشْفِ الْوَجْهِ كَأَنَّهُ فَضِيلَةٌ، مَا أَحَدٌ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُ فَضِيلَةٌ، غَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالُوا يَجُوزُ وَقَوْلُهُمْ مَرْجُوحٌ، لَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ اجْتِهَادِيَّةٌ، أَمَّا تَصَوُّرُ الْمَسْأَلَةِ عَلَى أَنَّ كَشْفَ الْوَجْهِ شَيْءٌ طَيِّبٌ، وَالْآنَ بَعْضُ النَّاسِ مَسَاكِينٌ يَقُولُونَ تَغْطِيَةُ الْوَجْهِ بِدْعَةٌ، مَا شَاءَ اللَّهُ مَا حَلَّتْ لَهُمُ الْبِدْعَةُ إِلَّا فِي تَغْطِيَةِ الْمَرْأَةِ وَجْهَهَا.

تَقُولُ لَهُمُ الْمَوَالِدُ بِدْعَةٌ يَقُولُونَ لَا كَيْفَ بِدْعَةٌ، لَكِنَّ النِّقَابَ بِدْعَةٌ تَغْطِيَةُ الْوَجْهِ بِدْعَةٌ، هَذَا وَاللَّهُ لَا يَصِحُّ فِقْهًا وَلَا عَقْلًا، فَالشَّاهِدُ يَجِبُ أَنْ نَتَنَبَّهُ إِلَى أَنَّ كَشْفَ الزَّيْنَةِ حَرَامٌ، مَكْيَاجٌ ذَهَبٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مَا يَجُوزُ، حَتَّى عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِجَوَازِ كَشْفِ الْوَجْهِ؛ أَيْضًا أَنَّ الْجَمِيعَ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَرَوْنَ حُسْنَ تَغْطِيَةِ الْمَرْأَةِ لَوَجْهِهَا، وَالرَّاجِحُ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَغْطِي وَجْهَهَا نَعَمْ.

السؤال: ما حكم رفع الرموش للنساء للتزيّن؟

الجواب: إن كان المقصود أن ترفع رموش عينيها الموجودة بشيء بحيث تكون يعني ظاهرة أو نحو ذلك فلا حرج، وإن كان المقصود أن تضيف إليها شيئاً يرفعها كأن تضيف لها ما يسمى بالرموش الصناعية فتظهر لها رموش طويلة وهي ليست كذلك فهذا لا يجوز، وهو من كبائر الذنوب، ويدخل في الوصل التي لعنت صاحبته، ويدخل في تغيير خلق الله للحسن.

السؤال: مَا حُكْمُ وَضْعِ مَادَّةِ الرَّمَشِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْبَتَ وَيَصِيرَ طَوِيلًا؟

الجواب: الخَيْرُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتْرَكَ خَلْقَتَهُ كَمَا خَلَقَهُ اللَّهُ، بَعْضُ الرِّجَالِ يَأْتِي بِمَوَادٍّ وَوَصْفَاتٍ وَيَضَعُهَا عَلَى لَحْيَتِهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَصْبِحَ طَوِيلَةً، يَا أَخِي مَا طَلَبَ مِنْكَ أَنْ تَكُونَ لَحْيَتُكَ طَوِيلَةً، طَلَبَ مِنْكَ أَنْ تَعْفِيَ لَحْيَتَكَ كَمَا هِيَ، إِنْ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ لَحْيَةً قَصِيرَةً فَأَبْقِهَا إِنْ طَالَتْ لَحْيَتَكَ فَأَبْقِهَا كَمَا هِيَ، أَمَّا أَنْ الْإِنْسَانَ يَتَكَلَّفُ.

وَيَأْتِي بِوَصْفَاتٍ وَمَطُولَاتٍ لِلشَّعْرِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ لَحْيَتُهُ طَوِيلَةً أَوْ كَثِيفَةً، هَذَا لَيْسَ مَطْلُوبًا فِي الشَّرْعِ، وَهُوَ مِنَ التَّكَلُّفِ الْمَذْمُومِ، لَكِنْ إِذَا وَضَعَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا يَحْصِلُ بِهِ الْجَمَالُ، كَأَنْ يَضَعَ شَيْءًا عَلَى جَبِينِهِ فَيُظْهِرَ الشَّعْرَ، أَوْ عَلَى يَدَيْهِ رَمُوشَ عَيْنَيْهِ حَتَّى تَصْبِحَ طَوِيلَةً طَوَلًا طَبِيعِيًّا، وَلَيْسَ يَعْْنِي لَصِقَةً وَمَا يَضَعُونَهَا الْآنَ.

تَرَى الرَّمُوشَ كَأَنَّهَا مَتْرٌ، وَفِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ هُنَاكَ رَمُوشٌ، هَذَا مَا يَجُوزُ هَذَا مِنَ الْوَصْلِ الْكَاذِبِ الْمَحْرَمِ، أَمَّا إِذَا وَجَدْتَ مَادَّةً إِذَا وَضَعْتَ عَلَى الرَّمُوشِ، فَإِنْ أَهْمَتْهَا تَنْمُو وَتَطُولُ، فَلَا حَرَجَ فِي هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَكِنْ الْأَفْضَلُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتْرَكَ الْأَمْرَ كَمَا خَلَقَهُ اللَّهُ، لِأَنِّي أَعْتَقِدُ أَنَّ هَذِهِ التَّدْخِلَاتِ فِي الْغَالِبِ تَسَبِّبُ آثَارًا جَانِبِيَّةً ضَارَّةً، رُبَّمَا تَضْعِفُ النَّظَرَ رُبَّمَا تَسَبِّبُ التَّهَابَاتِ رُبَّمَا تَسَبِّبُ السَّرَطَانَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-، فَلَا حَسَنَ يَتْرَكَ الْإِنْسَانُ الْأَمْرَ كَمَا خَلَقَهُ اللَّهُ.

السؤال: ما حكم تزيين المرأة وجهها عند ذهابها للمسجد، مع العلم أنها مختصرة في

الطريق؟

الجواب: إذا كانت المرأة تغطي وجهها كاملاً، ولا تنتقب، فيجوز لها أن تُجَمِّلَ وجهها، وَإِنَّمَا يَحْرَمُ عَلَيْهَا أَنْ تَضَعَ الْعَطَرُ الَّذِي يُشَمُّ، ما دام أنه لا يرى وجهها إلا النساء، فيجوز لها أن تُجَمِّلَ وجهها بما جرت به عادة النساء.

أما إذا كانت تكشف وجهها؛ لأنها ترى أن كشف الوجه ليس حراماً، أو تنتقب، فإنه لا يجوز لها أن تتجمل بما يظهر، بعض الأخوات ينتقبن، لكنهن يكتحلن، ويضعن اللون، وربما وضعت الألوان بين الجبين وعينها، وربما زادت في عينها بالكحل، أو وضعت المكياج في المكان الذي يظهر، فهذا لا يجوز.

أيضاً نحن نبهنا يا إخوة؛ أن النقاب جائز بشرط أن يظهر العينين فقط، أما اليوم بعض أخواتنا، ونحن نتكلم عمن تخاف الله، وتريد أن تغطي وجهها، أما يأتينا بعض الإخوة يقولون: يا شيخ النساء، أنا ما أتكلم عن هذا، أنا أتكلم عن امرأة تريد أن تلزم شرع الله، ثم تأتي وتلبس النقاب، كيف تلبس النقاب؟ تكشف عن أنفها وعن عينها، وعماً بجوار عينها، وتقول: النقاب جائز، لا، هذا ليس بجائز.

النقاب الجائز هو الذي تظهر منه العينان، أما ترتفع فوق، تنزل تحت، تتسع، لا، ما يجوز وبعض أخواتنا، تُجَمِّلُ عينها، ثم تلبس النقاب، بحيث أنها تكون بنقابها أفن منها ما لو رفعت النقاب، هذا ما يجوز، ما حققت المقصود من ستر الوجه، فيجب على نساء

المسلمين اللاتي يخفن الله، ويعلمن أنهن سيقفن بين يدي الله، وسيسألهن **سُبْحَانَهُ** أن يتقين الله في تغطية الوجه، فإمّا أن تغطي الوجه كاملاً، وإمّا أن تنتقب نقاباً تظهر منه العينان فقط.

السؤال: ما ورد في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولِيُخْرِجَنَّ وَهْنَ تَفَلَاتٍ»، هُوَ في الرائحة فقط، وعليه يجوز للمرأة أن تضع زينةً على وجهها وتأتي للمسجد، ما دامت جهة النساء مفصولة عن الرجال.

الجواب: إن كانت تُغطي وجهها، فلا بأس من أن تضع زينة بشرطين:

الشرط الأول: ألا تكون لها رائحة.

والشرط الثاني: ألا تُخالِفَ المروءة. كما يقولون: بعض الزينة صارخة ما تليق بالمسجد، أما أن تضع شيئاً خفيفاً لا رائحة له، وهي تستر وجهها، فلا بأس، لكن تُراعي ما يليق بالمسجد.

السؤال: ما حكم استعمال الشعر الصناعي لمدة يسيرة تزييناً للزوج؟

الجواب: لا يجوز استعمال الشعر الصناعي أو ما يسمى بالباروكة أو خصلات الشعر الإضافية التي تربط مع الشعر؛ لأن هذا من الوصل، والوصل كبيرة من كبائر الذنوب إلا في حالة واحدة وهي أن يسقط الشعر بالكلية أو كأنه قد سقط بالكلية، كأن تتناول المرأة مثلاً الكيماوي لعلاج السرطان، فيسقط شعر رأسها مثلاً فتضع الباروكة حتى يخرج الشعر هذا لا بأس فيه **إِنْ شَاءَ اللَّهُ** وليس من الوصل، أما ينقص الشعر فتزيد كثافته بأن تدخل بينه خصلات إضافية أو تضع الباروكة حتى تتزين لزوجها بشعر كثيف أو طويل أو متغير اللون، فهذا لا يجوز.



السؤال: ما حكم استعمال الشعر الصناعي لمدة يسيرة تزيئاً للزوج؟

الجواب: لا يجوز.

السؤال: هل العبرة في صبغ اللحية بما ظهر من اللون؛ لأنه بعض الصبغة يكون اللون بني، وعندما يصبغ يظهر أسود، فما حكم ذلك؟

الجواب: العبرة بما يرى على وجه الحقيقة لا بما يسمى، فإذا صبغ الرجل الشيب بما يسمى باللون البني فيكون أسود حقيقةً فإنه لا يجوز على الراجح من أقوال أهل العلم أن يصبغ به؛ لأن الصبغ بالسواد محرم على الراجح، أما إذا كان لا يكون أسود لكن لاختلاطه بالشعر الأسود يظهر كأنه أسود وإلا فالحقيقة هو لون دون السواد فهذا لا يضر حتى لو كان يرى ويهيم للناظر أنه أسود، لكن في الحقيقة عندما تنظر وتدقق إليه تجد أنه لون دون السواد ففي هذه الحال لا بأس به، فإنه يجوز للرجل أن يصبغ بأي لون ويجتنب السواد، ولكن كما قلت ليست العبرة بالاسم، فبعض الناس مثلاً يأتي بحناء ويصبغ به لكن هذا النوع أسود، ويقول أن لم أصبغ باللون الأسود وإنما صبغت بالحناء، ولكنك أنت صبغت بحناء سوداء! والعبرة بالسواد الذي يكون في اللحية إذا كان الشعر أبيض فإنه يحرم أن يصبغ بالأسود، فالعبرة بالحقيقة لا بالاسم.

السؤال: قد وُشمت في الصغر ولا تستطيع التخلص منه، فماذا عليها؟

الجواب: إن كان الوشم مما لا يجوز ديناً مطلقاً، مثل الصليب، بعض الناس قد يكون جاهلاً أو قد لا يكون مسلماً ويضع الصليب في الوشم، فهذا يجب أن يُزال؛ فإن لم تمكن إزالته، فيجب أن يُغطى تغطيةً تامة.

وإن لم يكن كذلك، وأمكن أن يُزال من غير ضرر؛ فإنه يجب أن يُزال.

أما إذا لم تمكن إزالته إلا بضرر، فإنه لا يجب أن يُزال، لكن الظاهر منه إذا أمكنت تغطيته فهو أحسن.

هذا ما يظهر لي والله أعلم بالنسبة للوشم القديم، الذي فعله الإنسان ثم تاب.

السؤال: امرأة أسلمت ولها وشم على يدها على هيئة صليب، فهل يجب عليها إزالته؟

وهل يجوز تغطيته بوشم آخر؟

الجواب: الواجب أن يزال، الوشم من حيث هو الواجب أن يزال، فكيف إذا كان صليبيًا؟! يجب أن يزال، إذا كانت إزالته ممكنة، فإن الليزر اليوم يستعمل في إزالة الأوشام، فإذا كان يمكن أن يزال من غير ضرر فإنه يجب أن يزال، أما إذا كان لا يمكن أن يزال إلا بضرر فإنه يخفف، كأن يزال رأسه، رأس الصليب يزال، أو يزال أحد طرفيه، فإن كان حتى هذا غير ممكن فإنه حال العبادة والظهور يغطي بلصقة أو نحوها، ويزال عند الاغتسال أعني اللصق أو نحوه، لا يزال بوشم، نعم بعضهم قد يقول: إن هذا من باب فعل مفسدة صغرى لإزالة مفسدة كبرى، لكن لا يظهر لي والله أعلم، لو قيل: إنها تكوي رأسه كيًا، أو تكوي أحد اطرافه إن أمكن إزالته بالليزر، فإن لهذا وجهًا، لن الكي جائز، ومكروه، يعني جائز مع الكراهة، فكونها تفعله للتخلص من هذا تزول به الكراهة.

أما أن يجعل وشم جديد ما يظهر لي والله، يغطي بشيء إذا لم يمكن كل ما ذكرناه.

السؤال: امرأة أصبح شعرها مشوهاً بسبب التساقط، هل يجوز لها أن تجري عملية

زراعة شعر؟

الجواب: هذا فيه تفصيل، فإن كان الشعر قائماً غير أن فيه نقصاً فلا يجوز، لأن المرأة إذا

تمعر شعرها وتقطع لكنه لم يذهب بالكلية، ولم تكن هناك فراغات كبيرة، وإنما الرأس مستور، لكنه أصبح خفيفاً لا يجوز لها أن تصل شعرها بشعر أو تدخل في شعرها شعراً، ولم يأذن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لأم العروس التي أرادت أن تدخلها على زوجها بهذا في هذه الحال، فكيف بغيرها، أما إن كان الشعر قد ذهب بالكلية أو كانت هناك فراغات واضحة مشوهة، فلا بأس، من أن تزرع المرأة الشعر إذا يئسن من علاجه، مثل بعض أخواتنا اللاتي يصبن بالسرطان وتعالج بالكيماوي، فيتساقط الشعر وتصبح صلعاء أو يتساقط معظم شعرها، فلا بأس إن شاء الله أن تزرع، ولا بأس قبل الزراعة أن تضع باروكة تستر بها شعرها، إذا لم يتيسر لها أن تستره بشيء آخر.

السؤال: حكم إزالة الشعر الذي بين الحاجبين.

الجواب: هو من الحاجبين، فإن كانت هذه عادة النساء أو الرجال في البلد أو في الأسرة فلا يجوز أخذه، أما إذا كان خارجاً عن المألوف ومشوهاً فإن الذي يظهر لي والله أعلم أنه لا بأس من أخذه، يعني امرأة وسط نسائها خرج فيها هذا، وإلا بقية النساء جميعاً هذا ليس موجوداً وهو مشوه لمرآها، فإنه لا بأس أن تزيله، أما المعتاد سواء العادة الخاصة الأسرة هكذا الأسرة، أو العادة العامة في البلد هذا كثير في البلد بعض الناس مقرون وبعض الناس مبسوط هكذا في البلد، فإنه لا يجوز أن يزال، لأنه من شعر الحاجبين.

السؤال: ما ضابط تقصير المرأة لشعر رأسها وتغيير لونه؟

الجواب: يجوز للمرأة ان تقصر من شعر رأسها من الأمام والخلق على الراجح، لأن بعض أهل العلم يقولون: من الخلف لا، وإنما من الأمام، الراجح أنه يجوز لها أن تقصر من أمام ومن خلف، بشرط: ألا تشبه بالرجل، فيحرم عليها أن تقصر شعر رأسها كالرجل، فهذا هو الضابط: ألا تقصره حتى يصبح كشعر الرجل، هذا الراجح من أقوال العلماء.

صبغ الشعر يجوز للمرأة أن تصبغ شعرها بالألوان التي لا جرم لها، بمعنى لا تبقي جرماً فوق الشعر، لأن هناك ألواناً بما يسمى بالمشيش ونحوه تبقي جرماً على الشعر فتصبح الشعرة كأنها تتكسر إذا أمسكتها، فهذا ما يجوز حال كونها تصلي، أما الألوان العادية هذه التي تعطي لوناً مثل الحناء، ولا تبقي جرماً فيجوز للمرأة ان تصبغ شعرها بما شاءت، بشرط: أن تشبه بكافرة بعينها ولا بفاسقة بعينها، فإن التشبه بكافرة بعينها حرام، والتشبه بفاسقة بعينها حرام، تقول: أريد أصبغ مثل فلانة الفاسقة المسلمة الفاسقة أو الكافرة، هذا حرام، ولا تصبغ بالسواد، إذا كان البياض قد بدأ في شعرها، لا يجوز لها أن تصبغ بالسواد إذا كان البياض قد بدأ في شعرها.

السؤال: يقول: ما معنى القزع الذي ورد في السنة؟ وما حكمه؟

الجواب: القزع هو حلق بعض شعر الرأس من غير حاجة وترك بعض شعر الرأس، القزع هو حلق بعض شعر الرأس من غير حاجة، قلنا: من غير -حاجة لنخرج ما لو حلق بعض شعر الرأس من اجل الحجامة، أو من أجل يعالج منطقة معينة، يعني أصابته ثعلبة في رأسه فقال الطبيب: احلق ما حولها حتى تضع المرهم هذا ليس من القزع، القزع حلق بعض شعر الرأس من غير حاجة، وترك بعض شعر الرأس، والحلق شرعاً يطلق على الإزالة بالكلية، ولا يطلق على التقصير، فإذا كان الرجل يحلق بعض شعر رأسه كما يفعله بعض الناس الآن يخلقون مع الجوانب ومن الخلف، فهذا هو القزع المنهي عنه، فإما أن يحلق رأسه كله وإما أن يترك رأسه كله، ولا يجوز أن يحلق بعضه من غير حاجة ويترك بعضه.

وجمهور أهل العلم يحملون هذا على الكراهة، وجمع من أهل العلم يحملون هذا على التحريم، وهو أقرب في الجملة، أما تقصير بعض شعر الرأس وإطالة بعضه فهو شبيه القزع وليس قزعا، وهو ينهى عنه لأمرين:

الأمر الأول: لمشابهته القزع المذموم.

والأمر الثاني: أنه إنما هو مأخوذ من الكفار وتشبه بالكفار، ولم يكن معروفاً عند المسلمين، وإنما لما فتن الشباب بالمشهورين من الكفار ظهرت هذه المظاهر، منها تخفيف بعض شعر الرأس وإطالة بعضه، ومنها الوشوم التي يضعونها على أيديهم وبطونهم

وظهورهم وأماكن أخرى، ومنها لبس الحلق ولو من غير الذهب ووضع الذمام في الأنف، ووضع الماسة في السرة، ونحو ذلك، فإن كل هذا مما أخذ من غير المسلمين، ولا يجوز للرجل أن يفعله، ولا يليق بالرجل وقوته أن يفعل هذا.

السؤال: يسأل عن القزع، ويقول بعضهم يَقُول: أنه لا بد من الحلق بالموس، وبعضهم يقول لو قصر بعض الرأس فهذا قزع.

الجواب: القزع هو حلق بعض الرأس بالموس وترك بعضه من غير سبب يدعو إلى ذلك، إذا أولاً: هو حلق، والحلق بالموس لبعض الرأس وترك البعض من الشعر من غير سبب يدعو إلى ذلك، نخرج إذا دعا إلى ذلك سبب، مثل يريد أن يحتجم في رأسه فيحلق بعض رأسه فهذا لا يدخل في القزع، وقد نهى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن القزع، فإذا كان الأخذ بالمقصر بحيث يؤخذ من الجوانب بالمقصر لا بالموس ويبقى مثلاً فوق الرأس فهل هو من القزع؟

بعض أهل العلم يعممه بالعلة ويقول هو قزع بالعلة، لماذا يقولون؟ لأن علة النهي عن القزع الظلم وعدم العدل بين أجزاء الرأس، حيث حلق البعض وترك البعض فلم يعدل بين الأجزاء، فإذا قصر البعض وترك البعض هو أيضاً لم يعدل بين الأجزاء، فيكون قزعاً في باب القياس، ويكون هذا من باب التعميم بالعلة.

وبعض أهل العلم يقول: لا، القزع هو ما ورد تفسيره عن السلف وهذا لا يسمى قزعاً، والمسألة فيها اجتهاد بين، ولعل الأقرب أن ينهى عن ذلك أيضاً، هذا إذا لم يكن من باب التشبه بالكفار، أما إذا كان من باب التشبه بالكفار فهذا ينهى عنه لعدة أخرى وهي التشبه بالكفار، سواء كان الكافر لاعباً أو مطرباً أو سياسياً مشهوراً، ما دام أنه يعملها على هيئة فلان من الكفار فهذا لا يجوز؛ لأنه تشبه بالكفار.

السؤال: ما حكم بيع الساعة اليدوية الرجالية في محركها شيء من الذهب؟

الجواب: إن علم أن فيها ذهباً فإنه لا يجوز للرجل أن يلبسها، ولا يجوز بيعها، نعم، بعض أهل العلم يقول: إذا كان الذهب مخفياً لا يرى، مثل: أن يكون في داخل المحركات في الداخل يجوز.

لكن الراجح: أنه ما دام علم أن فيها ذهباً؛ فلا يجوز للرجل أن يلبس الذهب وهو يعلم، وبالتالي: لا يجوز بيع هذه الساعة.

السؤال: ما هو حكم لبس ساعة من حديد وما صحة الحديث الحديد حلية أهل النار؟

الجواب: ما في بأس من لبس الساعة أو الجلد أو غير ذلك، لا بأس بها، والساعة ليست حلية، والحديث مر بنا في الكلام عن الخاتم الحديد، وَبَيَّنَّا الحكم فما فيه بأس من لبس الساعة من الحديد لهذا لا يضر.

السؤال: ما حكم ثقب الأذن من جهة واحدة فقط دون الأخرى؟

الجواب: ثقب الأذن، أذن الأنثى للتجميل لا بأس به عند أكثر العلماء، وليس من المثلة، وإن كان فيه ألم للصغير كما يقولون فهو للمصلحة من غير ضرر، فهذا جائز، لكن هل يثقب أذن واحد فقط، إن جرت عادة المسلمين بثقب الأذنين، وكان ثقب الأذن الواحد عندهم من شعار الكفار، أو الفساء، فلا يجوز ثقب الأذن الواحدة، أما إذا كانت عادة المسلمين في البلد أنهم يثقبون أذنًا واحدة ويضعون فيها حلية، فهذا جائز، ولا يلزم العدل بين الأذنين؛ لأن هذا مما يُفعل للمصلحة، مصلحة الزينة، فهو ليس كالمشي في النعلين، لو أن إنسانًا انتعل في رجل واحتفى في رجل أخرى، الأخرى تتضرر، والنبى ﷺ نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة، أما بالنسبة لثقب الأذنين فهذا شيء لمصلحة الزينة، فلا يلزم فيه العدل بين العضوين.

السؤال: ما هو حكم ثقب الأذن لوضع الأقراط فيها للمرأة؟

الجواب: لا بأس فيه، ثقب الأذن من أجل وضع الحلق لا بأس فيه وقد كانت هذه

موجودة في زمن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السؤال: ما حكم وضع الذهب على الخنجر؟

الجواب: الخنجر والسيف عندما كانت من آلات القتال فلا بأس من تحليتها، أما اليوم فالسيوف والخنجر إنما تتخذ زينة بنفسها، لا يوجد قتال ولا يقاتل بها ولذلك أرى أن يجتنب الرجل أن يحلي الخنجر بالذهب أو يحلي السيف بالذهب، أما الفضة فيوسع فيها كثير من العلماء، ولو اجتنبها الإنسان لكان أحسن، أعني الرجل.

السؤال: ما حكم صباغة المرأة شعرها بالألوان المختلفة غير الأسود؟ وكذلك تسأل

عن حكم قص الشعر؟

الجواب: يجوز للمرأة أن تتجمل بصبغ شعرها بغير السواد إن كان في شعرها بياض، أما إذا كان شعرها أسود أصلاً وليس فيه بياض فلا أعلم ما يمنع من صبغها بالسواد أيضاً، أما إذا كان في شعرها شيب أوفيه بياض فإنها لا تصبغ بالأسود وتصبغ ببقية الألوان بشرطين:

○ الشرط الأول: ألا يكون في ذلك تشبه بكافرة بعينها أو بفاسقة بعينها، فلا تقول مثلاً أصبغ مثل كذا فتشبه بتلك الكافرة أو الفاسقة المتبرجة بشعرها؛ وقلنا بعينها لأن العموم هذا لكل، التزين باللون لكل للمسلمين والكفار.

○ الشرط الثاني: ألا يكون للون جرم يغطي الشعر وإنما هو مجرد لون مثل الحناء، فإن كان له جرم يغطي الشعر فلا يجوز إذا كانت تصلي؛ لأنه يمنع وصول الماء إلى الشعر. وأما قص الشعر فيجوز للمرأة على الراجح أن تقص شعرها من الأمام والخلف بشرطين:

● الشرط الأول: ألا تشبه بالرجال، فلا تقص شعرها حتى تشبه الرجال، بعض النساء اليوم يملحن شعورهن حتى بالموس مع هذه التقليعات الموجودة أو تحلق حتى يصبح قصيراً كشعر الرجال، هذا لا يجوز.

● الشرط الثاني: ألا تشبه بكافرة أو فاسقة بعينها هذا الذي ترجح عندي في المسألة،

نعم بعض أهل العلم يجيزون لها أن تقص من الأمام ولا تقص من الخلف، لكن الذي ترجح عندي **والله أعلم** أنه يجوز لها أن تقص من الأمام ومن الخلف بهذين الشرطين.

السؤال: هل يجوز بيع العطور على النساء المتبرجات؟

الجواب: قلت مرارًا وتكرارًا ما هو حلال ولكن يمكن أن يستعمل في الحرام يجوز للإنسان المسلم أن يبيعه حملاً للناس على حسن الظن، مثلاً الجوالات هذه التي انتشرت وفيها كاميرات ممكن أن تستعمل في حلال ويمكن أن تستعمل في حرام يجوز بيعها، وأصل ذلك الموس فإن الموس يمكن أن يستعمله الرجل في حلق شعر العانة، وهذا مشروع ويمكن أن يستعمله في حلق لحيته، وهذا ممنوع، فيجوز بيع الموس، ولم يمنع العلماء من بيع الموس إلا غلب على ظن البائع أن هذا المشتري بعينه إنما يشتريه ليستعمله في الحرام، فإنه يحرم عليه أن يبيعه؛ لأن القاعدة أن ما حرم أخذه حرم إعطائه، وأصل القاعدة قول الله **عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾** [المائدة: ٢].

السؤال: ما حكم رسم الحاجين بالقلم للنساء؟

الجواب: ما أجل ما خلق الله، وعندما عبث النساء بخلق الله لهن أصبح النساء في حال عجيبة، يخبرني بعض الناس أن بعض النساء في كل شهر بشكل، عندهم فلوس، وكل شهر أو شهرين تذهب إلى طبيب التجميل كبر الأنف، صغر الأنف، كبر، وهذا حرام، منكر، كبيرة من كبائر الذنوب، تغيير خلق الله للحسن حرام، والحاجب لا يجوز نتفه، ونتفه كبيرة من كبائر الذنوب، ولا يجوز قصه على الراجح؛ لأن فيه نفس العلة، وهي: تغيير خلق الله للحسن، إلا إذا طال بحيث أصبح يؤذي العين أو الرؤية، بعض الناس يطول عندهم الشعر حتى ينزل ويدخل داخل العين، أو يؤدي الرؤية، ويؤثر في الرؤية يجوز أن يزال ما يؤذي أو طال تطويلاً مشوهاً في نظر الناس، فإن الراجح عندي أنه يجوز القص بما يزيل التشويه؛ لأن هذا كالعلاج وليس تجميلاً.

هل يجوز للمرأة أن تضع لوناً على جبينها إما لتصغر الجبين، فتضع من لون بشرتها لوناً على الشعر يغطيه؛ حتى يصبح دقيقاً، وهو ما يعرف بالتشكير؟

هذا محل خلاف بين علمائنا، والذي ترجح عندي فيه: أن تركه أولى، وليس بحرام، هو من المشتبهات، من تركته فقد استبرأت لدينها وعرضها؛ حتى لا تتهم، ومن فعلته لا أقول إنها آثمة.

هل يجوز للمرأة أن ترسم الجبين بحيث تزيد كثافته بلون أسود؟

الذي يظهر -والله أعلم- أنه من المتشابهات، الأفضل تركه ولا نحرمه؛ لأنه ليس كالنمص، لأن الأصل باق، وإذا مُسح اللون رجع الأصل كما هو من غير تغيير، فهو ليس كالنمص؛ لكن فيه شبه منه، فإن قال قائل: أليس تغييرًا للحسن؟

قلنا: إن التغيير باللون للجمال جائز أن تضع المرأة لونًا على وجهها تتجمل به جائز، وكان معروفًا من زمن الصحابة، من زمن الصحابييات يسمونه تحمير الخدود، هذا قديم، وإن كان ابتكر الآن أشياء جديدة، فهذا ما فيه حرج، فوضع اللون سواء بالتشكير أو بالرسم على الجبين فيما ظهر لي -والله أعلم- عند دراسة المسألة ليس بحرام؛ لكن الأفضل للمرأة أن تتركه، وأن تتعد عنه، وفق الله الجميع.

السؤال: حكم الاكتحال للرجل، وهل الاكتحال بشكل يومي يكون سُنة؟

الجواب: اكتحال الرجل على قسمين:

✓ القسم الأول: أن يكون للانتفاع بالكحل في البصر بأن يجلو العين ويزيد البصر قوة، وهذا يجوز ولا حرج فيه وإن ظهر أثره، والأحسن في الكحل أن لا يكتحل كل يوم، وإنما من فترة إلى فترة؛ لأن هذا أنفع للعين.

✓ القسم الثاني: فهو الاكتحال للزينة وهذا لا يجوز للرجال، وإنما هو من خصائص النساء.

السؤال: هل يجوز للمرأة الذهاب إلى صالون التجميل إذا كانتعاملات فيه نساء؟

وهل يجوز لها صبغ شعرها كذلك؟

الجواب: أما ذهابها إلى محلات التجميل؛ فإن كان في تلك المحلات منكرات ككشف

بعض النساء لعوراتهن أو غير ذلك من المنكرات فإننا نسمع -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أن بعض نساء المسلمين أصابهن التساهل في هذا الأمر فتتزعفستانها عند الماشطة وتتزع لها الشعر حتى في مكان العورة -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- وهذا حرام منكر ويدل على ذهاب الحياء، بل يفعلن ذلك أمام النساء الأخريات، فيما يبلغنا والعلم عند الله، وهذا حرام لا يجوز.

فإذا كان هناك منكرات علنية أعني في داخل المحل، فلا يجوز للمرأة أن تذهب إلى ذلك المحل.

أما إذا لم يكن فيه منكرات، وإنما تفعل بعض النساء حراما كالنمص، ونحو ذلك، واحتاجت المرأة أن تذهب من أجل شيء مباح، فما في بأس إن شاء الله، وبيتها خير لها، أن تصلحها أختها أو أن تأتيها الماشطة إلى البيت، هذا خير لها من أن تذهب.

لكن إذا ذهبت إلى مكان ليست في هذه المنكرات العلنية، وإن كان قد تقع فيه منكرات خاصة من بعض النساء، وهي تفعل مباحا والمكان مأمون فيجوز إن شاء الله، لكن كما قلت: أن تكون في بيتها وتصلحها أختها، أو تأتيها الماشطة إلى البيت فهذا خير.

وأما صبغ الشعر، فصبغ الشعر بالألوان التي لا تبقى أثرا، على الشعر سوى اللون، فجائز ما لم ينكر عرفا أو يتشبه فيه بكافرة بعينها أو فاسقة بعينها، ما لم ينكر عرفا مثل: ما

لو شعرها بالأحمر وصارت مثل: الشيطان في تصور النَّاس؛ فإن الألبسة والألوان يُراعى فيها العرف، أو تتشبه بكافرة مُعينة، أريد أصبغ مثل فلانة من الكافرات؛ هذا حرام بالقصد، أو فاسقة معينة، أريد مثل فلانة وَهِيَ بِأَشْيَاءِ فَسَقٍ وَتَبَرَّجٍ وَسُفُورٍ، هذا مَا يَجُوزُ.

أما إذا كان لون يُجْمَلُهَا وَلَا تَتَبَرَّجُ بِهِ، وإنما حيثُ يَجُوزُ لها؛ فهذا على الراجح جائز، هذا الذي يظهر لي.

أما مَا يَكُونُ لَهُ جِرْمٌ كَمَا كَانَ يُسَمَّى المِيشَ الذي يَبْقَى بِحَيْثُ لَوْ أَمْسَكَتِ الشَّعْرَةَ كَأَنَّهَا تَنكَسَرُ؛ فهذا لَا يَجُوزُ، لِأَنَّهُ يَمْنَعُ وَصُولَ الْمَاءِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَفْعَلَهُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ نَفْسَاءً، أَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي حَالِ حَيْضِهَا وَيَزُولُ قَبْلَ طُهْرِهَا.

السؤال: ما حكم تزيين المرأة بالأظفار الصناعية؟

الجواب: والله لو كان السؤال ما حكم تقبيح المرأة بالأظفار الصناعية لكان حسناً؛ لأن الأظفار ما كانت زينة، لو كانت زينة ما أمرنا بتقليمها، كيف تكون زينة! وسبحان الله! ما أدري كيف هذه الأظفار الصناعية مثل الشاة، ما فيها زينة، ونحن نقول: والله لو توهم الناس أن فيها زينة والله لا زينة فيها؛ لأننا أمرنا بتقليمها، فكيف تكون زينة؟! والتزين بالوصل في جميع الأعضاء حرام، في الشعر، في الأظفار حرام؛ لأنه تغيير لخلق الله - عز وجل - للحسن، أما التزين بالوضع بما لا يغير الأصل، ولا يضر، ولا يثبت فهو جائز، مثال ذلك:

وضع العدسات اللاصقة، كون المرأة - مثلاً - تضع عدسات لاصقة تغير لون عينيها هذا تجمل بوضع، ليس بوصل، هنا ما في وصل؛ لأن توضع العدسة على العدسة بشيء لا يضر، هذا شرطه أن لا يضر، وأن لا يكون ثابتاً، مستمراً هذا إذا كان للزينة، أما العدسات للنظر هذا شيء آخر، هذا علاج ما هو تجميل، وأن لا يغير الأصل، فهذا جائز.

إذا - يا إخوة - التغيير بالوصل أو التجمل بالوصل حرام، من كبائر الذنوب، التجمل بتغيير خلق الله المعتاد حرام من كبائر الذنوب، إنسان أنفه مثل أنفي فيه كبر، هكذا خلقه الله، وهكذا قومه، لا، يريد أنف مثل السيف، ويذهب للطبيب ويغير أنفه، تراه فما تعرفه، وبعد شهر يغير أنفه على طريقة ثانية، كل شهر تجد رجلاً مختلفاً أو إنساناً مختلفاً، هذا ما يجوز، هذا حرام، تغيير لخلق الله للحسن، التجمل بوضع شيء يجمل، لا يغير الأصل، ولا

يثبت، كوضع الألوان، ووضع العدسات، ووضع بعض المواد بالإبر إذا ظهرت التجاعيد في غير وقتها فهذا جائز، تغيير التشوه إلى الخلقة هذا علاج جائز، إنسان أنفه معوج إما بحادث أو خلق هكذا، ليست هكذا الخلقة، فيريد أن يعيد أنفه إلى الاستقامة كالناس هذا يجوز؛ لأنه علاج.

السؤال: ما حكم نتف الشيب؟

الجواب: إن نتف البياض، فلن ينتف ضعف الشيب، الضعف حاصل ولا ينفعه لو نتف؛ لكن الشيب إذا ظهر البياض في اللحية وفي الرأس على قسمين:

القسم الأول: أن يكون مرآه حسنًا جميلًا، وهذا إن شاء صاحبه أن يبقيه أبقاه، وإن شاء أن يغيره بغير السواد غيرّه.

والقسم الثاني: أن يكون منظره لا يستملح في العين، ما ترتاح له العين، فهنا يستحب له أن يغيره بغير السواد.

هل يجوز أن ينتف الشعر الأبيض كل ما خرجت شعرة بيضاء نتفها؟

ورد في ذلك أحاديث، وأن الشيب نور وأنه لا يجوز نتفه؛ لكن في ذلك نظر -والله أعلم-؛ لكن لم يشرع، ولم يأت دليل على نتف الشيب، فأقل ما يقال إنه مكروه.

لكن يا إخوة والله، والله اغتنموا الشباب، اغتنموا القوة، والله كل ما تقدم السن تضعفون، والله، والله وستندمون، و-إن شاء الله- لا تندمون إذا ضعفتم عن أمور تركتموها وأنتم أقوياء، فاغتنموا -يا إخوة- قوة الشباب، اغتنموها في طاعة الله، ثم انتبهوا: أنت إذا عملت خيرًا، ثم عجت عنه بالشيب والضعف يكتب لك أجره، يا إخوة سبحانه الله! الإنسان المحافظ -مثلاً- على قيام الليل لو أصابه شلل وضعف، وصار ما يستطيع أن يقوم الليل، وجلس عشرين سنة مشلول، يكتب له أجر قيام الليل في كل ليلة، ما تفعله وقت القوة سيكتب لك وقت الضعف عدل، فلا تحرم نفسك، لا تحرم نفسك.

أسأل الله -عزَّ وجل- أن يقويننا جميعًا على طاعته -سبحانه-.

السؤال: ما حكم قص شعر الحاجب بالمقص إذا طال الشعر؟

الجواب: شعر الحاجب حرم الله **عَزَّ وَجَلَّ** على لسان رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن ينمص، والنمص أصله التفت، والحكمة والمقصود منه - أعني التفت - تخفيف شعر الحاجب، فالمنهي عنه هو تخفيف شعر الحاجب سواء كان بتفت أو حلق أو إزالة بالمزيل، وكذلك القص على الراجح من أقوال أهل العلم، يحرم قصه بالمقص ويترك كما خلقه الله، إلا في حالة واحدة: إذا طال حتى أصبح يؤذي العين، بعض الناس يطول شعر حاجبيه حتى ينعكف ويدخل في عينه ويؤذي عينه فإنه هنا يجوز قص المؤذي حتى يندفع الأذى.

وكذلك إذا كان يحجب النظر ويتدلى كثيراً كلما رفعه تدلى ويؤثر على نظره فإنه يجوز أن يزيل الضرر فقط بالقص، وما عدا ذلك فلا يجوز.

السؤال: هل يجوز الأخذ من شعر الحاجب للرجل إذا نزل على العين؟

الجواب: شعر الحاجب الأصل عدم جواز أخذه لا للرجل ولا للمرأة، إلا إذا فُحش، وصار مؤذياً بحيث ينزل على العين، فيخل بالرؤية، أو صار معكوفاً ينزل، وربما أصاب العين، هنا يجوز أخذ ما يؤذي فقط بدون زيادة.

باب الصور والتصوير

السؤال: ما حكم لعب البلايستيشن للأطفال والأولاد خصوصاً بالألعاب التي تجسد ذوات الأرواح مثل عبة كرة القدم؟

الجواب: والله يا إخوان هذه اللعبة وألعاب أخرى أولاً هناك خطورة شديدة فيها، فقد أراني أحد الإخوة شيئاً والله تهولت منه موجود في بلادنا وبلاد المسلمين، جنود يهدمون منارات المساجد ويطؤون على المصاحف في لعبة حربية، طبعاً هم يزعمون يقولون: هذا في أفغانستان ويظهرون المسلمين بصورة بشعة ويظهرون أعدائهم بصورة طيبة، ويدخلون المسجد ويضربون المنارات ويصربون المحراب والمنبر وهناك كتب ملاقة على أنها المصاحف يطؤون عليها ويمشون، وهذه مصيبة، ثم هذه الألعاب منها ما يجعل الأبناء يستخفون بالدماء، وشرعنا عظم موضوع الدماء تعظيماً عظيماً، وإن شاء الله سأتكلم بكلمة عن موضوع الدماء، لأن مما يحزن القلب أن اتباع محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أصبح كثير منهم اليوم يتساهلون في الدماء.

بل والمصيبة وينسبون هذا إلى الدين، نسمع تفجيرات في بلدان المسلمين، وشخص يدخل ويقتل كذا وكذا، وهذا الموضوع يحتاج إلى وقفة لعلنا نقف معه إن شاء الله في مستهل درس من الدروس، الشاهد: أن مثل هذه الألعاب أحياناً تعلم الأطفال الاستهانة

بالدماء، وأن هذا الأمر سهل، إضافة إلى ما فيها من الموسيقى، ولذلك ينبغي إبعاد الأطفال عنها ولا سيما الصغار، ما أمكن إلى ذلك السبيل، وإن احتيج فليختر الألعاب التي لا تكون فيها محظورات.

مع إقفال صوت الموسيقى، فإذا كان هناك ألعاب ليس فيها محظورات فلا بأس، وأما مسألة التصوير تصوير ذوات الأرواح فقد سمعتم مني بالأمس ما قلته.

السؤال: هل البيت الذي فيه صورة على الملابس أو على المعلبات المواد الغذائية من صور ذوات الأرواح أو الصور التي على العملة لا تُدخل الملائكة إلى البيت؟ هل الملائكة الذين يُمنعون من الدخول هم عموم الملائكة؟ أم طائفة معينة؟

الجواب: الصور نوعان: أعني صور ذوات الأرواح:

① نوعٌ مُحَرَّم؛ فهذا يمنع الملائكة من دخول البيت، الذي جاء إلى المدينة وبدل من أن يعود من المدينة بعلم وهدى وخير وقف عند المسجد النبوي ورفع يديه وجعل غيره يصوره، ثم عاد ووضع هذا في المجلس؛ هذا يمنع دخول الملائكة إلى البيت.

② أما الصور التي يُعذَّر فيها الإنسان كالصور الموضوعة فيما يُهان كالِبِساط، والصور التي يُعذَّر فيها لعموم البلوى كما ذكر الأخ الصور على المعلبات، والصور على كثير مما نشتره اليوم مما يشق معه أن نُزيل الصور، والصور على العملات النقدية، والصورة على الجواز، والصورة على البطاقة الشخصية؛ هذه الصور لا تضر ولا تمنع دخول الملائكة؛ لأن القاعدة الشرعية عند أهل العلم: (أن المأذون فيه لا يترتب عليه محذور) فما دام أُذِن فيها للعُذر فلا يترتب عليها محذور؛ فلا تمنع دخول الملائكة، لكن الذي يمنع دخول الملائكة هو غير المأذون فيه كما ذكرنا فيما يُجَعَل من تصاوير.

اختلف العلماء في هذا هل يدخل في هذا الملائكة الكاتبون؟ أو أن الذين لا يدخلون هم فقط ملائكة الرحمة.. ونحو ذلك، أما الملائكة الكاتبون فهم مع العبد؟ فبعض السلف قال: حتى الملائكة الكاتبين لا يدخلون ولكنهم يكونون خارج البيت، وبعض السلف قال: لا، الملائكة الكاتبون ملازمون للعبد فيدخلون حتى مع وجود الصور.. وهذا أقرب والله أعلم.

السؤال: ما حكم الصور التي يضعها بعض الأخوات في الواتساب، أو بعض الإخوان، وأنا أتعامل معهم من أجل الدعوة؟

الجواب: الصور ذات الأرواح، أو صور الرأس لذي روح، كالآدمي والحيوان، حرام وضعها، أما صور ما لا روح له، كالصور المتخيلة، فهذه لا تدخل في كلامنا، مثل: صورة إسفنجة ولها رأس ولها يدان رجلان، هذه ما تدخل معنا، وكذلك ما على هيئة الرؤوس وليس رأسًا، وهو ما يسمى بالصور التعبيرية، التي تدل على الابتسام، وتدل على الغضب، وعلى الحياء، فهي لا تدخل معنا.

وإن كنت قلت في هذه الصور التعبيرية إنها لا تليق بذوي المروءة، فإذا وضعت هذه الصور إذا كانت على معرفاتهم، فهذا لا يضر، لكن انصحهم، وأما ما يرسلونه إليك من الصور فامسحه، والمسح في هذه الأجهزة الإلكترونية سهل، ما يحتاج أنك تأخذ الصور، صورة صورة وتحذفها، بطريقة معينة تستطيع بتحديد أن تحذف جميع الصور المرسلة إليك.

فأقول هذه الصور لذوات الأرواح أو الرؤوس، إن كانت على معرفاتهم، فلا شأن لك سوى أن تنصح، ولا يلزمك أن تحذفه، وإن كانت تُرسل إليك هذه الصور، فيلزمك أن تمسحها وأن تحذفها.

السؤال: بعض برامج التواصل التي فيها خاصية تواصل المرء، يكون فيها إمكانية تغيير

ملامح الوجه، يقول: هل هذا يكون من التغيير الذي يُعتبر من تغيير خلق الله؟

الجواب: هذا الذي يُسمى بالفلتر، والتنبؤ المُستقبلي، فالشاب يضع صورته ويتنبؤون

بشكله بعد أربعين سنة، بعد خمسين سنة، أرى عدم جوازه؛ لن فيه غشاً وتدليساً، وافتاتاً

على خلق الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وعدم رضا بخلق الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** من غير سببٍ مُبيح.

ترددت كثيراً في حكمه، لكن هذا الذي استقرّ عندي أنه لا يجوز استعماله، لا يجوز

استعمال الفلاتر التي تُغير الخلق، أو التي تتنبأ بشكل الخلق في المستقبل.

السؤال: انتشر في الآونة الأخيرة ما يُسمى بالذكاء الاصطناعي، قد استغلها بعضهم في إنشاء فيديوهات لوصف الجنة أو النار، فما حكم هذا؟

الجواب: الذكاء الاصطناعي مرحلة متقدمة في استعمال التقنية، ويمكن أن يُستعمل في الخير، ويمكن أن يُستعمل في الشر كثيراً، ومن ذلك أنهم بهذا الذكاء يستطيعون استحضار صورة الشخص ولو كان ميتاً، ويستحضرون صوته بلا نسبة في الخطأ، فيمكن أن يُصوروا لنا فيديو للشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللهُ** يُكلمنا عن شهر رمضان في عام خمسة وأربعين بعد الأربعمائة والألف من الهجرة، ويقول: السلام عليكم أنا الشيخ ابن باز، أوصيكم بالإكثار من الصيام في شعبان من عام خمسة وأربعين وأربعمائة بعد الألف من الهجرة، وأوصيكم بالصيام في رمضان، والصورة هي الصورة والصوت هو الصوت، يقولون: بلا نسبة في الخطأ.

ويمكن أن يُستعمل في أشياء كثيرة جداً مفيدة للإنسان، ويمكن أن يضعوا مقاطع تُصور وصف الجنة كما ورد، فهل هذا جائز؟ الجواب: لا؛ لأن الذي في الجنة لا يعلمه إلا الله، إنما هي أسماء وأوصاف، أمّا الذي في الجنة فهو أعلى من هذا: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

والغيبات توقيفيات، فيجب الوقوف عند النصّ وعدم تجاوز هذا، ولذلك نحن كنا نُفتي: بأنّ وضع مقاطع لأشياء خضراء وفواكه ونحو ذلك على أوصاف الجنة لا يجوز؛ لأن الأطفال والناشئة إذا رأوا هذا سيفهمون أن هذه هي الجنة، وهذه أمور توقيفية.

وكذلك أرى والله أعلم: أن كل أمر غيبي يحرم أن يتدخل فيه بالذكاء الصناعي أو غيره، وإنّما يقتصر فيه على التوقيف، على ما ورد في النصوص.

السؤال: نرى البعض بتصوير أبنائه في الهاتف ثم بعد ذلك قد يتلى الطفل بالأمراض وغيرها ويقول يا ليتني لم أقم بتصويرهم، فما هي نصيحتكم لهم؟

الجواب: أول البلاء العام هذا الشغف بتصوير ما يقع للإنسان، إذا صنعت المرأة كعكة صورتها ونشرتها قبل أن يراها زوجها، إذا طبخت شيئاً صورته قبل أن يأكله أهل البيت، إذا اهتزت الشجرة عند البيت صورها وأرسلها، وهذا في الحقيقة من الفراغ وقلة العقل، وأما الاشتغال بتصوير ذوات الأرواح بالصور الثابت، فهذا حرام على الراجح من أقوال أهل العلم ولا يجوز إلا عند الحاجة التي تقدر بقدرها، وحتى لو كنت ترى الجواز، فإن من قلة المعرفة وقلة العقل أن تصور أولادك في أجمل زينة وترسل ذلك للناس، وربما صور ابنه على هيئة ربما قوة أو كمال في الجسم ونشرها للناس، وهذا يعرض ولده لكل سوء، وقد تقدم البارحة أن العين حق، وكذلك من الناس من يصور الولد في شيء قبيح إما في هيئة أو فعل ثم يرسله للناس يضحكون منه هذا من خيانة الأمانة، هو ضعيف بين يديك أرتضى أن تصور بهذه الهيئة وترسل للناس يضحكون منك، وبعضهم يريد أن يحصل أموال من هذا مليون مشاهدة ولا كذا ويعطى على حساب الضعيف المسكين، ويبقى هذا أضحوكة يضحك منه الناس، ثم يكبر وتعرض عليه هذه الصورة: ﴿ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور: ٤٠]، فوصيتي لكل مسلم ومسلمة أن يشتغل بما يعنيه، وأن يعتني بما يرفع درجته في الدنيا والآخرة، وأن يتعد عن سفاسف الأمور.

السؤال: يقول حكم التصوير بالفيديو عمومًا، وهل يختلف الحكم إذا كان لنقل الدروس والمحاضرات؟

الجواب: التصوير بالفيديو على نوعين، النوع الأول التصوير المباشر الذي ينقل الحدث كما هو، فالذي يتثائب يظهر في الكاميرا أنه يتثائب، والذي يصلي وهو يعد عواميد المسجد يظهر في الكاميرا، بعض الناس في الصلاة يأتي حتى في الكاميرا العالم كله يرى، والذي يشير إلى الكاميرا يظهر في الكاميرا، والذي إذا رأى الكاميرا يظهر في الكاميرا.

أنا أقول هذا لنجعل يعنى تنبيهها في وسط الجواب، راقب الله ولا تنظر إلى خلق الله، هذا النقل المباشر لا إشكال فيه ولا حرج، هذه الكاميرات الموجودة في المسجد النبوي، التي تنقل للمسلمين ما يقع في المسجد النبوي على مدار أربعة وعشرين ساعة نعمة من الله، وتشكر عليها هذه الدولة، وليس فيها أي إشكال.

القسم الثاني تصوير الفيديو المخزن ليس مباشرًا، يقع أمس يقع اليوم ويعرض غداً، عندي أنا بعد دراسة المسألة من المشتبهات، ليس من الحلال البين ولا من الحرام البين، لما؟ لأنه إذا نظرنا إلى ذاته، فإنه ينقل المخلوق بحياته، يضحك يتكلم يرفع يده ينزل يده، فهو ينقل الجسد بالروح التي فيه التي يتحرك بها، وهذا ينتفي فيه حكم التصوير، لأن المصور يوم القيامة لذوات الأرواح، يؤمر بأن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ.

ولكن إذا نظرنا إلى كون هذا الفيديو لو أوقف، فهو صورة مثل الصورة الفوتوغرافية تمامًا، كما ترون في بعض الفيديوهات، إذا أوقف كانت صورة ثابتة أشبه الصور

الفوتوغرافية، وهذا حد المشتبهات، أصلٌ يدل على الإباحة أو يجر إلى الإباحة وأصل يجر إلى التَّحْرِيم، إذا قلنا أنه من المشتبهات، فمعنى ذلك أن نوصي تركه ولا نحرمه.

أنا نوصي بتركه ولا نحرمه، وإذا احتاج إليه الإنسان فلا بأس، طالب علم في المدينة ووُلِدَ لَهُ مولود، وأمه تقول يا ولدي أريد أن أرى ولدك، أريد أن أراه حفيدي أريد أن أراه، مَا فِي طَرِيقَةٍ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسَافِرَ، إِمَّا أَنْ يَصُورَهُ فُوتُوغَرَفِيَا وَهَذَا حَرَامٌ، وَإِمَّا أَنْ يَصُورَهُ بِالْفِيدِيُو وَهُوَ يَلْعَبُ وَيَتَحَرَّكُ حَتَّى تَرَاهُ جَدَّتَهُ، وَهَذَا عِنْدِي لَا حَرَجَ فِيهِ.

إذا وجدت الحاجة لا بأس، إذا أراد الإنسان أن يصور من خالف أو أجرم بالفيديو لا بأس بهذا، إذا وجدت الحاجة لا بأس بفعله إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ومن ذلك الدروس العلمية، فإنها أعظم حاجة وأنفع ما يكون، ولذلك لا حرج في تصوير الفيديو؛ مشايخنا مختلفون، منهم من يحرمه كما يحرم التصوير ومنهم من يبيحه مُطْلَقًا.

وكان شيخنا طبعًا الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ يبيحه، والشيخ يَعْنِي صور بالفيديو كثيرًا لدروسه، شيخنا الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ كان في أول الأمر يراه محرماً ولا يظهر، لكن في آخر حياته رَحِمَهُ اللَّهُ تغير رأيه، ولذلك في آخر حياته لَهُ محاضرات مصورة بالفيديو، أنا أقول مَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ أَنْ دَرَسْتَ الْمَسْأَلَةَ.

وقرأت كلام مشايخنا والنصوص السابقة، وتأملت الموضوع والعلة، فظهر لي واللهُ أَعْلَمُ فِي تَصْوِيرِ الْفِيدِيُو مَا قُلْتُ إِنَّهُ مِنَ الْمَشْتَبِهَاتِ، نوصي بتركه ولا نحرمه، فإن وجدت حاجة إليه، فلا حرج في فعله وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

السؤال: هل يجوز تعليم الأطفال أسماء الحيوانات بلعب أو صور تمثلها؟

الجواب: هذه مبنية على خلاف العلماء في اللعب للأطفال المجسمة هل هي جائزة أو محرمة؟ فمن أهل العلم من يقول: اللعب جائزة، وأنها كانت معروفة عند السلف، وهي لعب على هيئة حيوانات، كانت معروفة عند الصحابة في زمن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وبعده، ومعرفة عند أهل العلم، ومبعض أهل العلم يقول: إن اليقين أن الصور محرمة، والصور المجسمة أشد تحريماً من الصور غير المجسمة، وأما ما ذكر من فعل عائشة **رَضِيَ** **اللَّهُ عَنْهَا** والصحابة مع أبنائهم ومن بعدهم فهذا لا يتعين أنها لعبة مجسمة على هيئة الحيوان كما هو، بل تكون على الهيئة العامة، من غير رأس مصور كما هو، وقد أدركنا البنات مثلاً يصنعن عرائس فتأتي بعودين وتربط هذا في هذا، وتصنع ثوباً وتلبس هذا الذي صنعته الثوب، وكذلك من القطن ويوضع رأس دون وجه ولا غيره، فلعل هذا هو الموجود، وأنا أميل إلى هذا، وأن الصور المجسمة لا تجوز لا في ألعاب الأطفال ولا في غيرها.

لكن من رأى الجواز فإنه يجوز أن تستعمل في التعليم، ومن لم ير الجواز فإنه لا يحيزها، إلا إذا قطع الرأس، وأزيل الرأس بالكلية.

السؤال: بالنسبة لحكم الاحتفاظ بالصور الفوتوغرافية بدون بروتاز كأن تكون في

الدرج مثلاً، ما الحكم في ذلك؟

الجواب: اختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة، والراجح فيها والله أعلم أنه يحرم

على المسلم أن يتصور الصور الفوتوغرافية إلا لحاجة، كالصور للجواز، وللهوية، وما تطلبه الأنظمة كالصور للشهادة ونحو ذلك، وما يحتاج إليه من توثيق يطلب، أو نحو ذلك، فإن هذا جائز إن شاء الله، وما عدا ذلك فلا يجوز، وإذا تصور الإنسان صوراً مما يحتاج إليه وزادت عن الحاجة، فإن بعض أهل العلم يقول: يجب أن يتلفها، لأن الإباحة بمنوطة بالحاجة، وقد زالت الحاجة فتزول الإباحة، ويقول بعض أهل العلم: لا بأس في أن يحتفظ بها لأنه في الغالب يحتاج إليها، فكونه يحتفظ بها أولى من أن يتصور مرة أخرى، والأمر عندي واسع في هذا، والله أعلم.

إن أتلفها فحسن، وإن أباها من أجل الحاجة لا من أجل الذكريات ونحو ذلك فلا

بأس عليه، أما التصاویر التي ليست للحاجة فلا يجوز تصويرها ولا إبقائها في الدرج ولا تعليقها في البراويز.

السؤال: ما هو حكم مشاهدة الرسوم المتحركة؟

الجواب: مشاهدة الرسوم المتحركة إن كان معها موسيقى فلا يجوز للمسلم أن يسمع الموسيقى لا مع الرسوم المتحركة ولا مع الأخبار ولا غير ذلك، وإن لم يكن معها موسيقى وكانت تحكي عن أقوام سابقين بعينهم فهذا أيضًا لا يجوز، فيقال: هؤلاء قوم عاد، وهؤلاء قوم هود، وهؤلاء الفراعنة، هذا لا يجوز؛ لأننا لا نعرف حقيقة أولئك الأقوام، ومن شاهدتهم ينطبع في ذهنه لا سيما من الصغار أنهم هكذا، فإذا قرأ القرآن وجاءت قصة قوم عاد مثلاً جاء في ذهنه تلك الصور وهذا لا يجوز، أما إذا لم تكن معها موسيقى ولم تكن تقص حكاية حقيقية وإنما تقص حكايات فيها الأدب والأخلاق وما يحسن فلا بأس **إن شاء الله**، فإن قال قائل: طيب هم صنعوا هذه الأفلام والتمثيل، نقول أنت لم تصنع ولم تكن على صنعها، بل هي موجودة، فكونك أنت أو أطفالك تشاهدونها هذا ليس فيه محذور **إن شاء الله** هذا الذي ظهر لي في المسألة.

السؤال: ما حكم مشاهدة الرسوم المتحركة للأطفال؟

الجواب: الرسوم المتحركة على نوعين:

النوع الأول: أن تصور على صورة أقوام معينين، فيقال: قوم صالح، قوم هود، الفراعنة ونحو هذا، وهذا لا يجوز، لأن هذا الأمر يجعل الأطفال يعتقدون أن القوم هكذا، وهم ليسوا هكذا، إضافة إلى ما فيه من الكذب في تصوير هؤلاء القوم، فإننا لا نعرف صورهم.

النوع الثاني: ما لا يكون على صورة أقوام معينين، لكن فيه يعني فضائل: الصدق، شؤم الكذب ونحو هذا، فهذا على قسمين:

القسم الأول: صور ليست من ذوات الأرواح، حتى لو وضعوا لها عينين ووضعوا لها فمًا ليست من ذوات الأرواح، مثل سيارة، سيارة تتكلم، فيلم كرتون سيارة تتكلم، ووضعوا لها عيون ولسان، ليست من ذوات الأرواح، إسفنجة يضعون عيون ويضعون لها كذا، وتتكلم ليست من ذوات الأرواح، فهذا إذا تضمنت خيرًا ودلالة على الخير فلا بأس من أن يشاهدها الأطفال.

وأما القسم الثاني: فهي صور ذوات الأرواح، إذا لم تكن على هيئة قوم معينين، وكانت تضمن خيرًا، يرى كثير من مشايخنا أنه لا بأس من مشاهدة هذه الأفلام، والشخص لم يرسم ولم يصور ولم يعن، وإنما هذه موجودة فلا بأس، ولو أن الإنسان جنب أطفاله هذا القسم لكان حسنًا.

السؤال: هل يجوز الدمى الموجودة في هذا الزمن كألعاب للأطفال؟

الجواب: ما يُصنَع للعب الأطفال من الدُمى عَلَى قسمين:

○ القسم الأول: دُمى ليس لها أصل له روح، يضعون فيها عين ويضعون فيها أنف لكن لا يوجد لها أصل له روح، يأتون مثلاً بدمية مربعة ويضعون لها رجلين ويضعون لها عينين ويضعون لها أنف لكن في الواقع لا يوجد شيء له روح، هكذا فهذه جائزة ولا حرج فيها.

○ القسم الثاني: دمية لها أصل تحله الروح، شكل قط، شكل بنت، شكل فأرة، فهذا محل خلاف بين العلماء من المتقدمين والمتأخرين، فبعض أهل العلم يُرخص فيه ما دام أن المقصود منه لعب الأطفال، ويقولون إن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** كانت تصنع مثل هذا، وبعض أهل العلم يمنع من ذلك لعموم النصوص، وهذا أظهر عندي والله أعلم أنه لا يجوز لعموم النصوص.

لكن أن يوضع عَلَى شكل دمية بحيث ما تحلها الروح، بمعنى يوضع عَلَى شكل جسم كأن لها يدين ورجلين ورأس، ولكنه ليس فيه عيون ولا أنف ولا أذن مثل ما يصنعه بعض الناس من القطن فيصنعون دمية للطفل فيحملها خاصة للبنات من غير أن يكون عَلَى هيئة ذوات الأرواح وإن كان يشبهها لكنه ليس عَلَى هيأتها فهذا جائز، وهذا الذي يظهر لي والله أعلم أنه كان عند عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أنه عَلَى هذه الهيئة، فالراجح عندي أن الدمى الَّتِي عَلَى هيئة ذوات الأرواح الَّتِي للعب الأطفال لا تجوز.

السؤال: هل التصوير مسألة اجتهادية؟ وما حكم من يقول أن من يرى بجواز التصوير

أنه صاحب هوى؟

الجواب: لقاء الألقاب على عواهنها لا يجوز، وكونك ترى رأياً لا يعني تزكيتك، ولا

يعني الطعن فيمن خالفك إذا كان من أهل الدين والعلم والسنة، بع الناس يزكي نفسه،

ويرى أنه الرجل الذي يخاف الله، وأن الذي يرجحه هو الحق المبين، وأن من رأى خلاف

ما يراه هو مع أنه قد يكون طويل علم، مر خلاف ما يراه فهو رقيق الدين؛ بل ربما جلس

مع شيخ كبير، فسئل عن المسألة، فأفتى الشيخ بخلاف ما يعتقد هو فhez رأسه وقال: لا

حول ولا قوة إلا بالله، وهذا من الانحراف في منهج أخذ العلم، لا ينبغي للإنسان أن

يزكي نفسه؛ ولكنه يحرص على أن يتزكى، ولا ينبغي عليه أن يتنقص مخالفه لمجرد المخالفة،

أما إذا وجدت أدلة تدل على أنه صاحب هوى فذاك تبع للأدلة؛ لكن أن المخالفة لما يراه

الإنسان في مسألة اختلف فيها العلماء يطعن بها في المخالف، وأنه صاحب هوى، أو رقيق

الدين، أو لا يخاف الله، أو ضيع الدين، أو نحو ذلك، فلا، ولا حظوا -يا إخوة- أن نتكلم

عن الخلاف المعبر الذي لا يخالف نصاً ولا إجماعاً ومن أهل العلم، ولا نتكلم عمن ثبت

أنه من أهل الهوى.

ومسألة التصوير الفوتوغرافي مسألة حادثة اختلف فيها العلماء بناءً على تكييفهم

للتصوير:

فمن كيف التصوير بالكاميرا على أنه تصوير وصورة، قال: أنه حرام؛ لعموم النصوص.

ومن كيفه على أنه حبس ظل ويسمى تصويرًا توسعًا، وأنه يشبه النظر في الماء، ويشبه النظر في المرآة عكس للصورة، قال إنه مباح.

لماذا أقول هذا؟

لنعلم أن للخلاف أصلًا قام عليه، وإن كنت أرجح أن التصوير الفوتوغرافي بالهاتف أو غير الهاتف حرام إلا لحاجة، وأن حجة القائلين بأنه جائز لا تصمد أمام التحقيق العلمي، وليس غرضي هنا أن أبحث المسألة؛ لكن لا يجوز أن يوسم القائل بالجواز أنه صاحب هوى، ولا يجوز أن يوسم من يصور بأنه رقيق الدين، أو بأنه كذا، أما إذا وجدت الحاجة كالجواز والهوية والتوثيق وهذا باب يتسع قليلًا، ونحو ذلك، أو كانت من باب ارتكاب خط المفسدتين عند الفقيه العارف، فهذا أمر واسع.

السؤال: عندي أخٌ لي يصورني خلسةً وبدون رضاي ويقول: أنا أريدها ذكرى أتذكرك بها إذا متَ فما هي نصيحتكم له؟

الجواب: حتى أنا لي إخوة يصورونني خلسةً بغير رضاي، مع إنني قلتُ مرارًا وتكرارًا أن الذي أعتقده أن التصوير الفوتوغرافي الثابت بجميع أنواعه حرام، إلا ما دعت إليه الحاجة، كالبطاقة، والجواز، والشهادة، والصور التي تُطلب للمعاملات، والصور التي تُطلب للتوثيق من المؤسسات من مؤسسات الدولة، ونحو ذلك.

وما لم تقم إليه حاجة ففعله حرام وبقاؤه حرام.

وهناك إخوة يصوروننا ويصورون إخوانهم وقد ذكرتُ مرارًا أن هذا لا يجوز، حتى لو كنت تعتقد حل التصوير، ما دام أن هناك من إخوانك من يعتقد حرمة التصوير فلا تصور أحدًا، إن كنت تعتقد حل التصوير لا تصور أحدًا إلا بإذنه، وما يأتي الآن أن يفعل بعض الإخوة فيقف ويجعل الكاميرا مقلوبة ويصور نفسه مع الناس الذين في المسجد النبوي؛ هذا حرامٌ مُركب في ظننا وعلمنا:

أولاً: أنه تصوير.

وثانيًا: أنه في مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي يجب أن يُطهر من هذه القاذورات.

وثالثًا: أنه تصوير لعباد الله بدون إذنهم.

ورابعاً: أنه لا يخلو من رياء، فإنه متعلقٌ بمكانٍ تُحمدُ فيه العبادة.

وأن كُنتَ تستفتيني، أقولُ لك: لا تصور أحداً بإذنٍ ولا بدون إذن، ولا تصور حتى نفسك فإن التصوير الفوتوغرافي حرام.

لكن من رحمة الله بنا أن ما لم نفعله أو ولم نأذن به، أو لم نرضى به؛ لا يؤاخذنا الله به، ما كان من فعل غيرنا لا يؤاخذنا الله به، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ما لم نأذن به من فعلٍ غيرنا لا نؤاخذ به، ما لم نرضى به من فعلٍ غيرنا لا نؤاخذ به.

والواجب على من صور مسلماً فعلم أنه لا يرضى بهذا، أن يطمس الصورة فوراً ويُزيلها، فكيف إذا طلب منه أن يُزيلها؟ صورته وهو لا يدري، ثم قال له: صورتك عندي، قال: أزلها، فإنه يجب عليه أن يُزيلها، وإلا ازداد إثمه، وعظم جُرمه، هدى الله الجميع لما يحب ويرضى.



كتاب الآداب والأخلاق والرفاق

باب الآداب

السؤال: يقول الأخ: من العادات الشائعة في بلادنا يوم العيد أن يزور الناس بعضهم بعضاً، ويتسامح بعضهم من بعض؛ فما حكم هذا؟

الجواب: الجواب أن هذا شيء طيب، ويجب تشجيعه، وهو يحقق مقصوداً من مقاصد الشريعة؛ حيث ينقطع التهاجر ويقع التزاور، ويتسامح المتقاطعون من بعضهم، والعيد فرصة؛ لأن الناس في إجازة ومهيؤون لاستقبال بعضهم بعضاً، ولأن النفوس تكون قريبة، سهلة متقبلة لقطع التدابر والتقاطع والتهاجر؛ فهذا التخصيص لا حرج فيه، ولا بأس به.

وقد أدركنا شيوخنا يتزاورون ويزورون في أيام العيد، ولا حرج في هذا. وبعض الإخوة من غيرتهم على السنة يقولون: إنه غير مشروع؛ لأنه تخصيص لهذا الأمر بيوم العيد؛ والحقيقة أن التخصيص إذا كانت له مناسبة لا حرج فيه. مع أنه لا نقول بأنه خاص بيوم العيد؛ بل يقع أيضاً التزاور في غير يوم العيد؛ لكن يوم العيد فرصة، والناس مهياً، ولا حرج في هذا مطلقاً، وهذا جائز ويشجع عليه، ويحث الناس عليه.

السؤال: زيادة "ومغفرته" في رد السلام، ما الراجح عند الشيخ فيها؟

الجواب: لم يثبت هذا، والرواية التي وردت فيها كلمة "ومغفرته" ضعيفة، ولذلك المحققون على أن أعلى السلام أن تقول: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ"، أما زيادة "ومغفرته، ورضوانه" هذه لم ترد.

حَتَّى "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَبَرَكَاتُهُ" هذه ليست من الكمال؛ الكمال أن تقول الوارد، "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ" هذا أعلى الكمال في السلام.

السؤال: شائع في بعض البلاد أنَّهم إذا أرادوا ذم شخص يقولون له يهودي هل هذا

سائع؟

الجواب: مقصودهم أن فيه صفة اليهود، كما كان بعض الصحابة يقولون عن بعض من يفعل بعض الأفعال هذا منافق، كالرجل الذي ترك معاذاً **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في مسجد قباء لما شرع ظنه في البقرة، فانفصل عنه رجل فلاح مسكين طول النهار يعمل المغرب والعشاء وينام، بدأ معاذ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يقرأ البقرة انفصل عنه ما يستطيع.

وصلى وذهب انصرف، فقال معاذ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** إنه منافق لأن فيه صفة من صفات المنافقين وهي ترك الجماعة، فالمعنى صحيح واللفظ قبيح ينبغي تركه وعدم استعماله، وتُسْتَعْمَل الألفاظ الأخرى، لكن مقصودي أنه لا ينطبق عليها أنه كفره فيبوء بها أحدُهما، لأن هذا أمر مستعمل والمقصود فيه ظاهرٌ.

السؤال: هذا يقول هل يجب علي تغيير اسمي إذا كان من غير أسماء المسلمين؟

الجواب: تغيير الأسماء إذا كان الاسم لا يجوز، وكان المسمى حيًا، فإنه يجب تغيير الاسم، كما لو كان الاسم عبد المسيح وأسلم، فإنه يجب عليه أن يغير اسمه، أمّا إذا كان الاسم لميت، فلا يجب أن يغير، يَعْنِي أَخ لنا أسلم واسم أبيه عبدالمسيح وقد مات، هل يجب عليه أن يغير اسم أبيه فيصبح مثلاً ابن عبد الرحمن؟ الجواب لا، فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَيْرَ إِلَّا أَسْمَاءَ الْأَحْيَاءِ.

أمّا الأموات فلم يغيرها، بل كان مثلاً يقول أنا ابن عبد المطلب، أنا النَّبِيُّ لا كذب، والصواب أن عبد المطلب اسم لا يجوز لكن هذا كان اسماً لميت، فهذا هو التحقيق بهذه المسألة؛ إن كنت أخي تحمل اسماً لا يجوز، وأنت تسأل الآن إذا أنت حي فغير اسمك، أما أسماء الأموات فلا تغير بل تبقى كما هي.

السؤال: كيف رد السلام في الصَّلَاة؟

الجواب: اختلف العلماء، هل يُشَرع إلقاء السلام عَلَى المصلي؟ فبعض أهل العلم قالوا: لا يُشَرع؛ لأن في الصَّلَاة شُغْلًا، وبعض أهل العلم قالوا: لا بأس من أن يُسَلِّم المسلم عَلَى المصلي، فإذا دخلت عليه ووجدته يصلي، فإنك تُسَلِّم عليه.

طيب إذا سلمت عليه، كيف يرد؟ قَالَ العلماء: يرد بالإشارة بيده، يشير بيده. قلت: السلام عليكم. يشير بيده.

هل يُشَرع أن يقول ولو في نفسه: وَعَلَيْكُمْ السَّلَام؟ الجواب: لا، لماذا؟ لأن هذا من كلام البشر، هذا خطاب للآدمي وهذا لا يصلح في الصَّلَاة.

ولذلك يا إخوة إذا عطس الإنسان وهو يصلي، فإنه يحمد الله، يقول: الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ لأن هذا ذكر لله، لكن الَّذِي يسمعه بجواره لا يقول له: يرحمك الله؛ لأنه إذا قَالَ: يرحمك الله، فَهَذَا خطاب للآدمي، وهذا لا يُشَرع.

فلا يُشَرع وأن تصلي أن تقول مثلاً: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، يعني بصوت خفيض وتشير بيدك، وَإِنَّمَا المشروع كما كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل، كان يشير بيده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا السؤال ذكّرني بشيء، أمر معروف عند أهل العلم لكنه الآن كثير، وهو: إذا كتب لي شخص رسالة ولو بالهاتف اليوم، إمّا رسالة نصية ولّا عَلَى الواتس ولا كذا، وسَلِّم عليّ، فهل يجب عليّ أن أرد السلام؟

الجواب: نعم، يجب أن ترد عليه السلام.

- طيب، كيف أرد عليه السلام؟

✍️ الواجب الرد بالنطق؛ جاءتني الرسالة ولو بالهاتف: السلام عليكم، أقول: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أقول: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أو أزيد: وَبَرَكَاتُهُ.

ويستحب أن تكتب له الرد، يستحب كمال، على الراجح من أقوال أهل العلم أن تكتب له بها: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. بعض أهل العلم أوجب هذا، لكن هذا محل نظر. من الكمال أن تكتب، والواجب: أن ترد.

وهذا نحتاجه الآن كثيرًا عندما تأتينا الرسائل في الهواتف ويكتب فيها السلام، فإن الواجب أن نرد. بعض الناس يظن أنه ما دام أنه ما يسمعك ما يحتاج ترد، لا؛ ما دام سلم عليك وبلغك السلام، قل وجوبًا: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، ولو كتبت له فهذا كمال.

السؤال: هل يجوز تحية الكُفارِ بعبارةٍ فيها دُعاءٌ لهم بالسلامة والعافية؟

الجواب: الكافر لا يُبدأُ بتحية السلام، ولكن إذا سلم علينا فقال: السلام عليكم؛ نردُّ عليه التحية، فإن شككنا في لفظه قلنا: وعليكم، فقط. وإن تيقنا أنه قال: السلام عليكم، قلنا: وعليكم السلام؛ لأن قول: وعليكم إنَّمَا للشك لأنهم كانوا يقولون: (السام) أي الموت (عليكم)، فكان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «وَعَلَيْكُمْ -أَوْ عَلَيْكُمْ-» على الروایتين.

وأما تحية الكافر بغير السلام، الكافر المسلم الذي ليس بيننا وبينه حرب، فهذه جائزة وأن يُبدأ بها، وأن يُقال له مثلاً: صباح الخير أو صباح النور، أو نحو ذلك من التحايا الموجودة عندهم مما لا يُخالف الشرع.

السؤال: هل يجوز لزوجتي أن تذهب معي لزيارة أُمِّي الكافرة هداها الله، علمًا أن بيتها

مليء بالمخالفات الشرعية؟

الجواب: لا بأس من زيارة الكافر في بيته بشرط أن لا يكون هناك حرام من اختلاط محرم ونحو ذلك، وإذا كان قصد الإنسان أن يدعو الكافر إلى الإسلام وأن يحببه في أخلاق المسلمِينَ فهذا شيء طيب، فلا مانع أن يزور المسلم جاره الكافر لا سيما مع هذه النية الطيبة بأن يظهر له أخلاق المسلمِينَ وأن يدعوهم إلى الإسلام، أما ما يفعله بعض المسلمِينَ من زيارة الكفار ومشاركتهم في حرامهم بل قد يكون أقبح منهم في شرب الخمر والزنا ونحو ذلك - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - فهذا سوء على سوء، وظلمات بعضها فوق بعض، فالواجب على المسلم أن يكون داعية إلى الإسلام، وإذا رآه الكفار يعرفون من خلاله الإسلام ومن خلال خُلُقِهِ وتعامله ونزاهته وعفته، فإذا زار المسلم الكافر بهذه النية فهذا أمر طيب.

السؤال: من تعثرت عليه زيارة المريض واتصل عليه بأن كان بعيداً عنه مثلاً، فهل تحصل له فضل عيادة المريض؟

الجواب: لا يحصل له الفضل المقصود، لكن يحصل له أجر الإحسان، أما عيادة المريض فهي الزيارة الحسية المعروفة.

السؤال: هل الرأفة بالكفار الأحياء شفقة عليهم من عذاب الله تنافي بغضهم الواجب؟

الجواب: الرأفة بالإنسان لأنه إنسان فهذا أمر قد يغلب على الإنسان أمر في الفطرة، والأمر الذي في الفطرة لا يأتي التكليف بخلافه، ولا يعاب به الإنسان، وأما من جهة كونهم كفارًا فلا تجوز الرأفة بهم، يعني إذا رأى العذاب قد أصابه من جهة النظر إلى كونه كافرًا لا يجوز أن يرأف به، أما من جهة الإنسانية فهذا أمر قد يغلب على الإنسان ويكون من باب الفطرة، والقاعدة: أن ما كان في فطرة الإنسان لا يأتي التكليف بخلافه، ولذلك لو أن رجلًا تزوج امرأة يهودية أو نصرانية فهي كافرة، ولكنه أحبها لأنها زوجته، يعاشرها، وقد تكون أم أولاده، فإنه لا يؤاخذ بهذا، ولا يكلف ببغضها من جهة كونها زوجة، وإلا كان هذا مناقضًا للفطرة، فإن الفطرة هي المودة بين الزوجين، ولكن يبغضها لكفرها، ويسعى لإعتاقها من هذا الكفر.

لو أن طبيبًا كافرًا أجرى عملية لوالد مسلم كان مريضًا مرضًا ينتظر به موته، وعجز الأطباء عن علاجه، فيسر الله علاجه عن طريق أو على يد هذا الطبيب الكافر فأحبه من هذه الجهة، لا من جهة كفره، فإنه لا يؤاخذ بهذا، فإن هذا من مقتضى الفطرة والخلقة، ولا يركب الله فينا شيئًا ويأمرنا بخلافه، وإنما يهذب به بما يليق بالمؤمن، وهكذا يا إخوة الشرع يفهم بالقواعد الصحيحة، لا بالإطلاقات غير المستقيمة.

السؤال: ...؟

الجواب: نعم إن اشترط عليهم هذا الشرط وقبلوه فإنه يجب الوفاء به، ولا يجوز لهم أن يخالفوا شرطه، فإن المسلمين على شروطهم، فالواجب عليهم أن يقضوا بالشرط، ومن تعلم عنده وعنده غيره لا يجوز أن أعلم ما تعلمه منه حتى تمضي المدة، أما ما تعلمه من غيره فلا ينطبق عليه الشرط.

السؤال: ما هو ضابط البلد في الضيف؟

الجواب: الضابط أن يكون مسافرًا.

إذا كان من خارج البلد ضابطه أن يُعد مسافرًا؛ ولذلك ورد في بعض الآثار أنه المجتاز.

والذي في البلد هو الذي لا يعد مسافرًا.

السؤال: ذكرت أن الجار البعيد على نوعين، وذكرتم نوعاً واحداً؟

الجواب: نعم، لعل غفلت عن هذا؛ لأن الجار البعيد يقابل الجار القريب، الجار القريب قلنا: بقرب الدار وبقرب النسب، والجار البعيد هو البعيد بالدار والذي لا يربطك به نسب، هو جار جُنُب.

السؤال: دائماً ما تحدثني نفسي بأمور فتحصل في الواقع كما حدثني نفسي وفي وقت قريب سواء كان ذلك خيراً لي أم شراً، ولكنه لا يردني عن فعل عزمته على فعله، فما نصيحتكم لي سلمكم الله؟

الجواب: على كل حال قد يرى الإنسان رؤيا، ثم يراها واقعة، وقد يرى رؤيا، ثم ينساها، ثم يحدث نفسه بها وهو مستيقظ وقد نسي الرؤيا، ثم يراها واقعة، هذا يقع لكن هذا لا يبنى عليه شيء، لا تغتر في نفسك وتظن أنك ملهم وأنت فيك وفيك، ولا تبني على هذا شيئاً، وإنما تفعل الأسباب المعلومة وتتوكل على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: ما هو حكم قول نُبارك عند التهئة وأُبارك؟

الجواب: قول نبارك البركة من حيث الفعل إِنَّمَا هي من الله **عَزَّ وَجَلَّ**، فإذا كان مقصود القائل نبارك أي ندعو له بالبركة ونسأل الله له البركة فَهَذَا جائز لا حرج فيه، وَالَّذِي يظهر لي واللهُ أَعْلَمُ أن هَذَا هو مراد الناس، أما إذا كانت المقصود حصول البركة بنفسها منه فَهَذَا لا يجوز، ولو اجْتَنِبَ هَذَا؛ لِأَن بعض أهل العلم نهي عنه لكان أحسن، لكن من حيث الوقوف عند الحلال والحرام، وأننا نقول هَذَا حرام وَهَذَا حلال، فالتفصيل ما ذكرنا، إن كان المقصود أننا دعونا له بالبركة ونسأل الله أن يبارك له فَهَذَا جائز ليس فيه حرج، أما إذا كان المقصود حصول البركة منه حصول فعل البركة فَهَذَا لا يجوز.

السؤال: هل الضيف الكافر من خارج البلد له نفس الأحكام المذكورة؟

الجواب: الإحسان إلى الكافر المؤمن محمود شرعاً، فإن كان جارك كافراً فالإهداء إليه مطلوب، والإحسان إليه مطلوب، لا سيما إذا اقترنت بذلك نية تحبيبه في الإسلام، لعله أن يرى حسن معاملة المسلمين له فيسلم، فهذا محمود.

وكذلك الضيف الكافر إذا نزل مؤمناً فإن إكرامه محمود، وبعض أهل العلم يعطيه نفس الأحكام، وإن كان الذي يظهر - والله أعلم - أنه لا يدخل في الوجوب؛ لكن إكرامه من الأمور المحمودة.

السؤال: ...؟

الجواب: نحن ننصحه، لا شك أن هذا من العادات التقبيل، أو صفة المعانقة على هيئة معينة لا شك أن هذا من العادات، لكن هيئة التقبيل، هيئة المعانقة هذه مسألة راجعة إلى العادات الهيئة، بعض الناس يعانق بالالتزام، وبعض الناس تعانق بتقبيل الوجه، فهذه أمور راجعة عادات الناس.

السؤال: ما هو التعامل مع العوام؟

الجواب: العوام هم أهلنا وأحبابنا، وفيهم حكماء، وفيهم أهل دين، أحياناً يكون العامي أكثر ديانةً وثقى وتورعاً من طالب العلم، فينبغي أن لا ننظر إليهم نظرة تنقص، وننظر إلى صفات الإكرام فيهم فنجل كبيرهم، ونعطف على صغيرهم، ونُحسنُ إليهم بتعليمهم ما يجهلون، والاستفادة من خبراتهم فإن عند بعض العوام، بل كثير من العوام من الخبرات التي اكتسبوها من الدنيا ما لا يجده طالب العلم في الكتب.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُخَالَطَةَ تَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ خَيْرًا فَلَا تَتَعَالَى عَلَى النَّاسِ، وَأَصْبِرْ عَلَى أَذَى النَّاسِ. لَا تَتَعَالَى عَلَى النَّاسِ وَأَصْبِرْ عَلَى أَذَى النَّاسِ.

السؤال: كيف أنصح والداي إذا كانا لا يصليان؟

الجواب: لا شك أن حق الوالدين عظيم، ومن حقهما نصحهما بالخير مع استعمال الأسلوب الحسن والمعروف، فينبغي أن تنصحه، وأن لا تتركهما، لكن استعمل الأساليب الطيبة، وقد يشق على الأب أن ينصحه ولده، فإذا رأيت من أبيك ذلك فاستعن بعد الله بمن يحبهم ممن حوله، سواءً امرأة من القريبات أو رجل، استعن به بعد الاستعانة بالله حتى ينصح والدك إذا رأيت أنه يكره أن تنصحه.

أما إذا لم ترى هذا فاجتهد أنت في نصحه بنفسك، ثم ضع الأشرطة الطيبة لأهل العلم الطيبين المتعلقة بالمنكر الذي تراه في والديك في سيارتك، واحرص على أن توصل والديك إلى ما يحتاجان إليه في سيارتك، وكل ما ركبت شغل الشريط، هذا من وسائل النصح.

ثم من نصح الوالدين أن تُري والديك الخير منك وأنت المصلي الحريص على الخير، تريهما الخير وأنت أحسن الأولاد لهما براً وصلةً وإحساناً ليتعلقا بالدين، لا تكن منفراً لهما عن الدين واجتهد في إصلاح نفسك، فإن هذا ممّا تنصح به والديك، إذا رآك صالحاً طيباً معها محسناً إليهما فهذا سيحببهما في الدين، ويحببهما فيما تنصح به.

ثم هناك أمر أنا دائماً أنصح به سواء للولد أو للزوجة أو للوالدين ألا هو الدُّعاء، لا تدعو على ولدك، ولا على والدك، ولا على زوجتك، إياك أن تدعو عليهم، ادعُ لهم وخاصة في مواطن الإجابة مثل السجود في آخر الليل، تدعو لوالديك، تدعو لأولادك، تدعو لزوجتك، سترى خيراً عظيماً بالدُّعاء، أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يهدي ضال المسلمين. ولعلَّ في هذا كفاية والله تعالى أعلم وصلى الله على نبيِّنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

السؤال: هل يُؤخذ قول من يدعي أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أخبره في منامه أن فلان منافق، وهل صحيح أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يأتي في اليقظة كما أنه يأتي في المنام، وما القول في الذين يقولون: أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حي، وأن الذي يقول: أن الرسول ميت هو منتقص لقدره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: أما السؤال الأول: هل يُؤخذ قول من يدعي أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءه في المنام وقال: إن فلان منافق وفلان ولي وفلان كذا؟ الجواب: أن من رأى محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام فقد رآه حقيقة، فإن الشيطان لا يتمثل به لكن بشرط أن يراه على صفته على قول المحققين من أهل العلم، فإن الشيطان لا يتمثل بصفة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما لو جاءه على صفة قبيحة ليست بصفة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: أنا محمد أو نحو هذا فهذا شيطان دجال، لكن من عرف صفات محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فراه في المنام فقد رآه حقيقة.

لكن قال أهل العلم: "يستبشر بها ولا ترتب عليها الأحكام" هي بشارة في باب البشارات ويستبشر بها لكن لا ترتب عليها الأحكام، فلا يُقال: إنه صحابي؛ لأنه رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمنًا به، ولا تشرع بها عبادة.

بل قال بعض أهل العلم كلامًا نفيسًا قال: "إذا جاءك من تمثل لك في المنام بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعبادة لم تشرع فاعلم أنه شيطان وليس النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"

لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يأتي إلَّا بالمشروع، ولا يحكم على الناس بهذه الرؤية فلا تعتقد أن المسلم لو جاءك هذا في المنام وقيل: إن فلانًا منافق أنه منافق، وإنما يستبشر فيها في باب البشارات.

الفقرة الثانية: الذين يقولون إن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحضر ويسمونه الحضرة ويضعون بساطاً ويذكرون، ويقولون: حضر النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أدري كم نبياً لهم؟ لأنهم يقيمون خياماً كثيرة في بلد واحد في ساحة واحدة وكل منهم يقول: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حضر، فكيف في بقية البلدان؟ ملايين لا شك أن هذا من الباطل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قبره، والصحابة رضوان الله عليهم وقعت بينهم فتن.

فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عندما مات النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غضبت ستة أشهر من أجل مسألة الميراث، ما جاءها النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال لها: يا بُنية نحن معاشر الأنبياء لا نورث وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ، ما جاء إليها وقال لها وقعت الفتن ما جاء صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وظهر للناس، فلا شك إن القول: إن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتي في اليقظة قولٌ باطل ويترتب عليه من المفاصد العقادية والعملية والله به عليم، ولا يجوز لمسلم أن يقوله أو يعتقده.

باب الأخلاق

السؤال: بعض أنواع الرياضة التي فيها ضرب على الوجه والرأس إذا وضع الممارس على رأسه ووجهه وقاية، بحيث لا تضره هذه الضربات، وإذا كان الهدف من الممارسة هو التدريب فقط، من غير أضرار؟

الجواب: لطم الوجه حرام، ولا يجوز للإنسان أن يلطم الوجه، ولا أن يقبحه، فمن أخطاء العامة أن يقول الرجل لامرأته أحياناً مثلاً: قبح الله وجهك ووجه من أنجبك، وهذا حرام، لا يجوز تقبيح الوجه، ولا يجوز لطمه هذا الذي يقولون: كف، بعض إخواننا يقولون: قلم، هذا حرام ما يجوز يا إخوة، ضرب الكف حرام، ما يجوز، لا ولد، لا زوجة، حتى عدو، الوجه ما يضرب، ونص بعض الفقهاء على أنه يحرم ضرب الرأس ولو على سبيل المزاح؛ لأن الرأس مكان الدماغ وهو سريع التأثر، قد يحدث ارتجاج، قد تحدث غيبوبة.

فإذا كان يتدرب على القتال الذي هو نوع في الحقيقة من التدريب على الجهاد، حتى لو كان كما يقال: القتال بالجسد، وكان وضع على الوجه ما يقيه فلا يصل إليه الضرب، وإنما إلى جهته مثل ما يتدربون على الملاكمة، أو على الرأس في قبعة مؤمنة، بحيث يؤمن أن يتضرر، أرجو ألا يكون في هذا بأس.

السؤال: هل يَأْثَمُ الرد على الشخص سبه سواء كان حاج أو غير حاج؟

الجواب: المتساбан؛ فعلى البادئ منهما ما لم يعتدي الآخر، من بدأ السب يتحمل إثم السب منه ومن خصمه ما لم يعتدي الآخر، فإنه يحمل إثمه بنفسه، يعتدي مثل أن يزيد فيقول له الأول يا غبي، فيقول الثاني يا غبي يا حمار يا كذا، والثاني أن يرد السب بما لا يجوز أن يُرد، -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- لو قال له البعيد قال له يا زاني، ما يجوز أن تقول له أنت الزاني، من السب ما لا يجوز أن يُردَّ أو يُعاقَبَ به، يَحْرُمُ، فهذان اعتداء، فإذا لم يحصل الاعتداء فالإثم على السابِّ الْأَوَّلُ، لكن لا يعني هذا أن تُطلق لنفسك الرد، الخير والكمال أن تسكت ما ترد السب بسب ولو بمثله من غير اعتداء.

السؤال: ما معنى قول بعض أهل العلم: الجزاء من جنس العمل؟

الجواب: معناه أن الجزاء الذي يحصل للإنسان من جنس عمله، فجزاء الإحسان الإحسان، وجزاء الإساءة مثلها؛ فالجزاء من جنس العمل.

ولذلك يقول بعض أهل العلم: إن الإحسان إلى المخلوقات، سبب لإحسان الخالق، فإن الجزاء من جنس العمل. فمن أحسن إلى قط أو ماعز أو بقرة، أو ناقة، إحساناً؛ فإن هذا سبب لأن يُحسن الله إليه، فكيف بمن أحسن لمؤمن؟ كيف بمن أحسن لأخيه المؤمن؟ فجزاء الإحسان الإحسان.

فكيف بمن أحسن في العبادة؟! سبب لجلب إحسان الله للعبد في الدنيا والآخرة، فالجزاء من جنس العمل، ومن أساء كان جزاءه بمثل أساءته.

ويدخل في ذلك قول العلماء: إن الحسنة تجر الحسنة، وإن السيئة تجر أختها، فالجزاء من جنس العمل.

السؤال: أحد الإخوة أرسل لي رسالة تتعلق بشيءٍ قلته في هذا الدرس، قال: يا شيخ حبذا لو تُبين لنا مسألة: إكرام الضيف التي تكلمت عنها، أظن البارحة أو قبل البارحة.

الجواب: إكرام الضيف يا إخوة من الأخلاق الحسنة، والصحيح أنه واجب، «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»، لكن كيف يُكرم الضيف؟

قال العلماء: يجوزُ أن يُكرم الضيف، ولو بالغ الإنسان في إكرامه، كأن يأتي بذبيحة، وهو واحد، بشرط: ألا يعقب ذلك إسراف، وأن تكون الذبيحة موجودةً عنده.

ما معنى أن تكون الذبيحة عنده؟

ليس المقصود أن تكون في البيت، وإنما المقصود أن تكون عنده أو يكون مالكاً لقيمتها، فيذهب فيشتريها من السوق.

أما إذا لم تكن عنده، فإنه منهيٌّ عن التكلف للضيفان، ومعنى التكلف للضيفان: أن يُكرم الإنسان الضيف بما ليس عنده، يعني ليس عنده ما يُكرم به، وليس عنده قيمة، ليس عنده مال، فيذهب ويستدين.

❖ صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن التكلف للضيفان.

وسلمان كما ذكرت، سلمان الفارسي رضي الله عنه جاءه ضيوف فقدم لهم ماءً فقط، وقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا عن التكلف للضيف لتكلفنا لكم.

بعض الناس يقول: عادتنا، كيف؟! العادة عندنا!

نقول : شرع الله مقدم.

نعم يُكرم الضيف وبالغ في إكرامه بدون إسراف إذا كان ذلك عندك وفي قُدرتك، ولا تُحمل نفسك ما ليس عندك؛ لأننا نُهينا عن هذا الأمر.

◀ فهذه هي حقيقة المسألة شرعاً، وإنما يظهر الاستسلام عندما تشتد المخالفة، فالامثال يظهر صدقه إذا كان هناك صعوبة في الامثال.

السؤال: نعم أحسن إليكم هذا يقول إذا كذب الرجل على زوجته وقالت له أحلف هل يجوز له أن يحلف؟

الجواب: أولاً: ما أباحه الشارع إنما أباحه لحكمة فلا ينبغي للإنسان أن يضيع تلك الحكمة، فالشارع أباح المعارض ليدفع الإنسان عن نفسه الحرج، ما هي المعارض؟ أن يقول كلمة يسمعها السامع فيفهمها على شيء وهو يريد شيئاً آخر.

يعني: جاءني رجل إلى البيت وهو مثلاً كثير الغيبة، فما أريد أن أراه أو كثير الكلام وأنا مُتعب، وإذا نزلت إليه يأخذ ساعة يتكلم، فأقول للولد قل له: أبي راقد، هو يفهم راقد يعني نائم، وأنا أقصد براقد: مضطجع على الفراش، فهذه المعارض هي ممدوحة عن الكذب، لكن لا يجب أن نستعملها كثيراً لأن إذا استعملناها كثيراً سقطت الثقة فينا.

كذلك الكذب على الزوجة كذب الزوجة على الزوج أباحه الشرع لتطيب الحياة لا لتضيع الحقوق، انتبهوا يا إخوة يقول العلماء: "الكذب على الزوجة جائز في غير الحقوق"، أمّا الحقوق ما يجوز فيها الكذب يعطيها حقها، لكن يكذب عليها بما تطيب به الحياة، لكن يا إخوة لا ينبغي للزوج ولا للزوجة الإكثار من هذا؛ لأنه إذا أكثر من هذا ذهبت فائدته.

ويمكن للزوج أن يحلف معرضاً؛ هي مثلاً: لا تحب منه أن يكلم زيداً من الناس وإذا عرفت أنه يكلمه أو كلمه بالهاتف تزعل، فلو جاءت وقالت: أنت تكلم فلان؟ قال: لا أنا أكلم أخي، قالت: احلف، قال: والله كنت أكلم أخي وهو يقصد في الله، وهي تفهم أخوه الذي ترضى أن يكلمه، وأعود وأقول يا إخوة: ينبغي أن نستعمل المباح فيما يحقق المقصود.

السؤال: ما الفرق بين العفو والصفح؟

الجواب: العفو هو محو أثر الذنب، وقد تسبقه عقوبة، وقد يدفع العقوبة، يعني قد يعاقب الأب ابنه لذنوب فعله ثم يعفو عنه، إما برفع العقوبة بعد أن وقعت ما يكملها، أو نحو ذلك، ولذلك العلماء يقولون: العفو قد يكون قبل العقوبة، وقد يكون بعد العقوبة، وهو محو أثر الذنب، وهو بالنسبة للبشر قد يكون محوًا لأثر الذنب مع بقاءه في القلب، يعني زميلك أخطأ عليك بخطأ، وقع منه ذنب في حقك فأنت لم تعاقبه، عفوت عنه، لكنك إذا رأيته يكون الذنب في قلبك تتذكره، إذا رأيته تتذكر هذا الذي فعل بي كذا، هذا الذي قال كذا، فهذا عفو، وأما الصفح فهو محو أثر الذنب مع نسيان الذنب، نحن نتكلم عن البشر، محو أثر الذنب مع نسيانه كأنه لم يقع، فلا يُعاقب على الذنب، ولا يبقى الذنب في قلبه، ولذلك أمر الله **عَزَّ وَجَلَّ** بالعفو والصفح، وكما قال العلماء: الصفح أبلغ من العفو في حق الناس.

السؤال: كيف يستطيع الإنسان السيطرة على غضبه ليكون من الكاظمين الغيظ؟

الجواب: أولاً: أن يجاهد لاجتناب أسباب الغضب، ثم إذا غلب وُجدت أسباب

الغضب فإنه يجاهد ليجتنب آثار الغضب.

يعني ينبغي على الإنسان أن يحاول اجتناب أسباب الغضب، طيب غلب الإنسان وُجود أسباب الغضب، ينبغي أن يجاهد أن يجتنب أثر الغضب، ومن ذلك أن يغير مكانه، ومن ذلك أن يتوضأ، ومن ذلك أن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم، فيجاهد نفسه ليجتنب آثار الغضب، وهذا معنى قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تغضب، لا تغضب، لا تغضب»**، يعني اجتن آثار الغضب، وإن وُجد آثار الغضب، فاجتنب آثار الغضب.

السؤال: من أسباب حدوث التنافر وإفساد العلاقات بين المتأخين سوء الظن بالآخر،

فما هي نصيحتكم في ذلك؟

الجواب: ينبغي عَلَى المسلم أن يحسن الظن بإخوانه ما لم يوجد ما يرفع ذلك، فلا يُقدم سوء الظن، وَإِنَّمَا يُقدم حسن الظن، لكن إذا وُجد ما يرفع ذلك فإن يُعمل بالدليل، سواء في الأمور الخاصة أو في الأمور العامة، فإذا وجد ما يدل عَلَى سوء الظن في الأمور الخاصة، فإنه يُعمل بهذا ويحذر، وإذا أوجد ما يدل عَلَى سوء الظن من الإنسان في الأمور العامة، فإنه يُعمل بهذا ويحذر، ويُحذر من ضرره وخطره عَلَى الأمة.

السؤال: صعب علي علاج بعض الأخلاق السيئة التي كُبرت معي، فكيف السبيل إلى علاجها وقد سببت لي كثيراً من المشاكل مع إخواني؟

الجواب: والله يا أخي إن الأخلاق السيئة لا يصعب علاجها لمن عرف الطريق، الأخلاق الحسنة قد يهبها الله **عَزَّ وَجَلَّ** لبعض عباده، وقد يبتلي بعض عباده حتى يُعالج نفسه حتى يتخلق بالأخلاق الحسنة، والأخلاق الحسنة تُكتسب بالدربة، التمرين، درب نفسك، تنجح مرة وتفشل مرة، لكن سترى أن هذا الخلق السيء يضعف يضعف يضعف حتى يذهب.

وأضرب مثلاً بالغضب، بعض الناس في طبيعته وخلقه أنه غضوب، وربما نشأ في بيت يُربي على الغضب، من صغره وهو يرى والده غضوباً وأمه غضوبة أو غضباً، فتعود على هذا.

إذا درب نفسه شيئاً فشيئاً سيذهب عنه الغضب، يبدأ يخف شيئاً فشيئاً حتى يذهب، يُدرب نفسه يصبر يُصابِر، فإنه سيرى أن هذا الخلق يذهب عنه أو يضعف جداً، لا يقع منه إلا إذا استثير يعني جداً.

فأنا أقول لجميع إخواني: إن الأخلاق الحسنة تُكتسب بالدربة، ويستطيع الإنسان بعد استعانتِه بالله وكثرة الدعاء، وكثرة القراءة في سير السلف وأخلاقهم أن يُدرب نفسه على ترك الأخلاق السيئة، وسيجدُ فائدة ذلك إن شاء الله.

ولعل في هذا كفاية، والله أعلم، وصلى الله على نبينا وسلم.

السؤال: ما نصيحتكم لمن ابتلي بالنظر للمردان؟

الجواب: العين أمانة وستسأل عنها بين يدي الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وستشهد عليك بما رأيت يوم القيامة، والذي أنعم عليك بهذه النعمة، بنعمة العين، حرم عليك أموراً أن تنظر إليها، ومن ذلك النظر إلى النساء المحرمات عليك والنظر إلى المردان بشهوة، فاتق الله **عَزَّ وَجَلَّ**، واعلم أن هذه النعمة التي أعطاك الله إياها يمكن أن يسلبك إياها في لحظة، وربما نظرت نظرة فسلبت النظر كله، ولربما نظرت نظرة فسلبت البصيرة وأظلم قلبك.

وإن سلمت من كل هذا فإنك راجع إلى ربك، وسيحاسبك ويسألك، وتشهد عليك عينك، فضع هذا بين عينيك واتق الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وذكر نفسك أنك إن نظرت اليوم فغداً مسؤول، وأن هذه النظرة قد تعقبها الوفاة، فقد يكون آخر عمل لك هي هذه النظرة المحرمة والإنسان يبعث على ما مات عليه، وقد تكون هذه النظرة سبباً لسلب سكينته وطمأنينة قلبه، وقد تكون سبباً لسلب البصيرة والبصر، فتذكر نفسك بذلك وتجتهد في ذلك.

ثم إذا رأيت من نفس الميل إلى هذا الحرام فابتعد عن المردان، ولا تجالسهم، ولا تقرب من مجالسهم، واحذر أن ترافقهم ما دمت مريضاً بهذا المرض حتى تعالج نفسك، وتشفى من هذا الداء.

السؤال: كيف أتعامل مع من يطعن في عرضي؟

الجواب: أسأل الله أن يكفي المسلمين جميعاً شر هذه الآفة، الطعن في العرض ليس بالأمر السهل، وينبغي على المسلم يجب عليه وجوباً أن يطهر لسانه من الطعن في أعراض المسلمين، وإذا ابتلي الإنسان بمثل هذا أعني من يطعن في عرضه فلا أرى أن يشتغل به وبتبعه، لأن هذا لا يزيد الكلام إلا اتساعاً، ولا ينفع، ولكن يذكره بالله، ويبين له أن هذا كذب من غير حوار معه، واليوم الناس الله المستعان جميع أمورهم مفضوحة، حتى ما يقع في البيوت أصبح ينقل، المرأة إذا طبخت طعاماً صورت ثم أرسلت، إذا غسلت البلاط صورت وأرسلت، تصور سريرها، تصور حقيبتها، والرجال كذلك، كل شيء اليوم أصبح مفضوحاً في هذه الوسائل، بجميع أسماؤها، والحقيقة أن هذا من السفه، وأنه يجب على المسلمين ألا يساقوا وراء هذه التفاهات، وأن يحفظوا أسرار بيوتهم، حتى في الأشياء البسيطة، قد ثبت لدينا أن مثل هذه تكون سبباً للعين، وفي نزول المصائب.

فبعض الناس اليوم إذا اختصم مع أخيه نشر هذا، وربما نشر ما يقوله أخوه والناس لا يعلمون بما قاله أخوه، هو أكثر شهرة عند الناس، يقال: فلان يطعن في عرضي ويقول كذا وكذا، وهو كذاب وهو كذا، هذا مثل الذي يقول الشبهة أحياناً ولا يستطيع دفعها، يقول الشبهة بقصد دفعها لكنه لا يستطيع أن يدفعها، ينشر كلام الناس فيه، أنا أقول: لا ينبغي تتبع الكلام، وربما رد هذا ورده عليه ورد هذا، لا ينبغي تتبع هذا الكلام، لأن هذا يجعله ينتشر، ويزيد الأمر سوءاً، لكن يذكره يتصل به يذكره بالله، فإذا أبى يرفعه إلى القضاء، يشتكيه، وإذا لم يتمكن من ذلك فإنه يدعو عليه، يدعو عليه لا سيما في هذا الباب، ويسأل الله أن يكفيه شره، ويفوض أمره إلى الله.

السؤال: ما حكم قبول الإيثار من المؤثر كما في الإيثار بالمستحبات؟

الجواب: الأصل أن كل ما يدخل السرور على المسلم أو يكسبه أجرًا ينبغي قبوله، وكل ما يدخل السرور على المسلم من المستحبات ويكسبه أجرًا ينبغي قبوله؛ لأنه يدخل السرور على قلب المؤمن، وهذا حسنة وخير، وأيضًا يكسبه أجرًا، ومن تسبب في أجر كان له مثل أجر الفاعل، فإذا أعطاك أخوك شيئًا فالأصل أن يستحب أن تقبله منه، ولذلك أذكر لكم فائدة بعض الصالحين إذا دخل المسجد ووجد ماءً موضوعة في المسجد يأخذ زجاجة ولو كان غير عطشان، فسئل لماذا، فقال لأكسب الفاعل أجرًا؛ لأنه لم يضعه إلا ليطلب الأجر، فأنا من أجل أن يكسب أجرًا وأشرب أنا ويصله الأجر أخذ هذا، وهذه من الأخلاق الزاكية أنك إذا علمت أن الفعل يدخل السرور على أخيك أو يكسبه أجرًا أو يحصل الأمران معًا فإنه يستحب لك أن تقبل، ويستثني من هذا إذا كان المؤثر منانًا ويكثر المن، فإذا آثرك يومًا وقبلت يغلب على ظنك أنه سيمن عليك يومًا، ففي اليوم التالي ربما غضب وقال تذكر عندما أعطيتك، وبعد أسبوع قال والله أنا أحب هذا حتى آني آثرته يومًا وأعطيته كذا، فإن كان منانًا قال العلماء يسقط استحباب قبول الإيثار منه.

السؤال: لماذا فرق أهل العلم بين وجوب محبة الإنسان لأخيه الخير الديني واستحبابهم لأخيه في الأمر الديني؟

الجواب: أولاً: لأن الخير إذا أُطلق؛ فإنه يُراد به الخير الديني.

ثانياً: لأن خير الدنيا لا يتناهى، وهو خير فيه مصلحة زائلة، وأمّا الديني ففيه مصلحة باقية.

وأمر الدنيا زائلة مثل الدنيا، وكل ما في الدنيا يمر، حلوها يمر ومرها يمر، ولذلك فلا يغتر بها إلا قصير النظر، أما مصلحة الخير الديني فإنها باقية، وتسّر المسلم إذا لقي الله عزّ وجلّ.

السؤال: ما هو حكم الإيثار في أمور الدنيا التي يتوصل بها إلى أمر شرعي؟

الجواب: تكون بحسب ما يتوصل إليه بها؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد.

السؤال: ما نصيحتكم لمن يقوم بتهديد طلبة العلم بالإسقاط وذلك لعدم انشغالهم

بالردود؟

الجواب: أولاً: يا إخوة ينبغي أن نعلم أن الردود التي يبين فيها الحق ويدحض به الباطل العمل بها ليس انشغالاً بل هي من العلم، وسلفنا الصالح اهتموا بهذا الباب اهتماماً كبيراً، ولا زال علماؤنا الأفاضل يهتمون بهذا الباب.

ثانياً: الإرهاب الفكري لا يجوز، وأن يتسلط الإنسان على إخوانه ويرهبهم إمّا أن يقولوا بقوله وإمّا أن يسقطهم، أو بعض الناس بلغ بهم الحال أنهم يهددون إخوانهم بأن يكذبوا عليهم عند المشايخ حتّى يتكلم فيهم المشايخ، وإذا تكلم فيهم المشايخ العدول فإنهم يسقطون، وهذا في الحقيقة لا يجوز وهو من البغي والعدوان، فمن عُرِفَ بالسُّنَّةِ واستقام عليها وخالفنا في شيء من مسائل التنزيل كمسألة الرد على فلان أو فلان بعينه فهذا الأمر ينبغي أن يكون فيه سعة، وألا نتصادم من أجله، وألا يسقط بعضنا بعضاً من أجله.

وأنا أقول يا طلاب العلم يسعكم ما وسع العلماء، واسمعوا وافهموا من العلماء، وقفوا ولا تشغلوا بما زاد عن هذا الأمر، وتراحموا فيما بينكم، وليحسن بعضكم إلى بعض، وأهل السُّنَّةِ في كل زمان قليل، فينبغي علينا أن نحافظ على هذا القليل فإنه خلاصة الناس، ولا ينبغي علينا أن نتساهل في إسقاط بعضنا أو في السعي لإسقاط بعضنا، أو تهديد بعضنا بعضاً، بل ينبغي أن يكون بيننا النصح، وأن يحب كل واحد منا لأخيه ما يحب لنفسه، وإذا

عرفنا هذا فالحمد لله، ومن عرف أن الردود من أهل العلم معتبرة وأنها ليست من البغي، ولكنه خالف في رد معين أو نحو ذلك، فلا ينبغي ذلك أن يجعل سبباً لتهديده أو إسقاطه، أو للاعتداء عليه، أو للكذب عليه.

السؤال: أليس من أسباب علاج الغضب الوضوء؟

الجواب: ورد هذا في حديث عند الترمذي؛ لكنه ضعيف، ورد هذا في حديث عند الترمذي: أن الغضب من الشيطان ومن غضب فليتوضأ؛ لكن الحديث ضعيف، وقد راجعت إسناده اليوم، وأنا أولاً: أعلم أن الشيخ الألباني - رحمه الله - ضعفه؛ لكن راجعت إسناده اليوم، وراجعت كلام المحدثين القدامى فيه، فتبين لي أن الحديث ضعيف، والوضوء عبادة، ولا نقوله إلا بدليل صحيح.

السؤال: هل الناس المصابون بالإحساس الزائد يحاسبون كما يحاسب غيرهم، بحجة أنهم لا يسيطرون على شعورهم، فيعملون بعض الأشياء يؤذون بها غيرهم، وقد لا تفهم بعض تصرفاتهم؟

الجواب: النفس كالطفل تربي وتعود، فبعض الناس يقول: يا أخي انا غضوب، هذا طبعي، ماذا أفعل، طبعي أني غضوب، يضرب زوجته، ويضرب بنته، ويضرب ابنه، ويضرب جاره، ويضرب عامله، ويضرب إمام المسجد، وإذا قلت له، قال: يا أخي أنا غضوب، أنا حساس، أي شيء يغضبني، نقول النبي - **صلى الله عليه وسلم** - لما قال له رجل: أوصني، قال: «**لَا تَغْضَبْ**»، قال له: أوصني، قال: «**لَا تَغْضَبْ**»، قال: أوصني، قال: «**لَا تَغْضَبْ**»، فالنفس تُربي وتعود إن اطلقتها في السوء ساءت، وإن كففتها عن السوء كُفَّت، هي مثل الطفل؛ لكن الأمر يحتاج إلى صبر وهمة، فمن يسرع إليه الغضب يُعوّد نفسه على أن لا يفعل شيئاً فور الغضب؛ بل يشغل نفسه بشيء، شيئاً فشيئاً يسيطر على غضبه، بعض الناس يقول: أنا حساس، أي كلمة تجرحني، أنت إنسان لك شعور، وتستطيع أن تدرب نفسك بحيث تتقبل كما يتقبل الناس؛ لكن إذا أوهمت نفسك بأنك ما تستطيع ستزداد سوءاً، فدرّب نفسك، وحافظ على نفسك، وكن مع الأخيار تصبح منهم، ومن اعتدى على الآخرين فلا حجة له في طبعه، يصدّم سيارات الناس ويقول: يا أخي أنا والله مشكلة، أي شيء ينفزني، والله هذا عليك، الضمان عليك.

لا حجة للإنسان في طبعه في إذهاب حقوق الآخرين.

وعلى كل حال -يا إخوة- أنا أنصح نفسي وإخواني بأن نربي أنفسنا على الأخلاق
الحسنة، وأن نجتهد في هذا، وإذا علم الله منا الصدق أعاننا، وأن نجتهد في الدعاء، نكثر
من الدعاء لأنفسنا بالخيرات، بالتدين، بالثبات، بحسن الخلق، ونلح على ربنا -**سبحانه**
وتعالى -.

باب الزهد والرقائق

مقدمة:

يا إخوة، لا يهلك على الله إلا هالك، أبواب الجنة واسعة، وطُرُقُ الجنة فسيحة، ولكنَّ التقصير يأتي من الإنسان، أنت فقط بدعوة النَّاسِ إلى الخيرات تُحْصَلُ من الخير وأسباب دخول الجنة الشيء الكثير، والأمر يسير على مَنْ يسره الله عَلَيْهِ.

وذكرنا يعني لكنَّ سابقاً أن الله **عَزَّ وَجَلَّ** أعطانا الثواب الجزيل على القليل من الأعمال، لكن الغفلة واللهو بالدنيا يجعلنا نُقْصِر، يعني في يوم الجمعة: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وبَكَرَ وَابْتَكِرَ، ومشى ولم يركب، ودنا واستمع وأنصت، كان لَهُ بكل خطوة يخطوها أَجْرُ سنة صيامها وقيامها»، مَا هُوَ بِكُلِّ عمله، لا بكل خطوة، «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ» غَسَلَ وَاغْتَسَلَ يعني غَسَلَ رأسه وغَسَلَ بقية جسده، هَذَا أَرْجَحُ الأقوال فيها، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ العلم.

«وبَكَرَ وَابْتَكِرَ» بَكَرَ ذَهَبَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَاسْمَعِ الْخُطْبَةَ مِنْ أَوَّلِهَا فَلَمْ يَفْتَهُ شَيْءٌ.

«ومشى» فَكَانَ ذَهَابُهُ مَشْيًا «وَلَمْ يَرْكَبْ»، فِي الطَّرِيقِ كُلِّهِ.

«ودنا» مِنْ الْإِمَامِ «وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كان لَهُ بكل خطوة يخطوها» إِلَى الْمَسْجِدِ «أَجْرُ

سنة صيامها وقيامها» يعني بكل خطوة كأنه صَامَ السنة كاملة، وَقَامَ السنة كاملة، فَإِذَا كَانَ

بينه وبين المسجد ألف خطوة، فهذه ألف سنة، ألف سنة، أجر صيام ألف سنة، وأجر قيام ألف سنة.

وإذا كان بينه وبين المسجد خمسة كيلو، خمسة آلاف، فهذا أجر صيام خمسة آلاف سنة، وأجر قيام خمسة آلاف سنة.

مَنْ الَّذِي يَفْعَلُ هَذَا مِنْنا الْيَوْمَ؟!

يبقى نائماً في أول نهار الجمعة إلى قرب الأذان، يقوم، يغتسل بسرعة ويذهب بسرعة إلى المسجد، ويكون الإمام بدأ في الخطبة.

كم فرطنا مِنْ أجور؟!

أنا أقول للإخوة: لو أن تجعل لك في شهركَ جمعةً هكذا، في شهركَ، أو في كُل شهرين، أو في كل ثلاث أشهر، أول نهار الجمعة، بعد طلوع الشمس اغتسلت ومسست مِنْ طيبك، ولبست مِنْ صالح ثيابك، وذهبت إلى المسجد مشياً، مَا هُوَ لازم تأتي إلى الحرم، مَا هُوَ لَا بُدَّ تأتي للمسجد النبوي، تأتي إلى المسجد؛ مسجد الحي الَّذِي تستطيع أن تمشي إليه، وإذا جئت للمسجد النبوي فهذا خير، لكنَّ ليسَ بـ لازم.

ودنوت وكنت في الصف الأول أو نحوه، واستمعت وأنصت، وكنت ماشياً في ذهابك، تفوزُ بهذا الأجر العظيم.

أبواب الجنة يا إخوة واسعة، وطُرق الجنة وسعة فسيحة، الله **عَزَّ وَجَلَّ** يُحِبُّ منا أن ندخل الجنة، ولذلك النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: «كُلُّ أُمْتِي يدخلون الجنة، إِلَّا مَنْ أْبَى. قالوا: وَمَنْ يَأْبَى يا رَسُولَ الله؟! قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دخل الجنة، وَمَنْ عَصَانِي فقد أْبَى». فالوصية يا إخوة: أن نُكْرِمَ أنفسنا بالتقرب إلى الله **عَزَّ وَجَلَّ** بإخلاصٍ ومُتَابَعَةٍ، وأن نبْحَثَ عَنْ هذه الأعمال التي فيها الأَجُورُ الكثيرة العظيمة التي أكرمَ الله بها أمة مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: ...؟

الشيخ: وقسم أرزاقهم بينهم، وقسم بينهم الحرص على النوافل كما قسم الأرزاق بينهم، فقد يفتح الله لعبدٍ في بابٍ من النوافل، فينبغي عليه إذا فُتح له باب أن يغتنمه، وأن يُحسن فيه، فمن النَّاسِ مَنْ يفتح الله له في الصلاة فيجدُ همةً في أن يتنفل بالصلاة ويجدُ قدرةً على ذلك، فينبغي عليه أن يشكر الله على هذه النعمة، وأن يحرص على أن يتنفل بالصلاة، وأن يُكثر من ذلك.

ومن النَّاسِ مَنْ يفتح الله عليه في باب الصوم، فيجدُ همةً عاليةً في الصوم، ويجدُ قدرةً على الصوم، فينبغي عليه أن يشكر الله على هذه النعمة، وأن يغتنم هذا الباب، وأن لا يُغلقه، وأن يتنعم بالإكثار من الصيام والتنفل بذلك.

ومن النَّاسِ مَنْ يفتح الله لهم في باب العلم فيجدون همةً عاليةً في طلب العلم، وقدرةً على ذلك، فينبغي على مَنْ فُتح له هذا الباب أن يغتنمه وأن يجتهد فيه، وأن لا يُغلقه.

والمقصودُ يا عبد الله: أنه إذا فتح الله عليك في بابٍ من أبواب النوافل، فلا ينبغي لك أن تُهمَلَ ذلك الباب، بل المشروع لك والمستحبُّ لك أن تُمتع نفسك بما استطعت من التنفل في هذا الباب فإن الإكثار من النوافل مفتاحُ محبة **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فلا ينبغي للعبد أن يتكاسلَ عن التنفل لا سيما إذا وجد همة في بابٍ من الأبواب.

السؤال: هل يُشترط أن يعرف المسلم أجر عمله الذي يعمل، حتّى يكسبه؟

الجواب: لا، وإنّما الذي يُشترط: أن يعمل العمل مخلصاً لله ومتابعاً لرسول الله ﷺ

الله عليه وسلّم، هذا المطلوب من العبد، وليس مطلوباً منه أن يقصد الفضل، فإن الفضل إنّما هو ثواب من الله عزّ وجلّ، وإنّما المطلوب أن يقصد العمل، فلا بُدّ من العمل.

فمثلاً: أن يجلس في حلقة العلم قاصداً الجلوس، سواء قصد العلم، أو قصد الجلوس مع من يجلسون للعلم، المهم أن يقصد الجلوس، فإنهم القوم لا يشقى بهم جليسهم، أما من جلس في المسجد، لكنه أعطى ظهره للحلقة، ولم يجلس معه، كان كالناظر إلى متاع غيره، حتّى لو كان يسمع كلام الشيخ، لكن هو معرض عن الدرس، فإنه لا يُحصّل فضل الجلوس في حلقة العلم.

السؤال: أمارات الفاسق؟

الجواب: الفسق أصله الخروج، والمقصود به شرعاً بالمعنى العام: الخروج عن الطاعة إلى المعصية.

والأصل أن الفسق دون الكفر، ويُطلق الفسق أحياناً على الكفر، لكن الإطلاق العام أن الفسق دون الكفر، ولا يكون الفاسق كافراً.

لكن قد يُطلق في النصوص أحياناً الفسق على الكفر.

وليس معنى هذا أن الفاسق يكون كافراً، وإنما قد يُطلق الفسق على الكفر، فمن خرج عن طاعة الله إلى معصيته فهو في درجة من درجات الفسق، ثم يتفاوت في هذا، فمنه ما هو خفيف لا يؤثر على الشهادة ولا على الإمامة، ومنه ما هو مؤثر على الشهادة، ومنه ما هو مؤثر على الشهادة والإمامة.

السؤال: يقول السائل: نصيحة لمن أصيب بثقل النوم ويجد صعوبة في الاستيقاظ للصباح وهو يجاهد نفسه ويحزن لفواتها؟

الجواب: أول أمر يا إخوة: ينبغي على الإنسان ألا يزرع في نفسه هذا، وألا يُقنع نفسه بأنه ثقل النوم؛ لأن النفس كالطفل، إن أودعتها شيئاً انزع فيها، فأنت إذا أوهمت نفسك أنك ثقل النوم، وأنه يصعب عليك أن تستيقظ مهما فعلت، فأنت في الحقيقة تزيد نفسك ثقلاً في النوم، فهذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية: انظر إلى نفسك، هل هذا الأمر حقيقي معك على كل حال، يعني لو كان سيمر عليك زميلك ليذهب معك إلى المسجد، فهل يا ترى تنام نوماً ثقیلاً، كما لو كنت في الأيام الأخرى، أم أنك تستيقظ قبل الوقت، وتستعد قبل الوقت تنتظر زميلك، حتى تذهب معه، هذا يدل على أن الأمر ليس حقيقياً، وإنما هي قناعة نفسية.

لو كان عندك موعد الطائرة قبل الفجر بساعة، تستيقظ قبله بثلاث ساعات، وهذا يدل على أن الأمر ليس حقيقياً في الغالب، وإنما هي قناعات، ثم عليك ببذل الأسباب، توقيت الهاتف، توقيت الساعة، الطلب من أهلِكَ وأصحابك إن كنت مع أصحابك، أو أبنائك إن كنت مع أبنائك أن يوقظوك، مهما كان الأمر ولو بأن يضعوا الماء في وجهك، وأنت مأجور على هذا.

لكن لو فرضنا أن إنساناً بذل كل سبب، لكن ثقل، ما استطاع أن يستيقظ، فهذا يأتي ليس التفريط في النوم، وهذا قد يقع لبعض الناس، وإن لم يكن عند كثير من الناس، أن

تكون الأسرة معروفة بأن نومها ثقيل، والواحد فيهم ما يستيقظ من النوم، وقد وقع هذا في زمن النبي ﷺ، وأحياناً يكون هناك مرض، يعني أنا كنت أعرف رجلاً ينام أحياناً يومين أو ثلاثة، ما يستيقظ، وهو مريض لدغ من هذه الذبابة المعروفة بتسيي التي هي ذبابة النوم، وهذه الذبابة تكثر في بعض البلدان، وتجعل من تلدغه ينام الساعات الطوال ولا يستيقظ، وهذا مرض، فيكون معذوراً.

لكن أنا أردت أن أنبه على النقاط الثلاثة الأولى؛ لأنها الأصل، لا تقنع نفسك أنك ثقيل النوم، أو أنك ما تستطيع، وأنه ما في فائدة، وأنك مهما حاولت أبداً، أقنع نفسك أنك تستطيع، وأن الأمر يستحق منك أن تستيقظ، ثم أبذل الأسباب التي تعينك على ذلك.

السؤال: هذا يريد نصيحة لمن يعاني من هم وحزنٍ شديد، حتَّى يكاد أن ينتحر؟

الجواب: علاج الهم أن توحد الله، وأن تقرب من الله، والله والله والله! لا يثبت إمام التوحيد هم، قل لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قل الله الله ربي لا أشرك به شيئاً، وحقق ذلك، والله تنسف الهم نسفاً، كن موحدًا، أخرج نفسك من دائرة الشُّرك الأكبر، والشُّرك الأصغر، واحرص على التوحيد، والهج بـ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الله ربي لا أشرك به شيئاً.

والأمر الثاني: كن قريباً من الله، والله من أطاع الله مخلصاً من قلبه، ارتاح قلبه، وانزاح همه، ألا ترون إلى حبيبنا وقرّة أعيننا ونبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كيف كان يقول لبلال: «**أَرْحَنَا بِهَا يَا بِلَالُ**»، أرحنا بالصلاة يا بلال، يا مهموم احرص على أن تطيع الله، متمثلاً فعل رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، مخلصاً لله، وجرب هذا في صلاتك، تعلّم السنّة، كيف كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يصلي، وصلي كما كان يصلي، وأخلص لله، والله تجد راحة قلبك، تصغر الدنيا عندك، تصغر تصغر تصغر حتّى تصبح لا تساوي شيئاً، وليس هذا خاصاً بالصلاة، بل في جميع القرب، هذا الأمر الثاني.

الأمر الثالث: عليك بذكر الله، ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

الأمر الرابع: عليك بالاستغفار، فالاستغفار مجلبةٌ خير، مطردةٌ لهم.

الأمر الخامس: عليك بالدُّعاء، أكثر من الدُّعاء، ولا تستكثر شيئاً على ربك، ولا تجرب ربك، ادع وأنت على يقين أن الله على كل شيء قدير، وأكثر من الدُّعاء، وأكثر من الدُّعاء.

الأمر السادس: الإكثار من الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أكثر من الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والأمر السابع: لأن الأخ ذكر الانتحار، تعلم عقيدة أهل السنة والجماعة في القدر، والله من آمن بالقدر كما آمن به أهل السنة والجماعة، الذين بنوا إيمانهم على الكتاب والسنة، هانت عليه الدنيا ومصائبها، ولا يفكر في الانتحار إلا من كان عنده خلل في باب القدر، فتعلم عقيدة أهل السنة والجماعة في القدر، ونحن إن شاء الله في درس العقيدة الواسطية، ربما نبدأ في هذا الأسبوع السبت هذا في الكلام عن الإيمان بالقدر، فإذا كنت موجوداً، احرص على الحضور واستمع، فإن الاستماع خير من القراءة، ولعل الله ينفعنا جميعاً بهذا.

السؤال: أحسن الله إليكم، هذا سائل يقول: مَنْ كان عمله يأخذ غالب يومه، كيف يوفق بين العمل والعبادة؟

الجواب: أولاً: العمل إذا أحسنته ونويت فيه نيةً حسنة، صار قربة تؤجر عليه، ولذلك الموفق لا يمر عليه شيء من وقته إلا ويكتسب به خيراً بالنية الحسنة.

ثانياً: العمل لا يمنعك من ذكر الله، تستطيع أن تذكر الله وأنت تعمل، فأكثر من ذكر الله، وذكر الله من أحب الأعمال إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، إذا كنت تحفظ شيئاً من القرآن أو تحفظ القرآن فإنك تتلو القرآن، حتى وأنت تعمل في كونك لا تشتغل بعمل مباشر، تستطيع أن تقرأ القرآن.

الذي لا يستطيعه من أجل العمل انوّه نيةً جازمة صادقة أنه لو لا العمل لعملته، فتثاب عليه.

يا إخوة والله لا يُحرم إلا محروم، فضل الله واسع على أمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فلا تحرم نفسك، الذي يستطيع أن يعمل من الأعمال، اعمله، ومنه كما قلت: ذكر الله الذي ما فيه عذر.

والذي ما يستطيع فعلاً أن يعمل أنوي عمله، وأنت إذا تمكنت ستفعل، صادقاً جازماً؛ فإن الله يكتب لك ما نويت.

السؤال: يقول السائل: ما هو التعامل مع الأخ إذا فتر ووقع في المعاصي؟

الجواب: إذا فتر أخوك؛ فإنه من البشر، وطبيعة البشر الفتور، فليست النفوس على درجة واحدة دائماً، فينبغي أن تعرف هذا، ثم ينبغي أن تدرك أنك إما أن تعينه، وإما أن تعين الشيطان عليه، فأياك أن تُعين الشيطان عليه، وكن معيناً له، مذكراً، مرغباً، احتسب، إذا كان هناك درس مُر عليه وخذه معك إلى الدرس، إذا كان هناك لقاء علمي مُر عليه وخذه معك إلى اللقاء، إذا رأيت أن عنده تقصيراً في صلاة الجماعة فاحرص على أن تمر عليه، وتطلب منه أن تذهباً معاً إلى المسجد ونحو ذلك، وذكره بلطفٍ بالاستقامة وحُسنها وحُسن مآلها، وأن الموت قريب، وأن الواحد منا لا يدري متى يُنادى عليه بالرحيل، وأن الإنسان إذا دخل قبره يتمنى لو دفع الدنيا كلها ليعود ليسجد لله سجده.

هذه الدنيا التي يُشغلك بعضها عن الطاعة، لو أمكنك بعد أن تدخل قبرك أن تدفعها كلها لتعود لتسجد لله سجده لفعلت، تذكره وتذكر نفسك أنه في يوم القيامة يندم المحسن أنه ما ازداد إحساناً، ويندم المسيء على إساءته، حتّى أن الواحد يندم على مجلس واحد جلس فيه لم يذكر الله عزَّ وجلَّ فيه، وتذكره بوزن الأعمال يوم القيامة.

وأن العلماء قالوا: من رجحت كفة حسناته على كفة سيئاته دخل الجنة؛ ولذلك يقولون: قد تدخل الجنة بحسنة. لا يقصدون لا إله إلا الله التي أعظم الحسنات، ولكن يقصدون الحسنة المرجحة لكفة الحسنات، فما أدراك أن حضورك للدرس العلمي هو هذه الحسنة، ما أدراك أن قيامك الليلة قيام الليل هو هذه الحسنة المرجحة، كلما أردت أن تترك

خيرًا قل: لعل هذا الخير هو الذي سيرجح كفة حسناتي، كلما دعتك نفسك إلى معصية قل لنفسك: لعل هذه المعصية هي التي سترجح كفة سيئاتي. تُذكر نفسك وتذكر أخاك الذي أصابه الفتور بهذه القضية بأسلوبٍ لبق، بأسلوبٍ حسن، بأسلوبٍ كله رحمة، كله محبة، كله رغبة في الدلالة على الخير، ثم إن هناك أمرًا أوصي به دائمًا وهو كثرة الدعاء بإخلاص وصدق، أدع له في صلاتك، في سجودك، في آخر الليل، أدع له بأن يُحيي الله قلبه، وينشط جسده، فتحقق المقصود، وتدعو لك الملائكة بمثل ما دعوت به لأخيك.

السؤال: ذكرت أن الراجح هو صحة النية المتقدمة عن العمل، ما لم يقطعه قاطع قبل الشروع في العمل. فلو تفضلتم بذكر مثال لنا؟

الجواب: أقول مثلاً: لو أنه خرج من بيته بنية صلاة الظهر، نوى صلاة الظهر، ثم في الطريق نوى ألا يصلي الظهر الآن، قطع، انقطعت النية.

أو مثلاً: خرج على المسجد ثم بدا له أن يزور عمه الذي في الطريق، فذهب إليه وزاره وأكل وشرب وكذا، ثم قام إلى المسجد. النية الأولى قد انقطعت، فيحتاج إلى نية جديدة، سواء عند خروجه من بيت عمه، أو عند ابتداء الصلاة.

السؤال: هل يُشترط في النية معالجة القلب وتحديثه قبل العمل بأنه لا يُريد إلا وجه

الله؟

الجواب: طبعاً لا شك أن معالجة القلب مطلوبة، ومجاهدة النفس مطلوبة، ولكن ليس

المقصود أن الإنسان إذا أرادَ العمل يقول لقلبه: أن تُريد وجه الله. أنا أريد وجه الله، أنا أريد الإخلاص، لا إله إلا الله، أنا أريد الإخلاص، أنا أريد الإخلاص. الله أكبر!!! لا هذا بدعة.

المعالجة ذاتية، مجاهدة ذاتية للقلب، وتحديث القلب معناه: المُجاهدة للقلب في الإخلاص، أما يقع الإنسان في البدعة ويبدأ يتحدث: أنت تُريد الإخلاص، أنت كذا، أنا مُخلص، لا، لا، أنا ليست كذا، أنا...، هذا غير مشروع.

ويا إخوة النية تصورهما سهل، والعمل بها صعب، تحتاج مجاهدة، لكن الدخول في الوسوس، وأنا مُرائي، أنا مُرائي، ولا بد أن أجاهد نفسي، وأقول: لا، الرياء ليس بطيب، الرياء ليس بطيب،، هذا ما يصلح، أجاهد نفسي في أن أكون مُخلصاً.

السؤال: ما معنى قول الشافعية في كتبهم: "إن النية قصد الشيء مقترناً بفعله"؟

الجواب: طبعاً هذا ذكرناه اليوم ولكن بصورةٍ أخرى، النية هي القصد، والقصد لا بُدَّ أن يكون على التعيين؛ هذا هو الأصل، ولا بُدَّ أن يكون في أول الفعل كما ذكرنا اليوم؛ هذا معنى قولهم: "مقترناً بفعله" فالنية هذه هي النية الصحيحة عند الشافعية، النية الصحيحة عند الشافعية نية العمل: "قصد العمل مقترناً بفعله" يعني موجوداً عند أول فعله، فإن تقدمت النية لم تكن نيةً صحيحة عند الشافعية، وإن تأخرت عن أول الفعل فليست صحيحة عند جميع العلماء.

يعني أنا كبرت لكن ما نويت صلاة الظهر، وبعدما دعوت دعاء الاستفتاح وبدأت بالفاتحة نويت أنها الظهر؛ هذه ليست نية صحيحة باتفاق العلماء؛ يجب أن أخرج وأكبر تكبيرةً جديدةً بنيةً جديدة؛ هذا معنى القول.

السؤال: جزاكم الله خيراً وبارك فيكم، يقول هذا السائل: كثر الهم والغم والفتن، ما السبيل للثبات على الجادة؟

الجواب: السبيل: أن تُراقب قلبك، وتُرضي ربك، وتُحسن صحبتك.

أن تُراقب قلبك، وتُرضي ربك، وتُحسن صحبتك؛ هذه الثلاث.

◀ أن تُراقب قلبك، وتكون حريصاً على هذا القلب أن يكون حياً سليماً وأن لا يتلوث.

◀ وأن ترضي ربك، وأساس إرضاء الرب أن تتمسك بالكتاب والسنة، وتكثر من قراءة القرآن، وتحرص على طاعة الرحمن.

◀ وأن تُحسن صحبتك، وهذا يا إخوة مطلوب في كل وقت، لكن في زمن الفتن فالأمر أعظم، اختر الصحاب الذين يدلونك على الكتاب والسنة ويجعلونك متمسكاً بالكتاب والسنة بعيداً عن الفتن، حريصاً على الهدى.

فإذا علمت هذه الثلاث وتمسكت بها فإنك إن شاء الله ستكون بعيداً عن الفتن وأهلها.

السؤال: يقول هل يجوز أن يُقال أن هناك مفاضلة بين صيام شهر رمضان وفريضة الحج بأن يُقال أن أحدهما أفضل من الآخر؟

الجواب: هذا تفاضلٌ في الكمال؟ وأحسن ما قاله العلماء: أن الأعمال تتفاضلٌ بحسب زمانها، فالصومُ في رمضان خيرٌ من الحج وليس زمان الحج، والحج في شهر الحج خير من الصوم، فهذه الأعمال متفاوتة في الكمال، ثم يفضل بعضها بعضًا بحسب الزمان، فكُلُّ فعلٍ في وقته أفضل من الفعل الآخر بغير وقته.

السؤال: أواجه مشكلة في الخشوع ولا أشعر باللذة في الطاعة وأجاهد نفسي على ذلك فما نصيحتكم؟

الجواب: سيأتي إن شاء الله في الدرس القادم في شرح (صحيح الترغيب والترهيب) الكلام عن الخشوع، ولكن أذكر شيئاً يسيراً الآن، فالخشوع روح الصلاة، والثواب في الصلاة يتعلق بإحسانها، وأعظم إحسان الصلاة الخشوع، ولذلك فإن من الناس من يصلي ويكتب له ثواب الصلاة كلها، وهذا قليل نادر في الناس، ومن الناس من يكتب له نصف الثواب، إلى أن تصل إلى عشر الثواب، وسبب ذلك الخشوع، فإن زاد الخشوع زاد الثواب، وإن قل الخشوع قل الثواب.

ومن أسباب الخشوع إحسان الوضوء، احرص على أن تحسن وضوءك من غير وسوسة، فإن إساءة الوضوء تذهب الخشوع، ومن أسباب الخشوع أن تنتهياً للصلاة المفروضة بصلاة قبلها، فتخرج نفسك من الدنيا التي كنت بها قبل أن تأتي للصلاة بصلاة قبل الفرض، حتى إذا صليت الفرض كنت أقبل على صلاتك.

ولذلك يقول العلماء: من حكم النوافل قبل الفرض تهية القلب للفرض.

ومن أسباب الخشوع أيضاً: أن تتفكر في صلاتك، فأنت أول ما تبدأ الصلاة تقول: الله أكبر، فينبغي أن تتدبر في هذه الجملة (الله أكبر) طيب أنت بين يدي الله في الصلاة، والله أكبر، كيف تنصرف عن صلاتك؟! كيف تذهب إلى غير الصلاة!!؟

قال العلماء: إن كل فعل في الصلاة وجد فيه ذكرٌ يناسبه لتحصيل الخشوع. أنت في الصلاة لا تفعل فعلاً تسكت فيه، تأتي بذكر وهذا الذكر مناسب للفعل، وأنت واقف تقرأ القرآن، وأنت راکع تقول: سبحان ربي العظيم، وأنت ساجد في الأسفل تقول: سبحان ربي الأعلى.

قال العلماء: من حكم ذلك تحصيل الخشوع، لا يوجد فعل في الصلاة ليس فيه ذكر إلا جلسة الاستراحة، لأنها جلسة قليلة للاستراحة.

من أسباب الخشوع: أن تتيقن أنك تقف بين يدي الله، وأن الله ينظر إليك، وأن الله تلقاء وجهك، وأنت إن التفت بقلبك أو بيدك خرجت من هذه المكرمة العظيمة أن الله ينظر إليك نظرة الحب والرضا والقبول وهو تلقاء وجهك.

من أسباب الخشوع: أن تتذكر عندما تقول: الله أكبر، أنك قد تموت في هذه الصلاة، والله قد تموت في هذه الصلاة، وكم من شخص مات وهو يصلي؟! فاعتبرها آخر صلاة لك في الدنيا، ستلقى الله بعدها، لو استحضرت هذا ستكون خاشعاً في صلاتك، فهذه أسباب ذكرها أهل العلم يُحصل بها الخشوع.

ويا أخوة آفة أكثرنا أنه لا يصدق مع الله، يقول: أريد الخشوع لكن ما هو صادق، من صدق الله صدقه الله، الصحابي الذي قال لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: ما جئت أقاتل للغنيمة، جئت ليدخل السهم من هنا ويخرج من هنا، قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**إن يصدق الله يصدقته**»، فلما انتهت المعركة تفقدوا ووجدوا السهم دخل من حيث قال وخرج

من حيث قال، «إن يصدق الله يصدقه»، نحتاج فقط الصدق مع الله، اصدق الله، اطلب الخشوع وأنت صادق، تريد أن تخشع في صلاتك، والله سيعينك الله.

المهم يا أخوة: الصدق مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

السؤال: هل من نصيحة لمن كانت بينه وبين إخوانه خصومة من أجل الدنيا؟

الجواب: المؤمن مقتضى إيمانه أن يدفع الخصومة بينه وبين إخوانه من أجل الدنيا، فإن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ**» ففيه أمور الدنيا أحب لإخوانك ما تحبه لنفسك، ومن الكمال أن تحب لإخوانك المسلمين خيراً مما تحب لنفسك في الدنيا، في أمور الدنيا، فكيف إذا كان المسلم أخاك من النسب، أو قريبك من النسب، مما يدفع الخصومة من أجل الدنيا أن تربي نفسك على هذا الخلق، أن تحب لإخوانك أقاربك ما تحبه لنفسك، بل تحب لهم خيراً مما تحبه لنفسك.

ثم إذا وقع سبب الخصومة وعجزت عن دفعه فقد جعل الله لك أياماً تطفئ الغضب، وهي ثلاثة أيام، لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهم الذي يبدأ بالسلام، إن كان ولا بد فجعل الله لك ثلاثة أيام، هذه الأيام الثلاثة كافية لإطفاء ما في القلب.

قال العلماء من الحكمة في الثلاثة أيام:

✓ ما ذكرت من أنها تكفي لإطفاء ما في القلب، العامة يقولون: يبرد ما في القلب.

✓ **الحكمة الثانية:** أنك لا تخلي أسبوعك من سبب المغفرة، فإن الأعمال تُعرض على الله يوم الإثنين والخميس، فيغفر لكل موحد إلا المتشاحنين، يُقال آخر هذين حتى يصطلحا.

فلو فرضنا أنه في يوم الإثنين مثلاً عُرِضَ عملك وأنت مخاصم لأخيك من أجل الدنيا، عندك الإثنين والثلاثاء والأربعاء، يأتي الخميس وقد تخلّصت من الخصومة، وتخلّصت من سبب تأخير المغفرة، ولو فرضنا أن يوم الخميس كنت مخاصماً لأخيك، الخميس والجمعة والسبت والأحد، يأتي الإثنين وقد تخلّصت من الخصومة، فمن الغبن والخسارة والمخالفة للشرع أن يمر عليك أسبوع وأنت متلبس بمنازع من موانع مغفرة الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

إذا لجأت إلى سريرك في الليل اعرض نفسك، فكر، يوم الإثنين ستُعَرَضُ الأعمال على الله، لن يُغْفَرَ لي، لأنني مهاجر أخي من أجل الدنيا، والله لو ربحت الدنيا كلها وخسرت مغفرة الله فأنت الخسران، ما سبب الخصومة؟ أن سبب الخصومة ملك الدنيا، كنوز الدنيا، والله لو كان هجرك لأخيك سيجعلك تملك هذه الكنوز وتؤخر عن مغفرة الله والله لكان خسراناً عظيماً، فكيف وأنت لن تأخذ شيئاً بهجرانك لأخيك.

ومما يعيد على هذا بعد تذكر هذا أن المؤمن لا يحرص على أن يستوفي حقه كله من إخوانه، بل يكون من خلقه أن يُسْقِطَ بعض حقه، ولو لم تكن هناك خصومة، فإن هذا من الخلق الذي يرضي الله ويسبب دخول الجنة، فكيف إذا وُجِدَت خصومة.

ثم يا أخي رعاك الله إنما يمنع الناس عند وقوع الخصومة من رجوع الود -كما يقولون- عزة النفس، فقول أنا الكبير، أنا المخطئ علي، أنا الذي كذا وكذا، سبحان الله إن بدأت وبادرت فلك شهادة من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنك خير، والله يا إخوة لو قيل للواحد إنك تبذل من مالك كثيراً لتحصل على شهادة من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لهان عليه أن يبذل، والأمر يسير، «خيرهما الذي يبدأ بالسلام»، الشيطان يقول لك كيف وجهك عند الناس؟ ماذا سيقول الناس عنك، تضعف نفسك أمامهم، النبي **صَلَّى** الله عليه **وَسَلَّمَ** يقول: «خيرهما الذي يبدأ بالسلام».

ثم اعلم أن المهجران من أجل الدنيا إذا امتد إلى سنة كان إثمه كإثم من قتل عمداً، فهجر المسلم سنة كسفك دمه كما قال النبي **صَلَّى** الله عليه **وَسَلَّمَ**، فكيف إذا كان المسلم قريباً لك، أخاك لك، ثم يا أخي كلنا ندرك أن الموت قريب، والله إن الموت قريب، إن الواحد منا لا يدري إذا أصبح هل يمسي، وإذا أمسى هل يصبح، بل لا يدري إذا تكلم هل ينهي الكلمة أو لا ينهيها، فهذه أختك قد تموت وأنت مهاجر لها، من أين لك بها بعد أن تموت، الآن عندك الفرصة تستطيع أن تذهب إليها وتتصالح معها، ما الذي يدريك أنها ستبقى للفجر أو أنت ستبقى إلى الفجر يا أخي قد تموت هي أو يموت هو فتبقى في نفسك حسرة أنك ما صالحتها أو ما صالحته، أو قد تموت أنت فتلقى الله وأنت مهاجرٌ هجراناً محرماً، ومن مات على شيء بُعث عليه كما أخبر النبي **صَلَّى** الله عليه **وَسَلَّمَ**.

فنصيحتي يا إخوة لكل متهاجرين من أجل الدنيا قريين أو بعيدين المبادرة كالمبادرة إلى الصلح، وإنهاء الخصومة، ولا تؤجل إلى الغد، ولا تؤجل إلى مناسبة.

مرةً جاءني رجل - قد ذكرتها لبعض الأحبة - وقد خطبت خطبة عن صلة الأرحام، فقال لي: يا شيخ، أختي، شقيقتي، بيني وبينها شارع لي ستة سنين ما دخلت بيتها حتى في العيد، بسبب قصة زواج، طلب لابنه منها، ورأت المصلحة في عدم تزويج هذا الابن، ما

يصلح لبتتها، قال فغضبت، وهجرتها، وأنا الآن سمعت كلامك يا شيخ، إن شاء الله أن هذا العيد سأزورها، قلت: لا، تبقى على الإثم إلى العيد! خلص نفسك الآن، ثم ما الذي يضمّنك أنها ستعيش إلى العيد، أو أنك ستعيش إلى العيد، الآن تذهب إليها، تدخل عليها، وتسلم عليها، وتصلحها وإن كنت أنت الكبير، فإن صالحتها فأنت الكبير.

فالنصيحة يا إخوة أن ندرك أن الدنيا لا تعدل عند الله جناح بعوضة، وألا نجعلها سبباً في إبعادنا عن مغفرة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ومن علّمناه مهاجر لأخيه من أجل الدنيا ينبغي أن ننصحه، وأن نذكره، وأن نعظه، لعله أن يتفّع بهذا، ولعلنا نفوز بأن نكون سبب لإينهاء خصومة بين مسلمين.

السؤال: ...؟

الجواب: توكلت على الله ثم توكلت عليك، من حيث كونها عبارة ممنوعة عند أهل العلم من جهة تعلق القلب، فإن القلب لا يُعلق إلا بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولا يُعلق بالمخلوق، بل قال أهل العلم: "إن التوكل من أعظم أعمال القلوب"، مع أنه هنا لم يُرد التوكل الشرعي، وإنما أراد الاعتماد، ولكنه أيضًا مُنْعَ سَدًّا لذرائع الشُّرك، وعليه ثم كان التوكل عملاً قليلاً يُعلق بالله **عَزَّ وَجَلَّ** مَنَعَ أهل العلم حتى أن يقول: توكلت على الله ثم عليك، والله أعلم.

السؤال: هذا سائلٌ يقول: هل يفرق بين العمل المتصل والمنفصل في الرياء؟

الجواب: نعم أنا لم أكمل قضية العمل، العلماء يقولون في الرياء: العمل نوعان:

عملٌ يتصلُّ ببعضه ببعضٍ، مثل: الصلاة، والحكم ما ذكرناه.

وعمل يتجزأ، فإذا وقع الرياء في العمل الذي يتجزأ، فإنه يُبطل ما وقع فيه فقط.

مثلاً: الصدقة، الصدقة عمل يتجزأ، فلو أنك تتصدق بمائة دينار، فرقتها عشرة عشرة،

فخرجت تتصدق فأعطيت شخصاً مخلصاً لله، وأعطيت الثاني مخلصاً لله، المرة الثالثة

أعجبتك نفسك، أو رأيت شخصاً ينظر إليك، فرأيتُهُ، وكذلك أيضاً في العشرة الرابعة

رأيتُهُ، ثم رجعت إلى الإخلاص، يبطل ما وقع فيه الرياء؛ لأن هذا العمل منفصلٌ لا تتصل

أجزائه ببعض فلا يسري الفساد إلى كل العمل إلا إذا وقع الرياء في جميع العمل.

السؤال: جاءني سؤال من عدد من الإخوة على الهاتف يشكون ويقولون: يا شيخ نحن لا نستطيع الاجتهاد في رمضان؟

الجواب: والحقيقة أن هذه من وساوس إبليس، فينبغي أن نستعiez بالله من الشيطان الرجيم، أنت يا مسلم أولاً أحسن ظنك بالله، واعلم أن ربك كريم يرضى منك بالقليل ويشيك عليه الثواب الجزيل، الله عز وجل قال في الحديث الذي رواه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: «أنا عند ظني بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة»، ففضل الله عظيم، فأحسن ظنك بالله، ولا سيما إذا أحسست اليأس والقنوط من نفسك، فجاء إبليس يضحك عليك، لا، هذه الأعمال للصالحين، أنت مسكين، أنت ما عندك كذا، من أجل أن يشبطك عن الخير، أحسن ظنك بربك.

والأمر الثاني: اعمل ما تيسر لك من الخير، تقول: ما أستطيع أن اختتم القرآن، اقرأ السور التي تحفظ، ردها، اقرأ الفاتحة ورددتها، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ثم ردها ثم ردها، فإن لك بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، يقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا أقول: الم حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف»، أن تذكر الله اسمع هذه البشارة من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من هاله الليل أن يكابده وبخل بالمال أن ينفقه وجبن عن العدو أن يقاتله

فليكثِر من قول: سبحان الله وبحمده، فإنها أحب إلى الله من جبلين من ذهب وفضة
ينفقهما في سبيل الله».

«من هاله الليل أن يكابده»، صعب عليه أن يقوم الليل، «وبخل بالمال أن ينفقه»، أن
يتصدق، أما الزكاة ما فيها كلام، «وجبن عن العدو أن يقاتله»، ما العوض؟ «فليكثِر من
قول: سبحان الله وبحمده»، ما تستطيع؟! سبحان الله وبحمده، سبحان الله وبحمده،
وأنت في السيارة، وأنت ماشي، وأنت في المسجد: سبحان الله وبحمده، «فإنها أحب إلى
الله من جبلين من ذهب وفضة ينفقهما في سبيل الله»، فكيف يقول المؤمن: ما أستطيع،
تردد لا إله إلا الله أصدق كلمة قيلت، لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، تحل
خيرًا كثيرًا، ثم ثق أنك إذا فعلت ما تستطيع أو ما تيسر وإلا فإنك تستطيع أكثر، لكن إذا
فعلت ما تيسر سترتفع إلى ما هو أعلى، لأن الإيمان يزيد بالطاعة، وإذا امتلأ القلب بالإيمان
لا يجد الإنسان لذة إلا في طاعة الرحمن، لكن أنت ابدأ، افعل ما تيسر، لا تستلم للشيطان،
افعل ما تيسر كما قلنا: ثق أنك ستزيد، ستزيد، ستزيد في الخير.

وباب الله مفتوح للجميع، المؤمن الموحد يقبله الله، أقبل على الله يقبل الله عليك،
أصدق الله يصدقك الله، ديننا ليس أمرًا محصورًا على أناس، الله يقبل الموحدين، بعض
الناس إذا ما ذهب مع شباب وفيهم خير وكما يقولون: ملتزمون مستقيمون، إذا ما ذهب
مع هؤلاء الشباب الملتزمين المستقيمين يقول: لا، أنا ما مطوع ويذهب مع الشيطان، لا يا
أخي الله يقبل الموحدين، أقبل على الله وافعل ما ييسر لك، لكن الزم الواجب واترك

الحرام، واجتهد فيما تيسر، ستزداد من الخير، وكل ما أقبلت على الله كل ما امتلأ قلبك بالإيمان، فتلذذ.

يا إخوة طاعة الله فيها نعيم، طاعة الله هي الجنة في الدنيا من دخلها سيدخل جنة الآخرة، وهذا معنى قول شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ**: "إن لله في الدنيا جنة من لم يدخلها لن يدخل جنة الآخرة"، جنة الله في الدنيا طاعة الله، لها حلاوة أحلى من العسل والسكر، فإذا دخل الإنسان هذه الجنة يدخل جنة ربه إن شاء الله **عز وجل**، طاعة الله نعيم، ولذلك لو أقبلنا وتخلصنا من وساوس الشيطان سنجد أن لذة حياتنا في طاعة الله، نحن المقصرون، عندنا نوم الليل أحلى شيء، نومة الليل هذه لذيدة، العباد اللذة عندهم أن يستيقظوا من النوم، أن يقوموا ليصلوا، لأنهم دخلوا جنة الله في الدنيا، فيا إخوة لنحذر من عدونا الشيطان، فإنه كلما رأنا نقرب يريد أن يبعدنا، فعلينا أن نحسن ظننا بربنا ونقبل على الله ونصدق مع الله وسنجد الخير إن شاء الله.

السؤال: كثرت الفتن وتتابعَت الشهوات والشُّبهات وانشغل الناس بالدنيا ومفاتنها وأشعر بغربة شديدة، فما نصيحتكم لي بالثبات على طريق الحق؟

الجواب:

١- كُن قريباً من الله لا يضرْك شيء بإذن الله، احرص على كثرة الطاعة، ولا سيما قيام الليل، احرص على قيام الليل، وفي قيام الليل ادعُ الله وسل الله، والله لا يضرْك شيء بإذن الله.

٢- ثم عليك بمصاحبة الصالحين، كُن رفيقاً لهم، جالسهم، الصالحون الذين إذا رأيتهم ذكرت الله، وإذا غفلتذكروك بالله، وإذا وقعت في مُنكرٍ نهوك عن ذلك المنكر، إن رأوا منك عيباً ستروك ونصحوك، وإذا رأوا منك ثِقلاً نشطوك، صاحبهم وكن معهم، عليك بأهل السُّنة، واحذر أهل البدعة، إياك أن تقترب من أهل البدع فإنهم والله أشد من الجرب يُعدون ويضرون، كُن بعيداً عنهم تسلم.

٣- ثم عليك بفقهِ الأسماء والصفات، كلما اشتدت معرفتك بالله كلما عظمت خشيتك لله، إذا تيقنت أن الله يراك والله يرانا الآن، إذا تيقنت أن الله يسمعك خفي صوتك أو ظهر، إذا تيقنت أن الله يعلم ما في قلبك، ويعلم ما في خلوتك ستعان بإذن الله على شيطانك، تُعان على شياطين الإنس والجن، احرص على أن تفقه أسماء الله وصفاته.

٤- ثم عليك بالقرآن فما عولج الداء بمثل القرآن، القرآن شفاء، شفاء لما في الصدور، وشفاء لكل داء، ومن لزم القرآن لزم النور، اقرأ القرآن ولازم قراءته ستجد من الإقبال على الطاعة، ومن بركة العمر، ومن البركة في العمل ما لا يعرفه إلا قارئ القرآن الذي لازم قراءة القرآن، اقرؤه بتمهل وتدبر وسترى كيف يؤثر ذلك في قلبك.

حمانا الله جميعاً من وسوسة شياطين الإنس والجن، وجعل الله عز وجل ما بقي من أعمارنا زيادةً لنا في الخير، وسبباً لرضاه سبحانه وتعالى، أعيد نفسي وإياكم بكلمات الله التامات من شر ما خلق، أعيد نفسي وإياكم من كل ما يغضب الله سبحانه وتعالى.

السؤال: هل ترك المستحبات أو فعل المكروهات يُخل بمروءة العبد؟ وما هو قول السلف في ذلك؟

الجواب: يقول العلماء: إن الواجبات لها سور، وإن المحرمات لها سور، فسور الواجبات المستحبات، فمن ترك المستحبات أوشك أن يترك الواجبات، ومن فعل المستحبات رُجي أن يكون محافظاً على الواجبات، بشرط أن يكون الأمر تعبدًا؛ لأن بعض الناس قد يفعل المستحبات عادةً، بعض الناس دائماً معه سواك، لكنه لا يتعبد بهذا.

لكن يقول العلماء: من حافظ على المستحبات تعبدًا رُجي أن يكون محافظاً على الواجبات؛ لأنه هذا واضح، يعني الإنسان مثلاً يُحافظ على السنن الرواتب، لا شك أنه يغلب على الظن أنه لن يترك الفرائض ويصلي الرواتب.

كَذَلِكَ المحرمات سورها المكروهات، فمن تقحم المكروهات خشي عليه أن يفعل المحرمات، ومن ترك المكروهات رُجي أن يكون للمحرمات أترك.

السؤال: كيف يعرف المبتهل أنه ابتلاء، رفعة للدرجات وليس بذنوبه؟

الجواب: الابتلاء من أفعال الله **عَزَّ وَجَلَّ**، والله **عَزَّ وَجَلَّ** لا يفعل إلا لحكمه، ولا ينزل بلاء بمؤمن إلا وفيه من الحكم ما الله به عليم، فقد يكون البلاء تنبيهًا من غفلة، فيكون الإنسان بُعد عن باب الله، وقصر في حق الله **عَزَّ وَجَلَّ** فينزل الله به بلاءً ينبهه به من هذه الغفلة؛ ليعود إلى ربه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وقد يكون تكفيرًا لذنوب، فيكون العبد أذنب ذنبًا فينزل الله به البلاء تكفيرًا لذنوبه، وقد يكون رفعة للدرجة، فيكون الله أراد بالعبد منزلة في الجنة فلم يبلغها بعمله، فينزل به البلاء ليبغ تلك الدرجة في الجنة، وإذا نزل البلاء يقول العلماء: المؤمن يُحسن الظن بربه، ويسيء الظن بنفسه، يحسن الظن بربه والله عند ظن عبده به، ويسيء الظن بنفسه، يقول: ما نزل بي هذا البلاء إلا بذنبي، ويراجع نفسه، ويتفقد حاله ليرجع إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والبلاء يا إخوة أيضًا قد يكون تكفيرًا للسيئات، وعلى كل حال، لا ينزل بلاءً بالمؤمن إلا لتحقيق مصلحة له، أو دفع مفسدة عنه، فالابتلاء من الله لحكم عظيمة، لكن لا يعتني الإنسان بأن يعرف هل هذا البلاء لكذا أو لكذا، وإنما يحسن الظن بربه، ويسيء الظن بنفسه، حتى يكون ذلك سببا لخيره ورجوعه إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: كيف لي أن أنس الماضي لما ارتكبت من المحرمات والمعاصي وأنا الآن نادماً على كل أمر ارتكبته وهو حرام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، ابن آدم خطاء والذنب كالحتم اللازم لابن آدم؛ ولكن الخيرة من بني آدم من يتوب إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ**»، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بشر عباده: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، أي: لمن تاب، فالذنوب كلها يغفرها الله لمن تاب ولو كانت شركاً، فتاب الإنسان منه فإن الله يغفر له، فلا تحمل يا أخي أو لا تحملي يا أختي هم المغفرة فإن المغفرة من الغفار الغفور الرحيم **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ ولكن ليكن ههنا التوبة، أن نتوب إلى ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فإذا كنتِ يا أختي قد أسلفتِ وأسرفتِ وأذنبتِ وأنتِ الآن تائبَةٌ فقد أفلحتِ عن تلك الذنوب، وندمتِ على ما وقع، وعزمتِ على عدم الرجوع إليها، وإن كان فيها حق لأناس رددتِ الحق إليهم أو طلبتِ العفو منهم إن كان من الحقوق المادية أو المعنوية التي علموا بها، فأبشري بالخير ولا تحملي همه.

فإن التوبة تهدم ما كان قبلها، والندم توبة، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمذنب إذا تاب من ذنبه ثقل من ذلك الذنب كأنه لم يفعله؛ ولكن اجعلي تذكركِ لتلك الذنوب حافزاً لكِ حتى لا تقعي في الذنوب مرة أخرى، ومشجعاً لكِ على الإكثار من الأعمال الصالحة، ثم قفِ ولا تجعلي الشيطان يوقعك في ذنب اليأس من روح الله، ولا تجعلي الشيطان يستغل ذنوب الماضي ليجعلك كئيبة شقية بعيدة عن الله؛ بل انسِ الماضي

تمامًا من جهة ما ذكرنا؛ ولكن ما تذكرينه منه إنما يكون حافزًا لك إلى الأحسن في حياتك المستقبلية، أسأل الله أن يتوب علينا جميعًا، وأن يتقبل منا التوبة، وأن يعيننا على ما بقي من آمالنا.

السؤال: نرى الآن التوسع في الدنيا، ما هو الضابط أو ضابط الاسراف في ذلك أو المنع من ذلك.

الجواب: الحرام ما حرم الله في كتابه والحلال ما أحل الله في كتاب وبينهما أمور مشتبهاة، فأمر الدنيا على هذا، إمّا حرام بين فيجب اجتنابه، وإمّا حلال بين فيجب اعتقاد حله، وإمّا العمل أوخره قليلًا، وإمّا مشتبهاة تشبه على المرء، فهنا يجنب المشتبهاة ليسلم له عرضه ودينه، وأما الحلال من جهة العمل مع اعتقاد حله.

فالشأن ألا يتوسع فيه الإنسان هذا أولاً، وثانيًا من الحسن أن يجعل الإنسان له في كل حلال نية طيبة ليؤجر عليه، يعني في الكلام المعتاد ينوي تسلية أخيه، ينوي إدخال السرور على أخيه، في الأكل ينوي التقوي على طاعة الله، في النوم ينوي أن ينام عن المحرمات وأن يتقوى بهذا، فمن الحسّن أن تجعل لك في الحلال ونحن نتكلم عن الدنيا نية طيبة.

ثم الأمر الثالث أن تجعل لك سترًا من الحلال تجتنبها، ولا تحرمها ولا تحرقها، تجعل بينك وبين الحرام سترًا من الحلال، ما تفعل هذا الحلال ولا تعتقد حرمة بل تعتقد حله، لكنك لا تحرقها حتى لا تصل إلى الحرام، وهذا مأثور عن السلف، وقد أثر عن ابن عمر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان يقول إني لأجعل بيني وبين الحرام سُترة من الحلال ولا أحرمها وفي رواية ولا أخرقها، فجميل جدًا أن الإنسان يجعل بينه وبين الحرام من جنسه.

من الحلال ما يتركه، لأن الإنسان إذا ترك الحلال من جنس الحرام سيترك الحرام، ويكون بعده عن الحرام أقوى، ولا نحرّم على الناس ما أحل الله لهم، ولا نعييهم بفعل ما أحل الله لهم، لكن نرشدهم إلى السير الحسن في مثل هذا الأمر؛ وهنا قاعدة أنا أذكرها عادة في معاملة الإنسان لأهله، إذا أردت أن يطيعك أهلك فيما تأمرهم وتنهاهم.

فوسع عليهم في الحلال الذي لم يحرمه الله بما لا يضر، لأنك إن وسعت عليهم في الحلال كانوا أقرب لطاعتك، فهذا أمر مهم لا سيما في هذا الزمان، هذا الانفتاح العجيب، حتّى أصبح الإنسان يُغزى في بيته، عقيدة فاسدة مناهج فاسدة في الهواتف.

دعوات فاسدة في الهواتف، دعوات إلى الشهوات المحرمة في الهواتف، فينبغي على الإنسان أن يراعي أهله وأولاده، وإن من القواعد أن يوسع عليهم في الحلال بنظره، حتّى يطيعوه فيما يأمرهم به ويمنعهم منه هذا ما يحضرني والله أعلم.

السؤال: يقول الأحاديث الواردة التي فيها فضل تكفير من بعض العبادات للصغائر متجنبة الكبائر هل يدخل في هذا القول المصر على الصغيرة؟

الجواب: جمهور العلماء، بل أكثر العلماء على أن الذنوب التي تُكفَّر بالأعمال الصالحة هي صغائر الذنوب، أما الكبائر فلا بد لها من توبة بشروطها، وقلت لكم إن تكفير العمل للذنوب مقتضي، وقد يوجد مانع يمنع التكفير، فإذا وُجد المقتضي وانتفى المانع حصل التكفير، وإذا وجد المقتضي ووجد المانع امتنع التكفير إلا أن يتفضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، لكن الآن نتكلم عن الأسباب، ومن الموانع الإصرار على الصغيرة والجرأة عليها، الإصرار على الصغيرة بالاستمرار عليها من غير استغفار منها، عند بعض أهل العلم يصيرها كبيرة وبالتالي تخرج عن حد ما يُكفَّر لكن في هذا نظر، ولكنها في الحقيقة، أعني الإصرار على الصغيرة، مانع، ولذلك بعض العلماء يسمي الاستغفار منه استغفار الكذابين، الذي لا يستشعر الذنب ولكن يجري على لسانه **أَسْتَغْفِرُ اللهَ أَسْتَغْفِرُ** **الله**، وهو لا يستشعر أنه يذنب، وهذا يسميه العلماء استغفار الكذاب، يفعل الذنب، وهو يفعل الذنب يقول **أَسْتَغْفِرُ الله**، ومصر عليه وهو يفعله في نفس اللحظة في نفس الفعل، بعض الناس يشرب الدخان سواء قلنا مسألة صغيرة أو كبيرة، يشرب الدخان فإذا قلت يا أخي لو اتقيت الله وتركت شرب الدخان، هو ووف **أَسْتَغْفِرُ الله**، هذا استغفار الكذابين. إذن ما معنى استغفار الكذابين؟ معناه ألا يستشعر الذنب بقلبه ويجري الاستغفار بلسانه، أما من كان يستشعر الذنب بقلبه ويستثقله ويقول **أَسْتَغْفِرُ الله** فإن هذا أن لم يمحى به الذنب يخفف به الذنب.

إذن انتبهوا يا أخوة فرق بين أن يستغفر الإنسان استغفارًا نابغًا من شعور القلب بالذنب ولكن يضعف ويستمر على الذنب، وبين من يستغفر بلسانه غير مستشعر الذنب بقلبه فهذا لا ينفعه استغفاره، فالإصرار على الصغيرة أو الجرأة عليها بحيث يتهجم الإنسان عليها غير مستشعر أنه يعصي الله الذي يراه ويسمع كلامه، مانع يمنع من التكفير من جهة الأسباب. فليحذر المسلم من الإصرار على الصغيرة أو الجرأة على الصغيرة.

السؤال: مَا نصيحتكم للإخوة طلاب العلم الَّذِينَ انشغلوا في الدنيا، فكل مجالسهم الخاصة في أمور الدنيا.

الجواب: قاعدة المسلم ناصح لنفسه يتذكر نصيبه من الآخرة ولا ينسى نصيبه من الدنيا، انتبهوا يتذكر نصيبه من الآخرة، دائماً نصيبه من الآخرة في ذكره يتذكره دائماً يستحضره، وَأَمَّا نصيبه من الدنيا فلا ينسَاهُ، الآخرة مقدمة والدنيا ليست مهدرة، لا حرج في أن يتبسط الإنسان مع إخوانه، يمزح معهم يتكلم معهم.

لكنني أرشده إلى شيء عظيم، وهو أن ينوي بذلك إدخال السرور على المسلم، أن ينوي بذلك تسليّة المسلم إذا رأى فيه همًّا أو غمًّا، والله جميل يا أخي، إذا صليت والتفت ورأيت أن أحد إخوانك يظهر عليه الهم، أتقهوى عندك بعد العصر أتقهوى عنك بعد الصلاة، وذُهِبْتَ وجلست أتكلم في البَل.

وتتكلّموا في كذا وتكلّموا في كذا والأشعار وفي كذا، وأنت تحتسب أن تدخل السرور عليه وتسليه وتذهب هذا الغم، صار هذا حديث الدنيا قريبة، تتقرب به إلى الله **سُبْحَانَهُ** **وَتَعَالَى**، ولكن ليس من الخير أن تغلب الدنيا علينا، كل أخ لا يقربك من الله فقربه ليس خيراً، اجعل مجلسك مع إخوانك فيه ذكر الله، فيه أمر بالمعروف فيه نهي عن المنكر.

ولا حرج من أن يكون فيه شيء من الدنيا، لا سيما مع النية الصالحة، وأولى الناس بأن يرى الخير بينهم وفي مظهرهم، وفي مجلسهم وفي كلامهم هم طلاب العلم، وهم قدوة للناس، ليس المطلوب من طالب العلم أن يكون معه الكتاب من استيقاظه.

حَتَّى النوم ليس هَذَا مطلوبًا، ولكن ليس مطلوبًا، بل ليس يَعْنِي ممدوحًا أو محمودًا،
أن تكون عيشة طالب العلم كعيشة عوام الناس، بل ينبغي أن يرى العلم في سمته، أن يُرى
العلم في كلامه، أن يُرى العلم في مجالسه أن يرى الخير منها نعم.

السؤال: ما علاج مُسلم كلما أراد الارتباط بالله منعته نفسه، وكلما تاب رجع عَنْ توبته، وإذا نادى المؤذن تكاسل عَنْ صلاة الجماعة، أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب: أولاً يا إخوة يقول العلماء كلما علا الشيء كلما صعب غايته، ولو كانت الاستقامة سهلة لينة لكل أحد، لاستقام الناس جميعاً، لكن لَا بُدَّ من الصبر عَلَى الطريق، ثانياً من أعظم الأمور يا إخوة أن يتذكر الإنسان حقيقتين يقينيتين بِلَا شَكٍّ، الحقيقة الأولى أنه سيموت والحقيقة الثانية أنه سيلقى الله، فماذا ستقول لله؟

لا يوجد إنسان يدفع عَنْ نفسه الموت أَوْ يقول لن أموت، والقضية اليقينية أَنَّ كل من يموت سيبعث وسيلقى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وسيحاسب، فماذا تقول لله؟ اجلس مع نفسك كلنا، وليس هَذَا الأخ السائل فَقَطْ، هل عندي من الأعمال الطيبة الَّتِي طابت بطيب القلب مَا أرجو به أن أَرْضِي الله، هل عندي من الجواب مَا هو صواب؟

وكل واحد منا لَا بُدَّ أَنْ يجد خللاً فليصلحه، وهَذَا الأخ ينبغي أَنْ يعرض نفسه عَلَى هَذَا الأمر العظيم، مَا الَّذِي يُؤْمِنُهُ أَنْ ينام الليل ولا يقوم، كيف يلقي الله بهِذِهِ الحال؟ ينام الليل وهو عازم عَلَى عدم القيام لصلاة الفجر، قُبْضَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الحال، كيف يلقي الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؟ يستمع للمواعظ يتخذ رفقة صالحة، تعينه عَلَى الخير الَّذِي يريده وتبعده عَنْ الشر، ويسأل الله صادقاً أَنْ يرزقه الاستقامة وَأَنْ يثبتهُ عَلَى الخير نعم.

السؤال: يقول: أواجه مشكلة في الخشوع ولا أشعر باللذة في الطاعة، وأجاهد نفسي على ذلك فما نصيحتكم؟

الجواب: الخشوع روح الصلاة، والثواب في الصلاة يتعلق بإحسانها، وأعظم إحسان الصلاة الخشوع، ولذلك فإن من الناس يصلي ويكتب له ثواب الصلاة كلها، وهذا قليل نادر في الناس.

ومن الناس من يكتب له نصف الثواب، إلى أن تصل إلى عُشر الثواب، وسبب ذلك الخشوع، فإن زاد الخشوع زاد الثواب وإن قل الخشوع قل الثواب، ومن أسباب الخشوع إحسان الوضوء، احرص على أن تحسن وضوءك من غير وسوسة، فإن إساءة الوضوء تذهب الخشوع، ومن أسباب الخشوع أن تنهياً للصلاة المفروضة بصلاة قبلها، ستخرج نفسك من الدنيا التي كنت فيها قبل أن تأتي للصلاة بصلاة قبل الفرض.

حتى إذا صليت الفرض كنت أقبل على صلاتك، ولذلك يقول العلماء من حكم النوافل قبل الفرض، تهيئة القلب للفرض تهيئة القلب للفرد، ومن أسباب الخشوع أيضاً أن تتفكر في صلاتك، فأنت أول ما تبدأ الصلاة تقول الله أكبر، فينبغي أن تتدبر في هذه الجملة الله أكبر، طيب أنت بين يدي الله في الصلاة، والله أكبر كيف تنصرف عن صلاتك؟ كيف تذهب إلى غير الصلاة؟ وقال العلماء إن كل فعل في الصلاة وجد فيه ذكر يناسبه تحصيل الخشوع، أنت في الصلاة لا تفعل فعلاً تسكت فيه تأتي بذكر، وهذا الذكر مناسب

للفعل، وأنت واقف تقرأ القرآن وأنت راعٍ تقول سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وأنت ساجد في الأسفل تقول سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، قَالَ العلماء من ذلك تحصيل الخشوع.

لا يوجد فعل في الصلاة ليس فيه ذكر إلا جلسة الاستراحة، لأنها جلسة قليلة للاستراحة، من أسباب الخشوع أن تتيقن أنك تقف بين يدي الله، وأن الله ينظر إليك، وأن الله تلقاء وجهك، وأنت إن التفت بقلبك أو ببدنك خرجت من هذه المكرمة العظيمة، أَنَّ الله ينظر إليك نظرة الحب والرضا والقبول وهو تلقاء وجهك.

من أسباب الخشوع أن تتذكر عندما تقول الله أَكْبَرُ أنك قد تموت في هذه الصلاة، والله قد تموت في هذه الصلاة، وكم من شخص مات وهو يصلي، فاعتبرها آخر صلاة لك في الدنيا ستلقى الله بعدها، لو استحضرت هذا ستكون خاشعاً في صلاتك، فهذه أسباب ذكرها أهل العلم يحصل بها الخشوع، ويا إخوة آفة أكثرنا أنه لا يصدق مع الله، يقول أريد الخشوع لكن ما هو صادق، من صدق الله صدقه الله.

الصحابي الَّذِي قَالَ لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا جِئْتُ أَقَاتِلَ لِلْغَنِيمَةِ، جِئْتُ لِيَدْخُلَ السَّهْمُ مِنْ هُنَا وَيُخْرَجَ مِنْ هُنَا"، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَصْدُقِ اللهُ يَصْدُقْهُ»، فلما انتهت المعركة تفقدوه ووجدوه، ووجدوا السهم دخل من حيث قَالَ وخرج من حيث قَالَ، إِنْ يَصْدُقِ اللهُ يَصْدُقْهُ، نحتاج فَقَطُ الصدق مع الله.

اصدق الله اطلب الخشوع وأنت صادق، تريد أن تخشع في صلاتك والله سيعينك الله، المهم يا إخوة الصدق مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، اسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجعلنا مع الصادقين، وأن يجعلنا من الصادقين.

السؤال: يقول أن له ذنوب ومعاصي في الخلوات، يشاهد بعض الأشياء يتوب ويرجع ويتوب ويرجع، يريد نصيحة منكم.

الجواب: إن كنت كما تقول فأبشر، إن الذنب كالحتم للإنسان، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَا تَأْتِي بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ»، إن كنت تشعر بالذنوب وتتوب صادقًا وتستغفر صادقًا، ثُمَّ تضعف فتقع في الذنب وتشعر بألمه فتتوب صادقًا وتستغفر صادقًا.

فأبشر هذا خير، ولكن الأعظم منه أن تجاهد نفسك قبل الوقوع في الذنب مجاهدة عظيمة، فإذا زلت القدم جاء الندم وتبت إلى الله واستغفرت الله واستعنت بالله، فإن ضعفت ندمت وتبت إلى الله واستغفرت الله واستعنت بالله، أبشر بالخير ما دمت على ذلك، لكن الخطر أن يستصغر الإنسان الذنب، ويرى كأنه لم يذنب، ويجمع الذنوب فوق الذنوب نعوذ بالله من سوء الحال.

السؤال: الفرق بين الحمد والشكر، وكيف نكون شاكرين؟

الجواب باختصار: الحمد والشكر، ذهب بعض أهل العلم، ومنهم: ابن جرير الطبري،

إمام المفسرين، إلى أنها بمعنى واحد.

وذهب أكثر أهل العلم: إلى أن بينهما فرقاً:

فالحمد: أعم من الشكر من جهة ما يقع عليه، فالحمد لله على كل حال، الحمد لله على النعماء، والحمد لله على البلواء، الحمد لله على كل حال. **والحمد** هو الثناء على الله مع محبته وتعظيمه.

أما الشكر: فلا يكون إلا على النعمة.

ومن هنا: الحمد أعم من الشكر من جهة ما يقع عليه.

والشكر أعم من الحمد: من جهة ما يقع به.

لأن الحمد يقع باللسان، ثناء باللسان.

أما الشكر فيقع بالقلب وباللسان وبالعمل.

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجب

ومعنى ذلك: أن يعتقد الإنسان بقلبه أن النعمة من الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأن يُثني على

الله بلسانه بهذه النعمة، وأن يستعمل نعمة الله في طاعة الله، وأن يمتنع عن استعمالها في

معصية الله، وهذا معنى قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣].

الشُّكْرُ بالعمل صعب، وقل مَنْ يعملُ به.

فجوابُ: كيف أكونُ شكورًا؟

املاً قلبك يقيناً أنه ما مِنْ نعمةٍ بك إلا وهي مِنْ الله، والله ما نلتها بشرف، والله ما نلتها بحسب، والله ما نلتها بذكاء، إنّما نلتها مِنْ الله، املاً قلبك يقيناً، إياك أن تغتر بنفسك، إياك أن تغتر بذكائك، كُن على يقين أن النعمة مِنْ الله، املاً قلبك يقيناً أن هذه النعم، هؤلاء الأولاد، هذه الأموال، هذه النجاحات إنّما هي نعمة مِنْ الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وإثني على الله بهذه النعم بلسانك، وتحدث بنعم الله عليك بأن تُثني على الله بهذه النعم بلسانك.

ثمّ الأمرُ الصعب الذي يجب أن نُجاهد أنفسنا فيه: ألا نستعمل نعمة الله في معصية الله، هذه العين أنعم بها الله عليك، والله لو اجتمع الأطباء جميعاً ما استطاعوا أن يردوا لك نعمة البصر لو أخذها الله، استحي مِنْ الله أن تستعملها في معصية الله. كيف يُعطيك الله النعمة ويقول لك: لا تفعل. وأنت تقول: إلا أفعل!

هَذَا اللسان الذي لا تدري كيف يتحرك؟ كيف تخرج هذه الحروف؟ نعمة مِنْ الله، لا تستعمله في معصية الله، اجعله دائماً في طاعة الله أو في أمرٍ مُباح.

هذه الأذن نعمة مِنْ الله، لا تسمع بها ما يُغضبُ الله، استمع بها ما يُرضي الله، اجعلها في طاعة الله، استمع القرآن، استمع الذكر، استمع الخير.

وهكذا في سائر النعم، وهنا ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾.

فأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحُسنى، وصفاته العُلا، أن يجعلني وإياكم مِنَ الصابرينَ
الشاكرين، اللَّهُمَّ اجعلنا يا ربنا مِنَ الصابرين الشاكرين، اللَّهُمَّ اجعلنا مِنَ الصابرين
الشاكرين.

السؤال: مَا حَكَمَ رَجُلٌ حَجَّ وَعَتمَرَ كَثِيرًا إِذَا ذَلَّتْ قَدَمُهُ مَعَ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ وَلَمْ يَقَعْ فِي

فَاحِشَةٍ مَعَهَا، وَقَدْ تَابَ تَوْبَةً نَصُوحًا؟

الجواب: الْحُجُّ وَالطَّاعَةُ وَالْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ**، لَا تَعْنِي الْعَصْمَةُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ

يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، بَلْ كُلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ طَاعَةً؛ كَانَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ أَحْرَصَ
وَيُرِيدُ أَنْ يَظْفَرَ بِزَلَّةٍ مِنْهُ، فَقَدْ يَزُلُ الطَّائِعُ وَيُذْنِبُ.

فَالْوَاجِبُ أَوَّلًا: الْحَذَرُ وَالْأَلَّا يَغْفَلَ الْإِنْسَانُ عَنْ مَرَاقَبَةِ نَفْسِهِ، وَالْبُعْدُ عَنْ مَوَاطِنِ

الشَّبَهَاتِ، وَالْبُعْدُ عَنْ مَصَائِدِ الشَّيْطَانِ وَلَوْ بِكَلَامٍ مُعْتَادٍ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ؛ فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ

حِبَائِلِ الشَّيْطَانِ، وَإِذَا زَلَّتِ الْقَدَمُ فَأَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ بِتَبَصُّرِ ذَنْبِهِ وَالرَّجُوعِ إِلَى رَبِّهِ، فَهَذِهِ نِعْمَةٌ

مِنْ اللَّهِ -أَعْنِي أَنْ يَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ-، وَمَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ صَادِقًا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَحُيِّ ذَنْبُهُ، بَلْ

بَدَّلَ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِلْمُطِيعِ إِذَا زَلَّتْ قَدَمُهُ أَنْ يَفْتَرَّ فِي الطَّاعَةِ، بَلْ يَنْبَغِي

عَلَيْهِ أَنْ يَزِدَّادَ طَاعَةً، لِيُقَابَلَ السَّيِّئَةُ بِالْإِحْسَانِ، وَأَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ، وَلِيُبَشِّرَ بِالْخَيْرِ مِنَ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ.

السؤال: ما نصيحتكم لمن أبتلي بقلّة التركيز وكثرة شرود الذهن؟

الجواب: هذا الأمر له سببٌ معنوي وأسبابٌ حسية.

- أما السبب المعنوي فهو الشيطان؛ فإن أعظم ما يثقل على مجالس العلم، من أعظم ما يثقل على الشيطان مجالس العلم، إن من أعظم ما يثقل على الشيطان مجالس العلم، وهو حريصٌ على يصد عنها فمن استطاع أن يصيده قبل أن يصل إليها رضي بهذا، ومن لم يستطع أن يصطاده قبل أن يجلس في مجالس العلم، فإنه يشغله عنها، فقد يكون الشرود وقلّة التركيز بسببٍ وساوس الشيطان، فيوسوس الشيطان للإنسان حتى يصرف ذهنه، وهذا يحتاج إلى مجاهدة ومُصابرة واستعاذة بالله من الشيطان، وكلما خرجت بهن أعاده صاحبه سريعاً، فعلاجه بذكر الله والاستعاذة بالله من الشيطان والمُجاهدة والمُصابرة.

وأما الأسباب الحسية فهذه قد تعودُ إلى تعود الذهن على هذا، أو لأُمورٍ تتعلق بها وهب للإنسان، وهذا يُمكن التخلص منه بالدربة، والتمرين والمُجاهدة والمُصابرة.

👉 **ومن أعظم، بل أعظم ما يُفيد الذهن في هذا الباب: قراءة القرآن،** جلاء للذهن

سبحان الله! وتقوية، للذهن! ولا سيما مع الحفظ! فهذا من أعظم ما ينتفع به طالب العلم حتى يُركز.

وذكر بعض أهل العلم بعض المأكولات، تُعين على تقوية الذهن والذاكرة والتركيز مثل: أكل الزبيب، أو نحو ذلك، كالمكسرات وأكل السمك، وهذه دلت عليها التجربة، فهذا ينفع إن شاء الله، مع كثرة الدعاء، إياك أن تحتاج إلى شيء ولا تطلبه من الله، احذر!!! إن احتجت إلى شيء فاطلبه من الله، وأكثر من الدعاء، وألح يا ربي، يا ربي، وأنت موقنٌ بالإجابة.

السؤال: نعاني من مشكلة تذكر المعاصي التي اقترناها سابقاً، وتبنا منها والحمد لله، إلا أن الشيطان يعرضها علينا، ويشعل في قلوبنا نار تلك الشهوات، فكيف نذهب هذا عنا؟

الجواب: كون الإنسان يتذكر ذنبه وإن تاب منه ويجعله ذلك يحذر الذنوب ويجتهد في الطاعات فهذا أمر طيب، وأقول يتذكر ولا أقول يذكر، أي يذكر ذلك للناس، لا بل يتذكر ذنوبه السابقة وتقصيره فيجعله ذلك يحذر من الذنوب ويزداد في الطاعات فهذا أمر طيب، أما أن يتذكر الذنوب حتى يئأس ويقعد عن الخير، ويقول أنا لا أدري هل غفر الله لي أم لم يغفر الله لي ويترك الاجتهاد فهذا من كيد الشيطان، وينبغي على الإنسان أن يتعد عن ذلك. وبقي أمر وهو أن الشيطان قد يعرض سيئات الإنسان السابقة عليه ليزخرفها في نفسه، فيقول له: اذكر كذا، واذكر الأيام الخوالي عندما كنت تفعل كذا وكذا، ويزين له ذلك الفعل لعله أن يعود إليه، فقابل كيد الشيطان بما يخالف مقصوده، فاكره أن تعود لذلك كما تكره أن تقذف في النار فتزداد أجراً.

فالشيطان يعرض عليك الذنب ليزخرفه لك لعلك أن ترجع، إنسان كان يشرب الدخان وعلم قول العلماء إن شرب الدخان حرام وتركه لله، يأتيه الشيطان يعرض عليه شرب الدخان خاصة إذا كان عنده صداع أو مشكلة أو كذا، فيقول أيام كنت تشرب السيجارة كان يطير كل شيء ولا يبقى في الرأس شيء، فيريد أن يعيده إليه، ويعيده أسيراً إلى الذنب.

فلتقابل الشيطان بخلاف مقصودة، واکره أن تعود إلى هذا الذنب فتزداد أجراً، وهذا من أسباب نيل حلاوة الإيمان، فهذا علاجه كلما عرض عليك الشيطان ذنوبك السابقة ويزخرفها ويزينها لك لعلك أن تعود ولو مرة فتسقط، فقابل ذلك بكراهية أن تعود فتزداد أجراً على خلاف قصد إبليس.

السؤال: ما صحة القول بترك الكبائر مثل الربا على منهج التدرُّج؟

الجواب: هذا غير صحيح، بل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِنْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ»، فالواجب ترك الحرام مُطْلَقًا، والقول بالتدرُّج قول غير صحيح، وَإِنَّمَا التَّدرُّج كان في التشريع، أما وقد استقر التشريع فلا تدرج، بل الواجب ترك الحرام مُطْلَقًا.

السؤال: أعاني من وسواس في طلاق الكناية، فكل أقول لفظ أوسوس، يقول أعاني من ذلك فهل يصح طلاقاً أم لا؟

الجواب: الوسواس إنَّما يلقيه الشيطان في نفس الإنسان، وإذا أعرض عنه الإنسان فهذا يدل على خير فيه، لأن الشيطان الخبيث لم يجد طريقاً إليه إلا بالوسواس، وهذا يدل على صلاحاً فيه، ولذلك كان السلف، وسمعت شيخنا الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ** يفعل ذلك مراراً، إذا قيل لهم أنا موسوس قالوا له أبشر.

وقد شيخنا ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ** في مجلس قال للسائل أبشر أبشر، لما يقولون أبشر، لأن هذا يدل على صلاح فيه، ولم يجد الشيطان طريقاً إليه إلا بالوسواس، لكن يجب أن يحسن التعامل مع الوسواس بأن يعرض عنه، وما معنى أن يعرض عنه؟ ألا يلتفت إليه، لا بفعل ولا بترك، يعنني يا إخوة قد يأتي الوسواس في قراءة القرآن.

والإنسان يقرأ القرآن يأتيه الشيطان ويوسوس له في الآية، كيف يفعل؟ يستمر في قراءته ولا يغلق المصحف فراراً من الوسواس، لأنَّه إذا فرط مع فيه ابليس بل يستمر في قراءته، طيب هو كان يريد أن يقف عند آخر الآية، إذا جاءه الوسواس لا يستمر في القراءة من أجل الوسواس، لأنَّه إذا استمر علم ابليس أنه تأثر بالوسواس فيشدد عليه.

بل ما دام أنه كان يريد أن يقف عند رأس الآية يقف، ثمَّ إياك واحذر أمرين، الأمر الأول أن تناقش ابليس، فلا خير فيه، بعض الناس إذا أصيب بالوسواس صار يرد على

ابليس، ويقول لا ده كذا وكذا، ابليس كلما نوقش طمع، لا تناقش ابليس ولا تبحث لما يدفع كلامه في نفسك، لا تذهب إلى الكتب.

الآية هذه مَآذَا تعنيها الآية هذه مَآذَا تعني لأن ابليس يطمع، أعرض إعراضاً تاماً يذهب عنك في كل شيء، والله لا أعلم علاجاً للوسواس إلا باليقين والاعراض، يقولون الأطباء كذا وكذا، والله علاجه اليقين والاعراض، ومن سيبتلى لأن الوسوس صار اسيراً لإبليس، فإذا رآه سينفك من الأسر يحاول أن يشد عليه الوثاق حتّى لا يفر منه فيشد عليه، فإذا صبر وثبت سيهزم ابليس ويولي الدبر.

والله الذي لا إله إلا هو هذا علاجه، إذا أردت أن تسلم من الوسواس بأي نوع فعليك بهذا الأمر، واعلم أن الله أرحم وأكرم وأرأف من أن يؤاخذك بهذا الوسواس، والله إن ربنا رحيم كريم، والله لا يمكن أن يكلفنا الله بمقتضى الوسواس، أنك تتوضأ مئات المرات، والله ما يمكن أن يطلبه الله.

تغتسل وتغتسل وتغتسل والله ما يمكن أن يطلبه الله، إذا ما هو إلا من ابليس فاعرض وكف واعمل كما يعمل الناس، واعلم أن هذا هو الذي يطلبه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** منك، يأتيك ابليس ويقول الدين الصلاة، جنة ونار أنت انتبه تصلي بلا وضوء الله رايع تصلي في المسجد وأنت ما توضأت، ارجع هذه جنة هذه نار.

أعرض عنه ولا تلتفت إليه، هذا علاج الوسواس الذي يقضي عليه تماماً، وليس هذا فقط لتسلم، بل مع اليقين أن الله يريد منك هذا، مراد إبليس يا إخوة بالوسواس أحد

أمرين، أن يثقل عليك العبادة، أو أن يدخل الحزن والشغل في قلبك، أن يثقل عليك العبادة، ولذلك يا إخوة مثلاً الذي يوسوس في الوضوء أو في الصلاة.

بيداً يترك النوافل ثقيلة عليه، يبدأ يقتصر على الفرائض، ثم يأتي ابليس ويثقل عليه الفرائض، حتى إنني أعرف انساناً ترك الصلاة من أجل الوسواس، لأن هذا غرض ابليس يثقل عليه العبادة، والأمر الثاني أن يدخل الحزن والشغل على قلبك، كما يأتي مثلاً في مسائل الطلاق، يقول الأخ أن عنده وسواساً في كنيات الطلاق.

فإذا قال لامرأته كلمة، قال له ابليس أنت تريد الطلاق، إذا أوصل امرأته إلى أهلها وقال سلمي على أمك، يقول له ابليس قصدك اجلسي عند أمك أنت طالق وهذا يحصل، وأذكر عندما كنت شاباً، أن أحد الأزواج أشغلني بهذا، وكان أحد مشايخي قد أحاله إليّ، فكان عنده وسواس في الطلاق، حتى إنني قلت له اشغل نفسك بذكر الله.

فإذا به يوسوس في ذكر الله، إذا قال الله أكبر يقول ابليس أن تريد الطلاق هذا كناية عن الطلاق، حتى أنه كان يأتيني أحياناً الساعة الثانية ليلاً ويطلق الباب، يقول يا شيخ ارحمني أنا قلت لامرأتي كذا، ويتصل أحياناً بالهاتف في آخر الليل، فبينت له العلاج بالإعراض، فسار يرتاح أياماً، ثم يأتيني فصرت أطرده من البيت لا لسوء.

ولا لسوء خلق نعوذ بالله من سوء الخلق، ولكن الوسوس إذا وجد متكأ يتكئ عليه لن يتخلص من الوسواس، ثم بحمد الله سلم وقد رُزق ولله الحمد والمنة ذرية كثيرة؛ يا

أخي اعلم أن العلاج ما ذكرته، ثم اعلم أن الفقهاء يقولون لا كناية في الطلاق لموسوس، لا كناية في الطلاق لموسوس، لو جاء يستفتي فقيهاً وقد عرف أنه موسوس.

لا يوقع له طلاقاً بالكنايات، لا كناية لموسوس، يا إخوة العلم شجرة كل خير، والجهل شجرة كل سوء، الإنسان إذا تعلم وعالج أموره بالعلم يرتاح، ما منّا من أحد إلا ويأتيه الوسواس، لكن الفرق أن المتعلم يعلم كيف يتعامل معه سيدحر الشيطان.

والجاهل وليس هذا وصف ذم لكن أمر واقع يستسلم للشيطان، فلا يزال الشيطان يقوده يقوده حتى يرديه -وَالْعِيَاذُ بِاللّهِ-، اسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يفقهنا جميعاً في دينه، وأن يجعلنا نافعين لأمة مُحَمَّد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: تقول أنها كانت قد ابتليت بالوقوع في بعض الذنوب، وقد تابت منها وعفيت -ولله الحمد- ولكنها تشعر الآن بقلق شديد، وكثرة الوسواس إذا قامت إلى الصلاة أو قرأت القرآن وهي الآن تجلس وحدها لذلك، فماذا تنصحونها؟

الجواب: أنصحها أن تستعيز بالله من الشيطان الرجيم، فما هذا الذي تفعله إلا من وسواس الشيطان، وما دام أن الله تاب عليك وتوبت توبة صادقة فأفرحي واستبشري بخير من الله، فإنه لا يوفق إلى التوبة إلا العباد الأصفياء، ومن تاب أحبه الله وفرح به، وغفر له وبدل سيئاته حسنات مهما كانت الذنوب، من تاب توبة صحيحة صادقة فليبشر وليستبشر، وليقبل على قابل أيامه بخير ونشاط وهمة في الطاعة والبعد عن المعاصي.

فوصيتي لك يا أختي أن تنسي تلك الذنوب تمامًا فإنها والله إن صدقت التوبة كأنها لم تقع، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، بل الله يفرح بعبدته إذا تاب فرحًا عظيمًا، والله يبدل سيئاته حسنات، فلا تستسلمي للشيطان ولا تلتفي إليه، واتركي هذه الوسواس والوحدة وكوني مع المسلمين، وأقبلي على طاعتك وانشطي فيها، وانشطي في طلب العلم، وابتعدي عن المعاصي وشياطين الإنس والجن لتكوني من المفلحين في الدنيا والآخرة.

السؤال: كيف نجمع بين التحدث بالنعمة والخوف عليها من العين والحسد؟

الجواب: النعمة إذا كانت ظاهرة فاذكرها ظاهراً وأثني على الله بها، وإن كانت خفية فاذكرها خفية في من يعلمها أو عند من يعلمها، وأثني على الله بها، وعند الذكرين اذكر الله وبرك، فإن في ذلك حفظاً لك وللنعم، ومن فعل ما شرع الله فإنه لن يضره شيء إن شاء الله.

السؤال: هل يجوز أن أذكر ذنوبي في بعض الأحوال؟

الجواب: الذنوب الماضية لا ينبغي للإنسان أن يذكرها، بل ينبغي أن يندم إذا تذكرها، فإن كانت الذنوب قد سترها الله عليه فلا ينبغي أن يخرج نفسه من ستر الله **عَزَّ وَجَلَّ** حتى على سبيل الموعظة، لا ينبغي أن يخرج نفسه من ستر الله، بل يستتر بستر الله **عز وجل** رجاء أن يغفرها الله له يوم القيامة، وإن كان قد تاب منها فإنه لا يذكرها ولا يكشفها، أما إذا كانت معروفة وكان مجاهرًا بها فالأصل كما قلت: ألا يذكرها الإنسان مطلقًا، لكن إذا ظهرت مصلحة عارضة في ذكرها فلا بأس من ذكرها إن شاء الله لهذه المصلحة، أما أن يقف الإنسان أمام الناس في المسجد ويقول: محدثكم كان خمارًا، كان بايعها، كان يفعل ويفعل، فهذا من السفه، ومن مخالفة شرع الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأحيانًا يستجريه الشيطان حتى يقولها كأنه يفخر ويضحك، ولربما قال كلامًا هو ذنب جديد، فيستجريه الشيطان، لأن الشيطان لا يقف عند حد، أنا كنت أفعل وأفعل، حتى بعضهم يذكر اللواط ويذكر أمورًا لا تغركم اللحية، أنا والله لو كنت أأامي لكنت فعلت، ما يجوز، **سُبْحَانَ اللَّهِ** يا إخوة كل من ترك السنة لا ينتقل إلا من ظلمة إلى ظلمة.

وعجبه نفسه أن الناس تضحك وأن الناس وأن الناس، لكن لا خير في هذا له، فلا ينبغي للإنسان أن يجعل ذلك في دعوته دائمًا وفي عبادته، يعني في دعوته الناس وخطبه، بكن إن ظهرت مصلحة عارضة كإنسان يحدث ابنه أو يحدث زميلًا له أو نحو ذلك وظهرت مصلحة عارضة أنه لو ذكر هذا الذنب المعروف وليس المستور، يعني معروف قبل التوب لحصل في ذلك خير أرجو أن يكون به بأس من أجل هذه المصلحة العارضة.

السؤال: ما سبب قسوة القلوب وأسباب الخشوع في الصلاة؟

الجواب: لا شك كما قلنا في الدرس: أن الصلاح والفساد للجسد منوط بالقلب، «ألا

وإن في الجسد مضغة، إن صلحت صلح الجسد كله، وإن فسدت فسد الجسد كله»، وهذا

القلب قلاب تقلب، فقد يلين ويرق ويخشع، وقد يقسو، ولقسوته علامات، ولرقته

علامات، ولقسوته أسباب، ولرقته أسباب، فمن علامات قسوة القلب: أن يهجر الإنسان

قراءة القرآن، من علامات قسوة القلب، من علامة أن القلب قاسي: أن يهجر صاحبه قراءة

القرآن، وألا يخشع عند سماع القرآن، وألا يرحم الخلق، ولا يرق لما يصيبه من المصائب،

وألا تدمع العين عند سماع القرآن وعند وجود ما يعتبر به، وعلامة رفته على العكس،

وأسباب القسوة كثيرة: منها الإعراض عن ذكر الله، قراءة للقرآن، وتسيبًا وتنزيهاً.

فمن أعرض عن ذكر الله قسى قلبه، ومنها فعل المعاصي، فإن المعاصي إذا تكاثرت

على القلب أسودت به، حتى تريم عليه والعياذ بالله، ومنها أكل الحرام، فإن أكل الحرام

يظلم بالقلوب، ويسبب القسوة، ومنها مجالسة أهل البدع، فمجالسة أهل البدع تقسي

القلب في العبادة وعلى أهل السنة، فمن جالس أهل البدع قسى قلبه في عبادته، وقسى قلبه

على أهل السنة ويصبح يتهمهم بتهم، ما كان يتهمهم بها، وقريب منه مجالسة أهل الباطل

من غير إنكار عليهم، مجالسة أهل المعاصي دون البدع، من غير إنكار عليهم، فإن هذا يقسي

القلب، وأسباب التخلص من القسوة ورقة القلب عكس هذه الأسباب، فالإكثار من ذكر

الله وقراءة القرآن تطري القلب وتلينه، ولا سيما إذا ذكر الإنسان خاليًا فتباكى ولو لم يبكي،

واستدعى البكاء إذا كان منفردًا.

وقرأ القرآن في خلوة وتباكى، واستدعى البكاء، فإن هذا يلين القلب، ومن أسباب رقة القلب وخشوعه ولينه: الإكثار من الأعمال الصالحة ولا سيما أعمال الخلوات، أعمال الخلوات تغسل القلوب، العمل الذي تكون فيه خاليًا في الليل، في غرفتك، تقوم تصلي، تناجي ربك، هذا يغسل القلب غسلًا، والأعمال الصالحة كلها نور، وكذلك من أسباب رقة القلب ولينه وخشوعه: مجالسة الصالحين، حقيقة أو حكمًا، أما حقيقة: فهي أن تختار المجلس الصالح، التقي النقي، الذي إذا رأيته ذكرك بالله، وإذا رآك غافلًا ذكرك بالله، وإذا رآك على خير شجعك عليه، وإذا رآك على منكر زجره عنه، فكان خير صاحب لك، ومجالسة الصالحين حكمًا بان تقرأ في سير الصالحين، ابدأ برسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وانظر كيف كان رقيق القلب، وهو الذي قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ثم اقرأ للصحابة، ثم اقرأ للتابعين، ثم اقرأ للأئمة الأربعة، ثم اقرأ لفضلاء الأمة، ومن أحسن ما أنصح به كتاب سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي، مدرسة في تربية القلوب.

ومن أسباب رقة القلب وخشوعه ولينه: كثرة الدعاء الصادق، فإن القلوب بين أصبعي من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، فتذل لله في خلوتك في سجودك يا رب يا رب، أشكو إليك قسوة قلبي، يا رب أرزقني قلبًا خاشعًا، يا رب أرزقني قلبًا خاشعًا، ولا تمل، إياك أن تقول: أنا لا فائدة مني، دعوت ودعوت فلم يستجب لي، فإن هذا من موانع إجابة الدعاء، وكيف تمل من الدعاء وأنت تدعو الكريم، وتعبد الله، فدعائك وسؤالك

عبادة، وتتذلل لأكرم الكرمين **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، لا ينبغي للعبد أن يمل من الدعاء حتى تخرج روحه من جسده، يسأل الله يسأل الله يسأل الله وهو يرجو الخير من الله، وإذا جاهد العبد وصابر سيهديه الله، هذا ما يحضرنى في هذا المقام، وأسأل الله أن يرزقنا قلوباً خاشعة صادقة، وأن يكفيننا شر الرياء والسمعة وقسوة القلوب.

السؤال: إذا أذنب المؤمن ذنباً ثم تاب منه توبة صادقة، هل يعرض عليه ذنبه يوم

القيامة؟

الجواب: إن المؤمن إذا أذنب ذنباً فتاب منه كان كمن لا ذنب له، ومحيا ذنبه وثقل قلبه،

ولم يبق للذنب حقيقة ولا أثر، فلا يعرض عليه يوم القيامة لا عرضاً ولا يناقش ذلك

الذنب، وإنما تعرض عليه الذنوب الباقية عرضاً إن كان من أهل الحساب اليسير.

السؤال: أحياناً في بعض مجالسنا نذكر أشياء قد وقعت لنا قديماً ولم نكن نعلم حرمتها

أو نذكرها من باب بيان فضل الله **عَزَّ وَجَلَّ** علينا بالاستقامة، هل هذا من المجاهرة؟

الجواب: لا ينبغي للإنسان أن يذكر ذنباً قد فعلها وقد سترها الله عليه، لا من باب

ذكر فضل الله عليه ولا غيره، ما دام أن الله سترك، ثم رزقك توبة منها، فلا تخبر به أحداً

أبداً، وأما الذنوب المعروفة التي كان يفعلها فهل يحسن أن يذكرها لغيره وقد كانت معروفة

عنه من أجل أن يعظ غيره ونحو ذلك؟ نقول: الأصل عدم ذلك، إلا إذا وجدت مصلحة

بينه في ذكر هذا الذنب من موعظة وزجر عن الذنب، أو نحو ذلك فلا بأس، أما يقوم

الإنسان أما الناس ويقول: أنا كنت اذهب الخمار، وأرقص مع النساء، وأذهب مع النساء،

والله ما تركت ذنباً إلا فعلته، هذا سفه، حتى لو سموه داعية هذا سفه، الأصل أن الإنسان

يخاف ذنوبه ويندم على الماضي، ويحمد الله أنه تاب عليه، وألا يتحدث بها، لكن إذا وجدت

مصلحة معينة من وعظ إنسان بعينه أو نحو ذلك بذكر هذا الذنب إن أمكن أن يذكر له

الذنب منسوباً إلى غيره، فيقول: في رجل أعرفه حصل له كذا وكذا، فهذا حسن، وإن لم

يمكن فلا بأس بالإطار الضيق الذي ذكرناه.

السؤال: ما هي أسباب نيل العفة، لا سيما عفة البصر عند الخلوات؟

الجواب: الأمر في جملة يعود إلى أمرين:

الأمر الأول: ضعف التقوى، وقلة المراقبة.

والأمر الثاني: عدم تعويد النفس على الخير، كون الإنسان يطلق نظره في المحرمات وقد يطلق لسانه وقد يطلق فعله في المحرمات هذا يعود إلى الأمرين: ضعف التقوى، وقلة المراقبة، فينبغي على الإنسان أن يعظم تقوى الله في قلبه، وأن يذكر نفسه دائماً بأن الله يراه ويسمعه، وكلما همت نفسه بالذنب قال لنفسه: أنا استحي من الناس أن ينظروا إليه وأنا على هذا الذنب، ولو رأيت رجلاً ينظر إليك لما فعلت الذنب، فكيف لا استحي من الله الذي خلقني ورباني بالنعيم وهو يراني الآن وأنا أريد أن أفعل المعصية، ويسمع كلامي، فيعظم المراقبة في نفسه، ويكرر هذا على نفسه حتى يعظم هذا بنفسه.

والأمر الثاني: عدم تعويد على الخير، بل تعويدها على التساهل في الحرام، فحيث ما رأى امرأة نظر إليها، وحيث ما رأى صورة نظر إليها، فتتلوث النفس بهذا الداء، وعلاج هذا أن يعالج الإنسان نفسه وألا يسمح لها، كلما همت حتى لو فعلت ردها، ولا يسمع لها بهذا الحرام بقوة، وعزم، بعد فترة تصبح له هذه عادة، وكما قال النبي صلى الله عليه: «**الخير عادة**»، يعود الإنسان نفسه عليه فإذا به سجي له، ويصبح معتاداً عليه.

السؤال: رجل مبتلى بالعادة السرية وما استطاع أن يتركها إلى أن وصل به الأمر إلى أن يعطل الجهاز التناسلي، فهل يجوز له ذلك؟ ويقول: ومع ذلك يصوم الاثنين والخميس وثلاثة الأيام البيض يرضو عرض السؤال؟

والآخر يقول: أخي مبتلى بما يسمى نكاح اليد وأراد أن يتوب وما استطاع، فقال: يذهب إلى الطبيب ويستخرج منه مادة ويكون بلا شهوة، هل هذا حرام؟

الجواب: يذكرني هذا بسؤال سأله سائل لشيخنا أبو بكر الجزائري ختم الله له بخير، لما كان درس الشيخ في دوس عندما كانت مظاهرات قبل أن تبني هذه التوسعة، وأظن أنني كنت في المتوسط، فشاب سأل الشيخ قال: يا شيخ أنا لا أستطيع أن أكف بصري عن الحرام، فانا أريد أن أفقع عيني حتى لا أنظر إلى الحرام، فقال الشيخ فيما أتذكر: قد أمرك الله بما هو أيسر، وهو أن تصرف بصرك، ولم يأذن لك في أن تذهب بصرك، ولكن الشيطان أراد أن يملك وزرًا فوق وزرك، كيف؟ أنا أتذكر الآن معنى كلام الشيخ، يقول: أنت ستفقع عينيك وأنت تنظر مستمر على النظر، فالذي منعك من النظر هو أنك لا تستطيع أن تنظر فيستمر إثمك، وفوق هذا أنك تقع في جرم عظيم وهو إذهاب العينين، والعينان فيهما دية رجل كاملة، لا يجوز للرجل أن يتبتل فيختصي أو يقطع المادة المنوية أو يربط الحبل المنوي ربطًا دائمًا بحجة أن يفر من الحرام، وقد نهى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن التبتل.

والواجب عليه أن يجاهد نفسه، ويتعد عن أسباب الحرام، وأيسر من قطع المادة أو

الاختصاص أو نحو ذلك أن يتزوج حتى لو بدين، لا شك أنه أيسر من هذا الأمر، ثم اعلم يا أخي أن كل معصية تستطيع أن تتركها والله، لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**فإذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»، فالأمر قد نستطيع وقد لا نستطيع، «**وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**»، ما قال: ما استطعتم، فعلمنا يقيناً من نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن المسلم يستطيع أن يترك المعصية مهما كانت، لكن الشيطان يخيل إليه أنه لا يستطيع، وهو مستسلم ما جاهد، مستسلم للشيطان والشيطان يقول: ما تستطيع.

أضرب لكم مثلاً: شرب الدخان، هذا الذي ابتلي به كثير من المسلمين، وشرب الدخان حرام، لأن ديننا حرم الضرر والإضرار، والدخان بلا شك فيه ضرر زائد وإضرار، وفيه أضرار عظيمة، والعجيب يأتي شخص يقول: أنا أشرب الدخان ما حصل لي شيء، ما تضررت، فيقال له: أولاً: أنت ترى ظاهر ولا ترى الباطن، ولو رأيت رئتيك والمريء لعرفت أنك متضرر، بل حتى دعواك أنك غير متضرر غير صحيحة، لأن انظر فقط في المرأة وافتح فمك ترى كيف أصبحت أسنانك، وكيف أصبحت شفتيك، وكيف أصبح لسانك، فكيف الذي في الداخل، هذا وجه.

ثم أعجبني كلام لطيب قال: إن كنت أنت ما رأيت متضرراً رأيت واحداً لم يتضرر هو أنت، فقد رأينا الآلاف في المستشفيات وقد تضرروا، كثير من الناس لو قلت له وهو يشرب الدخان: يا أخي اصبر عن الدخان ثلاث ساعات، قالك أعوذ بالله ثلاث ساعات ما استطيع، يا أخي فقط ثلاث ساعات اصبرن قال: لا، يفاوضك على ساعة ونصف

ساعة، يقول: ما استطيع، فضلاً على أن تقول له: خمس ساعات أو ست ساعات، لو جئته في يوم تسعة وعشرين من شعبان أو ثلاثين من شعبان وقلت: يا أخي امسك عن شرب الدخان من الفجر إلى الظهر، قال: أعوذ بالله ما استطيع، ما أقول لك: لا أريد هو هكذا يقول، أنا لا استطيع، فإذا صام رمضان من الغد أمسك عن السجارة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، ربما أربعة عشر ساعة، ما الفرق بينك أمس واليوم؟ أمس أقول لك: أمسك بعد الفجر إلى الظهر فقط تقول: ما أستطيع، واليوم أمسكت.

الفرق: هو الإرادة، أنك في حقيقة الأمر أنت لم ترد وليس صحيحاً أنك لا تستطيع، لكنك لم ترد، أما اليوم فقد أردت، فلما أردت اجتنبت، وهكذا في كل معصية، إذا صدقت الإرادة ناتجة عن خوف من الله في القلب سيعان المسلم على ترك المعصية، مع اتخاذ الأسباب الأخرى من الرفقة الصالحة وغير ذلك، ولا تغفل يا أخي وأنا أنصح كل واحد ابتلي بمعصية وما منا إلا وله ما له، أسأل الله أني غفر لنا أجمعين، لا تغفل الدعاء، ادع لنفسك صادقاً وأنت تصلي الليل وأنت ساجد، يا رب انقذني من هذا الحرام، وأنت صادق، ليس كذاباً، تدعو بلسانك وقلبك يريد بقاء الحرام، لا، من قلبك، اسأل الله أن يعينك على ترك الحرام ستركه إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

فإذا عرفنا الله وعظم خوفنا من الله، واستعنا بالله، وصدقنا إرادتنا من أجل ذلك والله نستطيع ترك المعصية مهما كانت ومهما طال زمان فعلنا لها، وأنا أعرف أناساً كانوا يشربون الدخان أربعين سنة، ثم تركوه في لحظة عندما ذهبوا إلى مكة، وانتهوا من شرب

الدخان نهائياً، وأنا أعرف رجلاً لما ذهب إلى الحج ترك الدخان، فبقي عشر سنين لا يشرب الدخان من ذلك الوقت، ثم هو يخالط المدخنين لم ير بيئة صالحة يكون معها، بعد عشر سنين هو يحكي عن نفسه قال لأحدهم: أعطني سيجارة ولا تشعلها لي، انظر كيف الشيطان ضعفت إرادته والشيطان يلعب به، قال: أعطني سيجارة ولا تشعلا لي، فقط يضعها في فمه، المرة الثانية قال: ربع فقط ربع، خرمان، عشر سنين وهو تارك الدخان، هكذا خطوات الشيطان، الغالب أنها ما تأتي خطوة واحدة، إذا ضعفت الإرادة قوي الشيطان، ثم يأتي بخطوات، حتى عاد المسكين إلى شرب الدخان، بعد أن تركه عشر سنين هذا قامت عليه الحجة أكثر من غيره، عرف يقيناً أنه يستطيع أن يترك الحرام، لكنه والعياذ بالله اجتمع عليه شياطين الإنس والجن والنفس الأمارة بالسوء ولم يجد من يرشده حتى وقع في الحرام. فتنسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يغفر لنا أجمعين، وأن يهدي من كان على معصية، اللهم يا ربنا من علمته منا مقيماً على معصية اللهم فكره فيها يا رب العالمين، اللهم فكره فيها يا رب العالمين، اللهم باعد بينه وبين ما يغضبك كما باعدت بين المشرق والمغرب يا رب العالمين.

السؤال: ما حكم عمل مجموعة في الواتس فيها تذكير بالورد القرآني والأذكار اليومية

على السُّنة؟

الجواب: وضع هذه المجموعات للتذكير بالأذكار والأوراد، ولنذكر كذا ولنذكر كذا،

أخشى أن يمتد إلى البدع، قد يبدأ أهله بالأمر المشروع فيذكرون بما هو مشروع، ثم بعد

ذلك يستحصلون، مثلاً يقولون مثلاً اليوم نقول **سُبْحَانَ اللَّهِ** ألف، يوم الخميس نقول

الحمد لله ألف، فيدخلون في باب البدع، ولا أرى حاجة له، وينبغي تركها والبعد عنها.

السؤال: كيف ينمي الإنسان خوف الله في قلبه؟

الجواب: أعظمُ أمر: قراءة القرآن بتدبر، بفهم.

وأنا أقول: يا إخوة هناك فرقٌ كبير بين أن نقرأ السورة ونحن لا نفهمها مع أنا نُؤجر على القراءة، وبين أن نقرأ السورة ونحن نفهمها، نُدركُ معانيها، نُؤثِّرُ تأثيراً عظيماً في قلوبنا، وهذا ما ترونه عندما نقرأ التفسير، ونسمع التفسير، فرقٌ كبير جداً بين سماعك للسورة وقد عرفتَ تفسيرها، وبين سماعك لها وأنت لا تعرفُ تفسيرها، فأعظم أمر يُزكي النفوس ويُنمي الخوف في القلوب الخوف المحمود هو قراءة القرآن بتدبر.

وكذلك معرفة أسماء الله **عَزَّ وَجَلَّ** وصفاته على المعنى الحقيقي الذي أثبتهُ السلف.

وكذلك معرفة ما يكون يوم القيامة مما ورد في الكتاب والسنة.

ومما يُزكي النفس ويُنمي الخوف في القلب، أن تُصاحب الأخيار الذين إذا جالستهم ازدادت إيماناً.

كيف أعرف أن جليسي صالح ونافعٌ لي؟ إني إذا جالسته ازدادت إيماناً، إذا قمت من مجلسه أجد في نفسي زيادة في خوفي من الله ورجائي ما عند الله، هذا الصاحب إذا وجدته فعض عليه بالنواجذ فإنه أندر من الكبريت الأحمر، خاصة في زماننا، للأسف حتَّى كثير من طلاب العلم، تلقاه فتخرج من مجلسه وقد نقصَ إيمانك، تكون قبل أن تجلس معه صاحب همة وصاحب طاعة.

وإذا جلسته بدأ يضعف عملك، ويضعف إيمانك. فاحذر وانتبه! فليست العبرة بكثرة الكلام، وليست العبرة بالجاه، وإنما العبرة بالعلم النافع الذي ينفع صاحبه وينفع مجالس صاحبه، ولهذا يا إخوة هذا ميزان لمعرفة الصاحب، مما يُنمي خوفك من الله ويزكي نفسك أن تُجالس الأخيار الذين إذا رأيتهم ارتفعت هممتك، وإذا سمعتهم زادَ إيمانك، أن رأوك في غفلة ذكروك، وأن رأوك معصية زجروك وستروك، وإن رأوك على طاعة شجعوك.

أسأل الله أن يُزكينا جميعًا، وَلَا شَكَّ أن المؤمنَ بحاجةٍ إلى ربه مهما فعل من الأسباب، فيتوكل على الله من قبلٍ ومن بعد، ويسأل الله أن يرزقه خشيته، ويكثر من هذا الدعاء.

السؤال: أريد أن أحفظ أجزاءً من كتاب الله، لكنني ضعيف الهمة فبماذا تحثنا؟

الجواب: أحبك الله وأحب إخوتي جميعاً، حفظُ كلام الله نعمةٌ عظيمة، والغالي يحتاجُ إلى بذلٍ عالي، واللهُ يسرُّ القرآنَ فأجعل لك هِمة، واجعل لك مقداراً يرفعُ الهمة، يعني لا تُطالب نفسك بحفظِ آياتٍ كثيرة في كُلِّ يوم، فإن هذا يُضعف همتك، لكن انظر إذا كنتَ تستطيع أن تحفظ في كل يوم خمس آيات فابتدأ بثلاث آيات، قل: أنا احفظ في كل يوم ثلاث آيات، واحفظ، وإذا جئتُ تُصلي الليلَ فصلِّ بهذه الآيات الثلاث، ما في حرج أن تُكررها في صلاتك كلها في الليل.

استمر على هذا فترة حتى ترى أنك حفظت عدداً من الآيات، ترتفع همتك، ارتفع إلى خمس آيات، واستمر على هذا فترة ترى أنك حفظت جزءاً حفظت جزأين، سترتفع همتك، ارفع بالتدريج، والذاكرة مثل: الطفل، تنمو، لكن لا تأخذها بما لا تُطيق فتضعف، ابدأ بأقل مما تستطيع، ثم زد شيئاً فشيئاً، ستجد أنك بحمد الله حفظت كثيراً من القرآن في مدةٍ ليست طويلة، وأسأل الله أن يُنعم عليك بحفظ القرآن كاملاً.

السؤال: هل الذنوب التي تاب منها العبد يقرره الله عليها أم التي لم يتوب منها؟

جد: الأظهر والله أعلم أن هذه الذنوب هي الذنوب التي لم يتب منها، التي سترها الله عليه ولم يتب منها، أما الذنوب التي تاب منها توبة صادقة فالراجح من أقوال العلماء والتحقيق فيها أنها تُمَحَى، فَتُمَحَى، فَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ.

السؤال: لديه معصية ويتوب منها، ويعود إليها، فيماذا تنصحه؟

الجواب: إن الشيطان يشأم قلب العبد، وينظرُ أضعف ما فيه، فيأتي العبد منه، فلعلك يا أخي عندك ضعف في هذا الباب، فيدخلُ الشيطان منه ويخرج كما يشاء، فعليك أن تتنبه له، وأن تُقوي نفسك من تلك الجهة التي تعلمها، ولا تيأس من نفسك، فإن من أكر وسائل الشيطان أنه يُيأس الإنسان من نفسه، ويقول له أنت ما فيك خير، أنت لن تترك هذا الذنب أنت ستموتُ على هذا الذنب، لا تيأس من الخير.

وما دُمت يا أخي تُذنبُ ويُحرقُك ألم الذنب، وتتوب صادقاً، ثم ترجع، فهذا دلالة على خير فيك، لكنك تحتاج إلى مزيد عزم، فحاول أن عن مواطن الاختلاء بهذا الذنب قدر ما تستطيع، ودافع هذا الذنب قدر ما تستطيع.

فلو فرضنا أنه غلبك وجاء فادفعه، قل له بعد ساعة، ثم ادفع ثم ادفع، وإذا صدقت الله سيصدقك الله.

ولكن أعلم أنك في طريق خير، ولا تيأس من نفسك، واجتهد في زيادة تقوية نفسك، وفي دفع هذه المعصية، ولا تستسلم لها.

السؤال: أنا مُقبلٌ على الاستقامة، وعندى بعض التردد، فبماذا تنصحنى؟

الجواب: كيفَ تتردد وأنت تكادُ أن تدخلَ جَنَّةً في الأَرْضِ! الاستقامة جَنَّةٌ في الدُّنْيَا ونعيمٌ في الدُّنْيَا يَفْرُ المرءُ بها من مشاغل الدُّنْيَا ونكد الدُّنْيَا ويُحْصِلُ بها الإنسان لذةً لا يجدها الملوك، ولا أصحابُ الأموال، فكيفَ تتردد يا أخي في الدخول! كيفَ تتردد في أن تكونَ سائرًا على صراط الله، ومُتبعًا لسبيل رَسول الله ﷺ! كيفَ تتردد من الفِكَاكِ من الشيطان إلى طاعة الرحمن! كيفَ تتردد في البُعْدِ عما يُغضبُ الله إلى ساحةٍ تُرضي فيها الله سُبْحَانَهُ وتعالى!

فوصيتي لك يا أخي أن تعزم وتجزم وتتقدم، وأن تتخذَ إخوةً صالحين يدلونك على الخير، ويذكرونك به وإياك أن تلتفت إلى الوراء، إياك أن تعود إلى صُحبة سوء، وإنما انتقل إلى الأخيار وكُن معهم لتكونَ منهم، والزم كتابَ الله سَمِيرًا وأُنيسًا، لا تملُ قراءته، وأقرأ سيرة رَسول الله ﷺ، وسير السلف الصالحين، واجتهد في الدعاء لا سِيمًا في آخر اللَّيْلِ أن يُثَبِّتَكَ الله على الدين، وأبشر بخير من الله ورضوان.

السؤال: أحسن الله إليكم؛ الأحاديث الواردة التي فيها فضل تكفير لبعض العبادات الصغائر، هل يدخل في هذا القول المنصب على الصغيرة؟

الجواب: أكثر العلماء على أن الذنوب التي تكفر بالأعمال الصالحة هي صغائر الذنوب، أما الكبائر فلا بد لها من توبة بشرطها. وقلت لكم: إن تكفير العمل للذنوب مقتضى وقد يوجد مانع يمنع التكفير، فإذا وجد المقتضي وانتفى المانع حصل التكفير، وإذا وجد المقتضي ووجد المانع امتنع التكفير إلا أن يتفضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**. لكن الآن نتكلم عن الأسباب.

ومن الموانع: الإصرار على الصغيرة والجرأة عليها. الإصرار على الصغيرة بالاستمرار عليها من غير استغفارٍ منها عند بعض أهل العلم يصيرها كبيرة، وبالتالي تخرج عن حد ما يُكفر، لكن في هذا نظر، ولكنها في الحقيقة أعني الإصرار على الصغيرة مانع. ولذلك بعض العلماء يسمي الاستغفار منها "**استغفار الكذابين**" الذين ما يستشعر الذنب ولكن يجري على لسانهم: "**استغفر الله، استغفر الله**" وهو لا يستشعر أنه يذنب، هذا يسميه العلماء استغفار الكذابين، يفعل الذنب وهو يقول: "**استغفر الله، استغفر**" ومصر عليه وهو يفعله في نفس اللحظة في نفس الفعل.

بعض الناس ترى يشرب الدخان، سواء كان صغيره أو كبيره المسألة، يشرب الدخان فتقول: يا أخي لو اتقيت الله وتركت شرب الدخان. "**استغفر الله**"، هذا استغفار الكذابين.

ما معنى استغفار الكذابين؟ معناه ألا يستشعر الذنب بقلبه ويجري لاستغفاره بلسانه، أما من كان يستشعر الذنب بقلبه ويستثقله، ويقول: "**استغفر الله**"، فإن هذا إن لم يمَحُ به الذنب يُخفف به الذنب. إذا انتبهوا يا أخوة، فرق بين أن يستغفر الإنسان استغفارًا نابغًا من شعور القلب بالذنب ولكنه يضعف ويستمر على الذنب، وبين من يستغفر بلسانه غير مستشعر للذنب بقلبه، فهذا لا ينفعه استغفاره، فالإصرار على الصغيرة أو الجرأة عليها بحيث يتهجم الإنسان عليها غير مستشعر أنه يعصي الله الذي يراه ويسمع كلامه، مانع يمنع من التكفير من جهة الأسباب، فليحذر المسلم من الإصرار على الصغيرة أو الجرأة على الصغيرة.

السؤال: يقول: من ترك الحرام خوفاً من البشر...؟

الجواب: إذا ترك الحرام خوفاً من البشر فأولاً: لا يُثاب على ترك الحرام، وهذا لا إشكال

فيه، لكن تبقى قضية وهو: هل يُعاقب؟ **والمختار عندي أنه يعاقب للوجوه:**

الوجه الأول: أنه يُعاقب على عزمه الجازم الذي يتلوه عمل منع منه المانع؛ يعني كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "لا يعقد شخصٌ في قلبه عقداً جازماً إلا ويترتب عليه عمل"، أما أن يوجد عقد جازم ولا عمل فلا يوجد، إما أن العقد الجازم لم يقع، وإما أن العمل وقع ولا بُدَّ من الإثنين.

فإذا كان عقد قلبه على الزنا -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- وتطلع إليه وسعى إليه ولو بعينه، ولكن منعه منه أنه وجد شرطة أو خاف من الفضيحة فإنه يُعاقب لهذا، لا شك أنه ليس بزاني ولا يُعاقب عقاب الزَّنا، لكنه له نصيبه من العقوبة.

الوجه الثاني: أنه غلب خوف الناس على خوفه من الله، والواجب على المسلم أن يكون خوفه من الله أشد من خوفه من الناس، فهو يستحق العقوبة من أجل هذه المخالفة القلبية، وهو أنه جعل في قلبه خوف الناس أعظم من خوفه من الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

ولذلك الذي يظهر لي والله أعلم: أنه يستحق العقوبة بهذا.

السؤال: هذا يقول: التوبة من الذنوب والمعاصي تعفيني من عقوباتها؟

الجواب: إن كنت تقصد ما عند الله فإن من صدق توبته فتاب الله عليه تجب التوبة ذنبه مهما عظم ولو كان شركاً، لا يعظم على عفو الله شيء لمن تاب، فإذا تبت من الذنب توبة صادقة ليست توبة المتردين فترك الذنب وأنت متردد أنك ممكن ترجع، فهذه ليست توبة التوبة: أن تقلع عن الذنب جازماً وعازماً عزمًا أكيداً على ألا ترجع إليه، وأن تندم على ما وقع منك، فإذا تاب الإنسان توبةً صادقةً جُبت ذنوبه، بل يبذل الله سيئاته حسنات، بل ويفرح الله به، ولكن الشأن في تحقيق الصدق في التوبة.

أمّا بعض الناس يقول: أنا أريد أن أسقط الذنب هذا الكثير الذي حصل وأبدأ ذنباً جديداً فهذه ليست توبة، وإن كنت تقصد حقوق الخلق فحقوق الخلق لا توبة منها إلاّ بردها، أو عفو أهلها إن كانت ممّا يُرد، سرقت، غصبت، أو شيئاً ممّا يُرد فلا توبة إلاّ بالرد أو عفو أهلها، وإن كانت ممّا لا يُرد كالسبّ، والشتم، والغيبة، ونحو ذلك إن علم صاحبها فلا توبة إلاّ بأن تطلب منه السماح، وإن لم يعلم ولم تخشى فتنة فلا بُدّ من طلب السماح منه، وإن خشيت الفتنة فإنه يكفي أن تدعو له، وتذكره عند من ذكرته عنده بسوء بخير، فإذا حصل هذا يذهب الذنب كله.

السؤال: أحسن الله إليكم؛ هذا يقول: إذا تاب العبد من ذنب، وكان قبل ذلك داعية إلى هذا الذنب، هل يُشترط عند التوبة أن يقول لشخص كان يدعوهُ إلى المعصية: أنا تائب إلى الله، وهل يُحاسب على فعل إذا لم يخبره؟

الجواب: أولاً: من كان يدعو إلى بدعة وهوى ثم تاب، فلا تُقبل توبته إلا إذا فصل الصلاح كما فصل الإفساد.

□ ولذلك يا إخوة أهل الأهواء أهل الحزبيات أهل البدع إذا ذكروا توبة فلا بُدَّ من أمرين:

← **الأمر الأوّل:** أن يُصلح ما أفسد، أما أن يبقى كلامه السابق الذي أفسد به عقول الشباب قائماً موجوداً ما أبطل من قبله، فهذه ليست توبة، ولا بُدَّ أن يُفصل الإصلاح كما فصل الإفساد.

← **والأمر الثاني:** ألا نعجل، بل ننتظر حتّى يستقر، كان بعض السلف إذا بُشر بتوبة رجل من أهل الأهواء قال: دعوهُ حتّى يثبت؛ لأن الغالب على هؤلاء أن ينتقل من هوى إلى هوى.

وأمّا المذنب الذي يفعل الكبائر ثم تاب منها، فإنه إذا وُجدت فيه شروط التوبة صحت توبته، لكن إذا كان قد دعا غيره إلى الذنب بقوله أو فعله، يُعطيه مخدرات، يدعو للمخدرات، أو نحو ذلك يجب عليه أن ينصحه بترك هذا الذنب؛ لأن: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَلَيْهِ وَزُرْهَا، وَوَزُرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً»، وَحَتَّى يَسْلَمَ مِنْ هَذَا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ مَا اسْتَطَاعَ، وَمَنْ تَقَوَاهُ أَنْ يَنْصَحَ مَنْ أَغْوَاهُ، وَأَنْ يَزْجِرَهُ عَنْ هَذَا الْفَعْلِ.

السؤال: مَا نصيحتكم لمن يرى نفسه مذنبًا مقصرًا في حق الله تَعَالَى مُقَرًّا بضعفه، وفي نفس الوقت يرى نفسه أفضل من فلانٍ وعلانٍ لأنهم أصحاب ذنوبٍ ومعاصي أكثر منه.

الجواب: لا ينبغي للإنسان أن ينظر في المعايب إلى مَنْ هو أشد منه عيبًا، وإنما في المعايب ينظر إلى مَنْ هو أقل منه عيبًا، وفي المحاسن ينظر إلى من هو أعلى منه، **هذه القاعدة، حتى لا يغتر ولا يزل.**

◀ في المحاسن ينظر إلى من هو أحسن منه؛ حتى يتطلع لأن يكون مثله أو يسبقه.

◀ وفي المعايب ينظر إلى من هو أقل منه عيبًا؛ حتى يكون مثله أو أحسن.

فمن العوائق أن ينظر الإنسان إلى من هو أشد منه، فيقول: الحمد لله مهما كان فأنا أحسن من فلان، وبالتالي لا يحدثُ نفسه بالتوبة، ولا بترك الذنب، بعض الناس مثلاً: يقول: أنا صحيح على ذنب، لكن أصلي في المسجد، فلان جاري على ذنوبه وما يُصلي في المسجد. هذا غلطٌ عظيم، ثم إنك ستسأل عن نفسك، وستحاسب عن ذنبك، لا عن ذنوب الناس والمؤمن إذا وقع في ذنب يُحرقة الذنب، كالذي يطأ على جمر، ولذلك يُبادر بالتوبة، والتخلص من الذنب.

ومن أدرك قصر العمر، وعدم معرفة وقت حلول الأجل، حلول الموت؛ لم يسر في هذا

الطريق، ما تدري متى تموت، قد تموت وأنت على ذنبك، ومن مات على شيء بعث عليه، ما الذي يؤمنك وأنت مقدم على هذا الذنب أن لا تقبض روحك وأنت عليه! ومن مات على شيء بعث عليه.

مَا الَّذِي يُؤْمِنُكَ أَنْكَ إِذَا فَعَلْتَ الذَّنْبَ سَتَأْتِي بَعْدَهُ بِحَسَنَةٍ! حَتَّى لَوْ كَانَ مِنَ الصَّغَائِرِ،
مَا الَّذِي يُؤْمِنُكَ أَنْكَ سَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْتِيَ بِحَسَنَةٍ بَعْدَهُ! مَا الَّذِي يُؤْمِنُكَ مِنْ خَتَمِ الْقَلْبِ؟!
فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا نُكِّتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً سُودَاءَ، فَإِنْ تَابَ مِنْهَا وَنَزَعَ صُقْلَ مِنْهَا، وَإِنْ زَادَ
زَادَتْ حَتَّى تَرَيْنَ عَلَى قَلْبِهِ، وَأَخْطَرُ شَيْءٍ هُوَ الْخَتَمُ عَلَى الْقَلْبِ؛ فَيُصْبِحُ الْإِنْسَانُ لَا يَقْبَلُ حَقًّا
وَلَا يُنْكِرُ بَاطِلًا -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-.

مَا الَّذِي يُؤْمِنُكَ أَنْكَ كَلِمًا أَذْنَبْتَ ذَنْبًا وَوَضَعْتَ نُقْطَةً سُودَاءَ، وَأَنْتَ لَا تَتُوبُ مِنْهُ فَيَزِدَادُ
فَيَزِدَادُ حَتَّى يَرَيْنَ عَلَى قَلْبِكَ، وَيُخْتَمُ لَكَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- بِخَاتَمَةِ السُّوءِ!

ثُمَّ أَلَا تَتَصَوَّرُ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ مَنْ تَعْصِيهِ بِهَذِهِ الْمَعْصِيَةِ؟! لَا تَنْظُرْ إِلَى صِغَرِ الذَّنْبِ وَلَا إِلَى
قَلْتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِلْآخَرِينَ، انْظُرْ إِلَى مَنْ تَعْصِي؟ إِلَّا تَسْتَحِي؟! اللَّهُ يُنْعِمُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ تَعْصِيهِ؟!
اللَّهُ أَعْطَاكَ الْيَدَيْنِ؛ لَوْلَا اللَّهُ مَا حَرَكْتَهُمَا، اللَّهُ يُعْطِيكَ الْعَيْنَيْنِ؛ لَوْلَا اللَّهُ مَا رَأَيْتَ، تَرَوْنَ
الْأَطْبَاءَ يَأْتِيهِمُ الرَّجُلُ قَدْ فَقَدَ بَصَرَهُ وَالْعَيْنَ كَامِلَةً وَكُلَّ شَيْءٍ فِيهَا كَامِلٌ، لَكِنْ مَا يَسْتَطِيعُونَ
أَنْ يَجْعَلُوهُ يَرَى.

اللَّهُ أَنْعَمَ عَلَيْكَ بِكُلِّ النِّعَمِ، مَا تَسْتَحِي مِنْهُ؟! تَعْصِيهِ وَتَقُولُ أَنَا أَحْسَنُ مِنْ غَيْرِي، أَلَا
تُؤْمِنُ أَنَّ اللَّهَ يَرَاكَ؟! لَوْ أَنَّكَ عَلِمْتَ أَنَّ أَبَاكَ يَرَاكَ، اسْتَحَيْتَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَمَا عَصَيْتَ،
بَعْضُ النَّاسِ الَّذِي يَشْرَبُ الدُّخَانَ، وَالدُّخَانُ مَعْصِيَةٌ، إِذَا رَأَى وَالِدَهُ مِنْ بَعِيدٍ رَمَى
السَّيْجَارَةَ، وَرَبَّمَا وَضَعَهَا فِي يَدِهِ وَلَوْ أَحْرَقَتْهُ، لِأَنَّهُ يَسْتَحِي مِنْ أَبِيهِ!

اللَّهُ يَرَاهُ، أَلَا يَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ؟!!

أنا لا أقول إنهم لا يستحيون من الله، لكن أنا أذكر الإنسان يغفل، لو آمنا بصفات ربنا
لاستحي الواحد منا أن يعصي الله لحظة، لكن قد تزل القدم، فإذا زلت القدم فلتُسارع إلى
الندم، ولترجع إلى الله ولتتب إلى الله، لعلك أن تحيا حياة طيبة وأن يُحْتَم لك بخاتمة حسنة،
وأن تلقى الله وهو راضٍ عنك **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: إسرافُ العبدِ في الذنوب، هل يُخرجه من دائرة السُّنة؟

الجواب: السُّنة مُرتبطةٌ عِنْدَ أهل العلم بالعقيدة وحُسن الاتباع، فقد يكونُ الإنسانُ مذنبًا وَهُوَ من أهل السُّنة، وأهل السُّنة درجات، ولكنَّ فعلَ الذنوب لا يُخرجُ العبدَ من دائرة أهل السُّنة وإنما الذي يخرجهُ من دائرة أهل السُّنة مَا يتعلَّقُ بالتوحيد أو الاتباع للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو لزومِ مَا كان عليه السلف الصالح رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

السؤال: الذي ينام طوال الليل أليس يعتبر كافاً أذاه عن المسلمين فتحتسب له صدقة؟

الجواب: إن نوى هذا، وقد أشرت إلى هذا في كلامي، إن نوى الخير بالأمر العادي أثيب عليه، إن نوى بالنوم أن يتقوى على طاعة الله، أو أن يكف شره عن المسلمين أو نحو ذلك فإنه يُثاب عليه؛ فإنه لا ثواب إلا بنية.

السؤال: قد ثبت أن الحسنات يُذهبن السيئات، فهل ثبت شيء عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم؟

عليه وسلم أن السيئات يذهبن الحسنات؟

الجواب: لا، إلا أن تكون ردة، إلا أن تكون ردة يموت عليها صاحبها، فإنها تُبطل الحسنة، لكن قد يفعل العبد أمرًا يذهب ثواب الحسنة، فلا يُثاب على الطاعة، فلا يُثاب على الطاعة، مثل: مدمن الخمر، إذا شرب الخمر، والذي يذهب إلى العراف ولا يُصدقه، ونحو ذلك مثل: الذي يُحدث في المدينة أو يُؤي محدثًا في المدينة؛ فإن هذا يذهب ثواب الطاعة، ولا يُثاب الإنسان عليها مع وجوبها عليه وبراءة ذمته منها.

أما أن الحسنة تذهب السيئة؛ فلا، إلا كما قلنا في الردة.

ويوم القيامة قد تذهب السيئات الحسنات، وذلك إذا جاء الرجل بحسنات وأعمالٍ صالحات كالجبال، وجاء وقد ضرب هذا، وشتَمَ هذا، وظالمَ هذا، وسفكَ دمَ هذا، وأخذَ مالَ هذا؛ فإنه يُؤخذ من حسناته لخصومه، سيئاته في الدنيا اذهبت حسناته في الآخرة من جهة الاقتصاص منه، فإذا فنيت حسناته وبقي عليه شيء؛ فإنه يُؤخذ من سيئاتهم فتطرح عليه ثم يُطرح في النار -والعياذ بالله-.

السؤال: بعض الأشخاص يقولون: إنه إذا أتى عليه رمضان فسيترك التدخين، فيدخل

رمضان وما يتركه، فيماذا ننصحونهم؟

الجواب: على كل حال، في رمضان وغير رمضان، ننصحه بترك التدخين، فإن شرب

الدخان معصية، لا شك في هذا؛ فإن العقلاء مجمعون على أن شرب الدخان ضار وأنه ضرره أعظم من نفعه لو سلمنا أن له نفعًا.

وأن ضرره يقيني وإن كان قد يكون تدريجيًا، وديننا جاء بتحريم الضرر الغالب قطعًا، والصادق يستطيع أن يتركه، ورمضان يثبت له هذا، فإن شارب الدخان لو قلت له: اترك شرب الدخان خمس ساعات، لقال لك: ما أستطيع، حتى لو حاولت ما أستطيع.

طيب، إذا جاء رمضان من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، ربما أربع عشرة ساعة، وهو يترك شرب الدخان؛ لأن عزمته صدقت؛ ولذلك تجده بمجرد أن تنحل عزمته يشرب الدخان.

بعض الناس قبل التمر يبدأ بشرب الدخان.

ما الفرق بينه قبل المغرب وبينه بعد المغرب؟

هي العزيمة، لما صدقت العزيمة تركه هذا الوقت الطويل، مجرد أن انحلت العزيمة ما أطاق أن يصبر خمس دقائق.

إذا القضية كلها ليست أني متعود، ليست كذا، القضية قضية العزيمة، إذا صدقت

العزيمة، وَهَذَا يَا إِخْوَةَ لَيْسَ فِي الدُّخَانِ فَقَطْ، فِي كُلِّ ذَنْبٍ، إِذَا صَدَقَتِ الْعَزِيمَةُ يُعَانِ الْإِنْسَانُ عَلَى تَرْكِ الذَّنْبِ، وَإِذَا انْحَلَّتِ الْعَزِيمَةُ سَقَطَ الْإِنْسَانُ صَرِيحًا أَمَا الشَّيْطَانُ، - نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ -.

وَلَعَلَّ فِي هَذَا كِفَايَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّم.

السؤال: إني أسعى في التوبة وعازمٌ وعندما أذكر قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً فَأَنبَأَهُمُ وَمَاتَهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

فقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

عندما أذكر هذا يصيبني يأس فكيف أفهم قول النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»؟

الجواب: يأسك هذا يا أخي ذنبٌ يحتاج توبة، الله **عَزَّ وَجَلَّ** يغفر الذنوب جميعاً، الله **عَزَّ وَجَلَّ** يقول: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، فلا يجوز للمسلم أن ييأس من رحمة الله.

لكن يا إخوة! القاعدة عند أهل العلم: "أن المسلم يُسيء الظن بنفسه ويُحسن الظن بربه" يسيء الظن بنفسه ويراقب، ويُحسن الظن بربه ويرجو، لا يكون راجياً ومُحسناً للظن بنفسه فلا يراقب نفسه، ولا يكون مُسيء الظن بربه فيقنط من رحمة الله.

لكن لتعلم يا أخي أن الذي على ذنب على خطر.

على خطر من جهتين:

١- من جهة أن يُقبض وهو على ذنبه والإنسان يُبعث على ما قبض عليه.

٢- ومن جهة أن العبد إذا أذنب ذنباً نُكِتت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب منها ثُقل منها وإن زاد زادت حتى ترين على قلبه.

وأنت يا أخي! إذا أذنبت فالتعلم أنك من بني آدم وكل بني آدم خطاء، لكن يا أخي كُن من خير الخطائين تُب إلى الله، وتصور وقوفك بين يدي الله، إذا سألك الله عن هذا الذنب بماذا تجيب؟ تصور نفسك داخلاً في قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ» وربك يسألك عن هذا الذنب، بماذا تجيب؟

تصور هذا الموقف فإنه أدعى لأن تترك، والله لو آمنا بهذا حق الإيمان أيها الإخوة لكان الواحد منا حريصاً على أن لا يلقي الله إلا بما يرضي الله، والحمد لله أنه مد في أعمارنا، ونسأل الله أن نكون من خير الناس فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ وَشَرُّكُمْ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ».

فنحمد الله أن هياً لنا أن نبقي إلى الآن حتى نتوب ونسارع بالتوبة، فالله الله يا أخي لا تمهل ولا تقنط، هي مرة وتتوب، هذه المرة ثم تتوب؛ فإن هذا سبب لأن يتهدى الإنسان وقد يهلك والعياذ بالله.



كتاب العلم والدعوة

باب فضل العلم والعلماء

وصية :

✳ يا طلاب العلم إلى متى؟ اتقوا الله **عَزَّ وَجَلَّ**، ستموتون، وستبقون تتبعكم لأهل السنة الذين عرفوا بالسنة ما جرّحهم العلماء الأكابر بالحق البين، تترصدون لأهل السنة؟ تريدون إسقاط أهل السنة؟ ماذا يبقى للناس؟

✳ كما أني أوصي الشيوخ بأن من أظهر له خطأ قد أخطأه، ألا يكابر، بل لا يحاول أن يبرره، الأمر سهل، أخطأت في هذا وأستغفر الله، ما ضرك؟ أنت شيخ، لن تهوي بهذا، بل والله تزداد مقامًا، لماذا تشكل الأمة وتخرج من هنا وتحاول؟ أنت أخطأت في هذا وأستغفر الله، ما دام أنه خطأ، لا تشغل نفسك، ولا تمكن غيرك منك، فترد ويرد.

✳ أنا أوصي الشيوخ؛ أوصي لأني أحبهم، وأسير وراءهم على عرج ولست منهم، أوصيهم بأن يرحموا الأمة، وأن يرحموا طلاب العلم، طلاب العلم صار أكثرهم في خوف من هذه التقلبات، والسلفية أمن، والدعوة إلى الله أمن، يا شيوخ ارحموا عامة الأمة، وارحموا طلاب العلم، تألفوا، اجتمعوا، ما يضركم إذا كنتم في مدينة واحدة أن يذهب خيركم إلى من هو أقل منكم، ويقول تعال نتفاهم عن المسألة، بدل أن نشغل طلاب العلم، حتّى لا نشغل قلوب طلاب العلم.

ووالله إن عدوك لو أهدى لك عيباً، يريد شراً قد أحسن إليك من حيث أراد أن يسيء،
فقل: الحمد لله أن جعله يبصرني بعيبى، هذا غلط، أتوب إلى الله، أَسْتَغْفِرُ اللهَ، ما أقول
هذا، رجعت عن هذا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

✳ فأنأ أوصي طلاب العلم بتقوى الله، يا أخى اجعل آخر الطريق في الدنيا أمامك،
أنك ستموت وستدخل قبرك، لن يدخل معك إلا العمل، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر،
ثُمَّ ستلقى الله **عَزَّ وَجَلَّ**، يكلمك ليس بينك وبينه ترجمان، لن يكون معك شيخ، ولن يكون
معك مجموعة، وإنَّما يكون معك ما قدمت، ثُمَّ المآل إلى جنة أو نار، فاجعل هذا نصب
عينيك، واتقي الله، واحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجل.

✳ وأوصي الشيوخ أهل السُّنَّة الأَقمار البدور، الَّذِينَ يَضِيئُونَ الدنيا ويدفعون ظلمات
أهل الباطل، أوصيهم بالرفق بالعامّة، والرفق بطلاب العلم، والحرص على تجنبهم الفتن
ما أمكن السبيل إلى ذلك.

السؤال: ...؟

الجواب: من أنواع التعقبات التي يذكرها أهل العلم، تعقبُ الشيخ لنفسه، ومما يُذكر في هذا، هذه فائدة خطرت في بالي الآن: أن الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ** صلى بالناس الفرض من الفروض الجهرية، فمرَّ بآية فرددها، وكررها، فلما سلم، استقبل الناس وقال: استغفر الله، فإني لا أعلمُ تكرار الآية في الفرض، وإنما تكرارُ الآية في النوافل.

وهذا كثير من الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ**، فإنه من أوسع الناسِ فِقْهاً ومن أسلم الناسِ قلباً، ولا نُزكي على الله أحداً، وإنما شهدنا بما علمنا.

السؤال: هل الخروج مع الشيخ، والمشي مع الشيخ منهي عنه عند السلام؟

الجواب: الذي يظهر لي والله أعلم: أن في المسألة تفصيلاً:

- فإن كان خروجهم مع الشيخ من باب التعظيم والتوقير والتبجيل وإظهار مكانة الشيخ، أو إظهار مكاتبتهم عند الشيخ، فهذا منهي عنه عند السلف، وقد كان أبي يعلم رجالاً، فإذا قام قاموا يتبعونه، فعلاه عمر بالدرة، وقال: إنه ذلة للتابع، وفتنة للمتبع، ونهاه عن هذا.

وصح عن ابن مسعود أنه كان يمشي فتبعه رجال، فالتفت إليهم، فقال: ألكم حاجة؟ قالوا: لا. قال: فارجعوا.

فإنها ذلة للتابع، وفتنة للمتبع.

فهذا كان يُشدد فيه السلف.

◀ أما إن كان الخروج مع الشيخ من أجل حاجة دينية أو دنيوية، كأن يسأل الشيخ عن أمرٍ يهمه، لم يستطع أن يسأله في الدرس، أو لحاجة كأن يشفع له أو نحو ذلك، فلا حرج في هذا.

ولذلك ابن مسعود لما لحقه الرجال، والتفت إليهم، قال: ألكم حاجة؟

فلو قالوا: نعم. لنا حاجة لأقرهم؛ لإذ لا فائدة من السؤال إلا هذا.

وابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لما كان والياً للكوفة، كان ينتظره رجال قبل الفجر عند باب بيته، فإذا خرج خرجوا معه ليسألوه ويتتبعوا بعلمه.

ومالك كان يذهب إلى نافع، و ينتظر حتى يخرج ويخرج معه، ويتتبع بعلمه.

وقد نص العلماء كابن حجر: على أنه لا بأس للتلميذ أن يسير مع شيخه، وأن يسأله وهو يسير، ما لم يؤذ بهذا.

قلتُ: أو يؤذي بهذا، كأن يكون المكان مُزدحماً أو نحو هذا.

فهذا الذي يظهر لي، وإنكار بعض الناس هذا الأمر على سبيل الإطلاق غير سديد، وعمل بعض الطلاب له على الإطلاق غير سديد، وإنما الصواب المتفق مع ما وقع من السلف الصالح **رَضَوَانُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ**، هو التفصيل الذي ذكرناه.

وعلى المتبوع أو الشيخ أن يراقب قلبه؛ فإن رأى أن في ذلك فتنة، ورأى شيئاً من التعالي بسبب هذا، فليمنع الطلاب ولو كان حاجة، أما إذا لم يكن ذلك، وكان خروج الطلاب معه حاجة لنقل سؤال لهم أو لغيرهم من غير أذى للشيخ ولا لهم ولا للناس، فلا حرج في هذا.

السؤال: المصنف ذكرَ الكلام الأخير، ونقله ولم يحذفه، فبعض أهل العلم لا ينقل العزو، فما رأيكم في هذه الطريقة؟

الجواب: جرت عادتهم بنقل الخير ولا يلزم العزو في الكتب العامة وفي الخطب، وفي الكلمات، لكن لا ينسب ذلك لنفسه صريحاً، ولكن ينقل ذلك عن أهل الخير، ولم تجري عادة العلماء بأنهم في النقل في الخطب مثلاً: يقولون: قال ابن القيم في كذا، قال ابن تيمية في كذا، ولا سيما إذا كثرت النقل؛ فإنه يُمل العامة، ولا سيما وأن الخطيب في كثير من الأحيان يحتاج أن يُغيّر في الكلمات لتُناسب الواقع وفهم الناس اليوم، فلا حرج في هذا النقل ولو لم يعزو.

وكذلك الكتب العامة وكذلك الدروس، ومن تفقد كتب أهل العلم، وجد من ذلك الشيء الكثير، فهذا لا يجرح علم أهل العلم.

أما الأمور التي جرى العرف فيها بأن الأمانة العلمية تقتضي العزو، كالرسائل الجامعية، ونحو ذلك؛ فإن الواجب أن يُعزى إلى من يُنقل عن من قديم أو حديث، وكذلك من نص في كتابه على أنه لا يُجيز النقل منه إلا أن يُعزى إليه، فلا يُنقل من كتابه إلا بالعزو إليه، وهذا لم يكن عند المتقدمين.

وأضرب لكم مثلاً واحداً، وإلا فمعظم كتب أهل العلم المتقدمين فيها نقل.

أضرب لكم مثالين قريبين جداً:

أما المثال الأول: فإن ابن قدامة في المغني الذي هو موسوعة فقهية، تجد فيه بعض العبارات بتمامها ونصها وفصلها للنووي، تماماً، وقد تبلغ سطرين أو ثلاثة أسطر، أو أكثر من ذلك، بدون عزو لا هنا ولا هناك، ولا حرج في هذا ولا عيب.

وكذلك شرح الزرقاني على الموطأ فإن الأحاديث التي اشترك فيها البخاري مع مالك، تجد أن الزرقاني في الغالب ينقل شرح ابن حجر من الفتح كما هو، أو يتصرف فيه تصرفاً يسيراً، وهذا في كثير من الأحاديث، إن لم أقل كل الأحاديث، لكن خشية أن يكون فاتني شيء، أنا تتبعته هذا الأمر.

الأحاديث المشتركة بين البخاري والإمام مالك، الزرقاني ينقل شرحها من فتح الباري، ولا ينص على هذا، ولا يعيبه، وما لم يكن كذلك فالغالب أن الشرح من التمهيد، إذا لم يكن من الأحاديث المشتركة، وهذا لا يعيب الزرقاني.

ولكن القلوب إذا أظلمت تصيدت الأخطاء، وأنا قلت البارحة وأقول اليوم في كل وقت: لنخلص لله، ولنسلم قلوبنا لنجعل مُرادنا الحق؛ حتى تستنير القلوب، ونتأسى بعلمائنا القدامى ومن أدركناهم.

أما الترصد والتقصد، فهذا في الحقيقة، أقصد الترصد والتقصد لعلماء السنة الذين عرفوا بنشر السنة ولم يعرفوا ببدعة ظاهرة، لزموها، وعلموا أنها بدعة؛ فعملوها وأصروا على ذلك، وإنما أمور خفية أو أمور محتملة، أو بدعة ظاهرة ما علموا أنها بدعة، فإن الترصد

والتقصدَ لهم ليس مِنْ شأنِ القلوبِ السليمة، وأنا لا أعني شيخاً واحداً، بل أعني الجميع ممن عُرِفوا بالسُّنَّةِ وعلماء السُّنَّةِ مِنْ جميعِ الجوانب.

وقد ضيَعَ بعضُ طُلابِ العلمِ أوقاتهم في الترصِدَ لبعضِ الشيوخِ انتصاراً لشيخهم هم، ليس نُصرةً للحق، وحرَموا النَّاسَ مِنَ الاستفادة مِنْ ذَلِكَ الشيخِ الَّذِي يترصدونَ لَهُ، وجعلوا أقواماً يترصدونَ لشيخهم.

ونحنُ نقول: مَنْ حَادَ عَنْ الصوابِ يجبَ عَلَيْهِ أن يرجعَ إِلَيْهِ، سواء كان عالماً أو دونَ ذَلِكَ، وعلى طُلابِ العلمِ أن ينتفوا مِنَ العلماء، وألا يجعلوا هَذَا الترصِدَ المُغرَضَ يصدِّهم عَنْ الحق.

بعدُ أَلْقِيتُ الكلمةَ البارحة التي جاءت عرضاً، ويعلم الله أني لم أرتب لها شيئاً، وإنما جاءت بسؤال السائل، أرسلَ لي أحدهم اليوم رسالة، ويقول: يا شيخ أنت أوصيت بكذا وكذا، وفلان يُبرر لنفسه؟

قلت يا أخي: أنا نصحت طُلابِ العلم، ونصحتُ الشيوخ، ألزم ما نصحتك بِهِ، ونرجو مِنَ الله أن يهدي الشيوخ إلى لزوم الحق والخير.

أما نبقي على هذه الظُّلْمة، على هذه الظُّلْمة، على هذه الظُّلْمة، ثُمَّ يأتي بعض النَّاسِ ويؤلف سؤالاً عنه عالماً كبيراً مِنَ العلماء، مِنْ أَجْلِ أن يطعن في ذاكِ بَعِيْنِهِ، أو نحو ذَلِكَ، هَذَا مَا يَنْبَغِي، وظلمة وليس من سيرة أصحاب القلوب السليمة.

فأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يهدينا جميعاً، وأن يجعلَ قلوبنا جميعاً سليمة، وأن يجعلنا من مفاتيح الخير.

فعيني أقول: بارك الله فيكم، يعني إظلام القلوب يقود الإنسان إلى غير المعقول حتى وغير المقبول، وهذا ما ينبغي أن نجد أناساً يسعون إلى إسقاط علماء في المدينة، علماء كبار عُرِفوا بالسُّنة ونُصرة السُّنة وفضح البدع، وفضح المُبتدعة، والرد على أهل البدع، ولهم جهود عظيمة في هذا الباب، ثم نجد أقواماً يُريدون إسقاطهم والترصد لهم، ومنع طلاب العلم المستجدين من الذهاب إليهم، هذا ليس من الخير في شيء، نحث طلاب العلم على الاستفادة من العلماء الربانيين، والمشايخ الفضلاء في مدينة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الذين عُرِفوا بالسُّنة وعُرِفوا بنشرها ونصرتها وكسر البدع وكشفها.

والخطأ لا يُقبل من أحد، لكن هذه الطرق المظلمة التي فيها أحياناً انتصار للنفس، لا ينبغي لطالب العلم أن يسلكها، فكيف بالشيخ الذي يُربي الناس، كُل واحد منا اليوم يتكلم، وغداً سيسأله الله عن هؤلاء الناس الذين أرشدتهم وعلمهم وبيّن لهم، والوقوف بين يدي الله عظيم، والسؤال عظيم، فنسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يُبصرنا وأن يرزقنا الدلالة على الخير.

السؤال: قد ذكرت عدداً من الشبهات والرد المفصل عليها، ولكن لو تكرّمت ببيان جوابٍ مُجمل يُرد به كل شبهةٍ قد تأتي في المستقبل، ويكون الجواب كالأصل الثابت يتمسك به طالب الحق.

الجواب: نعم، أنا ذكرت هذا، وهذا الجواب المُجمل في الحقيقة هو: أن العلم يؤخذ من أهله، وأن أهل الفتن لا يُسمع لهم، وأن كل شيءٍ يُردُّ إلى السُّنة وأهلها، فهذا هو الجواب العام المُجمل، فإذا جاءت شبهة الأصل: أن نمنع الشبهة أن تصل إلينا، فإذا وصلت؛ فإننا نردها إلى أهل العلم أهل السُّنة، ونأخذ بكلامهم فيها.

المشكلة يا إخوة: أننا أصبنا في هذا الوقت بداء التفرُّق ونحن في بيوتنا، الناس في البيوت معاً وليسوا معاً، هذا ماسك هاتفه ينظر في تغريدة فلان، ويرد على فلان، ويخاطب فلان، والمرأة ماسكة هاتفها، وترد على كذا، وتكتب في كذا، والأطفال ماسكين أجهزةهم يلعبون ربما لا يتكلّم أهل البيت الواحد مع بعضهم الكلمات اليسيرة، وهذه مصيبة، فيجب أن نعمل على تقارب الأسرة، وعلى أن نكون معاً، وأن نحدّ من هذه الفرقة الموجودة في داخل الأسر.

قال لي أحدهم لما ذكرت هذا مرة: قال: والله يا شيخ أبنائي الآن أصبحوا يتحدثون بالأجهزة وهم في بيتٍ واحد! هذا في غرفته وهذا في غرفته، يرسل لأخيه، وهذا يرد على أخيه! أصبحوا حتّى في تواصلهم المعتاد ما يرون بعضهم بالأجهزة! وهذا أمر له أثره الخطير على الأسرة؛ ولذلك يجب أن نتبه لهذا، وأن نتبه لهذا التفرُّق.

وقد ذكروا أنَّ امرأةً عجوزًا عانت من هذا من أبنائها، يأتون زعمًا أنهم يزورونها وكل واحد مشغول بجهازه، كلمةٌ ثُمَّ ينظر في الجهاز، فوضعت سلة عند باب البيت وقالت: الي بيغى يزورني يحط جهازه في السلة هذه، وإذا جاء خارج يأخذ جهازه! فهذا أمر من الأهمية بمكان.

أرى من الأهمية يا إخوة في تحصين الأسرة: أن نخصّص درسًا، كل واحد يفعل هذا، درس للأسرة في تعزيز التَّقْوَى ومعرفة أصول أهل السُّنَّة، ما يُشترط أن تكون عالمًا ولا طالب علم، تأخذ كتابًا من كتب أهل العلم الموثوقين، تذهب إلى الشيخ الموثوق، تقول: يا شيخ أريد كتابًا أقرأه على أسرتي، نجتمع عليه، وكل يوم بأوقات يسيرة ليست مملة تجتمعون.

الأمر الرَّابِع: أن نغرس في أسرنا الولاء الشرعي والحب الشرعي للبلد ولحكام البلد، وأن نغرس فيهم شكر النعمة، وأن نحذر من أن نكون سببًا في اسوداد قلوبهم على حكامهم، أو على بلادهم، وهذا باب واسع، لو أردنا بيانه لتوسعنا فيه، لكن لعل في هذا القدر كفاية.

السؤال: ما حكم قيام الطلبة للمدرس أو المدير؟

الجواب: قيام الطلبة للمدرس أو المدير أو قيام الولد لأبيه أو قيام الصغير لكبير السن

إذا قدم لا يخلو من ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: أن يقوم له ليصافحه أو يعانقه أو يقبل رأسه أو يأخذ بيده ليجلسه، وهذا جائز، بل مستحب، وهو من مكارم الأخلاق.

الحالة الثانية: أن يقوم له على سبيل الإكرام والتحب، فيقوم للمدير أو الأستاذ أو لأبيه أو لكبير السن على سبيل الإكرام أو التحب، لكن ليس له سبب، فلا يريد أن يصافح ولا أن يقبل لكنه يقوم على سبيل الاحترام والإكرام والتحب فهذا جائز ولا حرج فيه.

الحالة الثالثة: أن يقوم على سبيل التعظيم، وإظهار العظمة.

وبالنسبة للحالة الثانية قال العلماء يكره أن يطلب ويجوز أن يفعل، بأن يقوم له احتراماً وتحبباً وإكراماً من غير سبب، يجوز أن يفعل ويكره أن يطلب، أما الحالة الثالثة أن يقوم له على سبيل التعظيم وإظهار العظمة وهذا منهي عنه، أقل أحواله الكراهة والظاهر التَّحْرِيم فيه، وهذه الأحوال بالنسبة للقيام للشخص.

السؤال: ما هو الضابط في كون الدعوة من الأكابر أو من الأصاغر؟

الجواب: أول أمر -يا إخوة- أن الوصف هنا إنما هو وصف تفضيل وليس وصف تنقص، فعندما نقول الأصاغر ليس هذا من باب الذم، وليس من باب التنقص، وإنما من باب التفاضل، فالأكابر أفضل من الأصاغر، وفي كل خير، وكل صغير يكبر، وكل كبير بالنسبة إلى الأكبر منه فهو صغير، هذه قضية مهمة؛ لأن بعض الناس يتحسس من قضية الأصاغر أو فلان صغير، ويقول كيف أن صغير أن طالب علم، هذا ليس ذمًا، وإنما هي مقامات في التفاضل، وكما قلت -أيضًا- نسبة.

ثم ما ضابط الأكابر والأصاغر؟

الناظر في كلام السلف -**رضوان الله عليهم**- يجد أن الأصل في الكبير هو الذي جمع بين أمرين: كبر السن، وكبر العلم، فهو كبير في سنه كبير في علمه، فهذا هو الأصل في الكبير، فجمع بين أمرين يقتضيان الإجلال:

الأول: كبر السن، فهو عرف الإسلام قبلك، وعبد الله قبل أن تعبد.

والأمر الثاني: كبر العلم.

وكلاهما يقتضي الإجلال، إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، قال العلماء: ذو الشيبة المسلم يحل ويكرم، وإجلاله وإكرامه من إجلال الله؛ لأنه عبد الله قبل من هو أصغر منه.

وحامل القرآن المقصود به العالم؛ لذا قال: غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، وهذا لا يكون إلا من العلماء، فهذا جمع بين الخصلتين المقتضيتين للإجلال.

ثم يلي هذا في الكبر كبير العلم ولو كان صغير السن، فإنه من الأكابر بهذا الاعتبار، فمن كان معروفاً بالعلم على السنة، وشهد له بالعلم، فإنه من الأكابر ولو كان صغير السن؛ لكن هذا الذي يشهد له العلماء، ما هو الذي يشهد لنفسه، ويكتب على كتبه العلامة، ويستأجر اثنين وثلاثة يكتبون في الإنترنت شيخنا العلامة، شيخنا العلامة، هذا قديم كان في واحد في دولة مجاورة للسعودية يكبر نفسه هكذا: يكتب على كتبه، وينشر شيخنا العلامة، وهو يخالف العلماء، لا الذي عرف له العلماء العلم، وعرف بالعلم، وشهد له بالعلم، وأنه متبحر في العلم كبير العلم، فهو من الأكابر ولو كان صغير السن، وكما قلت لكم قولنا أنه من الأصاغر لا يعني أنه محتقر أو أن هذا ذم؛ ولذلك قد يكون الإنسان كبيراً في السن؛ ولكنه بالنسبة للأخذ يعتبر صغيراً؛ لأن علمه قليل - مثلاً - غيره يكون أعلى منه.

إذا هي في الحقيقة ثلاث مراتب تقتضي الإجلال ما دام أنه على السنة:

المرتبة الأولى: كبير العلم والسن، وهذا الأصل، وهو الذي يعنيه السلف بالأكابر.

المرتبة الثانية: هو كبير العلم ولو كان صغير السن.

المرحلة الثالثة: من كان كبير السن وهو على السنة؛ لكنه قليل العلم.

وفي كل خير.

السؤال: ما نصيحتكم للذين يكتفون بالدراسة النظامية، ولا يحضرون دروس

المشايع؟

الجواب: الدراسة النظامية إذا كانت في الجهات الموثوقة فيها خير عظيم، وعلم وفير، وفيها تنظيم طيب، كالدراسة في الجامعة الإسلامية مثلاً، وهو مما يحث عليه، ولا يزهده فيه، ويحث طلاب العلم على الدراسة النظامية والحصول على الشهادات والتنافس في هذا؛ لأن هذا العلم لا بد أن تكون له ثمرة، ومن ثمار هذا العلم أن تثمر به أن يثمر في بلدك وبلاد المسلمين.

والغالب أنك تحتاج إلى الشهادة، حتى في الدعوة، حتى في التعليم، بل حتى في الخطابة، الغالب أنك تحتاج إلى الشهادة، فيحث طلاب العلم على الحرص على الدراسة النظامية وعلى الحصول على الشهادات، والحصول على التقدير العالي، لما في ذلك من المصالح الشرعية العظيمة.

وطلب العلم في المساجد، وعند العلماء والشيخوخ، وطلاب العلم من أمثالي -أعني الصفة الأخيرة- فإن فيها خيراً كثيراً إذا كان المدرس على منهج سوي، على طريق السلف الصالح **رَضَوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِم**، وكان يعلم العلم النافع ويجتهد في التعليم، فإن فيها خيراً كثيراً، والموفق من طلاب العلم خاصة من يأتون إلى المدينة من يجمع بين الجامعتين الكبيرتين إن تيسر له ذلك، الجامعة الإسلامية ومسجد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فهذا المسجد فيه علم غزير، وبركة عظيمة، وأجور وفيرة، لمن طلب العلم فيه، -كما ذكرت-

ذلك مرارًا فمن وَفَّقَهُ اللهُ ليكون طالبًا في الجامعة الإسلامية فإني أوصيه بالإخلاص والاجتهاد في الدراسة النظامية، ثُمَّ أوصيه بالاجتهاد في طلب العلم عند الشيوخ، وليحذر شياطين الإنس والجن.

شياطين الجن تريد أن تخذل عن العلم، يا أخي أنت لست جديدة، يا أخي أنت في الصباح في الكلية، وفي العصر في الدرس، وبعد المغرب في الدرس، كثرة الدروس أصلاً العلماء ينصحون بعدمها، وبعض شياطين الإنس كذلك لا يستطيع أن يصرفك عن حلقة فلان لأنه ترى فيها علمًا وترى فيها خيرًا، فما يأتيك يقول لك لا تجلس عند الشيخ فلان، يا أخي أشوف أنت تكثر من الدروس، التكثير من الدروس هذا يضرّك ما ينفعك.

وأنا أقول دائماً من فتح له باب خير فليج فإنه لا يدري متى يغلق في كل شيء، فتح لك باب خير في الدعوة ادعو فإنك لا تعلم متى يغلق، فتح لك باب خير في الإمامة تقدم، فتح لك باب خير في الخطابة تقدم، فتح لك باب خير في الدروس تقدم فإنك لا تدري متى يغلق، ثُمَّ والله إنك لا تدري ما يدخلك الجنة بفضل الله، قد تكون جلسة في درس هي التي تدخل بها الجنة بفضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهذه النفس وأولئك الشياطين يحتاجون إلى الجهاد.

ثُمَّ تعجب من بعض الناس يقول أنت دائماً في المسجد النبوي، هذه الدروس كثير وكذا، تعال عندنا، طيب وعندكم ما في دروس كثيرة! تصرفه عن ما هو أفضل، وعن علماء انتخبوا، وطلاب علم انتخبوا للدروس، ليكون عندك، وأنت ربما من طلاب العلماء الذين

يدرسون في المسجد النبوي، ولا قصد لك سوى أن تصرف عن حلقة فلان وحلقة فلان من أهل العلم الموثوقين الَّذِينَ عرفوا بسلامة المنهج وعرفوا بصحة العلم وحسن التدريس، يجب عَلَى هَذَا أن يتقي الله، ويجب عَلَى طلاب العلم أن يكونوا أذكاء، لا تحرم نفسك من حلقات العلم في مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مهما قيل لك، والله خير عظيم، وبركة عظيمة.

الإنسان يجد في نفسه عندما يدرس هذه البركة وكيف يفتح الله عليه من الأساليب ما لم يكن في ذهنه، وطالب العلم الَّذِي يتعلم في المسجد النبوي يجد هذه البركة للعلم في تحصيله وإن تيسرت لك الجامعة فذلك خير عظيم، نعم الجامعة لا تيسر لكل لكن من تيسرت له الجامعة الإسلامية فوالله إنها خير عظيم، وخذوها مني وأنا أتحملها أمام ربي **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: الجامعة الإسلامية في المدينة روضة من رياض الخير، روضة من رياض العلم، أسست عَلَى خير وفيها خير، ومهما بلغنا من النقص فيها خير، فأوصي بالحرص عَلَى الدراسة فيها لمن تيسر له مع الحرص عَلَى الدراسة في المسجد النبوي، ومن لم تيسر له الدراسة في الجامعة الإسلامية فنعم الجامعة مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واحة علوم، والله كأنه من أقوى جامعات الدنيا في العلوم الشرعية.

السؤال: هل يعد تسريع مقاطع الدروس الصوتية للمشايخ عند سماعها من امتهان

العلم؟

الجواب: لا، إذا كان لا يخل بالفهم، فكون الإنسان يستخدم ميزة التسريع من أجل

ضبط الدرس، وضبط العناصر، ولا يخل ذلك بفهمه لكلام الشيخ فهذا لا بأس به.

السؤال: هل يحصل للمسلم الدرس عن بُعد أو مسجلاً على نفس أجر الحاضر في

الدرس؟

الجواب: لا شك أن الحضور أبلغ أثراً في النفس، وأعظم بركة في الطلب، وفيه الالتقاء

بالإخوة في الله وتكثير أهل الخير، والأخذ من أدب الشيخ وغير ذلك، وهو الأصل في

النصوص - أعني في الفضل الذي ورد في النصوص -؛ لكن من تعذر عليه فالحضور عن

بُعد كالحضور إلى الحلقة لمن تعذر عليه حضور الحلقة، أما أن يُجعل ذلك سبباً لترك الحضور

في حلق أهل العلم فلا؛ لكن امرأة، رجل في بلدة أخرى أو مدينة أخرى ويحضر الدرس

كما يحضره الطلاب فهذا له فضل حضور الدرس كمن يحضر الدرس سواءً بسواء، وأما

الدرس مسجلاً فلا شك أن فيه فضلاً وأن فيه أجراً؛ لكنه دون مرتبة حضور الدرس بكثير،

فلا يكفي، أو لا يغني تسجيل الدرس عن حضور الدرس من حيث الفضل والخيرات

والبركات؛ لكن فيه خير، وفيه أجر عظيم لمن يفعله.

السؤال: كيف نتأدب مع العلماء؟ وخصوصاً أنه قد تصدرُ منا أحياناً أمورٌ يكونُ فيها سُوءُ أدبٍ معهم، فما النصيحة والتوجيه؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: العالمُ الرباني حيثما وجد؛ فهو نعمةٌ على أهل البلد، والعلماء قلةٌ في النَّاسِ، فإذا وجدَ عالمٌ بالسُّنَّةِ داعيةً إلى التوحيد، يُرشد النَّاسَ إلى ما ينفعهم، وينهاهم عما يضرهم، يُحسن السُّننَ ويُقبِّح البدع فتلك نعمة يجب شكرها.

ومن شكرها التأدب مع العلماء، بإنزالهم منزلتهم، بعدم اتهامهم أنَّهم يقولون بالهوى أو أنَّهم يظلمون ويكذبون، ومعرفة أنَّهم يُخطئون ويُصيبون، فلا يلزم قول أحدهم: لأنَّه قول فلان، لأنَّه مُسدد، لأنَّه مُلهم، لأنَّه لا يقول إلَّا بدليل، مهما كان فهو يخطئ ويصيب، في كُلِّ حُكم، وليس كما يقول الجُهلة في بعض الأحكام لا يُخطئ العالم، لا يخطئ العالم في المُجمع عليه، أما في اجتهاداته في المسائل فهو يُخطئ حتَّى في الجرح والتعديل، يُخطئ وهذه كُتب الجرح مليئة، والأئمة يُخطئون ويُصيبون.

فلا يُقلدُ رجلٌ لأنه فلان، وإنما يلتمس الحق عند العلماء، فإذا وجد الحق بدليله رُفِعَ وقُبِلَ، والخطأ مردود، مع معرفة فضل العالم.

ومن الأدب أن يعرف الصِّغار قدرهم فهم يتلقون عن الكبار، أما يأتي صِغار ويقولون للعالم: حدد موقفك. -يأتي طلاب علم ما يُحسنون الكتابة، والله يُرسل لي بعض الإخوة كلاماً يعني ما يُحسنون لا إملاء ولا نحو ولا شيء-، حدد موقفك من كذا؟ سبحان الله! العالم هو أعلم بأن يقول، متى يقول ومتى يسكت؟ والتفرقة بين العلماء هوى، فإذا قال

عالم كلمة، إذا قال عالم يحبه عني إنسان قال كلمة، قَالَ: الله أكبر، لمجرد أنه قَالَ.

وإذا قال آخر كلمة مُدَلِّلة مفصلة مبينة، قَالَ: هل له إمام؟

هذا من الهوى، يتلاعب الشيطان بالناس.

يا ليتنا نرجع لندرس طريقة العلماء في التعامل مع العلماء، ولا نبعد بعيداً، نأخذ الأموات من علماءنا الكبار، مثل: الإمام ابن باز، والإمام من قبله مُحَمَّد ابن ابراهيم، والإمام ابن عثيمين، والإمام الألباني، والإمام مُقبل، رحمهم الله جميعاً، ندرس كيف كانوا يتعاملون مع العلماء قدراً وحُكماً، ونتأدب، ونتعلم، فَإِنَّ الأدبَ قَدْ قَلَّ في هذا الزمان حَتَّى كَادَ أَنْ يُعْدَم.

ومما يؤلم القلب: جُرْأَةُ الصغار على الكبار، بل تقلب الأحوال سبحانه الله! مَا يَقُولُهُ السلف تراه اليوم، أَنْ تُنْكَرَ اليومَ مَا كُنْتَ تُعْرِفُ أَمْسَ، وتعرف اليومَ مَا كُنْتَ تُنْكَرُ أَمْسَ، هَذِهِ الْفِتْنَةُ.

صِغَارٌ تَتَلَمَّذُوا عَلَى شَيْخٍ وَتَعَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَعَرَفُوا مِنْهُ السُّنَّةَ، وَعَرَفُوا مِنْهُ التَّوْحِيدَ، وَعَرَفُوا مِنْهُ السَّلَفِيَّةَ، وَعَرَفُوا مِنْهُ، الْيَوْمَ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ، أَنَا أُسَلِّمُ أَنَّهُ أَخْطَأَ، وَأَنَا لَا أَتَكَلَّمُ عَنْ مُعِينٍ، كَثِيرٍ، أُسَلِّمُ أَنَّهُ أَخْطَأَ، لِأَنَّهُ أَخْطَأَ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَعَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَبِالْأَمْسِ كَانُوا يَفْتَخِرُونَ أَنَّهُ يُقَدِّمُ لَكِتَبِهِمْ، يُسَلْطُونَ الْبِذَاءَ، الْأَلْسِنَةُ الْبِذِئَّةُ عَلَيْهِ، وَيُلْقِبُونَهُ بِالْأَلْقَابِ الَّتِي لَيْسَتْ طَيِّبَةً، لِلْخِلَلِ الْمَوْجُودِ، مَا تَأْدِبُنَا، مَا تَعَلَّمْنَا.

وَقَدْ يَقْسُو الْكَبِيرُ عَلَى مَنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ تَأْدِيبًا، لَكِنْ هَذَا لَا يُعْطَى الصَّغَارَ حُجَّةً لِإِطْلَاقِ الْأَلْسِنَةِ عَلَى مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، هَذَا مِنَ الْأَدَبِ الَّذِي قَلَّ تَعَلُّمُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَمَا أَحَوجُنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ.

وَكَمَا قُلْتُ: مِنْ أَفْضَلِ هَذَا أَنْ نَدْرُسَ سِيرَ عُلَمَائِنَا فِي تَعَامُلِهِمْ مَعَ الْعُلَمَاءِ وَتَأْدِيبِهِمْ مَعَ الْعُلَمَاءِ، وَتَأْدِيبِهِمْ مَعَ الْحَقِّ، وَتَقْدِيمِ الْحَقِّ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ.

أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَ الْأُمَّةَ الْعُلَمَاءَ الرِّبَانِيِّينَ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي عُلَمَائِنَا الْمَوْجُودِينَ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْأَدَبَ مَعَهُمْ، وَأَنْ يَرْزُقَ طُلَّابَ الْعِلْمِ الْأَدَبَ، وَأَنْ يَرْزُقَ طُلَّابَ الْعِلْمِ طَلِبَ الْعِلْمِ حَقِيقَةً، فَإِنْ بَعْضُ طُلَّابِ الْعِلْمِ لَا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ إِلَّا اسْمًا، وَلِذَلِكَ يَقِلُّ عِلْمُهُمْ وَيَقِلُّ أَدَبُهُمْ، أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَ طُلَّابَ الْعِلْمِ طَلِبَ الْعِلْمِ، وَلَوْ اشْتَغَلَ طُلَّابُ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ، عَلَى مَا ذَكَرْنَا، مَعَ خَوْفٍ مِنَ اللَّهِ وَحُضُورِ قَلْبٍ لَا تَنْفَعُوا بِالْعِلْمِ وَانْدَفَعَ الْكَثِيرُ مِنَ الشَّرِّ.

فَأَسْأَلُ اللَّهَ بِأَسْمَائِهِ الْحَسَنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَا أَنْ يُكْرِمَ كُلَّ مَنْ صَحَّ قَصْدُهُ بِطَلِبِ السُّنَّةِ، وَأَنْ يَهْدِيَ كُلَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَنَهْجِ السَّلَفِ، وَأَنْ يَرُدَّنَا جَمِيعًا إِلَى صِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ رَدًّا جَمِيلًا وَيُثَبِّتَنَا عَلَيْهِ، وَيَجْعَلَنَا رَحْمَةً عَلَى الْأُمَّةِ، جَامِعِينَ لِلْكَلِمَةِ عَلَى حَقٍّ وَبِحَقٍّ، صَابِرِينَ عَلَى مَا يَصِيبُنَا فِي هَذَا الطَّرِيقِ.

وَفِي هَذَا كِفَايَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّم.

السؤال: ما المقصود بقولنا المحققون من أهل العلم، ألا يكفي أن نقول أهل العلم؟

الجواب: المحققون من أهل العلم وصف زائد على وصف العلم، يقول الله **عَزَّ وَجَلَّ**:

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، شأن المنافقين أنهم إذا جاءهم أمر عظيم أذاعوا به وانفردوا به، وشأن المؤمنين أنهم يردونه إلى الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حال حياته، وإلى سنته وأولي الأمر حال وفاته، وأولو الأمر هنا هم العلماء، وبعض العلماء يقول هم العلماء والحكام.

ولكن هنا خاصة هم العلماء وهذا الراجح، فهم علماء وإلى أولي الأمر منهم أي إلى أولي العلم منهم، لكن قال الله: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، هؤلاء المحققون هم أهل الاستنباط الأكبر منزلة من غيرهم في العلم، وكما قلت لكم العلم مراتب، ولكنه مراتب في التفاضل، والتفاضل لا يستلزم نقصاً، فإذا قلت فلان أعلم من فلان مدحت الأعلّم ولم تدم الأقل، وهذه قاعدة في التفاضل، والتفاضل في الكمال لا يستلزم نقصاً ولذلك أهل **السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ** يقولون كلام الله يتفاضل، وهو من صفات الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي، هل هذا يعني نقصاً في بقية الآيات؟

الجواب: لا، بل هذا تفاضل في الكمال، وأهل الجَنَّةِ يتفاضلون، هل هذا يعني نقصاً؟

الجواب: لا، وإِنَّمَا هو تفاضل في الكمال، فالكل في نعيم لكن هذا أعظم نعيماً، هل الذي دونه ناقص؟ **الجواب:** لا، فهذه قاعدة في التفاضل.

أما التفاضل بين الأنبياء، متى يجوز التفضيل بين الأنبياء، ومتى لا يجوز؟ التفاضل بين الأنبياء يجوز إذا كان في باب التفاضل في الكمال، فنقول مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيد الأنبياء، وأشرف الأنبياء، وأفضل الأنبياء، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا شك في ذلك، لكن لا يجوز في مقام التنقص، وإذا كان قصد المتكلم أن هذا النبي أنقص ومراده أن يتنقص فإنه يكون حراماً، «لا تفضّلوني على يونس بن متى»، هذا في باب التنقص، أما التفاضل في الكمال فهو واقع بين الأنبياء، فالأنبياء بعضهم أفضل من بعض، وأفضلهم الخمسة أولو العزم، وأفضل الخمسة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأفضل الإثنين مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هل هذا يقتضي نقصاً؟ الجواب: لا وإنّما هو تفاضل في باب الكمال.

السؤال: يقول أنه طالب علم يقرأ في بعض الكتب، ويطلع على بعض المعلومات، وبفوائد، لكن بعد أيام ينسى تلك المعلومات، فما هو السبيل إلى تثبيتها؟

الجواب: العلم شيء غالي، والشيء الغالي يحتاج إلى تعب في الحفاظ عليه، فلا بد من تعاهد العلم حتى يثبت، ولا بد من تكراره، ولا بد من أن تكرر القراءة، وتكرر المعلومات، وإياك والملل، وهذا أمر أعرفه، الشيخ سيتكلم عن الاستواء، سمعناه، فالعلم حتى يثبت ويستقر يحتاج إلى تكرار، ويحتاج إلى تعاهد ومراجعة، فيحتاج أن تراجع، وتحتاج في كل أمر تريده إلى أن تستعين بالله، وتطيع الله، فالمرء ضعيف مهما بلغ ذكاؤه فيحتاج أن يستعين بالله، ويدعو الله، ويسأل الله، ويرجو الله، ويتوسل إلى الله، ويحتاج أن يطيع الله، فالمعاصي تطرد النعم، والعلم من أكبر النعم، فالمعاصي تطرد العلم وتضعف الحفظ.

شَكَوْتُ إِلَى وَكَيْعِ سُوءِ حِفْظِي فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي

وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللَّهِ لَا يُهْدَى لِعَاصِي

كل نعمة تريد أن تثبتها فعليك أن تستعين بالله، وأن تطيع الله، وهذه النعم التي يعيشها الإنسان ومنها نعمة العلم والحفظ إن سورت بأربعة أمور فهي نافعة ثابتة، أولها الإخلاص لله، بأن تكون مخلصاً في الطلب، مخلصاً في العمل، ترجو وجه الله **سُبْحَانَهُ** **وَتَعَالَى**، وثانيها شكر الله على النعمة، وأن تشكر الله على النعمة بقلبك ولسانك وأفعالك،

أَفَادَتْكُمْ النِّعْمَاءُ مِنِّي ثَلَاثَةً يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا

فتشكر الله بقلبك وتقتعد أن هذه نعمة من الله، بفضل الله وليست بذكائك وليست
ببذلك وَإِنَّمَا هي فضل من الله، وتثني على الله بها باللسان، وتستعملها في طاعة الله.
فأولها الإخلاص، وثانيها الشكر، وثالثها أن تستعين بالله فيها وعليها، فدائمًا تستحضر
أنك ضعيف إِلَّا أن يعينك الله، وهذا معنى لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
والأمر الرَّابِع أن تطيع الله، فإذا سورت النعم بهذه الأمور الأربعة فأبشر بالخير من
الله، والله تزيد وما تنقص، إخلاص وشكر وطاعة لله **عَزَّ وَجَلَّ** واستعانة بالله، أي نعمة
لتسورها بهذه الأمور الأربعة وأبشر بالخير تزداد وتنمو، ويكثر خيرها، وتعظم بركتها.

السؤال: أقوم بترجمة فتاوى وفوائد العلماء المعروفين، وأنشر ما ترجمته عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فهل يجب عليّ أن أذكر اسمي تحت هذه الترجمة أو نشرها بدون ذكر الاسم؟

الجواب: إن هذا العلم دين، والترجمة من العلم فينبغي أن تذكر اسمك إذا كنت من طلاب العلم المعروفين حتّى يعرف الناس؛ لأن الترجمة مشكلة، وقد تقع الترجمة على غير الوجه الصحيح، الترجمة والطباعة خطيرة جداً، فقد تكون الطباعة على غير الوجه الصحيح، وقد وجدنا في بعض كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في الطباعة، وكتب شيخ الإسلام ابن القيم في الطباعة، ما يغير المعنى.

يعني ممّا يحضرنى أننى قرأت مرة فى أحد كتب الشيوخ أنه يتحدث عن الله، هكذا المكتوب، قال: "ومن زعم أنه مستوٍ على عرشه فقد أعظم عليه الفرية" طبعاً لا شك أن الله مستوٍ على عرشه، هذا خطأ مطبعي والصواب هو: "من زعم أنه غير مستوٍ على عرشه فقد أعظم عليه الفرية"، وهكذا وجد فى بعض النسخ المطبوعة، فالطباعة أمانة يجب على من يتولى الطباعة أن يدقق تدقيقاً عظيماً.

والترجمة كذلك، أذكر عندما سقط الإتحاد السوفيتي، وقامت حكومة المملكة جزاها الله خيراً باستضافة حجاج من تلك الدول الإسلامية التي كانت تحت ذاك الحكم، فجاء مجموعة من إحدى الدول، وكان معهم بعض المشايخ من إخواننا فوزّعوا عليهم كتاب الشيخ الإمام صالح الفوزان **حَفِظَهُ اللهُ**، إمام الدنيا اليوم - **حَفِظَهُ اللهُ** - في الحج والعمرة،

فبعدما أخذوا الكتاب وقرأوا فيه جميعهم أنزلوا نظاراتهم، فلاحظ المشايخ هذا فسألوهم، فتبيّن أن المترجم لما ترجم، الشيخ قال: "ويحلُّ له أن يلبس النظارة والساعة والخاتم"، المترجم ماذا فعل! "ولا يحل له أن يلبس النظارة والساعة والخاتم"، ترجم يحل بلا يحل، فقام المساكين ونزلوا نظاراتهم وساعاتهم لأنهم محرمون، فالترجمة دين وخطيرة جداً، ولا بد أن يكون المترجم ممن يوثق به، فينبغي أن يذكر المترجم اسمه حتّى يعلم أنه طالب علم، ومن أهل اللغة، ومن يوثق بترجمتهم حتّى يؤخذ هذا عنه.

باب طلب العلم وآدابه

السؤال: ما نصيحتكم لطلاب العلم المغتربين البعيدين عن أزواجهم وأهليهم، وقد ينتابهم نوع حزن بسبب الفراق؟

الجواب: أما ما يقع في القلب، فهو أمر طبعي، من كون الإنسان يشتاق إلى والديه، ولو كان متزوجاً، وقد ترك زوجته في بلد يشتاق إلى زوجته، هذا أمر طبعي، لكن الذي ينبغي أن ينظر إلى ما يطلب، وإلى ما يرغب، وإلى يحصله لنفسه ولأهله ولزوجه، من أجور عظيمة بسفره في سبيل الله، يطلب العلم، ولا سيما في هذا الزمان الذي كثر فيه المتعلمون، وقل فيه العالمون، وأصبح الدعاة إلى الباطل أكثر من الحصى يؤصلون للباطل، ويشوهون الحق، ويردون على من يؤصل العلم الصحيح بالدليل، وينظرون إلى كلام العلماء المتقدمين ويقررونه.

فحاجة الأمة إلى طلاب علم صادقين، يتلقون العلم النافع الأصيل، المبني على الكتاب والسنة، والمأخوذ عن الأئمة وعلماء الأمة، حاجة عظيمة أعظم من حاجة الأمة إلى الطعام والشراب والأموال، بل والجيش، حاجة الأمة إلى العلم اليوم في مرتبة الضروريات، وطلاب العلم الذين يسافرون من أجل تحصيل للعلم النافع، مرابطون على

الثغور، يحملون الزاد النافع ليحموا دين الله، ويحصنوا عباد الله بإذن الله وأمر الله، ومن عرف شرف ما يطلب هان عليه ما يجد.

✱ وأنا أوصي دائماً بالقراءة في سِير السلف في الرحلة في طلب العلم، وكيف كانوا يعانون المعاناة الشديدة في هذا، بعضهم كان يُغَمَى عليه في الطريق من شدة التعب، ما عندهم رواحل يركبونها، وربما تُرك، تركته القافلة في الطريق؛ لأنها يئست منه، ويحييه الله بما شاء، قصص عجيبة، قصص الرازيين، وقصص الإمام أحمد، وقراءة سِير السلف فيها دروس، وفيها عبر، ولا ينبغي أن ينقطع طلاب العلم عن المتقدمين، دراسة لسيرهم، وتدارساً لكتبهم.

السؤال: إذا كانت النية المطلوبة في أول الوقت للعبادة، فماذا نقول على قول بعض

السلف: طلبنا العلم لغير الله فأبى الله إلا أن يكون العلم له؟

الجواب: لا شك أن المطلوب أن يكون العلم لله ابتداءً وانتهاءً، والواجب على الإنسان

أن يعالج نفسه من أول خطوات الطلب، فإن الشأن عظيم وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغْنَى بِهِ وَجْهُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ

الدُّنْيَا، لَمْ يَحِذْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وأخبر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن «إِنَّ أَوَّلَ

النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ».

وذكر منهم: «رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ:

فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ

تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى

وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

فلا ينبغي لطالب العلم أن يتساهل ويقول السلف كانوا يقولون ولا يُصحح نيته

ابتداءً، لكن المقصود من عبارات بعض السلف أن العلم عاقبته حميدة، فقد يطلب طالب

العلم العلم في أول الأمر، وفي نيته دخن، لكن إذا طلب العلم النافع فإن نفسه تزكو بالعلم،

فتخلص له نيته، هذا من وجه.

ومن وجهٍ آخر يا إخوة: أن النية تحتاج إلى مجاهدة، لا يسلم القلب مباشرة فيحتاج

الإنسان إلى أن يُجاهد ويصبر، يُجاهد فلا يستسلم لخبث النية، ويقول السلف قالوا بعد



أربعين سنة بعد عشرين سنة، لا، جاهد الآن، وأصبر لا تعجل على نفسك؛ لأن الشيطان يأتي للإنسان ويقول العلم مسألة جنة أو نار ما الذي يجعلك تسلك هذا الطريق وأنت نيتك فيها خلل أهرب، لا اصبر وجاهد واعلم أن عاقبة العلم حميدة وسيكون الأمر إن شاء الله إلى خير.

السؤال: هذا سؤال أظن أنني أجبت عليه في الكلمة؛ ما هو أفضل الطرق لداعٍ صغير في نصح داعٍ أكبر منه.

الجواب: لكن لعلني أنبه إلى يا إخوة، وهو أنه لا ينبغي للصغير أن يتعجل. فكثير من الأمور قد تفوت الصغير، ولا يُدرك كل المآخذ؛ فيظن أن الداعية الأكبر منه قد أخطأ. وليس الأمر كذلك. ولو أنه تأنى وراجع وسأل مَنْ هو أكبر منه؛ لتبين له ذلك. فلا ينبغي أن يعجل. فإذا تدبر وتبين له الخطأ؛ فإنه ينصح بما ذكرنا: أن يحافظ على هيبة هذا الداعية. الأكبر منه، وألا يعلن ذلك علانية، كما نقول في الحاكم. ولكن يأخذ بيده؛ إما مباشرة أو بوسائل التواصل الخاصة أو بالهاتف، ويقول: يا شيخنا، أنا سمعت منك كذا وأشكل عليّ أنه كذا وكذا، أو أن الشيخ الفلاني قال كذا وكذا، وهذا في ظني يخالف ما ذكرتم؛ فلعلكم توضحون لي الأمر، أو نحو هذا بأسلوب يليق بهذا الداعية كما ذكرنا في الكلمة.

أنا قرأت هذا لأنبه على شيء: أنا لست (علامة)، ولا أسمح لأحد بأن يقول لي: (علامة)، أو يكتب في أي مكان (العلامة) فلان؛ أنا طالب علم، إن وصفت بالشيخ جرياً على العادة؛ فلا بأس، أما هذه الألقاب: (العلامة والإمام)؛ هذه للكبار، وأنا لست أهلاً لها.

وأنا أنصح الإخوة دائماً بعدم الغلو؛ فينبغي أن يُوضَعَ كل شيء في نصابه. وأنا أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يهيئ لي مسكناً، ويحشرني في زمرة المساكين، وأن ينفع بما آتاني. ووالله، لو

كان الأمر في يدي؛ لعملت على ألا يعرفني أحد؛ لكن حُمِّلنا أمانة لا بد من بذلها وأدائها.
فنسأل الله أن ينفع بنا جميعًا، ويغفر لنا خطأنا وذلنا.

الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ سئل، مقبل بن هادي إمام، علامة حقًا وصدقًا، من المجاهدين
في سبيل الله من الشيوخ الأوائل في هذا العصر، رَحِمَهُ اللهُ وسائر علماء المسلمين، سئل في
ضمن السؤال الذي أتذكره الآن عن قضية الشيخ والإمام أو كذا؛ فقال: أنا أخوكم، أنا
أخوكم. يعني أحب شيء إليّ أن تقول لي: يا أخي. ومن رزقه الله علمًا نافعا لن يغضب إذا
قيل له يا أخي؛ بل يفرح، وهذا الذي تعلمناه من شيوخنا.

شيخنا الشيخ صالح الفوزان قيل له: عالم؛ فقال: لست عالمًا؛ العالم الشيخ ابن باز،
فالتواضع مطلوب، وإدراك الإنسان مكانه مطلوب، وعدم الغلو من طلاب العلم
مطلوب.

السؤال: إذا جلس الطالب في الصفوف الأمامية مُصغياً ملتزماً بآداب مجلس العلم يريد بذلك الأجر عند الله وأن يحبه الشيخ، فهل يقدر ذلك في الإخلاص مع الفرق اليسير بين طلب حب الشيخ وطلب ثنائه؟

الجواب: من آداب طلب العلم والسُنن المشروعة في طلب العلم: أن يتقدم طالب العلم إلى قُرب الشيخ، وأن يكون قريباً من الشيخ ما أمكن، يدل لذلك أن جبريل **عَلَيْهِ السَّلَامُ** لما أتى في صورة رجل أتى إلى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حتى جلس بقُربه، «وَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ» هذا فيه أدب من آداب طلب العلم؛ وَهُوَ: القُرب من الشيخ، فجبريل **عَلَيْهِ السَّلَامُ** جاء حتى ألصق ركبتيه في ركبتي النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما في فرق ووضع يديه على فخذه، أكثر العلماء يقولون: وضع يديه على فخذه، يعني وضع يديه على فخذه هو وليس على فخذي النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وهذا يدل على الإنصات والاهتمام؛ وضع يديه على فخذه.

وبعض أهل العلم قالوا: وضع يديه على فخذي النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، واستدلوا برواية صحيحها الإمام الألباني.

👉 **والأقرب عندي والله أعلم:** أنه وضع يديه على فخذه هو، ومد أصابعه حتى مست ركبتي النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فموضع اليدين على آخر فخذه من جهة الركبة، ومد أصابعه حتى مست ركبة النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَهُوَ الذي يتفق مع الرواية التي صحيحها الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** رحمة واسعة وسائر علماء المسلمين؛ فهذا دل على أن من

السُّنَّة أن يدنو طالب العلم إلى الشيخ وأن يسابق إلى هذا، وهذا فعل السلف **رضوان الله عليهم**.

يقول الأخ: إذا كان مُراد الإنسان الأجر من الله وأن يحبه الشَّيْخ؟

إذا كان مُرادُه أن يحبه مَحَبَّةً في الله؛ فهذا من الطاعة ولا بأس به، أما إذا مُرادُه أن يحبه الشيخ للدنيا؛ لأمرٍ من أمور الدنيا حتى يسعى في قبوله في الجامعة مثلاً، أو يُزكّيه.. أو نحو ذلك؛ فهذا فيه التشريك الذي ذكرناه، فإن كان الباعث لهُ على هذا التقدم والمسابقة ويأتي أول الناس هو الدنيا؛ فهذا لا أجر لهُ هنا، وإن كان الباعث هو: أن يلتزم بآداب طلب العلم لينال الأجر من الله وجاءت هذه النية تبعاً؛ فهذا يُنقص أجره ولا يُذهب فضله.

السؤال: هذا السؤال عجيب!!! يقول الأخ: مثل لنا الكبر الواقع عند بعض طلاب العلم حسبما رأيت عندهم.

الجواب: الكبر يعرفه الناس، ما يحتاجون إلى تمثيل، والمتكبر يعرفه الناس.

السؤال: كيف نحقق الاستفادة من هذه الدروس وهذه الدورة؟ وما الطريقة المثلى

للمراجعة؟

الجواب: هو عموماً يا إخوة: العلم كنز والكنز يحتاج إلى صبر، فلا بُدَّ من صبرٍ في التحصيل، ولا بُدَّ من صبرٍ فيما بعد التحصيل، خطأ كثير من طلاب العلم: أنهم يحضرون الدورات يحضرون الدروس لكن آخر عهدهم بالدرس هو الدورة، لا يراجعون، لا يؤكدون، وهذا لا شك أنه يتلاشى مع الزمن.

لكن أنا أقول للإخوة دائماً: من أحسن طرق العلم أن تتخذ لك رفيقاً هو خيرٌ منك في العلم تراجع معه ما تدرس، وتجعل لك منهجاً في المراجعة، أنا ذكرته مرةً لبعض طلاب العلم هناك مراجعة يومية، وهناك مراجعة أسبوعية، وهناك مراجعة شهرية.

مراجعة يومية: في آخر تراجع ما حصلته في اليوم، والأحسن أن يكون مع غيرك من الأقوياء، ثم مراجعة أسبوعية: تراجع ما حصلته في الأسبوع، ثم مراجعة شهرية: تراجع ما حصلته في الشهر.. فإن هذا من أنفع الوسائل لتثبيت العلم.

كما أنه لا يخفاكم أن من أعظم الوسائل لتثبيت العلم: أن تعمل بالعلم، فكل ما تعمل به يثبت، وإن شئت فانظر إلى حفظك في القرآن الذي تكثر الصلاة به ثابت راسخ، والذي لا تكثر الصلاة به يتفلى بسرعة، فالعمل بالعلم من أنفع ما يكون لتثبيت العلم.

السؤال: أنا طالب علم، وأعاني من مس منذ فترة، وقد أتعبنى كثيراً وأثر على طلبي للعلم، فماذا تنصحونني؟

الجواب: النصيحة أن تصبر، والبلاء للمؤمن خير، والابتلاء على قدر الصلاح، ولذلك كان أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، وكان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أصيب بأنواع من البلاء، فقد سممته امرأة يهودية وضعت السم في الشاة، وقدمتها هدية، فلما وضع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قطعة في فهمه أخبرته الشاة أنها مسمومة، فأمر أصحابه بأن يكفوا، وكان بعضهم قد أكل فمات.

وسُحر **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وأثر فيه السحر في غير دينه، حمى الله دينه، وإنما أثر فيه السحر في أموره العادية، فكان يُخيل إليه مثلاً: أنه أتى امرأته وهو لم يأتها **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وكان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوعكُ وعكاً شديداً فيُصاب بالحُمى، حتى توجد حرارة جسمه من فوق لحافين، يوضع عليه لحاف، ومن فوقه لحاف، فإذا وضعت اليد فوق اللحاف أحست بالحرارة، فكان يوعكُ كما يوعك الرجلان.

ومرض **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في آخر حياته، حتى أنه كان لا يستطيع أن يقوم ليُصلي بالناس **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فيغتسل بالقربة حتى ينشط، فيذهب ليقوم فيقع، فيغتسل مرة أخرى، فيذهب ليقوم فيقع **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

ومات مُتأثراً بسم اليهودية، فمات شهيداً **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وَمِنْ حِكْمِ ذَلِكَ: أن يتعذى المسلم إذا أصابه البلاء في نفسه، في أهله، برسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «عَجَباً لأمر المؤمن، إن أمره له كله له خير، إن أصابته سراء شكر فكان ذلك خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان ذلك خيراً».

ولا تدري لعل الله **عَزَّ وَجَلَّ** يجعل هذا البلاء رفعة لك عند لقائه؛ إن أحسنت الصبر والمُصابرة والمُجاهدة، ويوم القيامة يود أهل العافية لو أنهم نُشروا في الدنيا بالمناشير، لما يرون من ثواب أهل البلاء.

وعليك بأن تُجاهد الشياطين، فاذهب إلى طلب العلم حتى لو نمت، حتى لو غلب عليك النعاس وجاهد واصبر وصابر فإنه يعظم لك الأجر بهذا. وارق نفسك، اقرأ على نفسك البقرة أو أوائل البقرة، وآية: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وآية الكرسي، أو أواخر البقرة، وقول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]، ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ﴾ [يونس: ٨١]. اقرأ على نفسك سورة الواقعة، اقرأ على نفسك سورة الزلزلة، اقرأ على نفسك سورة الكافرون، اقرأ على نفسك المعوذات، اقرأ على نفسك سورة الفاتحة؛ وقرأها سبعا، وأنفث مع هذا، وادعو بالأدعية الماثورة: (أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر). (أعذك بكلمات الله



التامة مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ)، (بسم الله أرقيك مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُوْذِيكَ،
وَمِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ، بسم الله أرقيك).

اقرأها على نفسك، ولو بهذا اللفظ، وكرر هذا واصبر، وستنصر عليهم إن شاء الله.

وإن ابتليت زمناً فالعاقبة للمتقين.

السؤال: سمعت أنكم لا تنصحون بقراءة كتب ابن القيم لطالب العلم المبتدأ، فهل يشمل هذا كتبه المتعلقة بالرفائق والسحور؟

الجواب: لا أنا كنت أتكلم مع بعض طلاب العلم المبتدئين فيما يتعلق بالفقه، وقلت: أنا لا أنصح لطالب العلم المبتدئ بالفقه أن يبدأ بكتب ابن حزم ولا بكتب ابن القيم.

أما ابن حزم فإن فيها دعاوى عريضة، مع سوء أدب مع العلماء **رَحِمَهُ اللهُ** وغفر له، فطالب العلم المبتدئ إذا قرأ مثلاً: **المُحَلَّى** في أول طلبه للفقه، **سيثشطط** بهذه الدعاوى العريضة، وبالتالي لن يقبل الأدلة المخالفة، ولا الأحكام المخالفة، أيضاً سيتربى على سوء الأدب مع العلماء، فتجده سليط اللسان على العلماء، وطالب العلم بحاجة إلى الأدب أكثر من العلم، وإِنَّمَا يظهر هذا عند الأزمات، مثل ما نراه هذه الأيام في الساحة، فكثير من طلاب العلم ظهر سوء أدبه في ألفاظهم وتناولهم على العلماء والفضلاء، من لم يوافقهم على رأيهم تناولوا عليه، ولمزوه وهمزوه، بل قد يُصرَّحون بدمه هنا أو هنا، وطالب العلم بحاجة إلى الأدب، ولا سيما مع العلماء والفضلاء.

قلت وأقول: لا مانع من أن تعتقد أن الحق هو كذا الذي قاله فلان؛ لأنه حق، وأن تنصره، وأن تحاول أن تظهره بأدلتك، ولا عيب عليك، لكن ليس لك أن تصدر حق غيرك كحقوقك، في أن تعتقد الحق الذي رآه بأدلتك، وينصره ويظهره، ما دام أنه ممَّا يسوء فيه الخلاف وأن المختلفين من المعتبرين، ولكن على كل حال ليس لك أن تُسيء الأدب مع العلماء

الربانيين والفضلاء أهل السُّنَّة، فطالب العلم بحاجة إلى الأدب أعظم من حاجته إلى العلم، فيحتاج أن يقرأ ما يعلمه الأدب.

وكما قلت ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ له عبارات فيها سوء أدب مع الأئمة الكبار، ودعاوى عريضة، فلا أنصح طالب العلم المبتدئ بالفقه أن يقرأ كتبه، وإذا تبخر بالفقه وعرف، فإن المحلّى من الكتب النفيسة، إذا سلم الإنسان من أسر ابن حزم له بالدعاوى العريضة، ومن العبارات التي فيها سوء أدب مع الأئمة، رحم الله ابن حزم وأئمة المسلمين.

ولا أنصح أيضاً طالب العلم المبتدئ في الفقه بأن يقرأ كتب ابن القيم؛ لأن ابن القيم قويُّ الحجة، فإذا قرأ لابن القيم في ابتداء طلب الفقه، فإنه لا يكاد يقتنع بغير رأيه، ولذلك الأحسن لطالب العلم ألا يبتدئ بقراءة كلام الأقوياء، إذا كان يريد يتعلم الفقه، وإنَّما يبتدئ بمتنٍ، سواء أحاديث الأحكام، أو الفقه، ويقرأه، ويعرف مسائله، ويعرف أقوال العلماء بعد ذلك، ويعرف الترجيح، ثم يقرأ للأقوياء، فإن هذا يزيد علمه متانةً، هذا الذي أردته، وإلا فلا يستغني طالب العلم عن كتب هؤلاء الأئمة الأعلام.

وَأَمَّا العقيدة، فالعقيدة واحدة ما فيها خلاف، فاقرأ لائمة أهل السُّنَّة جميعاً، ومن أقوى كتب العقيدة، كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وشيخ الإسلام ابن القيم.

السؤال: ماذا تنصح لطالب العلم المبتدئ في الفقه بأي الكتب يبدأ؟

الجواب: الفقه خيرٌ كُلُّهُ، والنبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ يُرِدَ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُ

في الدين» وَمَنْ سَلَكَ طريقَ الفقه فقد سَلَكَ طريقَ الخير. وطالبُ العلم في كُلِّ العلوم ينبغي أولاً قبل أن يشرع في العلم أن يعرف مبادئ العلم الكلية، لأن القاعدة عند أهل العلم، أن طالب العلم يخرج من حد الجهل إلى العلم الكلي؛ لأن الأصل: أن الإنسان جاهل بالعلم، فلا بد أن يعرف الكليات، ليعرف ماهية العلم، وماذا يُراد من هذا العلم، لأننا نلاحظ في هذا الزمان أن بعض طُلاب العلم يدرسون العلم وينتهون من كتاب وهم لا يعلمون لماذا يدرسون؟ ما هي فوائد هذا العلم؟ فلا بد من العلم بالكليات، وهو ما يُسمى بالمبادئ؛ فيخرج الإنسان من حد الجهل إلى حد العلم الكلي، ثم ينتقل إلى العلم التفصيلي.

ويبدأ بصغار العلم، وكليات العلم. فيبدأ بمتنٍ صغيرٍ مُختصر يضبط به العلم، يعرف ترتيب العلم، وأبواب العلم، ونحو ذلك، ويحرص على كليات العلم؛ كأن يعرف الأصل في باب الطهارة، الأصل في المياه، الأصل في الأواني، الأصل في الصلاة، الأصل في الزكاة، يحرص على الكليات، كأن يختار مثلاً: منهج السالكون يبدأ به؛ لأن منهج السالكون فيه اختصار وفيه الكليات. أو مثلاً: يبدأ بمتن من المتون المعروفة يضبطها، ثم ينتقل إلى فهم المتن، ثم ينتقل إلى معرفة القوي من الضعيف في مسائل المتن، ثم ينتقل إلى خلاف الفقهاء.

أما أن أنصحك بمتنٍ معين، فأن أقول دائماً لطلابي وأحبابي: كُل إنسان له طريق؛ لأن الأمر له أصول لا بد من النظر فيها قبل تعيين المتن، فإذا أردت أن تشرع فاجلس مع شيخ

أو مع طالب علم يبني لك الترقى في هذا العلم، وينصحك بحسب ما تحتاج إليه أنت، سواء من حيث المتن؛ لأن أحياناً قد تحتاج إلى متن مالك، أحياناً قد تحتاج إلى متن حنفي، أحياناً قد تحتاج إلى متن حنبلي، أحياناً قد تحتاج إلى متن شافعي، أتكلم عن الفقه، بحسب بعض الأمور التي ينظر إليها الفقيه.

ثم بعد ذلك كيف تترقى، ولذلك أنا دائماً أنصح طالب العلم المبتدي أن يجلس مع طالب علم أقوى منه مُتقدِّم، أو مع شيخن ليرسم له الطريق حتى يسير في العلم بمنهجية صحيحة، هذا الذي يُمكن إيراده في مثل هذه العُجالة.

السؤال: قرأت شيئاً من كتاب ابن رجب في القواعد، والإشكال أنه لم يفصل في القواعد الخمس الكبرى، ولم يرتبها، وكذلك لم يذكر ما يتعلق بالإقرار، فماذا أعمل لكي أدرس هذا الكتب؟ أريد منهجية صحيحة لذلك.

الجواب: كتاب القواعد لابن رجب كتاب عظيم نافع جداً، جهل كثير من الناس قدره حتى قالوا: إنه كتاب ضوابط وليس كتاب قواعد، وهذا غير صحيح؛ بل الكتاب مليء بالقواعد؛ لكن ابن رجب له منهج خاص في ذكر القواعد؛ ولذلك قيل قديماً: يحتاج إلى عالم فتّاح؛ ولذلك يصعب أن تستفيد من كتاب قواعد ابن رجب بدون أن تقرأه على شيخ. وقد عزمت -بحول الله- أن أشرحه في بداية العام الدراسي القادم في المسجد النبوي -إن شاء الله- في بعض الأيام؛ لعظيم نفعه للجميع، وعدم الاستفادة منه إلا أن يشرحه من يعرف منهجه وطريقته.

وقد كان شيخنا الوائلي **رحمه الله** وهو الذي درّسني القواعد، وهو من أفقه من رأيت من حيث الفقه، كان يدرس في هذا المسجد، كان يأمرني بأن أشرح كتاب القواعد، فكنت أقول له: أنا لن أشرح هذا الكتاب وأنت حي، وأنا أريدك أن تشرح هذا الكتاب، فبدأ في شرحه **رحمه الله** في آخر حياته؛ لكنه مات في أول شرحه له، وإن شاء الله سنجعله في دروسنا المستمرة في بداية السنة الدراسية إن شاء الله؛ ولذلك الأخ صادق؛ صعب أن يستفيد من الكتاب دون أن يشرح له، أما لو شرح فهو كنز علم وكنز فقه.



السؤال: ابن رُشد صاحب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) قيل: إن عنده إرجاء وذلك

في كتاب الزكاة، فهل هذا صحيح؟

الجواب: خُذ الفقه واترك الإرجاء، في بعض عباراته إيهام.

السؤال: هل يُشترط التزكية في نشر العلم والدعوة إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ لأنه في بلد

لا يعتبرون شهادة الجامعة؟

الجواب: الناس في هذا طرفان ووسط، طرف يأخذ من كل من هب ودب، ومن كل من برز، ولا سيما في هذا الزمان الذي كل من أراد أن يكون شيخاً فيه كان، في دهاليز اليوتيوب وهذه الوسائل، فيأتي أناس، ويُدرِّسون، ويُعلِّمون، ويصيرون مشاهير، أمس انظر في واحد يقولون أنه مشهور، يأتي بفوائد، عنده آلاف المتابعين، يقول: جنسيات الأنبياء، فلان عراقي، مُحَمَّد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** سعودي، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وللأسف تجد الشيخ العالم الفقيه، تجد أنه يتابعه ألف، وتجد التافه الحقير الذي لا يحمل خيراً يتابعه ثلاث مئة ألف، مليون وزيادة، أمس محاضرة لإمام الدنيا في هذا الزمان، الشيخ صالح الفوزان، بارك الله في عمره ومتعته بعلمه، موضوعه قبل ثلاثة أيام، ثلاث مئة وسبعة مشاهدة، وأغنية موضوعه قبل نصف يوم، ثلاثة وعشرين مليون.

واحد من الإخوان الذين يريدون هدم مصر، ويمكرون الليل والنهار لإذهاب هذا الأمن الذي حصل، وفينا نقص جميعاً، من المشاهير، لا هم له سوى أن يطعن في رئيس الحكومة المصرية، ولا قيمة له، أنظر في مقطعه قبل ساعتين، مئة وخمسين ألف مشاهدة، مفسدون، وجهلة يتخذون رؤوساً، لم ينتظر الناس أن يموت العلماء حتى يتخذوا رؤوساً جهالاً، لا، أبدلوا العلماء برؤوس الجهال، غير هؤلاء الخفافيش الصغار الذين يدرسون عند الشيخ فترة قصيرة، ثم يصير الشيخ ما شاء الله تبارك الله، قليل العلم سقيم الفهم،

الرد على فلان، والرد على فلان، ويأتي الصغار الذين أصغر منه، شيخنا، بلاء والله، بلاء نحن نجلبه لأنفسنا بتقديم هؤلاء.

اليوم صار يشيخ أناس، والله أسمع لرجل يُقال أنه دكتور، والله الذي لا إله إلا هو، والله يخترع فقها ما قاله الفقهاء، وهو مقدم، وصار الناس يأخذون من كل أحد، وهذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون عنه ومنه.

❦ وطرف لا يرتضي أن يؤخذ إلا ممن يرضى عنه هو، ولو شهد له بالعلم، وهذا غلو في باب آخر، والوسط أن من شهد له بالعلم، وعُرف بالديانة، كمن ينتصب في أماكن تدريس المسلمين، أو يُختار لذلك، ولا يُعلم فيه قادح، فإن هذا يكفي للأخذ عنه، أما إذا عُلم فيه قادح فهذا شأن آخر، أو كان يحمل شهادة جامعية من جامعة معروفة بالعلم، كالجامعة الإسلامية بالمدينة، ولا يُعلم فيه قادح، فإنه يُؤخذ عنه، أو من كان من تلاميذ شيخ معروف بالعلم، وكان ملازماً له حتى عُرف بالعلم، ولا يُعلم فيه قادح، فإنه يُؤخذ عنه؛ لأن هؤلاء خرجوا عن حد المجاهيل ولم يجرحهم شيء.

وَأَمَّا الدعوة؛ فالإنسان يدعو إلى الله بما عنده من علم، لا يُشترط شهادة، ولا أن يُزكى، لكن المهم أن يكون ذكياً، يدعو إلى الله بعلم وبما يعلم، مرة قديماً وكنت أدرس في الناحية الأخرى، فكنت أمشي من هنا، فجاءني طالب، قال: يا شيخ أنا من دولة كذا، وأدرس في الجامعة الإسلامية، وأنهيت الشعبة، وأنهيت السنة الأولى في الكلية، وأنا من قرية كفار، فأنا لما ذهبت في الإجازة هذه السنة دعوتهم إلى الإسلام، قال: فاعترض علي بعض إخواني أني

غير مُزَكَّى، فقلت له: والله هذا المعترض هو الَّذِي يحتاج تزكية، كيف يصد عن دين الله؟ كيف ما يرضى أن تدعو إلى الإسلام؟ وأنت عندك، ولكن تدعو بما عندك، ولا تتجاوز هذا.

فلا نأخذ عن كل من هب ودب، ولا نتشدد حتَّى نضيق الخناق، بل ندعو إلى الأخذ عن الصغار وترك الكبار، لكن من كان مجهولاً، أو عُلِمَ قلة علمه، أو سقم فهمه، أو عُلِمَ سوء منهجه، أو أن فيه جارحاً، فهذا لا يُؤْخَذُ عنه العلم ولو لم يتعلم الإنسان، وخير الأمور الوسط، هذا الَّذِي أخذناه عن مشايخنا، وهذا الَّذِي عرفناه عن العلماء المتقدمين، وهو الَّذِي ندعو له.

يا عباد الله؛ احفظوا دينكم واحرصوا دينكم، لا تأخذوا عن مجاهيل وسائل التواصل الاجتماعي ولو كانوا مشاهير، خذوا عن أهل العلم والفقه وأنتم قومٌ تميزون وتسمعون الَّذِي يقول بفقه وعلم، ولا يُعَلِّم فيه جرح معروف وظاهر، فخذوا منه والزموه، وهم كثر بحمد الله، واحذروا أن تخاطروا بدينكم.

السؤال: يوجد كثير من الطلبة الَّذِينَ طلبوا علم الفقه سنين عدداً ولم يحصّلوا، فهل هذا راجعٌ إلى عدم اتساع اطلاعهم أو لعدم التمهّد أو عدم معرفة الخلاف؟

الجواب: ليس هذا في الفقه فقط، الحقيقة أنا نجد في هذا الزمان شيئاً يُفرح وشيئاً يُحزن؛ أما الذي يُفرح فهو كثرة طلبة العلم الذاهبين الرائحين إلى الدروس، وهذا شيء يُفرح وفيه خير، ويدل على خير في الأمة، لكن الذي يُحزن أنا لا نجد طلاباً كثير يضبطون العلم، وإنّما بحمد الله يُحصّلون خيراً، فيُحصّلون فضل الجلوس في الحلق، يحصّلون الثواب، يُحصّلون سماع الخير، ولكنهم لا يضبطونه.

وسبب هذا في ظني: هو لعدم وضوح الطريق، ولعدم ضبط الطريق؛ فكثير من إخواننا يسиров في طلب العلم بغير وضوح، لم يرسم لنفسه طريقاً واضحاً في التعلّم، فتجده يلين مع إخوانه، كل مَنْ قَالَ له: هنالك درس في كتاب. ترك الكتاب الذي يدرس فيه وذهب إلى الكتاب الآخر والدرس الآخر، فليس هنالك وضوح، فهو في الحقيقة مثل العصفور يلقط شيئاً من هنا وشيئاً من هنا، لكن العصفور يكفيه، أما طالب العلم فلا يكفيه، ولعدم الطريق الصحيح في طلب العلم.

أنا أقول: الآن حالنا في طلب العلم أنا نُخرج الكلام من الكتب إلى الكتب؛ الشيخ إذا كان عنده علم فإنه لا بُدَّ أن يكون العلم مأثوراً ينقله من أهل العلم مهما كان الشيخ، ومن أتى بعلم من عنده، ليس علماً مأثوراً يؤصّله أو يُنزّله، فليس بعلم، والطلاب يكتبون ما يُلقيه الشيخ، فينقلونه إلى الكتب، ثم يتركونه. فعند التعلّم لا يُجاهدون أنفسهم في

الاستفادة من طريقة التَّعَلُّم في تنمية الذهن، فكثير من طلاب العلم وفقهم الله يحضرون وهم غائبون، يحضرون الدرس وأجسادهم في الخارج وقد تكون أقلامهم تكتب، وهذا فيه إشكال كبير في التَّعَلُّم، يحتاج أن تجاهد نفسك في إحضار ذهنك وملاحظة طريقة الشيخ في طرح المسألة.

ثُمَّ بعد هذا لَا بُدَّ أَنْ تُعَيِّنَ لَكَ وَقْتًا للمراجعة اليومية والمراجعة الأسبوعية والمراجعة الشهرية. وليست المراجعة أن تقرأ فَقَطْ، بل أن تُرَاجِعَ بفقهِه، كيف؟

إذا انتهيت اليوم من الدورة، تراجع ما أخذته مراجعة سريعة من اللَّيْلِ، ثُمَّ في آخر أسبوع من الدورة تراجع المسائل الَّتِي أخذتها مراجعةً فقهيةً دقيقةً، بحيث تقرأ المسألة وتُورِدَ عليها؛ تُورِدَ عليها اعتراضًا، وتورد عليها نازلة، فإذا أشكلت عليك سألت الشيخ، ثُمَّ تراجع مراجعة شهرية، وهكذا حَتَّى تضبط العلم.

والعلم لا يناله عَجُولُ أَبَدًا، العلم يحتاج إِلَى صَبْرٍ، يحتاج إِلَى مجاهدة، لا تحسب أنك تُحَصِّلَ العلم بمجرد حضور الدروس، بل يحتاج الأمر أن تصبر وتصابِر وتراجع وتبقى سنين. أَيْضًا تصبر عَلَى الدرس وتصبر عَلَى الشيخ، العلم ثقيل، ولذلك لا يطيقه كل أحد، فيحتاج إِلَى صَبْرٍ، والشيخ بشر يعتورهم ما يعتور البشر، ويأتي في أخلاقهم ما يأتي في أخلاق البشر، فقد يكون في الشيخ حِدَّة، قد يكون في الشيخ نوع من المتعب لك، يحتاج أن تصبر عليه وتستمر في طريقك وتراجع، هَذَا هو الطريق الَّذِي يُحَصِّلُ به العلم.

وكثير من إخواننا أقول: إمّا أن عندهم غشّاً في الطريق، وهذا يؤدي إلى عدم الثبات،
وإمّا أن عندهم خطأ في أسلوب التعلّم، وهذا يؤدي إلى عدم ثبات العلم.

وأنا لي محاضرة في الحقيقة سجّلت في شريطين أو أكثر، قبل سنين في دورة مثل هذه
الدورة كانت محاضرة في ضمنها، عن العلم وطرق تحصيله، وهي موجودة، وأرجو أن
يكون فيها نفع لطلاب العلم في هذا الباب.

السؤال: هل تنصحون بحفظ هذه المنظومة (الدُّرة الفاخرة للعلامة السعدي)؟

الجواب: هذه المنظومة يسيرةٌ جداً، وحفظها يسير، وأظن أن كثيراً منكم سيحفظونها أثناء الشُّرح، لا شك أن حفظها مفيدٌ جداً؛ ففيها صفات السائرين إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ونعم أوصي وأحثُّ حثّاً أكيداً على حفظها.

السؤال: هذا أحد الإخوة يطلب منك نصيحة للطلبة المبتدئين في فهم القواعد الفقهية؟

الجواب: الطالب المبتدئ ينبغي عليه من حيث الأصل: أن يأخذ أصول العلم، وأن يتدرج فيه، وأن لا ينتقل إلى كبير العلم وهو لم يعرف صغيره، وكما قيل: كيف يطير ولما يُرِش؟! ففي كل العلوم ينبغي لطالب العلم أن يتدرج في العلم، لكن هذا لا يمنعه من أن يجلس في حلق الشيوخ؛ لأن حلق الشيوخ فيها من العلم والخير الشيء الكثير الذي إذا فاتته قد لا يستطيع أن يتداركه.

ولذلك بعض الناس يأتي للمبتدئين ويقول: لا تذهب إلى حلقات المعلمين في المسجد النبوي، اذهب إلى شخص يعني قليل العلم يعطيك علماً قليلاً تفهمه، ويحرمه من الحضور في مجالس المشايخ العلماء الذين يدرسون ويعلمون؛ هذا غلطٌ عظيم.

ولكن نقول: زاوج بين الأمرين: احضر الدروس، وقيد، وافهم، واقرأ في أصول العلم، مثلاً تستطيع في الليل تأتي بشرح لي أو لغيري على المتون المختصرة وتقرؤه وتُعيد قراءته حتى تفهم، وتحضر الدروس.. وهكذا.

السؤال: ما حكم سماع المتون أو دروس العلم حال قضاء الحاجة؟

الجواب: ما شاء الله تبارك الله، أحد مشايخنا حدثنا أن أحد أشياخه كان يقرأ عليه الطلاب المتون حتّى وهو يقضي حاجته، طبعًا هذا كان من شدة الحرص على الوقت، فعُرف عنه أنه يصلي الفجر ثمّ يجلس للطلاب، لا ينقطع إلّا ليأكل، حتّى أنه كان إذا دخل لقضاء حاجته يقرأ عليه الطالب من الخارج المتن الذي يقرأه عليه.

طبعًا الآن القارئ في الخارج والسماع ما يضر، فهذا من حيث هو جائز، لكن إذا لم تقم إليه حاجة فلماذا؟ يعنّي إذا كان الإنسان عنده وقت طويل وما يستمع للمتن، إلّا وقت قضائه للحاجة يستمع، يعنّي هذا حتى تركيزه لن يكون يعنّي كما ينبغي، لكن إذا كان الإنسان يستمع ليحفظ، وهو مطالب مثلاً بشيء بعد العصر أو نحو ذلك، من غير أن يقرأ، لكن يستمع لما يعنّي يكون من قراءة في خارج مكان قضاء الحاجة فإنه جائز.

السؤال: هذا يقول أن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أكرمه بحج بيته الحرام، ورأى في هذه البلاد

طلب العلم وانتشار العلماء، ونحن في بلد نتعطش فيه طلب العلم فما نصيحتكم لنا؟

الجواب: أولاً أحمد الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن بلاد المسلمين فيها علماء، وفيها مشايخ يحملون

العلم النافع، لا أتكلم عمَّن لا يحمل علماً نافعاً ولو تذكر، وإنَّما أتكلم عمَّن يحمل العلم

النافع المبني على كتاب الله، وعلى سنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بفهم صحابة رسول

الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وسلف الأمة.

فالحمد لله العلماء والمشايخ متوافرون، فعلى طلاب العلم أن يلزموهم، وأن يتعلموا

منهم وأن يستفيدوا منهم، كذلك بحمد الله في هذا الزمان لم يبق عذر، الآن في هذا الوقت

يشاركنا في أصقاع الأرض إخوة لنا هذا المجلس، تأتيني رسائل من الصين ومن اليابان،

ومن أمريكا الجنوبية ومن أوروبا فضلاً عن الدول العربية.

فيها أسئلة عما طرحناه في الدرس، وذكرت مراراً أن أحد إخواننا من روسيا، قال يا

شيخ أنا استمع للدرس، وأترجم الدرس باختصار ثم أركب دراجتي، وأذهب إلى ثلاث

قرى ألقى الدرس في كل قرية الذي ترجمته كل يوم، أحضر معكم الدرس وأترجم الدرس،

وأركب الدراجة واذهب إلى ثلاث قرى ألقى فيها الدرس.

الشاهد يا إخوة أنه حتَّى لو فرضنا أنه ليس بقربك عالم، أو ليس في متناول يدك شيخ

تدرس عنده، فإنك تستطيع اليوم أن تدرس مع شيخ في المدينة، بل في مسجد النبي **صَلَّى**

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنت في بلدك، وإن كنت لا تستطيع المتابعة المباشرة، فهذا التسجيل موجود بحمد الله، وهذه الوسائل تنزل فيها دروس.

تجلس كأنك أمام الشيخ، وتأخذ كتابك وتستمع وتسجل وتفيد وتضع أسئلة، تحصل خيراً كثيراً، الشاهد يا إخوة والله ما بقي لأحد عذر في طلب العلم اليوم، حتّى المرأة في بيتها تستطيع وهي تطبخ الطعام تفتح الدرس، تضع هاتفها الجوال وتفتح الدرس وتسمع وهي تطبخ، وهي مع أولادها، فالحمد لله الذي يسر، ونسأل الله أن يكفينا شر التقصير.

وفي نفس الوقت أحذر تحذيراً شديداً من أناس يتسمون بالعلماء وليسوا علماء، ينشرون الشر والعقائد الفاسدة، والأفكار المنحرفة في هذه الوسائل، لا تعطي سمعك لكل أحد، ولا تسلم قلبك لكل أحد، فإن هذا العلم دين، تنظر عن تأخذون دينكم.

السؤال: ما هي أسباب علاج الفتور؟ وما أسباب التوفيق في طلب العلم؟

الجواب: أولاً يجب أن يعلم المؤمن أن الفتور من طبيعة الإنسان، وأن الإنسان لا يمكن أن يكون على درجة واحدة في سيره، بل يضعف ويقوى، ويضعف ويقوى، فلا ينبغي أن يكون الفتور سبباً للفتور، فإن بعض المسلمين إذا فتر عن العبادة التي اعتادها ترك هذه العبادة، لا ينبغي ذلك، بل هذا من طبيعة الإنسان.

يا طالب العلم، إذا أصابك فتور في طلب العلم، فاعلم أن هذا الأمر من طبعك، فلا تجفل ولا تنفر من طلب العلم، وخذ نفسك بما تطيق، وأعمل على علاج هذا الفتور، ومن أعظم ما يُعالج به الإنسان فتوره أن يتذكر موته، تذكر أنك قد تموت بعد قليل، وأنت بحاجة إلى كل خير، لو خير أهل القبور في العودة إلى الدنيا، لتمنوا أن يعودوا ولو أن يسجدوا سجدة واحدة.

ويوم القيامة، يوم الندم، فدائماً لتذكر أن الموت قريب، وهو محبوب، ما ندري، فهذا يجعل الإنسان يقبل على الخير، وينفض الفتور سريعاً، ومنها:

- أن يقرأ سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، هذا العبد الشكور الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومع ذلك كان يقوم حتى تنفطر قدماه، وإذا تعب من القيام صلى جالساً **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، يصوم حتى يقول الناس إنه لا يفطر **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يقرأ في الصالحين، كيف كانوا في نشاطهم، ومما يُعين أيضاً على التخلص من الفتور سريعاً: أن يتخذ طالب العلم أو المسلم صديقاً ذا همة، وكما يقولون: اتخذ من يسحبك إلى أعلى وابتعد ممن يسحبك إلى أسفل.

الإنسان مع النَّاس، والصاحب ساحب، فإما أن يسحبك إلى أعلى، وإما أن يسحبك إلى أسفل، فاحرص على أن تتخذَ الصديقَ ذا الهمة، وذا التُّقى، الذي يأخذك إلى أعلى؛ فإن هذا مما يُعالجُ به الفتور.

وبقيَ علاجانِ ما تعالجُ بهما مريضٌ إلا شُفي بإذن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**:

أولهما: قراءة القرآن، والله لا يثبت داءٌ حسيٌّ ولا معنويٌّ أمام القرآن، بشرطِ يقينِ القارئ، وصحة النية.

والله لا يثبت أمام القرآن داء، بإذن الله، بشرط أن يكونَ القارئ على يقين، ما يُجرب القرآن، على يقين، كما قال النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لذاك الرجل: **«صدق الله وكذب بطنُ أخيك»**.

وأن تكونَ النيةَ صحيحة.

والأمر الثاني: الدعاء، الدعاء، عود نفسك على أن تدعوَ ربك دائماً، دائماً، وإياك أن تمَل، وخاصة في الخلوات، وفي آخر الليل ا طرح بين يدي الله وتذل إليه، وادعه، والله لا يردك الله خائباً، سيُجيبك بخيرٍ، وهو سبحانه أعلمُ بالخير منك.

فهذان العلاجان لكُلِّ شيء، بلا استثناء، حتى المعصية، إذا غلبتك وأسرتك، والله تقوى عَلَيْهَا بالقرآن والدعاء بإذن الله، كُلُّنا خطاؤون، كل واحد أعلمُ بنفسه مِنَ النَّاسِ، قد تكون هناك معصية أنت أسير لها، إذا أردت أن تتخلص منها فعليك بالقرآن والدعاء، فهذا ما يحضرني في هذا المقام.

السؤال: فن فهم الكتب.

الجواب: إن من فن فهم الكتب وقراءة الكتب أن تعرف مقصود المؤلف لم ألف هذا الكتاب؟ وأن تفهم الكتاب على وفق مقصوده، وأن تشرح الكتاب بما يُحقق المقصود من غير زيادة على ذلك تُشغل الذهن عن المقصود، نعم التوسع في الفوائد والشروح للآيات فيما يزيد عن المقصود، طيب ومفيد، لكنه ليس شرًا للكتاب، وقد يُشغل الذهن عن المقصود من الكتاب.

ولذلك طالب العلم إذا أراد أن يقرأ كتابًا فإنه يُنصح بأمرين:

الأمر الأول: أن يعرف مقصود المؤلف من التأليف بالقراءة والبحث.

والأمر الثاني: أن يتصفح الكتاب من أوله إلى آخره بقراءة سريعة يقرأ الكتاب كاملاً بقراءة سريعة، يعرف بها مضامين الكتاب العامة ومن يشرح الكتاب الأحسن أن يشرحه بما يحقق مقصود المؤلف، ويركز على المقصود، وهذا فنٌ أهمله كثير من الطلاب في قراءة الكتب، فضعف إدراكهم للعلم.

ومما نُعاني منه وجود طلاب علم قد يحملون الدكتوراه، وقد ينتسبون إلى بعض المشايخ ولكنهم لا يُعرفون في دروس المشايخ، يحضرون في الدرس في آخر الدرس، وينظرون في الناس، ويدخلون مع الشيخ في المُختصر، ولا يُعرفون بالحضور بكتب، ولا بالاستماع للشيخ، ثم يُقال: من كبار طلاب الشيخ، ويكون علمهم ضحلاً، ويضرون الأمة، ثم لا

يعرفون مقامهم فيتناولون على مسائل الأمة الكبرى، كمسائل الدماء، ونحو ذلك، ويتناولون على العلماء الكبار.

وهذا مما يضر الأمة وينبغي على كل عالم أن يؤدب هؤلاء الطلاب، وأن يعرفهم قدرهم، أن يحذرهم من هذا الطريق، وأن يعلمهم أنه لا بُدَّ أن يشنوا الركب عند العلماء حقيقة، ولا ينفعهم عند الله ولا عند المؤمنين انتسابهم إلى شيخٍ من الكبار وهم لم يحملوا علمه حقاً وصدقاً على الوجه الصحيح، فإن صبروا ورجعوا فإنه يُرجى لهم الخير، إذا سلكوا الطريق، أما إذا كابروا وأصروا ونفخوا أنفسهم؛ فإن هذا سيضرهم ويضر الأمة.

ويا ليت الواحد منا إذا سمع نصيحةً من أخيه تفقد نفسه فإن وجدَ للنصيحة مكاناً أصلح ورجع وأناب، وإن لم يجد للنصيحة مكاناً عذر الناصح وعلم أنه إنما أراد خيراً، وإن أخطأ في ظنه به أعني: من جهة نصحه، لم يوافق محله.

يا إخوة الأمة بحاجة إلى العلماء، ومن بعدهم الشيوخ، ومن بعدهم إلى طلاب العلم فالجهل البسيط والجهل المركب أضر بالأمة فالأمة بحاجة إلى العلماء الربانيين، وإلى الشيوخ، وإلى طلاب العلم الذين على منهج سديد، على منهج سلف الأمة، بحاجة إليهم وإلى جهودهم، فينبغي أن نحافظ عليهم، وإن أخطأوا سددناهم وعلمناهم وأدبناهم، وقد نُغلظ عليهم لكننا لا نسقطهم، وهم يجب عليهم أن يتأدبوا وأن يعرفوا قدرهم، الأمة بحاجة إلى صفٍ مُتحد، على الأقل فيما يجب الاتحاد فيه حتى تنتفع الأمة.

مَا أَحْوجُ الأُمَّةَ إلى العلم، الأُمَّةُ تواجه انفجارًا في الشهوات، وانفجارًا في الشبهات فهي بحاجة إلى علمٍ صحيح يكونُ سراجًا يُضيءُ الطريق ويُنبه الغافلين ويقف في وجوه المغرضين فإذا انشغلنا عَنْ نشر العلم وعن أخذ العلم عَنْ العلماء، نكونُ مضرين بالأُمَّة ضررًا عظيمًا.

مما يُحْزِنُنِي أن أجد أن بعض إخواني يأتون من بلدان بعيدة يكثر فيها الجهل وتقل فيها عقيدة السلف ومنهج السلف؛ فيأتون إلى عُمرة أو زيارة يلتقون بالعلماء، فلا يسألون عما ينفعهم، ولا عما ينفع أهلهم من ورائهم، وإنما يأتون بأسئلةٍ مصنوع أو أسئلةٍ مفروضة ويطرحونها على العالم ويُجيب العالم بما يعتقد لكن قد يترتب على ذلك مفسد من طرح لا من الجواب وهذا في الحقيقة يحزن ويؤلم.

إذا جئت إلى المدينة فاذهب إلى العلماء واستفد من علمهم عقيدةً، اليوم قل الكلام في التوحيد، اليوم قل الكلام في منهج السلف، قل الكلام في الأحكام على وفق الأدلة التي يُجمع فيها بين احترام الأئمة، وترجيح القول بالدليل وانشغل الناس بأمور كُنا في غنى عنها.

فنصيحتي لكل من يسمعي من المُسلمين، إذا قدمت إلى بلد علم فاشتغل بالعلم، واسأل العلماء عَنْ العلم، عَنْ التوحيد، عَنْ السُّنة، عَنْ الأحكام الصحيحة، عما يعود بالخير والبركة.

وهذا الأمر هو الذي سينفع الأمة وهو الواجب، ولو غضب أناس، هذا هو الواجب الذي ينبغي علينا أن نسلكه، لعلنا أن نخرج من هذه الدنيا وقد نفعنا أمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولو بشيء.

سبحان الله يا أخي فرق عندما يبقى أنك أتيت من بلدك فلقيت علماء كبار في المدينة، وسألتهم عن مسألة في التوحيد فأجابوك وبقي هذا المسجل بعد موتك يسمعه الناس ويتفكرون به، وبين كونك تأتي فلان وفلان وفلان من أمور فرغ منها أو لا ينبغي الخوض فيها، ثم يبقى هذا من بعدك يُسمع، شتان والله بين الإثرين، فأسأل الله أن يجعلنا جميعاً رحمة على أمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يجعلنا مفاتيح للخير مغاليق للشر.

وأعود إلى ما بدأت به: ينبغي على طلاب العلم أن يعرفوا أدب طلب العلم، وأدب أداء العلم، وطرق تحصيل العلم، حتى يكون علمهم متيناً، ويكونوا شيوخاً إذا تكلموا قربوا الحق إلى الناس، وإذا أسمعوا أفهموا، وإذا ناظروا أفحموا لأنهم عن علم متين ينطلقون، فنحن بحاجة إلى هذا الأمر.

وهذا هو الطريق يا طلاب العلم، فلا تتركوه وإن لم تنالوا رضى بعض الناس فإن الشأن كله أن تلتمسوا رضى رب الناس **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وإنني لأسأل الله للجميع الهداية، وأسأل الله أن يُقر أعيننا بزوال الانشقاق، حصول الخير، واندفاع الشر.

وأوصيكم جميعاً بالدعاء للأمة، للمؤمنين والمؤمنات، والدعاء بأن يلطف الله بالأمة، من هذه الفتن التي تضر بها، من كل مكان.

السؤال: أيُّ شرحٍ لدليل الطالبٍ تنصحون به للتحضير لهذا الدرس، وكيف تكون الاستفادة التامة من هذا الدرس، من حيث المراجعة والحفظ، والقراءة في الشروح؟

الجواب: منار السبيل، وقد كُنتُ شرعتُ في شرحه قديمًا، كتاب نفيس، نفيس جدًا، وزاده نفاسةً ما صنعه مُحَدِّث العصر عَلَيَّهِ، بكتاب (إرواء الغليل)، فهذا من أنفع الكتب لطالب الفقه عمومًا، ولمن يُريد شرح دليل الطالب خصوصًا.

السؤال: مَا هِيَ الآدَابُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا مَنْ يُرِيدُ سُؤَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ سِوَاءَ كَانَ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَوْ مِنَ الْعَوَامِّ؟

الجواب: إِنَّ هَذِهِ الْآدَابَ تَرْجِعُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَصُولٍ:

الأصل الأول: حُسْنُ الْقَصْدِ، إِيَّاكَ أَنْ تَرِيدَ مِنَ السُّؤَالِ أَنْ تَشْتَهَرَ، إِيَّاكَ أَنْ تُرِيدَ مِنَ السُّؤَالِ أَنْ تَضُرَّ مُسْلِمًا، لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ حَسَنَ الْقَصْدِ.

والأصل الثاني: حُسْنُ السُّؤَالِ، بِأَنْ تَتَّقِيَ أَلْفَاظَ السُّؤَالِ انْتِقَاءً عَظِيمًا.

والأصل الثالث: حُسْنُ نَقْلِ السُّؤَالِ.

وَأَنَا أَقُولُ بِكُلِّ وَضُوحٍ: قَدْ تَسَأَلُ عَالِمًا فَيُجِيبُ، وَالْعَالَمُ لَا يُجِيبُ مِنْ دَفْتَرٍ، فَقَدْ تَرَى أَنَّكَ لَوْ نَقَلْتَ جَوَابَهُ إِلَى بَلَدِكَ لَأَسَأْتَ إِلَى هَذَا الْعَالَمِ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ، أَوْ أَسَأْتَ إِلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ وَإِلَى دَعْوَتِهِمْ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُظْهَرَهُ؛ لِأَنَّ الْعَالَمَ أحيانًا قَدْ يَكُونُ قَالَ فِي الْجَوَابِ كَلِمَةً وَاحِدَةً ضَارَةً مِنْ جِهَةِ الْبَلَدِ، لَا مِنْ جِهَةِ جَوَابِ الشَّيْخِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْإِنْسَانِ حُسْنُ أَدَاءِ الْجَوَابِ أَعْنِي إِيْصَالَهُ، وَأَنْ يَكُونَ فَقِيهًا كَيْفَ يَوْصَلُ، وَهَلْ يَوْصَلُهُ أَوْ لَا؟ يَوْصَلُهُ، فَإِنَّ التَّبَسُّعَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فَلْيَسْأَلْ عُلَمَاءَ بَلَدِهِ مِمَّنْ يَعْرِفُونَ قَدْرَ الشَّيْخِ الَّذِي أَجَابَ، هَلْ يَنْاسِبُ نَشْرُ هَذَا فِي الْبَلَدِ أَوْ لَا؟ يُنَاسِبُ، نَعَمْ.

السؤال: هل يمكن لطالب العلم أن يستغني عمّا كتبه الأشاعرة في أصول الفقه؟

الجواب: دارس أصول الفقه لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن يريد أن يتعلم أصول الفقه والفهم، وهنا لا يحتاج لا إلى ما كتبه المعتزلة ولا إلى ما كتبه الأشاعرة؛ لأن أصول الفهم كانت موجودة قبل أن يكتب المعتزلة وقبل أن يكتب الأشاعرة، وهناك كتب سليمة من هذا.

الحالة الثانية: أن يريد أن يدرس أصول الفقه، وأن يتعمق في هذا العلم، وأن يتعلم هذا العلم، وأن يتخصص في هذا العلم، وهنا لا بد من أن يدرس كتب المعتزلة وكتب الأشاعرة؛ لأنهم من أعلام هذا العلم، وقد أوردوا فيه ما أوردوا فيحتاج أن يدرسها، ولكني دائماً قول من أراد أن يتخصص في أصول الفقه ففرض عين عليه أن يقوي نفسه في عقيدة السلف، ومن يريد أن يدخل قسم أصول الفقه والذي يريد أن يتبحر في علم الأصول من حيث هو علم فهو فرض عين عليه أن يقوي نفسه في عقيدة السلف، وأن يتعلم بقوة هذا العلم حتى تسلم له عقيدته، وحتى لا يقع في مزالق الأصوليين، كما أنه إذا تيسر وجود عالم أو شيخ يدرس أصول الفقه مع التنبيه على المزالق فهذا خير لطالب العلم، وأنا أرى أن تدريس كتب الأصول مع التنبيه على مزالقها خير من تنقيتها؛ لأن الكتب موجودة لن تعدم ولن تحرق، فكونك تعلم الكتاب وتنبيه على المزالق، وتقول هذه مخالفة للدليل، وهذا مخالف لعقيدة السلف، وهذا مخالف لما أجمع عليه السلف، وهذا مراد

المبتدعة به كذا، فتجمع فوائد منها معرفة الدخيل من الأصل ومعرفة الأصل من الدخيل، ومنها معرفة الضار لم هو ضار.

ومنها أنك في نفس الوقت ستستفيد قوة في العقيدة، لكن هذا إذا وجد عالم أو شيخ يدرس الكتب مع التنبيه، ولقد تجد عالماً وشيخاً سليماً في عقيدته لكنه يُمرُّ المسائل التي فيها المخالفة بدون أن يعلق عليها، فقد يقع الضرر من هنا، فإذا وجد طالب العلم شيخاً يدرسه الكتب المعروفة في أصول الفقه سواء ممَّا كتبه الأشاعرة والمعتزلة، وهذا أكثر ما في الأصول وينبه على المزالق، فهذا أقوى له وخير من تنقية هذه الكتب.

ونقد ما أدخل في أصول الفقه مفيد جداً، يعني لو يتدب طلاب العلم إلى أخذ كتاب من الكتب المعتمدة في الأصول ونقد بعض ما فيها لكان في ذلك فائدة عظيمة، يعني أنا أخذت كتاب المحصول للرازي، والرازي أشعري، وكتاب المحصول عمدة في أصول الفقه، وبدأت الكتاب في نقد ما ينتقد فيه، فكتبت مباحث الكتاب والسنة ودلالات الألفاظ أظن التي أخطأ فيها الرازي، فلو أن طلاب العلم الذين عندهم قوة أخذوا كتب أصول الفقه، كل أخذ كتاباً وأخرج ما ينتقد وبين الصواب فيه، ووجه نقده بكلام العلماء لكان في ذلك فائدة للباحث وفائدة للناس.

السؤال: هل لطالب العلم أن يدرس عقيدة السلف دون تطرق لعقيدة المخالفين

وشبهاتهم؟

الجواب: نعم عقيدة السلف سابقة على عقيدة المخالفين فعقيدة السلف أصل وعقيدة

الخلف بدع ومحدثات فللمسلم ولطالب العالم أن يدرس عقيدة السلف خالية بل هذا أولى في أول الأمر أن يدرسها ويعتقدها ويعرف أصولها ومبانيها وتقوى ف بنفسه ثم بعد ذلك من قوة العقيدة أن يعرف عقيدة المخالفين وشبههم وكيفية الرد عليها فهذا ينفع جداً ثم لتكن خبيراً أنك في جميع العلوم بحاجة لأن تكون قرياً في عقيدة السلف ومن الكمال أن تكون عارفاً بمزالق الخلف لأنه ما من مؤلف يؤلف في أي فن إلا ويضع عقيدته في كتابه لا تقل هذا الكتاب في النحو ما دخله في العقيدة أبداً، بل مؤلف الكتاب سيضع عقيدته في كتابه ولو كتب في النحو ابن جني من شيوخ النحاة وقوله متين جداً عند النحاة لكنه معتزلي على عقيدة المعتزلة لما كتب كتاب الخصائص حشاه بالأمثلة من النصوص على عقيدة المعتزلة ويستعمل اللغة ليمرر عقيدة المعتزلة في التفسير والفقه فطالب العلم بحاجة ماسة من مقدمات طلبه العلم أن يتعلم عقيدة السلف ويكون قوياً فيها حتى لا تدخل عليه عقيدة فاسدة في فمنا وهو أصول الفقه ادخلوا من العقائد الفاسدة الشيء الكثير بعد الشافعي ألف المعتزلة في أصول الفقه فأدخلوا عقائدهم في الأصول جاء الأشاعرة فأدخلوا عقائدهم في الأصول وبعض العقائد مدخلها خفي إذا لم تكن قوياً في عقيدة السلف قد تروج عليك ومن الكمال أنك بعد أن تعرف عقيدة السلف تدرس عقائد المخالفين على شيخ متمكن لتعرف شبههم ومدخلهم فتستفيد فائدتين أو ثلاث فوائد

الفائدة الأولى الرسوخ في العقيدة وقوة الاعتقاد والفائدة الثانية القدرة على بيان العقيدة ومناقشة المخالفين الفائدة الثالثة الأمن والسلامة عند قراءة الكتب في مختلف الفنون وهذا يحتاجه طالب العلم جدًّا.

السؤال: متى يحق لطالب العلم أن يدرس لعموم أهل بلده؟

الجواب: يحق لطالب العلم أن يدرس إذا شهد له العلماء الذين يعرفونه والشيخ الذين يعرفونه بأنه أهل للتدريس، ولا يلزم شيخ معين في بلد معين مهما بلغ فضله وعلا شأنه، فلا تحجر الأمة في أماكنها على عالم أو عالين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة، وإنما يكفي أن شهد له شيخ معروف بالعلم بأنه صالح للتدريس، وقديماً كانوا يرون أنه لا بد من تعدد الشهادات، لكن اليوم إذا شهد له شيخه الذي يعرفه وأمره بالتدريس وكان الشيخ معروفاً بالعلم فإن هذا يكفي ومما يحل محل الشيوخ في هذا الزمان الشهادة من جهة تدريس العلوم الشرعية بشرط أن تكون جهة موثوقة كمن يأخذ شهادة من الجامعة الإسلامية بالمدينة، فإن هذه شهادة بأنه صالح للتدريس، إلا إذا علم من نفسه أنها شهادة زور، فإن شهادة الزور لا يحكم بها.

فالذي يعلم من نفسه أنه دخل الجامعة وخرج منها لم يحمل علماً وكان في وقتها كله يضيع الوقت ولا يحضر دروس العلماء ولا حمل علماً هذا شهادة زور، ويعرف من نفسه أنه ينجح بالغش فهذه شهادة زور، أما إذا حصل على الشهادة على وجهها وكان محسناً في التعلّم حريصاً عليه فهذه الشهادة تكفي لكي يدرس، على أني أنصح طالب العلم بأمرين عظيمين:

الأول: أن يحرص على عدم الحرص على الشهرة وعلى التصدر فإن الحرص على الشهرة والتصدر مرض فتاك، وكم من طلاب علم كان يرجى منهم خيراً ابتلوا بحب الشهرة

والتصدر فصاروا يسعون لإسقاط من هو أكبر منهم لأنهم يرون أنهم لن يتصدروا ولن يرجع إليهم حتَّى يسقط أولئك، ويستخدمون طرقاً خبيثة لإسقاط من هو أعلم منهم وأكبر منهم.

وقد يستخدمون زواراً في هذا وقدي يستخدمون بعض طلاب الشيخ في هذا وكل هذا نعرفه كما نعرف أن هذه أرض وتلك سماء، وهي آفة قتالة، وحبال تصدر والشهرة فيجعل طالب العلم يترك الحق الذي يعلم حتَّى يرفع إما من عامة الناس وإمّا من جهة معينة يعلم أنه إن قال حقاً لن يرضيها وإن لم يقل بذلك الحق سيجعلونه شيخ الإسلام، فيقود حب التصدر والشهرة إلى ترك الحق من أجل ذلك.

وأنا أقول يا طالب العلم اكره الشهرة والتصدر وأحب ظهور الحق ونشره، والله لا يضرك لو ما كان معك أحد لكن والله إن كنت على الباطل أو جاملت في دين الله يضرك ولو كان معك الملايين، فهذه نصيحتي لنفسي ولطلابي لا أتكلم عن غيرهم، أنا لا أؤدب غير طلابي، أنا أؤدب طلابي الذين يثقون في وأنا مسئول عنهم أمام الله، من سمع منا فاستفاد فالحمد لله ومن لم يستفد فهو أصلاً ليس متعلقاً بنا، ونحن لسنا مسئولين عنه، أقولها لأن بعض الناس بعيد عنا لا يجالسنا ولا يعرف لنا قدرًا ثم إذا تكلم بهذا الكلام قال كذا وكذا، ونحن لا نعنيه وهو لا يعيننا.

الأمر الثاني: قف عند علمك ولا تتكلم فيما لا تعلم، تكلم فقط فيما تعلم لأن الشيطان يستدرج طالب العلم قد يتورع في أول الأمر ويتكلم بحسب علمه ثم إذا رأى الناس حوله

وبدأوا يسمونه الشيخ يبدأ يتنفخ ويتعالم بغير علمه، ويتصدر ويفتي فيما لا يحسن بل قد يصل به الأمر إلى تخطئة العلماء الكبار والكلام في نوازل الأمة المدهمة الكبرى، بل قد يرسل الرسل إلى البلدان ليجمعوا الناس عليه، لتتفق على أننا نرجع إلى فلان حتى لا تتشتت الكلمة فلا نسأل إلا فلانا يذهب يرسل أتباعه إلى البلدان، تعالوا حتى لا يحصل عندنا خلاف في الفتاوى وكذا نرجع إلى فلان، وهو طالب علم ما بلغ حتى أن يكون شيخاً أو عالماً.

وربما بعضهم ذهب بحيلة وقال أنا واسطة بينهم وبين العلماء هم لا يستطيعون أن يصلوا إلى العلماء إلا عن طريقي فلا بد أن يتصلوا بي أنا وأنا أوصل الأسئلة إلى العلماء حتى لا يقع خلاف ولا يقع ولا يقع.. هذا؛ لأن طالب العلم هذا لم يعرف قدره ولم يعرف أن الواجب عليه أن يعلم بمقدار تعليمه ثم يكتفي.

ثم يا طالب العلم إن لم تكن درست العلم دراسة ولكنك أخذت عن شيخ فلا تعلم على أنه علم ولكن قل هذا شرح شيخنا فلان بعض طلاب العلم سمع كتاباً على شيخ ثم يدرسه على أن هو الذي يدرس وهو في الحقيقة يكرر كلام الشيخ، ينبغي عند التدريس بهذه الطريقة وهو شيء طيب أن تنقل كلام العالم للناس لكن لا على أنك أنت الذي تدرس وإنما قل هذا شرح شيخنا على الكتاب الفلاني سمعته منه وأنا أنقله لكم كما سمعته من الشيخ.

بعض طلاب العلم قد لا يكون قد درس على الشيخ أصلاً مثلاً الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ لم يدرس عليه لكن ينقل شرح الشيخ كما هو على أنه منه وهذا لا ينبغي في العلم بل ينبغي ان يقول أنا أعتمد في شرحي هذا على كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ على كلام الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ على كلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ هذا أدب يا طلاب العلم في التعليم لا ينبغي أن نقصر طلاب العلم عن التدريس بل ينبغي ان نشجعهم على التدريس على ما ذكرت ولا ينبغي أن نطلق أيدي طلاب العلم في علوم الأمة وأمور الأمة فيما يزيد على قدرهم ومكانتهم هذا أمر نقوله نصحا للامة وبياناً للحق ونسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجعلنا على هذا وأن يثبتنا عليه وألا ننظر إلى رضا لناس أو عدم رضاهم وإننا ننظر لإرضاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ونبين الحق حيث علمنا وإذا تبين لنا باطل في كلامنا كنا اول من نقول هذا باطل ونعوذ بالله من أن نقول شيء نخطئ فيه ونتمسك به أسأل الله أن يجعلنا كذلك وأن يجعلنا رحمة على الأمة وأن يجعلنا مفاتيح الخير مغاليق للشر.

السؤال: اعتنقت الإسلام وأبلغ من العمر أربعين سنة، فهل هذا العمر متأخر لطلب

العلم؟

الجواب: أحبك الله، ثُمَّ هنيئًا لك بهذه النعمة العظمى أعظم النعم أن دخلت في الإسلام، ثُمَّ إن العلم لا عمر له، ولا يزال المسلم يطلب العلم حتَّى تخرج روحه، فليس العلم للصغار، والقول أن العلم في الصغر كالنقش على الحجر، والعلم في الكبر كالنقش على الماء قول غير صحيح، فكم من صغير أضاع ما تعلم، وكم من كبير أجاد فيما تعلم، ولا شك أنه في الصغر أقوى للحفظ لكن العلم يُطلب، والصَّحَابَةُ رَضُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ وَهُوَ فِي سِنِكَ أَوْ أَكْبَرَ مِنْكَ وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَصَارُوا عُلَمَاءَ، فَاطْلُبِ الْعِلْمَ.

وطلب العلم من أفضل العبادات، بل أشرف النوافل طلب العلم، وأنت في طلب العلم في عبادة فكيف تمل العبادة وأنت في طريق الجنة، «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»، أنت في طريق الجنة فكيف تمل من طريق الجنة، حتَّى لو لم تحفظ كثيرًا، مجرد أنك تطلب العلم تؤجر على هذا ما دمت مخلصًا لله، ويكتب لك الأجر، وأنت في عبادة، وأنت في طريق الجنة، بل والله كلما تقدم السن بالإنسان كلما أدرك حاجته إلى طلب العلم أكثر، وكلما ازداد الإنسان علمًا كلما علم أنه إلى طلب العلم أحوج لأنه يدرك أن الذي يجمله أكثر من الذي يعلمه، ولذلك لا يزداد الموفق علمًا إلاَّ ازداد تواضعًا وازداد معرفة بحقيقة نفسه، وأنه من أحوج الناس إلى طلب العلم، وإلى أن يزداد علمًا.

فيا عبد الله، طلب العلم عبادة شريفة فلا تحرم نفسك من ذلك، وطلب العلم ليس خاصاً بالمدارس، فهو في المدارس والجامعات والمساجد، بل حتّى في خطبة الجمعة تطلب العلم، وأن تتعلم وتستفيد شيئاً ممّا تعلمت.

فالوصية لك يا أخي على وجه الخصوص ولكل الناس الحرص على مجالس العلم وعلى طلب العلم، وإياك أن تمل من ذلك وإياك أن تعجل، ولا ينال العلم كسول ولا عجز ولا متكبر، المتكبر يُحرم العلم، والعجز يُحرم العلم؛ لأنه يمل ويترك، والكسول يُحرم العلم لأنه لا ينشط، والجَنَّةُ وطرقها لا تُنال إلاّ على جسر من التعب، ومن لزم الوسادة فاتته منازل السادة، ومن كان ذا همة كان مسابقاً إلى القمة، فالله الله يا معاشر المؤمنين في طلب العلم.

السؤال: ما التفسير الذي تنصح به للمبتدئ والمتوسط والمنتهي؟

الجواب: أما التفسير للمبتدئ فتفسير الشيخ ابن السعدي رَحِمَهُ اللهُ تفسير صالح للمبتدأ والمتوسط، ثم يشركه في المتوسط تفسير ابن كثير، وأما بالنسبة للمنتهي فتفسير أضواء البيان وكذلك العذب النمير أيضًا في تفسير الشيخ الأمين رَحِمَهُ اللهُ وتفسير البغوي وتفسير ابن جرير، فهذه الكتب من قرأها فقد حوت التفسير، ثم يبحر كما يشاء، طبعًا تفسير القرطبي متميز من جهة الأحكام، وإن كان فيه ما فيه من ناحية العقيدة.

السؤال: الطالب الذي يأتي إلى المدينة ليطلب العلم وعليه ديون ويستطيع أن يتكسب

ولكن في مقابل وقت الطلب، هل يجب عليه التكسب؟

الجواب: إن كان يستطيع الجمع بين الأمرين فيجب عليه أن يجمع، ويتكسب ويرتب

وقته ليسدد ديونه، وإن كان لا يستطيع الجمع فالذي يظهر لي والله أعلم أن له أن يأخذ من

الزكاة، لأن التكسب مقتضي وطلب العلم مانع، وطلب العلم هنا أولى وأشرف، فيكون

معذوراً في عدم التكسب وله أن يأخذ من الزكوات من أجل سداد ديونه.

السؤال: طالب في الجامعة الإسلامية ويريد الزواج، لكن أخشى أن تضعف همتي في

طلب العلم مع ضيق الوقت وكثرة دروس الجامعة والمسجد النبوي، فما نصيحتكم لي؟

الجواب: الزواج من سنة النبي ﷺ، وهو شطر الدين، ومن تزوج فقد

أُعِين عَلَى شطر دينه فليتيق الله في الشطر الآخر، كما ثبت بذلك الحديث عن النبي ﷺ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والأفضل للشاب إذا استطاع أن يبادر بالنكاح، وأن يتزوج، وفي ذلك إعانة

له عَلَى الخير، عَلَى أن يحرص عَلَى ذات الدين والخلق، فإن الحياة الزوجية عشرة، والعشرة

تحتاج إِلَى دين وخلق، لا بد من الأمرين حتى تطيب الحياة.

فيحرص الشاب عَلَى البحث عن امرأة ذات دين وخلق، ويصدق في نيته وسيكون

ذلك عونًا له إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى بقية الخيرات، والمعلوم أن الشاب إذا كان يخاف عَلَى نفسه

الزنا ويستطيع أن يتزوج يجب عليه أن يتزوج فرض عين، ولا يجوز له أن يترك ذلك، أما

إذا كان لا يخاف عَلَى نفسه الزنا ولا يشغله التفكير في الزواج عن الخيرات فهذا يكون من

باب تعارض المصالح، وكل إنسان أعلم بنفسه، لكن القول بإطلاق إن الزواج للشاب

يشغله ونحو ذلك لا يتفق مع أدلة الشريعة، ولا ينبغي أن يحتج بصنيع بعض العلماء، فإن

هذه الأمور قد يتعلق بها من الأسباب ما لا نطلع عليه، لكن العبرة بالنصوص، والنصوص

-كَمَا ذَكَرْتُ- تدل عَلَى أن الزواج خير وبركة، وأن من تزوج فقد أُعِين عَلَى شطر دينه.

السؤال: ما هي الطريقة المثلى للتدرج في علم التفسير؟

الجواب: أولاً يا إخوة: الطريقة المثلى في كل علم شرعي: أن تأخذه سماعاً على شيخ، كُلُّ علم شرعي ينبغي أن يؤخذ عنَ الأَشيَاخ والعلماء المتمكنين من العلم الشرعي، وألا يعتمد الإنسان على الكتاب.

لكن مع ذلك مما يُعينُ مع الاستماع للشيخ أن يختارَ الإنسانُ كتاباً مختصراً يقرأه، كهذا الكتاب (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) حتَّى يفهمَ معاني القرآنَ فهماً إجمالياً، ثمَّ ينتقل مثلاً: إلى (تفسير ابن كثير) ومن مزايا (تفسير ابن كثير) أنه يجمع بين أقوال المفسرين؛ لأنَّ أكثرَ أقوال المفسرين من باب اختلاف التنوع، كما أنه يعتمدُ على الآثار.

ثمَّ ينتقل إلى كتاب (فتح القدير للشوكاني) وهو كتاب بديعٌ في التفسير.

السؤال: كيف يعلم طالب العلم صدق نيته في طلب العلم؟

الجواب: النية شأنها عظيم، وهي تحتاج إلى جهاد كبير، والنفس صعبة الانقياد لا سيما في الأمور الظاهرة التي يحبها الناس، كتعليم الناس، أو طلب العلم فإن الإخلاص في هذا الباب عزيز، وصعب، ويحتاج إلى جهاد، والنفس تتفلت، وقد يرد الرياء على الإنسان وهو جالس يتكلم أو جالس يسمع - عياداً بالله من سوء الحال -.

فالواجب هو المجاهدة والمثابرة والمrapطة، وصدق النية يظهر إذا استوى عند العبد الخلوة والجلوة، واستوى الظاهر والباطن؛ فعلم العبد من نفسه أن باطنه موافق لظاهره أو أن ظاهره موافق لباطنه، واستوى عنده الأمر إذا مدحه الناس أو ذمه الناس، فلا يزيده نشاطاً مدح الناس، ولا يثبطه ذم الناس.

ويظهر صدق النية للعبد إذا استوى الناس جميعاً عنده، فلم ينظر إلى ما عندهم، ولا إلى مدحهم، كما أن الإخلاص في العلم يظهر في حسن العمل؛ فإن العلم إذا أخلص صاحبه كان شجرة مثمرة، فإذا كان طالب العلم مخلصاً كلما ازداد في العلم كلما ازداد ذلاً لله وتواضعاً لعباد الله؛ فتجده من العباد المسارعين إلى الخيرات، تجده عفيف اللسان لا يتكلم إلا بمقتضى الدليل، وتجده صالح العمل.

فهذا دليل يعرف به طالب العلم إخلاصه من ضعفه من عدمه.

السؤال: طريقة دراسة الفقه، هل يدرس على طريقة المتون الفقهية أو يدرس على طريقة

أحاديث الأحكام؟

الجواب: وقلت مرارًا وتكرارًا أن دراسة الفقه لها طريقتان معتبرتتان عند أهل العلم:

طريقة دراسة الفقه عن طريق متن فقهي، وطريقة دراسة الفقه عن طريق أحاديث الأحكام، ولكل طريقة ميزات، وهذه معمول بها وهذه معمول بها.

فدراسة الفقه عن طريق أحاديث الأحكام تعود الطالب على ملكة الاستنباط، وعلى معرفة أوجه الدلالات، وعلى طريقة الربط بين الحكم والحديث، وتنمي في نفسه تعظيم الدليل، ولا شك أن هذه مصالح وميزات، ولا شك أن هذه هي الطريقة التي كانت قبل ظهور المتون، فكان الفقه يدرس مع الحديث.

وطريقة دراسة الفقه على المتون الفقهية فيها ميزة وهي ضبط المسائل وترتيبها بحيث لا تكون متنوعة في المجلس الواحد، وتكون المسائل مرتبة في باب واحد، وقد يذكر مسائل لا تذكر في الحديث وإنما دليلها الكتاب أو دليلها القياس أو نحو ذلك.

فهذه طريقة مسلوكة وهذه طريقة مسلوكة عند أهل العلم، وأنا أقول دائمًا الفقه جسد وروح، فجسد الفقه هو أقوال الفقهاء، درست عن طريق المتون أو درست عن طريق أحاديث الأحكام، لا بد من الرجوع إلى أقوال الفقهاء المعبرين، والموجود في شروح الأحاديث هو أقوال الفقهاء، سواء من الأئمة الأربعة أو غيرهم، ولا يجوز لأحد أن يقول نستنبط بأنفسنا ونهمل أقوال العلماء، بل ما فرغ منه العلماء لا يجوز لأحد أن يحدث فيه قولاً

وإن زعم أنه فهمه من الدليل.

والنوازل التي تحدث للأمة ليس الاستنباط فيها لكل أحد، وإنَّما الاستنباط فيها للفقهاء العلماء المعبرين الكبار الذين عرفوا بعلمهم وشهد لهم بالفقه، وصارت الأمور ترجع إليهم في الفقه بعلم وبصيرة، فلا بد من الرجوع إلى كلام الفقهاء، وكلما كان الإنسان متمكناً من الخلاف ومن كلام العلماء كان متمكناً في الفقه وفي تقرير الأحكام، بل إن بعض العلماء من المتقدمين ذكّر أن من لم يعرف الخلاف لم يشم الفقه.

وأما الروح فهو الدليل، والفقه بلا دليل ميت، المتون السردية التي لا يعتنى فيها بالفقه، والدروس التي تبنى عليها على طريقة السرد المهم أن هذا ثابت في المذهب من غير نظر إلى دليل ولا ربط بالدليل متون ميتة، روح الفقه هو الدليل، وطريقة التعلّم في الفقه الصحيحة أن يتعلم الإنسان الحكم ودليله، وكيف يربط بين الحكم والدليل، سواء تعلم عن طريق المتون أو تعلم عن طريق أحاديث الأحكام.

هذا المنهج الذي رأيت مسلوكاً عند العلماء المتقدمين، فلا يلتفت إلى الدعاوي الجديدة التي تطرح من هنا وهناك، وبعضهم الآن يقول لا بد من التزام المذهب، ولا يجوز الخروج عن المذهب، هذه دعوى قديمة حديثة من المتعصبين، وهذه لا يلتفت إليها، وإنَّما العبرة كما ذكرنا أن يوجد روح الفقه وجسد الفقه. نسأل الله عز وجل أن يعيننا على أن نفقه وأن نفقه، وأن يجعلنا نافعين لأمة محمد صلى الله عليه وسلم.

السؤال: ...؟

الجواب: أولاً: ينبغي لطالب العلم أن يهتم بما ينفعه، وأن يبحث عما يورث في القلب إيماناً، وخيراً وتقى، وأن يتعد عن السؤال عما لا يزيد في علمه شيئاً، ولا يضره أن يجهله؛ لأن من سأل عما يُعقل ممّا لا ينفع فيُستدرج إلى أن يسأل عما لا يُعقل ممّا يضر، والمرء يمرّ نفسه، فمن مرّن نفسه على السكوت تعود على السكوت، ومن مرّن نفسه على كثرة الكلام تعود كثرة الكلام، ومن مرّن نفسه على أن يبحث عن أصول العلم النافع سيجد نفسه منساقاً إلى ذلك، ومن مرّن نفسه أن يبحث عن الغرائب سيجد نفسه مساقاً إلى ذلك، فينبغي لطالب العلم ألا يعود نفسه أن يسأل إلا عن أمر فيه نفع وفائدة.

فقد يسأل السائل: لماذا سُميت الظهر ظهراً؟ ثم يسأل لماذا الظهر أربع ركعات؟ ثم يسأل لماذا كانت في الظهر سرية، وفي العشاء جهرية؟ فكل هذا ممّا لا ينفع العلم به، ولا يضر الجاهل به؛ ولذلك النصيحة النصيحة، وأظن أن هذا هو مراد السائل أن يجعلنا أن نشير إلى هذا، أن طالب العلم ينبغي أن يهتم بما يزيده علماً وإيماناً وتقى ويقربه إلى الله عزّ وجلّ، أثابكم الله وجعل هذا في ميزان حسناتكم.

السؤال: ما هي المنهجية المناسبة للاستفادة من أصول هذا الكتاب وفروعه التي

ذكرتها؟

الجواب: طبعاً يا إخوة لا أعلم لاستفادة في العلم خيراً من تلقيه على يد شيخ مجيد يفهم العلم، فمن لا يفهم لا يفهم، فيفهم هذا العلم جيداً ثم ينقل فهمه في شرحه، ولكن ممّا يعين طالب العلم أن يقرأ، واليوم القراءة أصبحت مهجورة إلا قليلاً، إذا كانت قراءة القرآن أصبحت مهجورة إلا قليلاً فقلّ من يقرأ القرآن اليوم، قد يمر اليوم كاملاً لم يقرأ طالب العلم آية فضلاً عن غيره من الناس، بل قد يكون العوام أفضل من طلاب العلم في هذا الباب، وأنا لا أشتّم، بل أنا أتحرك على نفسي وإخواني، وأريد أن أنصح نفسي وإخواني، ولا بد من أن نعود إلى القراءة، ورأس القراءة، ورأس البركة بأن نقرأ القرآن.

والله إني لأعجب من شخص لا يقرأ القرآن في يومه، كيف يُبارك له في ذلك اليوم، فقراءة القرآن تجعل اليوم كأنه أطول من اليوم وإن شئت جرب، زد من القراءة في يوم وانظر ماذا تحصل في ذلك اليوم، فكلما زدت في قراءة القرآن في يومك لكلما بورك لك في يومك، وأنا قلت مراراً نجعل لخير الكلام خير أوقاتنا، وأنا أقول من خير الأوقات ما قبل الفجر وما بعد الفجر.

ما قبل الفجر، فإن كنت ممن أكرمهم الله بأن تقوم في الثلث الأخير من الليل تناجي ربك فتصلي وتدعو وتذكر وتقرأ القرآن، فهذا ربيع الأوقات، أو بعد الفجر، فإذا صليت الفجر تجعل هذا الوقت للقرآن تقرأ القرآن، أو بعد الدرس إن كنت منتظماً في درس بعد

الفجر، فإذا فرغت من الدرس وعندك وقت فتقرأ وردك من القرآن، وتبدأ يومك بهذا.

ثم أن القراءة في العلوم هي القراءة المثمرة وليست قراءة الطيور، أعني أن يكون القارئ كالطير ينتقل من مسألة إلى أخرى، بل تقرأ المسألة ومعك المرسوم فإذا أشكل عليك شيء قيدته، إذا جاءتك فائدة قيدتها فتزداد علماً وخيراً، ومن ذلك ما ذكرناه في فهم هذا الكتاب، فترجع إلى تحرير المرداوي، ثم أصول ابن مفلح في نفس المسألة، فتقرأ المسألة أولاً: في مختصر التحرير، ثم ترجع إلى تحرير المرداوي، ثم ترجع إلى أصول ابن مفلح، ثم بعد ذلك ترجع إلى شرح الكوكب المنير، وترجع إلى شرح الشيخ ابن عثيمين، وأنا كما قلت يا إخوة أنا لا أتحدث مع العجولين، فالعجول هذا يريد ساندويتش، بل أنا أتحدث مع من يريد أن يبحر في العلم ويتبحر ليرى ثمرة ذلك في مستقبله، سواء من ناحية العمل أو من ناحية التعليم.

السؤال: كيف يستفيد طالب العلم الَّذِي هو عَلَى غير مذهب الحنابلة من هَذَا الكتاب؟

الجواب: طبعًا نحن عندما نشرح لا نستند إِلَى كُون هَذَا فَقَطْ مذهب الحنابلة، والغالب في المسائل المذكورة في هَذَا الكتاب أَنَّ الْعُلَمَاءَ يشتركون فيها ولا سيما الثلاثة، أعني علماء المذاهب الثلاثة: المالكية، والشافعية، والحنابلة.

نعم الحنفية يشتركون مع كثير من المسائل لكن لهم منهج خاص في بعض المسائل، فَهَذَا الكتاب يستفيد منه كل من يريد أَنْ يتعلم أصول الفقه لاسيما مع طريقتنا في الشرح
إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

السؤال: طالب علم مبتدئ ويسأله بعض العوام، هل يجوز له أن يفتيهم بقول الشيخ ابن باز أو ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ في نفس المسألة؟ وإذا اختلف قول الشيخين ولا قدرة لي عَلَى الترجيح، فهل لو أفتى بقول أحدهم يكون جائزاً؟

الجواب: يجوز أن ينقل الفتوى ولا يفتي، هو ليس أهلاً أن يفتي، لكن ينقل الفتوى، يقول سئل الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ كَذَا فَأَجَابَ بِكَذَا، سئل الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ كَذَا فَأَجَابَ بِكَذَا وَهَكَذَا.

السؤال: ما الذي يجب على الداعية المبتدئ تعلمه وتعليمه؟

الجواب: لا بد أن ندرك أن الداعية لا يجوز له أن يدعو بغير علم صحيح، ولا يجوز له أن يدعو زيادة على ما عنده من العلم، بل يقتصر على ما عنده، ولا بد من أن يقتصد بما ذكرناه في كلامنا في قول ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، لا بد من أن يتعلم سبيل رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يكون العلم الذي يتعلمه ممّا في كتاب ربنا وسنة نبيّنا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأثر عن سلفنا، وقرره علماؤنا الكبار.

"أدعوا إلى الله" فلا بد من الإخلاص والتجرد في الإخلاص، فيكون تعلمه لله وتعليمه لله، ودعوته لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**. "على بصيرة" أي على علم بما يدعو إليه، فلا يدعو إلى شيء حتى يكون قد علمه وعلى علم بحالة المدعو حتى يستعد ويعرض عليه العلم عرضاً صحيحاً، وعلى علم بكيفية الدعوة، فهذه أمور يجب على طالب العلم ومن يريد أن يدعو إلى الله أن يتعلمها.

"أنا ومن اتبعني" أي لا بد أن تكون على طريقة صحابة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، و**سُبْحَانَ اللَّهِ** لا بد من أن تكون في الدعوة هذه الصفة العظيمة تنزيه الله عما لا يليق بجلاله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فيتعلم طالب العلم العقيدة، ولا سيما ما يتعلق بأنواع التوحيد الثلاثة. "وما أنا من المشركين" فيتعلم التوحيد، ويدعو إلى التوحيد، ويعرف ضده، وينهى عن الشرك الذي هو ضد التوحيد.

السؤال: هل يحصل حضور حلقة العلم من استماع صوتيات الشيخ فقط؟

الجواب: الحمد لله من فضل الله علينا أن تيسر الوصول إلى علم العلماء في زماننا، فأصبح الشيخ أو العالم يلقي درسه في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ويتابعه المسلمون في بقاع الأرض في نفس الوقت مباشرة، ولا شك أن الذين يحضرون الدرس المباشر هم كالذين في الحلقة من حيث طلب العلم، وما يرجو من الفوائد من حضور دروس العلم، لكن لا ينبغي لمن تمكن من الحضور مباشرة أن يستغني بالنقل المباشر، فإن في الحضور مباشرة من رفع الهمة، وتكثير أهل الخير، وحصول بركة العلم، شيئاً عظيماً، لكن من يحضر الدروس بالنقل المباشر هو في الجملة كمن يكون جالساً أمام الشيخ.

أما الاستماع إلى العلم المسجل فهذا خير عظيم، وفيه فوائد عظيمة، ولا ينبغي للإنسان أن يحرم نفسه منه، ويحصل لفاعله أجر طلب العلم في الجملة إن أخلص لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: يقول السائل: أنه استقام في الفترة الأخيرة، وأنه كان يأخذ علمه عن طريق المواقع والفيسبوك والأشرطة ونحو ذلك.

الجواب: أن المتقرر عند أهل العلم قديماً وحديثاً أن هذا العلم دين، وأنه لا بد أن يستبصر المسلم فيمن يأخذ عنه دينه، فلا بد من أن يأخذ العلم عن الثقات، وأن يأخذ دينه عن الثقات، ولا يزال الناس بخير ما أتاهم الخير والعلم من أكابرهم، والعلماء الكبار الثقات الأثبات أهل **السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ** معروفون بحمد الله **عَزَّ وَجَلَّ**، وعلمهم مغني عن طلب العلم من غيرهم، وإذا أردت أو حصل لك إشكال في شخص بعينه فاسأل العلماء أو طلاب العلم الَّذِينَ يَعْرِفُونَ بِقَالَ الله وقال رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وبالدعوة إِلَى ما كان عليه السلف الصالح **رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِم**.

السؤال: الَّذِينَ هم مبتدؤون في طلب العلم تنصحونه بحضور هذا الدرس؟

الجواب: نعم ليس لهذا الدرس بعينه، أعني حضور القواعد، طبعاً يا إخوة الأصل عند المتقدمين أنه يبدأ بالفقه، ثُمَّ بعد أن ينهي الفقه ينتقل إِلَى القواعد، ولكن هذا في وقت السعة، وهذا غير متيسر اليوم لطلاب العلم، والقواعد الفقهية مِمَّا يعين عَلَى الفقه، وَالَّذِي يتعلم الفقه مع القواعد الفقهية ينضبط له الفقه وَإِلَّا فالأصل في الفقه أن كل سنة تنسخ أختها سواء في الدراس النظامية أو في غيرها؛ لأن المسائل صعب أن تُحْفَظ إِلَّا بالتكرار، ولذلك الطالب يدرس في كلية الشَّرِيعَةِ، ويأخذ في المستوى الْأَوَّل مِائَةً، ثُمَّ ينتهي المستوى الثَّانِي إِلَّا وقد نسي الْأَوَّلَ تماماً، يأخذ الشهادة في السَّنَةِ الرابعة وفي المستوى الثَّامِن وقد نسي كل ما مضى فيحتاج إِلَى مثبتات.

طبعاً المثبتات عموماً حُسِّنَ الفهم وهذا الركيزة الأولى أن تحسن الفهم، وهذا شيء مشترك بين الشيخ والطالب، وكثرة المراجعة، وضبط أصول الفقه والقواعد الفقهية، أنا أضمن لطالب العلم إن أخلص لله **عَزَّ وَجَلَّ** ودرس الفقه أن يضبط الفقه ويكون فقهياً إذا حرص عَلَى هذا، أول أمر وعلامة التوفيق الإخلاص لله، الَّذِي لا يخلص لله جهده ضائع، علامة التوفيق وأصل التوفيق وأصل الإحسان الإخلاص لله، فإذا كان مخلصاً لله، وأحسن الفهم، فاختر شيخاً يتقن الإِفْهَام، وأحضر قلبه، وألقى سمعه وأشهد روحه، وجعل جدولاً للمراجعة، وحرص عَلَى ضبط أصول الفقه والقواعد الفقهية، إن فعل ذلك سيكون فقيهاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ **عَزَّ وَجَلَّ**، ينتفع وينفع، وما أحوج الناس إِلَى الْفُقَهَاءِ.

الآن يا إخوة لو وجدتم أي مجموع للفتاوى لأي عالم من العلماء كم نسبة الفقه إلى الكتاب؟ تجدون أنها حوالي ٨٠٪ قديماً وحديثاً؛ لأن حاجة الناس إلى الفقه عظيمة، وحاجة الناس إلى فقيه يتقي الله فيهم، لا يتصيد قلوبهم، فيُسَهِّل من أجل أن يكسب قلوبهم، وإنما يتقي الله فيهم ليرتقي بهم إلى الجنة أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وحاجتنا إلى تعليم فقهاء وتربية فقهاء من طلاب العلم عظيمة جداً.

باب علوم مختلفة

السؤال: ...؟

الجواب: كما قلت: تقصد العناوين، لا، العناوين ليست من صنع إمام الحرمين، لكن هو ذكر العناوين المجملة، ثم اقتطعت هذه العناوين ووضعت في أول كل فصل.

السؤال: أثابكم الله لا شك أن العلم الشرعي له مكانة عالية وهو المقصود بالكتاب والسنة، ولكن هل يجوز للشاب أن يترك دراسته في كلية الطب أو الهندسة مثلاً خاصة وهو في الصف الأخير من الجامعة للتفرغ لطلب العلم الشرعي، فما نصيحتك؟

الجواب: علوم الدنيا النافعة مطلوبة للمسلمين، ولذلك يقول العلماء: تعلم علوم الدنيا النافعة فرض كفاية، ليس مباحاً، بل فرض كفاية، وتعلم أهل الخير للطب والهندسة فيه خيرٌ كثير للبلاد، وإذا لم يتعلم أبناؤنا الطب فمن يُطببنا، وإذا لم يتعلم أبناؤنا الهندسة فمن يبنينا لنا ويخطط لنا بجميع أنواع الهندسة، سواء الهندسة الميكانيكية، أو الهندسة الكهربائية، أو الهندسة الميدانية، أو غيرها من أنواع الهندسة.

فعلوم الدنيا إذا احتسب الإنسان في التعلم فهو على خير، ولا نُوصي بتركها، وأنا أقول: ليس هناك تعارض إن شاء الله بين أن يتعلم الإنسان علماً دنيوياً نافعاً ويتعلم العلم الشرعي؛ لأن العلم الشرعي ليس محصوراً في كلية الشريعة.

يحضر معنا الدروس أطباء ومهندسون، وكم مرة قابلت أطباء هم في الحقيقة طلاب علم وعندهم معلومات ما شاء الله شرعية كثيرة، فلا ينبغي الزهد في العلوم الدنيوية من أهل الخير، ومن أحسن باباً فليتقنه، وليغني المسلمين عن غير المسلمين، وليغني الصالحين عن الفسقة فهذا خير.

فوصيتي مثلاً لمثل هذا الأخ مثلاً لو كان في يعني دخل في كلية الطب وقطع شوطاً، يقول: هل أترك كلية الطب من أجل أن ألتحق بكلية الشريعة؟ أنا أقول: لا تترك، واستمر في الكلية، وإذا كان في الكلية مفسد فخففها، واحرص على أن تتعلم العلم الشرعي أيضاً.

السؤال: ما حُكْمُ الشرع فيما يسمى بتدريب التحفيز الذاتي، وهو أن يكرر الإنسان عبارة معينة تكررًا كثيرًا حتى يقنع لا شعوريًا بمضمونها؟

الجواب: هذا تناقض، كيف يقنع ولا شعوري؟ الاقتناع إنما هو أمر شعوري وجداني، فكيف يقال يقنع لا شعوريًا بها، أما كون الإنسان يردد حتَّى يفهم ويقنع وأن يردد ويردد حتَّى تستقر في نفسه ويقنع بها، ولو لم تكن صحيح فهذا خلاف ما يفعل العقلاء.

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

السؤال: ما واجب طلاب العلم نحو حُجاج بيت الله الحرام؟

الجواب: لا شك أن الواجب عظيم، الحُجاج هم وفد الله؛ كما ثبت في الحديث: «الْحُجَّاجُ وَالْعَمَّارُ وَفَدَ اللَّهِ دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ» فهم ضيوف، وهم وفد الله.

وطلاب العلم ينبغي عليهم أن يُكرِّموا الضيوف؛ فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» وأعظم الإكرام: الدلالة على الخير، أعظم الإكرام: أن تنهى حاجًا عن بدعة، وأن تدله على سنة، وأن تعلمه فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن تعلمه التوحيد، وأن تعلمه الخير.. فحري بطلاب العلم أن يقوموا بهذا الواجب: أن يُعلموا إخوانهم التوحيد، أن يُعلموا إخوانهم السنة، أن يُعلموا إخوانهم كيفية الحج.

وينبغي لطلاب العلم: أن يتأدبوا بآداب طلاب العلم مع الناس، فينبغي لطالب العلم: أن يكون بشوشًا، وأن يرحب بالناس فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما جاءه صفوان بن عسال فقال: يا رسول الله جئتكَ أطلب العلم قال: «مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ».

وطلاب العلم وصية رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحُجاج من طلاب العلم يريدون الخير ويريدون الأجر ما تعبوا إلا رغبة في الأجر، وأنا أعتقد أن الحاج في أحسن

حالاته الآن مُقبِلٌ على الله، تجرد من كثيرٍ من الأمور؛ فهي فرصةٌ عظيمةٌ لأن يسعى هو أن يقر التوحيد في قلبه كما جاء به محمدٌ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يتخلص من كل المفاصد؛ وَلِأَنَّ يسعى العلم لتقرير ذلك لهم، ووالله قد رأينا من إخواننا الحُجاج إقبالاً عجيباً، فكم من حاج قلنا له كلمة فإذا بالدموع تنهال من عينيه وتنكب انكباً، إنه مُقبِلٌ على الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

ولذلك ينبغي لطلاب العلم: أن يحرصوا على إخوانهم الحُجاج أيما حرص، وأن يقنّوهم وأن يعلموهم، وأن يدلّوهم، وأن يرشدوهم، وأن يُعينوهم أيضاً فيما يحتاجون إليه من حوائج الدنيا.. والله أعلم.

السؤال: هل يشرع لي عند الطواف إنكار المنكر كالبدع بالأذكار الجماعية ورفع الأيدي عند الدعاء أم أدعو وأنشغل بنفسي؟

الجواب: إنكار المنكر من العبادة، وإرشاد المؤمنين من العبادة، وجربنا الناس إذا قلت له: هذا ليس من السنة يتركون في الغالب إلا أن يكون معانداً، وهذا قد فعلته في الطواف عدة مرات هذا العام، ودعوا لي واستجابوا -ولله الحمد والمنة- فالإرشاد إلى المشروع أو النهي عن الممنوع من العبادة، ومما يؤجر عليه الطائف.

السؤال: كما تفضلتم أن بعض الكتاب على مواقع التواصل الاجتماعي يذكرون أن جمهور أهل العلم يرون عدم وجوب صلاة الجماعة في المسجد، وأنه لا ينبغي التغليظ في ذلك، فإذا أنكر عليهم يقولون: هذا من باب بيان العلم، وليس مما يُكتم عن عوام الناس، فما توجيهكم؟

الجواب: أما العلم فيُنشر بشرطين:

① أن يُنشر كما هو، لا أن يجتزئ منه صاحب الهوى ما يريد، فالعلماء وإن قال كثير منهم إن صلاة الفرض جماعة للرجال سنة مؤكدة، يؤكدون عليها، ويحثون على فعلها، ويقولون: إن مدمن تركها ساقط العدالة، لا تُقبل شهادة، وعلى الإمام أن يعزّره، فهذا الأمر الأول.

② والأمر الثاني: أن العلم وسيلة، وإِنَّمَا يُنشر منه ما دل على هدى، فإذا كان الناس على خير من غير مخالفة، فليس من العلم، ولا من الخير، ولا من التقى، أن تنشر شيئاً من العلم يصدّهم عن خيرهم، ولا سيما إذا ظهرت الفتن، وترتبت المفاصد.

يعني: عندنا النساء كُنَّ على ستر الوجه، والأمور ولله الحمد والمنة على خير وطيبة والناس على خير، ليس من العلم، ولا من الهدى، ولا من التقى، أن تأتي وتذكر خلاف أهل العلم في وجوب تغطية الوجه، الناس مستقرون على خير، فكيف إذا وُجدت الفتنة وتساهل النساء، وأنا قلت مراراً وتكراراً: المرأة إذا كشفت وجهها، توشك أن تكشف

شعرها، هذا في الغالب، ولا نُعمّم، المرأة إذا كشفت الوجه، لن يمر عليها إلا وقت قصير، فترى نصف شعرها قد ظهر، ثم يزحف قليلاً قليلاً، هذا الغالب، ولا نعمم على النساء.

فمثل هذا العلم لا يُنشر، ما دام أن حال الناس مستقرة، الناس مستقرون على سماع القرآن وسماع الأذكار، وأن الغناء حرام وما فيه خير وفساد، يأتي بعض الناس يقول: لا، ترى في خلاف، مع أن الخلاف موهوم، ما كان في صدر الأمة، لكن يا أخي الناس مستقرة على خير، تقرأ كتاب ربها، وتسمع الذّكر، والبيوت ما فيها إلا ما يجلب الملائكة، تأتي تجعلهم يتركون هذا الخير ليسمعوا الغناء، ما قدتهم إلى خير، ولا أنكرت عليهم منكرًا، ولا دللتهم على فضيلة، فالعلم في نشره لا بُدّ من شرطين: أن يُنشر كاملاً، وأن يترتب عليه الخير، فإن العلم وسيلة، فإن ترتبت عليه مفسدة، كان نشره منكراً.

السؤال: فضيلة الشيخ سليمان يقول السائل هل المظاهرات تُعتبر من الخروج على ولي

الأمر؟

الجواب: الحمد لله، حقيقةً كان يودي أن تكون الإجابة عند الشيخ عبد الله، لكن ليس بغريب على الشيخ هذا الموقف، وأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يبارك فيه وينفع بعلمه.

أولاً: ينبغي أن نعلم أيها الإخوة أن هذه التي تُسمى بالمظاهرات دخيلة على الإسلام لا تُعرف في تاريخ الإسلام البتة، وإنما دخلت على المسلمين من غير المسلمين، وقد عاجلها مشايخنا رحم الله من مات وبارك في الحي وأفتوا بحرمتها لأن مفسادها لازمة، وكل مظاهرة إما أن تكون مفسادها من أولها كاختلاط الرجال بالنساء وحصول ما يحصل مما هو معلوم وإما أن تؤول إلى المفساد فتبدأ كما يقولون سلمية ثم تؤول إلى الإفساد والاعتداء على الأموال وعلى رجال الأمن وغير ذلك.

ولذلك شيخنا الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ** وقد سألته هل تجوز المظاهرات لو أذن بها النظام لو أذن بها ولي الأمر في البلد؟ فقال: لا، لا تجوز لأن الشرع يقتضي منعها لأن مفسادها لازمة، ولا شك أن ولي الأمر إذا نهى عن هذه المظاهرات أو كان النظام يمنعها ويجرمها لا شك أنه يجتمع عليها أمران:

الأمر الشرعي الأصلي بتحريمها، وتحريمها أيضاً لمنع ولي الأمر المسلم منها، فمن أقام هذه المظاهرات أو دعا إليها أو حبب الناس إليها فهذا ليس خروجاً في ذاته لكنه على طريقة

الخوارج القَعْدَةُ الَّذِينَ يَزِينُونَ لِلنَّاسِ الْخُرُوجَ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَقَدْ تَوَلَّى هَذِهِ الْمَظَاهِرَاتِ إِلَى نَبْذِ أَمْرِ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَالِاسْتِهَانَةِ بِشَأْنِهِ.

ولذلك الناظر إليها بفقهه يعلم أنها في ذاتها ليست خروجاً، ولكنها من صفات الخوارج القَعْدَةُ ومن أفعال الخوارج القَعْدَةُ الَّذِينَ لَا يَخْرُجُونَ بِالسَّلاحِ لَكِنْ يَزِينُونَ لِلنَّاسِ الْخُرُوجَ تَصْرِيحاً أَوْ تَلْمِيحاً، فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَ مَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا أَوْ يَكُونَ سَبَباً فِيهَا وَأَنْ يَتَّعِدَ عَنْهَا بَعْدًا عَظِيماً.

وَالْقَاعِدَةُ يَا إِخْوَةَ فِي الشَّرِيعَةِ: أَنْ الشَّيْءَ حَتَّى لَوْ وُجِدَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَكِنْ وَجِدَتْ مَفْسَدَةٌ تَسَاوِيهِ فَإِنْ دَرَأَ الْمَفَاسِدَ مُقَدِّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ، فَكَيْفَ إِذَا غَلَبَتْ الْمَفْسَدَةُ الْمَصْلَحَةُ، فَكَيْفَ إِذَا ضَعُفَتِ الْمَصْلَحَةُ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَضْمَحِلَّ وَعَظُمَتِ الْمَفْسَدَةُ، فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ عَلَى فِقهه.

ويا إخوة الدين إِنَّمَا يُبْنَى عَلَى الْأَدْلَةِ وَالْأَصُولِ الشَّرْعِيَّةِ لَا عَلَى الْعَوَاطِفِ، وَمِنْ جَمِيلِ كَلَامِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ لَهُ عَاطِفَةٌ لَكِنَّهُ يَقِيدُ عَاطِفَتَهُ بِعَقْلِهِ فَإِنْ الْعَقْلُ يَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنَ التَّهَوُّرِ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ تَدْعُو إِلَيْهَا الْعَاطِفَةُ وَيُقَيِّدُ عَقْلَهُ بِشَرْعِ رَبِّهِ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فَإِنَّ الشَّرْعَ نَوْرٌ لِلْبَصِيرَةِ وَنَوْرٌ لِلْعَقْلِ، فَجَمِيلٌ أَنْ الْمُؤْمِنُ يَحْرَصُ.

نعم لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِي الْمُؤْمِنِ عَاطِفَةٌ، وَلَكِنْ عَاطِفَتُهُ تَكُونُ رَشِيدَةً مُرَشَّدَةً وَمُقَيَّدَةً بِالْعَقْلِ، وَهَذَا الْعَقْلُ يُقَيِّدُ وَيُرَشِّدُ بِشَرْعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ الْجَمِيعَ إِلَى مَا يَحِبُّ وَيَرْضَى.

السؤال: هل المظاهرات مسألة اجتهادية عند العلماء؟

الجواب: ما أعرفُ أحداً من العلماء المُعتبرين الذين يقفون عند: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أجازَ المظاهرات، إلا شذوذاً من بعض أهل العلم، لم يُصب فيه الحق. والمظاهرات مُحرمَةٌ لما فيها من الفساد اللازم من هيجان القلب، وهذا يدلُّ على كلِّ أحد، فما خرجَ أحدٌ في مظاهرة إلا وهاج قلبه، وما كانَ على ما كان، ما كانَ على ما كان، والمعروف: أن المظاهرات تبدأ بمطالب صغيرة لتصل إلى مطالب كبرى، لأن القلوب تهيج، في إحدى الدول خرجَ النَّاسُ في مظاهرات يُطالبون بتطهير الشرطة، وما زال الأمر يترقى بهم حتى قاربوا بإسقاط الحاكم.

فالمظاهرات من فسادها اللازم تهيجُ القلوب، ومن فسادها اللازم: وقوع المحرمات التي لا بُدَّ من وقوعها، كالاغتداء على الأموال، ولا بُدَّ، أو الاختلاط، وموجُّ النَّاسِ في بعضهم، والاغتداء على النساء، بل والاغتداء على الصبيان والمردان، وهذا يقع، ولا نقول: إنه من كلِّ مَنْ خرجَ في مظاهرة، لكنَّ يقع في المظاهرة.

والشريعة جاءت بمنع كلِّ هذا كله، ولذلك الَّذِي عَلَيْهِ الفتوى: حُرمة هذا، ومنع هذه المظاهرات.

وكان شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ استثنى شيئاً له وجه، وهو: إذا كان المسلمون في بلاد الكفر، وكان لا يؤخذ الحق في تلك البلاد إلا بواسطة الاعتصام والمظاهرة، وكان هذا مسوغاً نظاماً عندهم.

انتبهوا للقيود:

- في بلاد الكُفر.

- وكان الحق لا يؤخذ إلا بهذا، فمن سكت لا يُعطى حقه.

- وكان النظام يُسوّغ هذا ويُنظمه، فاحتاج المسلمون في تلك الدولة الكافرة للمطالبة

بأمرٍ عظيم، إلى المظاهرة، مع اجتناب الحرام كخروج النساء، فإن شيخنا ابن عثيمين **رَحِمَهُ**

الله يرى أن هذه الحالة بخصوصها مُستثناة، وأنها جائزة. وقوله بهذه القيود له وجه.

السؤال: هجر المسلم لأخيه العاصي أو المبتدع هل تدخل تحت قاعدة المصالح والمفاسد، ومن الذي يُقدرها إذا كانت تدخل تحت هذه القاعدة؟

الجواب: الأصل بين المسلمين الصلة والمحبة والإخاء، وهذا من العبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله، إلا إذا وُجد ما يقتضي الهجر، ويُنظر فيه إلى مصالح عدة وليس مصلحة فقط.

يُنظر فيه أولاً إلى مصلحة الهاجر نفسه، ثم إلى مصلحة المهجور، ثم إلى إعزاز الدين والسنة، فإذا وُجدت واحدة من هذه المصالح شرع الهجر.

مصلحة الهاجر نفسه: إذا علم الإنسان أنه إذا خالط العُصاة، أو خالط أهل البدع رق دينه، وكان معهم وجب عليه أن يبتعد عنهم وألا يجالسهم.

إذا علم الإنسان أنه إذا هجر العاصي الفاسق، أو هجر المبتدع فإن هذا سيجزده عن بدعته وعن معصيته فإنه يهجره.

إذا علم الإنسان أن في هجره الفاسق أو المبتدع إعجازاً لدين الله، ونصرة لسنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما كان عليه سلف الأمة فإنه يهجره.

وهذه المصالح ثلاثة كلها معتبرة ويُخطئ من يقصر المصلحة على مصلحة المهجور فقط، وتقديرها ظاهر بيّن، فإن خفيت على الإنسان فليرجع إلى عالم من علماء بلده فإنهم أعلم بحال البلد ويسأله عن هذه القضية، ويظهر له العالم إن شاء الله ما تكون فيه المصلحة.

السؤال: شيخنا الفاضل كنا في صلاة العصر قبل هذا الدرس ورن هاتف أحد كبار السن من الزائرين وكان هاتفه فيه صوت ليس كما هو معروف من جرس الهاتف وإنما هو موسيقى غربية، وبعد الصلاة أنكر عليه أحد الإخوة الذين يبدو عليهم الالتزام بالسنة بصوتٍ مرتفعٍ أسمع الحاضرين حولهم، فهل أحسن هذا الأخ بإنكاره العلني أم أساء؟ وما هو الضابط في إنكار المنكر علانية؟

الجواب: أما ما فعله الأخ من غيرة على المكان وعلى الصلاة فهو محمودٌ على غيرته لكنه لم يُصَبِّ في فعله، فهذا الرجل الغريب القادم من مكانٍ بعيد ربما لم يسمع قبل هذا أن الموسيقى حرام، وأنه لا ينبغي وضع هذه النغمات في الهواتف؛ فكان ينبغي على الأخ أن يكون رحيماً ليناً، إذا كان الله **عَزَّ وَجَلَّ** يقول للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فكيف بغيره من الدعاة؟

الآن يا أخي! هذا الرجل لو أنك أمسكته وسلمت عليه، وقلت: يا والدي يعني سمعنا هذا الصوت وأزعجنا، والعلماء يقولون: هذا حرام لأنه موسيقى ولا يليق بالشارع فضلاً عن بيت الله وألنت له؛ ربما استفاد وأفاد، لكن تقوم وسط الناس وتقول: ما هذا؟ وأنت ما تتقي الله؛ أولاً: تنفره، ثانياً: لن يستفيد منك ولن يسمع لك، ثالثاً: لا فائدة للناس من أن تُنكَر هذا الإنكار العلني؛ فلا ينبغي هذا، الإنكار العلني إنما يكون على المعرض الذي يُعرض عن الحق فيُعَلِّظ عليه بالعلن، ويكون كذلك إذا فعل منكرو وخشي الإنسان أن لا

يتنبه الناس أنه منكر وقد يسري إليهم وينتقل إليهم فهذا يقول: ما بال أقوام، لماذا يفعل بعض الناس كذا وكذا، فإن هذا يا إخواني حرام بدون أن يوجه الكلام لشخص معين، ثم بعد ذلك يأخذ بهذا الأخ وينصحه ويبين له.

ولا شك يا إخوة! أنه ينبغي علينا أن ننشر هذا العلم، هذا الخير، وهو: أن هذه الهواتف الآن توضع فيها النغمات، فيها نغمات مُحَرَّمَة، أغاني غربية، وأغاني عربية، موسيقى، ثم يدخل المسلم بها إلى المسجد، هي حرام أصلاً، والله لو كانت في الحمام لكانت حراماً، لكن يزيد لها سوءاً أنه يدخل المسجد ثم تُقام الصلاة والإمام يقرأ كلام الله وعد ووعد ثم يثور على المؤمنين صوت منكر أنكر من أصوات الحمير بالغنى والموسيقى والله إنه مُنْكَرٌ عظيم، ولذلك يجب أن نعلم الناس وأن نُبين لهم وأن نربيهم.

لكن يا إخوة خاصة الغرباء ينبغي أن نتلف بهم، ينبغي أن نترفق بهم، ينبغي أن ننقل لهم أخلاقنا الحقيقية وطريقتنا الحقيقية؛ لأن يا إخوة يعني معلوم أن كثيراً من الناس يشوهون سمعة مَنْ في الحرمين، فلا نصدق كذب أعدائنا فينا، بل ينبغي أن نكون على الرفق واللين والخير والبركة، وندعو الناس بما يقتضيه المَقَام.

السؤال: بعض العصاة إذا أنكرت عليه قال: ادع لي يا شيخ؟

الجواب: ممكن يشرب الدخان تقول له: يا أخي الدخان حرام، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» لا يجوز للمسلم أن يضر نفسه ولا أن يضر غيره، وأنت تضر نفسك وتضر ولدك وتضر مَنْ حولك، قال: ادع لنا يا شيخ.. لا شك أن طلب الدعاء طيب؛ لكنه يجب أن يكون مع عزمٍ وصدق، أما دعاء السخرية كأنه يسخر من الإنسان يقول: يا شيخ ادع لي وَهُوَ لَا يريد أن يتخلص من المعصية؛ فلا شك أن في هذا خطورة عظيمة على الإنسان.

السؤال: أنا حاج شاب في السن أريد الحجّ لوحدي حتى أستطيع القيام بهذه الفريضة على صفة حجّ رسول الله ﷺ وقد التقيت بالفندق بحُجاج كبيرين في السن وطلبوا مني الحجّ معهم لكنهم لا يفقهون شيئاً في العبادات ولا يفرقون بين الطواف ورمي الجمار وهم مرضى ولهم شركيات كثيرة، فأنا خائف أن يُعيقوا حجي فما الحكم: هل أتركهم أو أبقى معهم؟

الجواب: أولاً نقول: ليس من المستحب أن تحج منفرداً بنفسك؛ لأنك لا تدري ما يعرض لك وما قد تحتاجه، والرفقة خير والجماعة خير، فالحرص على الجماعة أفضل من أن تقول: أنا أريد أن أحج بمفردي من أجل أن أطبق السنة؛ حج مع إخوانك واحرصوا على السنة.

وأما قولك: إن هناك إخواناً لي من بلدي كباراً في السن يريدون أن أحج معهم وعندهم أخطاء وعندهم شركيات وأخاف أن يُعيقوا حجي؛ نقول: بل ذهابك معهم الآن قد يتعين، إذا علمت أنهم يقعون في شركيات فواجب أن تُخرجهم إلى التوحيد وأن تدعوهم وأن تجتهد في هذا، والحج فرصة الإنسان مُقبل إلى الله ففرصة أن تعلمه التوحيد، أن تبين له دين الله، المشرك خارج من ملة محمد ﷺ؛ تُدخله في ملة محمد ﷺ عليه وسلّم، والله خيرٌ لك من الحجّ، ولو فرضت أنا أنك قصرت في السنة في الحجّ لكنك تمكنت من منعهم من الشركيات فقد أتيت بخيرٍ عظيمٍ أعظم مما لو طبقت السنة في الحجّ لو فرضنا هذا.

فأنا أنصحك يا أخي: أن تتَّجَّع مع إخوانك وأن ترفق بهم، وأن تُظهِرَ لهم أن التزام السُّنة خيرٌ كله: خيرٌ في الأخلاق، خيرٌ في المعاملة، خيرٌ في الرفق، خيرٌ في التوحيد، خيرٌ في كل شيء؛ حتى تكون سبباً لكونهم مُوحِّدين، لكونهم على السُّنة، ولتكون سبباً أيضاً في صحة حجهم؛ فإنك إن دلتهم على الخير وكنت سبباً في صحة حجهم لك أجر حج كل واحدٍ منهم لا ينقص ذلك من أجرهم شيئاً؛ فالنصيحة النصيحة: أن تفوز بهذه الغنيمة، وأن تحرص على هؤلاء الإخوة.

السؤال: ما هو التعامل مع الأخ إذا فتر ووقع في المعاصي مأجورين.

الجواب: إذا فتر أخوك، فإنه من البشر وطبيعة البشر الفتور، فليست النفوس على درجة واحدة دائماً، فينبغي أن تعرف هذا ثم ينبغي أن تدرك أنك إما أن تعينه، وإما أن تعين الشيطان عليه، فإياك أن تعين الشيطان عليه، وكن معيناً له مذكراً مرغباً، احتسب إذا كان هناك درس مُرّ عليه وخذه معك إلى الدرس، إذا كان هناك لقاء علمي مُرّ عليه وخذه معك إلى اللقاء، إذا رأيت أن عنده تقصيراً في صلاة الجماعة.

فاحرص على أن تمر عليه وتطلب منه أن تذهب معاً إلى المسجد ونحو ذلك، وذكره بلطف بالاستقامة وحُسنها وحسن مآلها، وأن الموت قريب وأن الواحد منا لا يدري متى ينادى عليه بالرحيل، وأن الإنسان إذا دخل قبره، يتمنى لو دفع الدنيا كلها ليعود ليسجد لله سجدة، هذه الدنيا التي يُشغلك بعضها عن الطاعة.

لو أمكنك بعد أن تدخل قبرك أن تدفعها كلها لتعود لتسجد لله سجدة لفعلت، تذكره وتذكر نفسك أنه في يوم القيامة يندم المحسن أنه ما ازداد إحساناً، ويندم المسيء على إساءته، حتى أن الواحد يندم على مجلس واحد جلس فيه لم يدخل الله عز وجل فيه، وتذكره بوزن الأعمال يوم القيامة.

وأن العلماء قالوا من رجحت كفة حسناته على كفة سيئاته دخل الجنة، ولذلك يقولون قد تدخل الجنة بحسنة، لا يقصدون لا إله إلا الله التي هي أعظم الحسنات، ولكن

يقصدون الحسنه المرجحة لكفة الحسنات، فما أدراك أن حضورك للدرس العلمي هو هذه الحسنه، ما أدراك أن قيامك الليلة قيام الليل هو هذه الحسنه المرجحة.

كلما أردت أن تترك خيراً، قل لعلّ هذا الخير هو الذي سيرجح كفة حسناتي، كلما دعتك نفسك إلى معصية، قل لنفسك لعل هذه المعصية هي التي سترجح كفة سيئاتك، تُذكر نفسك وتذكر أخاك الذي أصابه الفتور بهذه القضية، بأسلوب لبق بأسلوب حسن، بأسلوب كله رحمة كله محبة كله رغبة في الدلالة على الخير.

ثم إن هناك أمراً أوصي به دائماً، وهو كثرة الدعاء بإخلاص وصدق، ادع له في صلاتك في سجودك في آخر الليل، ادع له بأن يُحيي الله قلبه وينشط جسده، فتُحقق المقصود وتدعو لك الملائكة بمثل ما دعوت به لأخيك نعم.

السؤال: أكثر من سؤال عن الدعوات التي تدعو إلى المظاهرة في مصر الجمعة القادمة، يريدون نصيحة.

الجواب: لا نخص بلدًا عن بلد، يا أخوة، الشرع ظاهر بيّن، لا تستقيم حياة الناس إلا بأمرين: استقامة الدين، والاستقامة على الدين. واستقرار الحياة واستقامة الدين إنما تقوم على التوحيد، واستقرار الحياة إنما يقوم بولي الأمر، والسمع والطاعة لولي الأمر المسلم في غير معصية الله ما دام قائمًا بحسب نظام البلد، والدعوة إلى نزع الحاكم ونزع ولايته قبل أن تنتهي تخالف الشرع، الواجب أن يدعى لولي الأمر بالصلاح هذا إذا كانت القضية أنك تريد الصلاح، أن يدعى له بالصلاح، وأن يُجتهد في ذلك، وأن يُنصحه من يستطيع نصحه بما يليق بمقامه وبما لا يذهب هيئته، أهل السنة والجماعة يقولون يُنصح ولي الأمر بأن لا يمدح بما ليس فيه، وأن يُثنى عليه بما هو فيه، وأن يدعى له، وأن يُنصح من غير إذهاب هيئته. هذا النصح لولي الأمر المسلم، أربعة أمور، هذا الذي دلت عليه الأدلة وقام عليه طريق أهل السنة والجماعة، والمظاهرات لا خير فيها، تؤجج النفوس، وتذهب الأمن، والمفاسد لها لازمة، وأنا أقول جازمًا لا توجد مظاهرة سلمية، بل كل مظاهرة ليست سلمية حتى لو بدأت منظمة فإنها لا بد أن تؤول إلى الفوضى، وإلى اختلاط الرجال بالنساء، وإلى ما لا تحمد عقباه من اعتداء على الأموال والأنفس وغير ذلك، ولذلك أنا مطمئن القلب إلى الفتوى بتحريم هذه المظاهرات، فكيف إذا كانت المظاهرة للخروج على ولي الأمر ولنزعه من ولايته ولا زالت ولايته قائمة! يا أخوة، إذا كان العلماء يقولون التحريض على ولي الأمر باللسان خروج من أخبث أنواع الخروج

وأصحابه يسمون بالقَعْدَة فكيف بالحراك والعمل والفوضى، والله دلت الأصول الشرعية والأمور الواقعية على أن الاستقرار للناس خير لهم مما يرجون بغيره. فوصيتي للمسلمين جميعاً إذا أنعم الله عليكم بولي الأمر المسلم فاحمدوا الله، واعملوا على تقوية الجماعة، وعلى إصلاح الخطأ، والناس أبناء زمانهم، يا أخي لا تنظر إلى ولي أمرك كما تنظر إلى أبي بكر وعمر **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا** فإنك لست عثمان وعلي **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**، الناس أبناء زمانهم، ولكن نتعاون في أن يصلح الحال بحسب المستطاع بالأمور التي قدمتها.

طبعاً يا أخوة، من مزايا أهل السُّنَّة وَالْجَمَاعَة الكثيرة أنهم لا يلعبون بعواطف الناس، ولا يدغدغون مشاعر الناس، معروف أن عموم الناس تعجبهم الكلمات الثورية والإعلانات الفوضوية والعنتريات التي لا تثمر خيراً، لكن أهل السُّنَّة وَالْجَمَاعَة لا يسلكون هذا الطريق، أهل السُّنَّة وَالْجَمَاعَة يقفون عند قال الله، قال رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، عند فعل صحابة رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ينصحون الأمة بما يعتقدون أنه الحق والخير ولا يركبون على أكتاف الأمة، لا يهتمهم أن يكون معهم مائة ألف أو جمهور إذا جاءوا ينادون ويجتمعون عليهم، يهتمهم أن ينصحوا الأمة، وأن يذكروا الخير حتى وهم يعلمون أنهم بقولهم قد يخسرون بعض من معهم، لكنهم يراقبون الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولذلك قلت مراراً أهل السُّنَّة أمانة لأهل الأرض.

السؤال: نرجو توضيح مسألة المظاهرات، وهل إذا حصل قتل من قبل الشرطة فيكون المقتول شهيداً؟ وهل يعتبر من يطالب بحقوقه خارجاً؟

الجواب: الشرع والعقل يدلان على أن السكون الطمأنينة والأمن والسكينة يجب على أهل البلاد أن يحافظوا عليها، وأن أعظم المن والنعمة أن يصبح العبد آمناً في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه وهذا والله الحمد والمنة لا يخلو منه بلد في غالب الأحوال، فقل أن تجد إنسان لا يجد قوت يومه، لكن الناس تتطلع وترغب إلى الزيادة، وقد قرر العلماء أن من عداوة النعمة أن يعيش الإنسان في نعمة ثم يمل هذه النعمة ويتطلع إلى ما هو أعلى منها فيسعى إلى غيرها، فلا يحصل غيرها ولا يبقى خيرها.

ومن درس التوراة الهوجاء التي لا خير فيها أدرك هذه الحقيقة تماماً فكم من بلد كان آمناً مستقراً عند أهله مال طيب ثم حمسهم المتحمسون من غير علم بالشرع ولا معرفة بدلائل العقل فثاروا وقاموا وكبروا، وظنوا أنهم يجاهدون في سبيل الله، وقتلوا ولي أمر البلد في ذلك الوقت، فما استقرت نعمتهم السابقة وما حصلوا ما يرجون، واليوم هم من أكثر الناس معاناة في باب المال بعد أن كانوا من أحسن الناس أو أحسن من كثير من الناس في باب المال والرخاء والأمن.

فالشرع بأصوله الشرعية وأدلتها المرعية يدل على هذه الحقيقة القطعية، والعقل يدرك به العقلاء أهمية هذا الأمر، ولذا حرم الشرع الخروج على ولي الأمر بحجة أنه فاسق أو بحجة المطالبة بالحقوق، وأمر بالصبر وأن يسأل العبد الأمر من الله عز وجل، وهذه

المظاهرات وإن سموها سلمية فإن الذي يظهر لي والله أعلم كما أفتى أكثر أهل العلم الذين نعرفهم أنها محرمة وأنها لا تجوز، ولا تأتي بخير، وأن الواجب على أهل البلد أن يسكنوا ويطالبوا بحقوقهم بالطرق المشروعة، وبالطرق التي لا تولد شرًا ولا تجلب مفسدةً.

وأهم من هذا التي لا تخالف الشرع، وللأسف أن الناس إذا دخلوا في المظاهرات قد يبدؤون كما قالوا سلمياً ثم يهيجون شيئاً فشيئاً حتى يصبح الناس كأنهم أعداء لبعضهم، وكأن الجنود هم الشياطين ويسعون سعيًا حثيثاً إلى قتل الجنود، وإلى تدمير الممتلكات كما هو معروف ومشاهد، فحقيقة الأمر أنه لا توجد مظاهرة سلمية بل كل مظاهرة ستؤول إلى شر، وأيضاً يدخل فيها البار والفاجر، والنساء والرجال، وتهتف النساء مع الرجال والرجال مع النساء، ولا يعقب خيراً.

ولذلك الواجب ترك هذه المظاهرات والأخذ بالطريق الشرعية، ونحن لا نقول لا ينبغي للعباد أن يطالبوا بحقوقهم، بل يطالبون بحقوقهم مع الصبر، وخير المطالبة أن تطلب الحق من الله، فإن الله يملك ما في السماوات وما في الأرض، يعز من يشاء ويذل من يشاء، يؤتي الملك من يشاء وينزع الملك ممن يشاء، وأمره إذا أراد أن يقول له كن فيكون، فيسأل ذلك من الله عز وجل، ولا بأس من المطالبة الشرعية الصحيحة بالوصول إلى المسئولين وبيان الشكوى وبيان البلاء، وهذا لا بأس به بل هو من النصيحة لولي الأمر، وهو من الأمور الخيرة التي يحث عليها الشرع.

والله يا أحبة إن كثيرًا من المهيجة يعيشون بعيدًا عن نار هذا الهيجان هم وأولادهم وأسرهم، وإنَّما تقع النار التي تتلظى على أناس مساكين في داخل البلد والواقع يشهد لهذا، ومن زار إخواننا الجرحى واللاجئين في كثير من البلدان يدرك هذه الحقيقة، وما من بيت في بعض البلدان إلا وفيه ميت وفيه مفقود وفيه من قطعت رجلاه وغير ذلك، والَّذِينَ يهيجونهم على هذه الثورة في بلدان يعيشون في منتجعات فاخرة ويلعبون الكرة ويركبون الخيول ويتنعمون هم وأولادهم بالخيرات والنعم، وإذا ظهرُوا في التلفاز يقولون أجمدوا وإنا مجاهدون وهذا السيف.... وهم يعيشون في البرادي والنعماء، وإنَّما يتضرر بذلك الضعفاء.

والله ما هؤلاء نصحة، وإنَّما الناصح هو الَّذِي لا ينظر إلى قلوب الناس ولا يريد أن يمدحه الناس، وإنَّما ينصحهم بمقتضى الأصول الشرعية والأصول المرجعية ودلائل العقل البينة الواضحة، ونسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يبصر الجميع.



السؤال: إذا رأيت أحد الطلبة يغش في الاختبار فهل يجب عليّ أن أبلغ عنه؟

الجواب: الواجب عليك أن تنصحه، وإذا خرجتكم من الاختبار أن تبين له وتقول له

هذا حرام، وأنا رأيتك تفعل وعليك أن تتوب إلى الله، وأن تستغفر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: أحياناً يأمر الإنسان بمعروف لا يعمل به رجاء أن يقع ذلك في قلبه فيعمل به، وأحياناً ينهى عن منكر يفعله رجاء أن يتركه بذلك، لكن لا يؤثر ذلك على قلبه، فلا يعمل بما يأمر به، فهل له أن يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يصلح نفسه؟

الجواب: أما الأمر بالمعروف الواجب فيجب على الإنسان أن يحذر من أن يأمر به ولا يفعل، فإنه يجمع على نفسه ذنبين: ذنب عدم فعل الواجب، وغلظ هذا الذنب لأنه عن علم وبصيرة، وكذلك إذا كان النهي عن منكر محرم، وأما إن كان الأمر بمعروف مستحب أو النهي عن منكر مكروه فلا حرج حتى ولو لم يفعل، ولا سيما إذا كان عدم فعله لمانع به، أو فعله للمكروه لمقتضى قائم به، فلا حرج عليه، لكن الشأن كله في قضية الأمر بالواجب، والنهي عن المحرم، يجب على الإنسان أن يأخذ نفسه بالحزم، فيعمل الواجبات ويأمر بها ما أمكن، ويترك المحرمات وينهى عنها ما استطاع إلى ذلك.

السؤال: لي قريب لا يصلي كلما قلت له: اتق الله، قال: اتركني وربي، كيف أتعامل معه؟

الجواب: اجتهد في نصحه ولو أغلظ عليك، فإنك تنقذه بدعوته من النار، وكرر نصحه

حتى لو سبك، كرر نصحه.

والراجع عندنا: أن من ترك الصلاة ولو كسلاً يكفر، ويخرج من ملة الإسلام، فبالنسبة

لمعاملتك له أنت تتعامل معه معاملة الكافر، لو مات ما تصلي عليه، على ما نرجح نحن.

وبالنسبة للمعاملة المتعدية تفريقه عن زوجته ومنعه من الميراث هذا يحتاج إلى حكم

القاضي، يرجع فيه إلى حكم القاضي.

إذاً ما المطلوب منك -على ما أختره أنا في المسألة-؟

أن تستمر في نصحه، وأن تحرص على نصحه؛ لأن المسألة مسألة إسلام وكفر، وأن

تعامله فيما بينك وبينه معاملة الكافر، ونسأل الله أن يهدي كل ضال.

السؤال: كيف تكون نصيحة الأخ لأخيه؟

الجواب: نصيحة الأخ لأخيه أولاً: لا بد أن تنطلق من الأخوة، ومن مبدأ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، وأن يقوم الإنسان بها ديانةً؛ لأن الدين النصيحة، ولا بد أن تكون النصيحة بلين ورفق ومناسبة حال، لا بد أن تكون بلين ورفق فإن الرفق ما كان في شيءٍ إِلَّا زانه، ولا بد أن تكون بمناسبة الحال فالشيخ ليس مثل العامي، وطالب العلم ليس مثل غيره، والأخ الأكبر في السن ليس مثل الأخ الصغير، ومن الأدب أن يحرص الناصح عَلَى أن تكون النصيحة سرًّا ما أمكن، وأن تبقى سرًّا حَتَّى يدفن، أن ينصحه سرًّا وأن يجنبه النصيحة أمام الناس، ما دام يمكنه ذلك فهو من أدب النصيحة.

ومن أدب النصيحة أن تبقى النصيحة سرًّا لا يعلم بها أحد حَتَّى يدفن، لا يذهب بعد أن ينصحه يقول أنا نصحت أخي ونصحت كذا إِلَّا لو وجدت مصلحة شرعية - سُبْحَانَ اللَّهِ - ينظر فيها، إذا من أدب النصيحة أن يحرص الإنسان عَلَى أن تكون النصيحة سرًّا ما أمكن، وأن يبقئها سرًّا في نفسه حَتَّى يدفن، ولن يوفق عبد في فعلٍ إِلَّا إذا كان مخلصاً لله، تريد أن توفق أصلح القلب في نصيحتك، وفي درسك، وفي طلبك للعلم، في أي شيء، تريد أن توفق أصلح القلب، والله لن تقوم شجرة نافعة مع فساد القلب، نعم قد تكون شجرة وتزخرف للناس لكنها ليست نافعة لصاحبها ولا للناس مع فساد القلب، أما شجرة نافعة تنفع صاحبها وتنفع الناس والله لا تقوم إِلَّا عَلَى قلب صالح مصلح، إذا أردت أن يوفقك

الله في أعمالك فأصلح ما بينك وبين الله يصلح الله لك ما بينك وبين الخلق، ولا يعاديك
إِلَّا من عادى الله أو عادى السُّنَّةَ وذاك يأتيه في طرق الضلالة لا يضرّك بشيء، إذا من
الأسرار في النصيحة أن يحرص العبد على أن يكون مخلصًا لله عندما ينصح الناس، فيصلح
الله له قلوب الناس إِلَّا من يشاء الله هدايته.

باب دعوة غير المسلمين

السؤال: ذكرت أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا إلى التوحيد عمره فهل يدخل في ذلك ما قبل الأربعين من سنه؟

الجواب: النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا للتوحيد بعدما بُعث، وقضى عمره رسولا يدعو إلى التوحيد منذ بعثته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن مات، ما ترك الدعوة للتوحيد أبداً، وكان يُحذِر من الشرك تحذيراً عظيماً حتى عند حضور الوفاة لَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك المُحِب لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِب التوحيد حباً شديداً ويدعو لَهُ وَيُبْغِض الشِّرك ويتبرأ منه، ويتبرأ من أهله وَيُبْغِض الشِّرك جُملة وتفصيلاً، بعض المسلمين يُبْغِض الشِّرك لكن على جهة الإجمال لا على جهة التفصيل، فَيُبْغِض الشِّرك ويقول: أعوذ بالله من الشِّرك، لكن دعاء غير الله لا، الاستغاثة بالصالحين في قبورهم لا، ولا شك أن هذا خطأ وخلل؛ فإن المُحِب لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْغِض الشِّرك جُملةً وتفصيلاً.

السؤال: يعيش في بلاد الكفر كيف تكون الدعوة للأهل؟

الجواب: الدعوة إلى الله في بلاد الكفر أعني دعوة الأهل فرض مؤكد، فإن أولئك يعيشون بين أناس لا يعبدون الله يشركون بالله، ويعيشون مع أقوام عندهم فوضى وبهيمية عظيمة من ناحية الأخلاق في الجملة، وتخطف الشياطين لهم عظيم جدًّا، زرت مرة قبل ثلاثين سنة من الآن، دولة من دول الكفر.

ووجدت رجلاً متحمساً يتكلم عن حكام المسلمين، وتكفير حكام المسلمين وبروتوكولات حكماء صهيون، فقلت له وقد ناظرته ثلاث ساعات تقريباً، قلت له ما حال أولادك في البيت، قال أنا أكلمك عن الأمّة، قلت يا أخي ما حال أولادك في بيتك، فقال أحد الحاضرين من أصدقائه، فقال بنته تزوجت بنصراني.

وقالت له باللفظ حدائي أفضل منك وولده يشتغل في خمار، فقلت سُبحَانَ اللَّهِ يا مسكين، ضيعت ما يجب عليك واشتغلت بغير مطلوب منك، هوّا وضلال أيضاً، الحفاظ على الأهل فرض عين على من وضعهم في ذلك المكان في ديار الكفر، يتأكد في حقه تأكيداً عظيماً أن يدعو وأن يتفقدتهم، وأن يجب الإيمان إليهم بما يستطيع.

ويدعو الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يجب الإيمان إلى قلوبهم، والأصل العام هو العلم، علّمهم نشأهم على التوحيد على اليقين، على حب الله على حب رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، كن قدوة لهم في الأعمال الصالحة والابتعاد عن المحرمات، خذهم معك في الواجبات كصلاة الجماعة، واحرص على يعنّي البيان لهم بالأسلوب الذي يناسبهم وإياك أن تهملهم، هذا إذا كان واجبا على كل أب في كل مكان.

فإنه على من تسبب في وضع الأبناء في ديار الكفر أوجب وأعظم، بعض إخواننا الذين يعيشون في تلك البلاد أن يحرصوا حرصاً شديداً على دعوة أهليهم، وتعليم أهليهم والحرص على أهليهم، وإن تيسرت لهم دعوة الكفار، فهذا أمر عظيم، لكن بلغني أن بعض المسلمين هناك ينشغل بدعوة صار ولا يدعو أهله ولا يربي أهله، وهذا لا يجوز نعم.

السؤال: أنا مسلمة وأعيش في مصر وعندى أب كافر في روسيا مضجع لا يقوم حتى لا يستطيع أن يقضي حاجته وليس هناك أحد يساعده، فهل يجوز لي أن أذهب وأنا قادرة على قيامي بالدين ما دام هو لا يقوم؟

الجواب: نعم يجوز أن تذهب الأخت إلى بلادها من أجل أن تحسن إلى أبيها وتدعوه إلى الإسلام، فلعله إذا رأى أنها قد جاءت من تلك البلاد البعيدة من أجله، وأظهرت له أن إسلامها هو الذي دعاها إلى هذا أن يلين قلبه فيسلم فينقذ من النار، وتترفق به وتحسن إليه وتدعوه إلى الإسلام لعله أن يسلم.

السؤال: رجلٌ كان من المُطففين قبل أن يُسلم، فكيف يُرجعُ الحقوق إلى النَّاسِ؟

الجواب: إذا أسلم فالإسلام يهدم ما كان قبله، ولا يُطالبُ بشيءٍ، فما مضى قبل الإسلام قد انقضى وإن رغبَ هُوَ في أن يردَّ يعني حقوقَ النَّاسِ الماضي؛ فهذا إليه. أما ما في يده ولا زالَ باقياً من حقوقِ النَّاسِ فإنه يردُّه إليهم، يعني غصبَ سيارةٍ من إنسانٍ، وهذه السيارة معه إلى الآن، يرد السيارة إليه لأنه لا يحقُّ له أن ينتفعَ بها بعد إسلامه.

سرقَ عيناً ولا زالت معه فأسلم، يردُّها. هذا التحقيق.

أما ما مضى وانتهى؛ فإن الإسلام يهدم ما كان قبله.

باب قضايا دعوية

السؤال: الوصية بين يدي رمضان؟

الجواب: وصيتي يا إخوة أولاً: أن نُحسِن الاستعداد، وإحسان الاستعداد أولاً: بتوبة صادقة؛ نستقبل شهر رمضان بتوبة صادقة، كل واحدٍ منا يُحاسب نفسه، والله ما منا من أحدٍ إلا وله ذنب، فكل بني آدم خطاء، والذنب للإنسان كالحتم اللازم، فنُحاسب أنفسنا ونُطهر أنفسنا من الذنوب بتوبة صادقة، ومن إحسان الاستعداد: أَلَنِيَّة الصالحة؛ أن ننوي نيةً صالحة أن نُحسِن في شهر رمضان صياماً وتلاوةً وقياماً، ومَن صدق الله صدقه الله.

ذاك الصحابي الَّذِي قَالَ: ما جئتُ إلا ليدخل السهم من هنا ويخرج من هنا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن يصدق الله يصدقك، فدخل المعركة فأصابه السهم من حيث أشار وخرج من حيث أشار، أصدق الله في نيتك والله تُعان، عالج أَلَنِيَّة يُعينك الله، وَيُصَدِّقُكَ الله وَيُصَدِّقُكَ الله، وقلل الفضول اليوم حَتَّى تتعود عَلَى ذلك في رمضان؛ قلل إمساكك للجوال من هذه الأيام، أجعل لنفسك وقتاً، وقلل الفضول حَتَّى لا يشغلك الفضول في رمضان.

ومن الاستعداد: الصيام عَلَى ما ذكرناه في قضية نصف شعبان، ثُمَّ أدخل رمضان وأنت ترى أنه آخر رمضان لك تصومه، فإن اليقين أنك أدركته ولا تدري لعلك لا تُدرك مثله،

والعبرة بالخواتيم، ثُمَّ تَذَكَّرْ حَالَكْ مَعَ رَمَضَانَ فِي الْعَامِ الْمَاضِي كَيْفَ فَرَّتِ الْأَيَّامُ حَتَّى وَصَلْتَ إِلَى آخِرِهِ وَأَنْتَ لَمْ تُحَقِّقْ مُبْتَغَاكَ ثُمَّ بَكَيتَ وَحَزِنْتَ عَلَى رَحِيلِ رَمَضَانَ، وَقُلْتَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ الْقَادِمُ أَخْتَمَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَأَنْيَ اجْتَنَبَ الْغِيْبَةَ وَاجْتَنَبَ كَذَا وَكَذَا، وَهَذِهِ وَعُودَ كُلَّنَا ذِكْرُنَاهَا، فَتَذَكَّرْ مَا كَانَ وَحَاوَلْ أَنْ تَصَدَّقَ فِي هَذَا الشَّهْرِ، وَأَنْ تُحَسِّنَ الْعَمَلَ.

السؤال: زميلٌ لي فيه خيرٌ كثير ونحسبه كذلك، لكنه يقول: أنا لا أوافق السلفيين في منهجهم وخاصة قضية التعامل مع ولي الأمر، فهو يقول: كيف نريد أن نبلغ الرسالة ونحن بعيدين عن مصدر القرار؟ أرجو منكم يا شيخ كلمة في هذا الأمر؟

الجواب: على كل حال: يجب أن نعرف أولاً ما معنى السلفي؟ السلفي: نسبةٌ إلى السلف، ومن هم السلف؟ هم الصحابة والتابعون والأئمة المعترفون، فالذي يقول: أنا لا أَرْضَى بمنهج السلف؛ يعني: لا أَرْضَى بمنهج الصحابة، ولا التابعين، ولا الأئمة المعترفين، ولا شك أن هذا غلطٌ عظيم، وأن الواجب على المسلم: أن يتمسك بهذا المنهج؛ لماذا؟ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا» وهذا من علامات نبوته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه أخبر أنه سيحدث في الأمة اختلافٌ كثير، وما مات آخر الصحابة إلا ووقع الاختلاف، ولا زال يكثر إلى يومنا.

«فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا» فما النجاة؟ ما الواجب؟ ما المخرج؟ «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَظُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» هذا المنهج الذي يجب أن يسير عليه المسلم؛ فإذا كُلُّ يناديك يقول: إلىَّ إلىَّ الحق عندي؛ دع هؤلاء، هؤلاء وهابية اتركهم تعال عندنا، والآخر يقول: إلىَّ، والآخر يقول: إلىَّ، ماذا تصنع؟ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين لك المنهج: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» فانظروا مَنْ يتمسك بالسنة؛ يكفي.

لكن قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَسُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ» الخلفاء الراشدون لن يأتوا بسُنَّةٍ غير سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: افهموا سُنَّتِي بفهم الخلفاء الراشدين، ووصفهم بالوصفين لئبين لك بمن تقتدي: الرُّشد والهُداية، والرُّشد والهُداية في التمسك بالكتاب والسُّنة؛ إذا الزم السُّنة بفهم سلف الأمة الذين هم راشدون هداة.

«تَمَسَّكُوا بِهَا» أمر؛ والأمر للوجوب، «وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» النواجذ: الأضراس؛ يعني: كأنك تعض عليها بأسنانك، لماذا؟ لأن المعلوم أن الإنسان إذا كان يُمسك بشيء ويريد أن لا يفقده وهناك مَنْ يجذبه منه يعض عليه بأسنانه، فكأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: واعلموا أنكم ستُتَازَعُونَ السُّنَّةَ وسيُهِوَنَ أمر السُّنَّةِ فتمسكوا واثبتوا، تُعْفِي اللحية يقولون: هذا متشدد، لا تُسَبِّلْ ثوبك يقولون: هذا حنبلي، لا تغتاب الناس يقولون: مُعَقَّد، لا تدعو غير الله ولا تستغيثوا بغير الله يقولون: وهابي، وهم يمدحونك في صورة الذم؛ فعليك أن تثبت وتعض عليها بالنواجذ.

ثم قال: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ» إياكم بالأمور المُخْتَرَعَة في كل شيء مما يُنسَب إلى الدين، أما الدنيا فبابها واسع، لكن إياكم والأمور المُخْتَرَعَة التي تُنسَب إلى الدين، لماذا؟ «فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» والله الذي لا إله إلا هو ما من أمر يُنشأ يخالف ما كان عليه السلف مما يُنسَب إلى الدين إلا ويكون سبباً في ضلال الأمة، ويكون سبباً في تفريق الكلمة، ويكون سبباً في ذلة المسلمين.

ولذلك يا أخي المبارك: احرص على السُّنة على فهم سلف الأمة، وكُن في ذلك حَبلاً يجمع ولا تكن سيفاً يقطع، واجمع الناس عليها، وحَبِّبِ الناس في سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. وإياك والهوى؛ ليس الإسلام مُقْطَعاً ولا مُجْزَأً فتقول: أنا أخذ بالنصوص في الصلاة في الحَجِّ في الزكاة في الصيام لا إشكال عندي لكن في السياسة لا؛ نأخذ بكلام المفكرين، نقول: لا والله تأخذ بالنصوص، فعندما يأتيك قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] تقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَطِيعِ اللَّهَ، وَأَطِيعِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَطِيعِ وَلِيَّ أَمْرِي مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ.

عندما تسمع قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعُصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» تُطِيعُ أَمِيرَكَ.

عندما تسمع قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ» تلزم السمع والطاعة.

عندما تسمع قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرِهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ» لا تنزع يدك من طاعة ولي أمرك؛ لَأَنَّهُ فَعَلَ مَعْصِيَةً.

عندما تسمع حديث عدي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قلنا يا رَسُولُ اللَّهِ لا نسألك عَنْ طاعة مَنْ اتقى ولكن نسألك عَنْ طاعة مَنْ فعل وفعل؛ فذكر الشر؛ فقال: «**اتَّقُوا اللَّهَ واسْمَعُوا وَأَطِيعُوا**».

عندما تسمع قول النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ**» أي: يدعون لكم وتدعون لهم، «**وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ**، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ».

والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: «يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ، قالوا: أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» يعني: ما داموا مسلمين.

إذا سمعت هذا فإنك تلزم الطاعة، ولن يستقيم أمر المسلمين إلا بجماعة، ولا تستقيم جماعة إلا بإمام، ولا يستقيم الإمام إلا بالطاعة، لكن الطاعة في غير معصية الله، فإن النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**» أي: في هذه المعصية؛ فلو أمر المسلم بأن يخلق لحيته لا يسمع ولا يُطيع، لو أمر بأن يستمع الموسيقى لا يسمع ولا يُطيع، مع بقاء الطاعة في غيرها.

وقد أرسل رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سرية وأمر عليهم أميرًا؛ فأغضبوه في الطريق، أغضبوا الأمير، فقال: ألسن أميركم؟ قالوا: بلى، قال: إذا اجمعوا حطبًا؛ فأطاعوه وجمعوا الحطب، قال: أوقدوا نارًا فأوقدوا النار، فلما استعرت النار قال: ادخلوها، فأخذ بعضهم بحُجَزِ ثيابهم يريدون أن يُسْقِطُوا أنفسهم في النار، لماذا؟ لأنهم يعلمون تعظيم رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لطاعة الأمير، لكن العقلاء منهم الحكماء قالوا: منها فررنا، نحن إننا نطيع فرارًا من النار كيف ندخلها؟ فمنعواهم، فسكن غضب الأمير، فلما أتوا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبروه، قال: «أَمَا إِنَّهُمْ لَوُ دَخَلُوهَا لَمَّا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» الطاعة في غير معصية الله، أما في معصية الله فلا سمع ولا طاعة لمخلوق: لا أب، ولا أمير، ولا مدير، ولا وزير، ولا مَلِك.. في معصية الله لا طاعة.

ولذلك أنت يا أخي: عندما تُطيع ولي أمرك لا تُطيعه سياسةً، ولا تُطيعه رغبةً في علو المناصب، ولا تُطيعه خوفًا من الجواسيس والرصد؛ وإنما تُطيعه تقربًا إلى الله، عبادة؛ لأن الله أمرك بهذا، فيستوي عندك السر والعلن، إذا جئت عند إشارة المرور وكانت حمراء، إذا كنت تطيع طاعةً لله ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبقى واقفًا حتى تزول الإشارة ولو لم يكن هناك جندي المرور، أما إذا كانت طاعتك من باب السياسة والخوف تنظر يمينًا ويسارًا فإذا لم ترى جندي المرور ذهبت مسرعًا، والطاعة التي تستقيم بها الأمة: هي الطاعة الصادقة، الطاعة المبنية على التدين وليست طاعة المصالح؛ مرة تُطيع ومرة تُحرض على ولي الأمر.

ولذلك يا إخواني: ونحن من أقطار العالم الإسلامي ينبغي أن نفهم ديننا فهمًا صحيحًا، نحن لا نتكلم بهذا تقربًا لأحد من الناس، ولا نعمل هذا تقربًا لأحد من الناس،

ولكنه ديننا، أمرُ جاء في كتاب ربنا وسُنَّة نبينا **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ فعلينا أن نتمسك به فإن فيه الصلاح.

ووالله لو تمسك المسلمون بطاعة الله وطاعة رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وطاعة ولاية أمرهم في غير معصية الله لقامت هيبتهم في نفوس الأعداء ولما تسلط عليهم أحد؛ ولذلك: مَنْ أراد أن تعود العِزة للمسلمين فعليه أولاً: أن يحرص على إحياء التوحيد والسُّنة، وعلى الاعتزاز بالكتاب والسُّنة، وعلى اعتبار أقوال الصحابة والتابعين والأئمة، وعلى استقامة طاعة ولاية الأمر في بلاد المسلمين في غير معصية الله.. فإذا فعلنا هذا فلنبشِّر بالخير فإن الله **عَزَّ وَجَلَّ** وعد بنصر مَنْ ينصره.. وهذا هو طريق النصر والعِزة.

أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يجعل قلوبنا لينة طائعة مُنقادة، وأن يكفينا شر الأهواء والعواطف العواطف فإنها أضرا المسلمين، ولا أسال دماء المسلمين في أقطارهم لا في الجزائر ولا هنا ولا في أي مكان إلا بالعواطف العواصف، والانحراف عَنْ دين الله بما سُمي كذباً وزوراً ديناً وهو ليس من دين الله في شيء؛ ولذلك: علينا أن نفقه ديننا، وأن نفهمه، وأن نتمسك بما جاء في الكتاب والسُّنة.

أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحُسنى وصفاته العُلى: أن يجمع قلوب المسلمين على الكتاب والسُّنة، وأن يكفيهم شر أعدائهم وشر أنفسهم، وشر شياطين الإنس والجن، وأن يوفقنا جميعاً إلى الاعتزاز بهذا الدين، وإلى محبة الكتاب والسُّنة، وإلى الدعوة إليهما، وإلى نُصرتهما، وإلى البُعد عَنْ كل ما يخالفهما كائناً مَنْ كان قائله.

أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى: أَنْ يُقَرَّ أَعَيْنَنَا بِالاجْتِمَاعِ عَلَى التَّوْحِيدِ
وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ نَرَى الْمُسْلِمِينَ قَدْ نَبَذُوا الشَّرْكَ بِأَنْوَاعِهِ، وَنَبَذُوا الْبِدْعَ بِأَنْوَاعِهَا، وَأَخَذُوا
يَعُودُونَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى
وَأَعْلَمُ.

السؤال: يقول: لماذا يُنكر على الجماعات الدعوية المعاصرة، كالأخوان والتبليغ ما يسمونه بالخروج في سبيل الله والمخيمات الدعوية، مع أن رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يخرج للدعوة في سبيل الله في الأسواق وفي غيرها قبل الهجرة.

الجواب: أما الدعوة إلى الله فشأن عظيم، وشرفٌ منيفٌ كبير، يشرف أصحابها بها، وهي وظيفة الأنبياء والمرسلين والصالحين، فما عُرف صالح في الأمة إلا وهو من الدعاة إلى الله **عَزَّ وَجَلَّ**، لكن ينبغي أن تكون الدعوة على طريق النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فالدعوة لا بُدَّ أن تكون على سبيل النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن تكون دعوةً لله، لا للمشايخ، ولا للجماعات ولا لغيرها، وإِنَّمَا لله **عَزَّ وَجَلَّ**، لله في قصدنا، ولله في دعوتنا، فنحن نقصد بدعوتنا وجه الله، وندعو لله **عَزَّ وَجَلَّ**، نُعَلِّمُ الناس دينهم، وما جاء في الكتاب والسنة، لا مبادئ فلان، ولا شروط فلان، ولا أصول فلان، وَإِنَّمَا نُعَلِّمُهُم دين الله وشرع الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأن نكون على بصيرة في هذه الدعوة.

وأعظم البصيرة أن ندعوا إلى التوحيد، وأن نُحذِر من الشُّرك، فإن دعوة **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومن اتبعه هي البراءة من الشُّرك، والدعوة إلى التوحيد، كما هو حال النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فإذا صرفنا الدعوة عن هذا إلى غيره، فقد ضللنا الطريق، ونحتاج في دعوتنا إلى دعوة، وإذا خَصَّصْنَا الدعوة بأيام معينة وأوصاف معينة، فقد أحدثنا في الإسلام شيئاً لم يرد في دعوة النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولا في دعوة الخلفاء الراشدين، ولذا فإننا ندعو من يحب الدعوة، وكل مؤمنٍ يحب الدعوة إلى مراجعة الطريق، لكي يكون طريق الإنسان

مبنيًا على طريق النبي ﷺ، وأن تكون دعوته على سنن دعوة النبي ﷺ
الله عليه وسلم، وإلا كان واقعًا في منكر ينبغي عليه أن يتخلص منه، وأن يرجع إلى سنة
النبي ﷺ، ونحن عندما ندعو، ونُبِّئ، ونُحذّر، إنما نُرشّد الدعوة، ونريد
للمؤمنين أن يكونوا على صراطٍ مستقيم، يحقق رضا الله أولاً، ويحقق المقصود في العباد
ثانيًا.

السؤال: إنهم مجموعة طيبة من إخواننا السلفيين أهل السُّنَّة في بلدٍ غير إسلامي، وكانوا يقومون بالدعوة ويتعاونون على الخير، إلَّا أنه طرأت عليهم مسألة في الفترة الأخيرة فرَّقتهم، ووصل الأمر إلى أن يضرب بعضهم بعضًا، بل آخر ما قال لي وهو الَّذي جعلني أتكلم، يقول: بدأ بعضنا يحمل السلاح على بعض، وكلهم يستمعون لك، فهل من نصيحة؟

ما هذه المسألة؟ هذه المسألة مسألة العذر بالجهل في الشريكات دخلت عليهم، بعضهم يقولون يُعذَّر، وبعضهم يقولون ما يُعذَّر، اختلفوا وتفرقوا وتمزقوا وتقاتلوا وتضاربوا، يحملون السلاح على بعضهم الآن، يقول: فهل من نصيحة فالكُل يسمع لك؟

الجواب: أقول لهم ولغيرهم، يا أهل السُّنَّة، يا من رزقكم الله هذه النعمة فعرفتم نعمة التوحيد، وعرفتم الشُّرك وبؤسه وشره في الدنيا والآخرة، الأُمَّة بحاجة إليكم أن ترفعوا الجهل عنها إن وُجد، أن تجتهدوا في الدعوة إلى التوحيد، أن تُعلِّموا الناس التوحيد، أن تصبروا على ما تلاقون في تعليم التوحيد.

هَبْ أن هناك جهلة، المطلوب منك أن ترفع جهلهم، أن تعلمهم، أن تشتغل بذلك، والله سيسألك عن هذا، عندك علم ما علَّمت في أعظم حق وأعظم فرض في التوحيد، فالأُمَّة بحاجة أن تُعلِّم التوحيد، أن يُذكر التوحيد على وجه التفصيل، وأن يُذكر الشُّرك على وجه التفصيل، وأن يُحذَّر من الشُّرك.

وينبغي على دعاة التوحيد أن يذكروا الشرك وأنواعه على وجه التفصيل، وأن يذكروا النصوص الواردة المحذرة منه، بدون أن يلحقوا ذلك بما يهونوا من شأن الشرك في نفوس الناس، أو يهونوا من خوف في الناس من الوعيد الذي في النصوص، لا يطرح مسألة العذر بالجهل بعد.. انشروا التوحيد، وبيّنوا الشرك، واذكروا النصوص من الكتاب والسنة.

واعلموا أن أعدائكم علموا أنكم لن تختلفوا في التوحيد، ولن تختلفوا في الشرك، ولن تختلفوا في الأصول، فنفخوا في هذه المسألة فيما بينكم، ليفوزوا منكم بأحد أمرين أو بهما معاً:

إمّا أن يسمعوا منكم كلاماً في عدم العذر مطلقاً، حتّى يقولوا للناس أنكم تكفرون عموم الأئمة، وترون أكثر المسلمين كفاراً، حتّى يُنفروا من دعوتكم، والله يا إخوة إن الشيطان وحزبه لا يخافون من شيءٍ كخوفهم من دعوة التوحيد، والتحذير من الشرك، فأعدائكم إذا ظفروا منكم بكلام ينشرونه بين الناس، وأنكم ترون المسلمين جميعاً كفاراً إلا عدداً يسيراً ينفرون من دعوتكم، يريدون هذا، أو أن يظفروا منكم بتوسع في العذر، حتّى يُنفروا منكم، فلا حاجة لهذا، اتركوا هذه المسألة، لا تطرحوها، وافقوا على الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك، فإن في هذا خيراً عظيماً.

﴿يا إخوة﴾ ينبغي أن نعلم أن نعمة الاجتماع على التوحيد والسنة نعمة عظيمة يجب أن نحافظ عليها، ولذلك كنت ولا زلت أكرر: كن في الحق حبلاً يجمع، ولا تكن سيفاً يقطع، احرص ما استطعت، ما دام أن الحق يحتمل ذلك، أن تجمع أهل الحق على الحق

وبالحق، ولو جاءك ما جاءك، اصبر وصابر ورابط، ولا تعجل، ولا تكن سيفاً يقطع، حتّى يتعين ذلك فلا حول ولا قوة إلا بالله.

فوصيتي لإخواني هؤلاء ولغيرهم: احمداوا الله على نعمة التوحيد والسنة، واحمدوا الله على نعمة الاجتماع، وادعوا الناس إلى دينكم، يقول: في بلد غير مسلم! ادعوا الناس إلى الإسلام، وادعوا الناس إلى التوحيد، وحذروا الناس من الشرك، ولا تشتغلوا بهذه المسألة، واتركوا ما في القلوب في القلوب.

طيب، يقولون كيف نعامل الناس؟ الذي يظهر لي والله أعلم: أن المسألة تنقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: معاملة الإنسان نفسه بنفسه، كالاستغفار والترحم والعمرة عن الميت منهم والحج، فهنا أقول: من أظهر الشرك فعاملوه بظاهره.

والقسم الثاني: المصالح العامة، كأن يكون إماماً لمسجد ولا يوجد غيره، مسجد واحد في القرية وهذا إمامه ويظهر شركاً، أقول في مثل هذا يرجع إلى علماء الأمة، هل يكفرونه بعينه أو لا؟ لأن هذا يتعلق بالمصالح العامة، والمصالح العامة يرجع فيها إلى ولاية الأمر، ولاية الأمر قسمان: علماء وحكام، وهم هنا هم العلماء، يرجع إلى عالم رباني يعرف التوحيد والسنة، ويحقق المسائل ويسأل عن هذا الشخص بعينه، فإن حكم بكفره، ما يصل خلفه.



والقسم الثالث: الأمور المتعدية، كتفريقه عن زوجته، والميراث ونحو ذلك، هذا يُرجع فيه إلى حكم القضاء، أو حكم من يُنزل نفسه منزلة القاضي إن لم يوجد قضاء شرعي، هذا من باب الحل للمسألة.

السؤال: لوحظ في الآونة الأخيرة في ساحة الدعوة السلفية في بلدنا تأثر بعض دُعائها بالمنهج الحركي الإخواني، وذلك ظاهرٌ في قولهم وكتاباتهم وتصرفاتهم.

مثال ذلك: أن بعضهم يقول: يجوز للداعي السلفي أن يتدخل في السياسة والبرلمان بحجة تقليل المفسدة فيها، ويجوز للسلفيين أن يتعاونوا مع الحركيين وأهل البدع في مواجهة الشيعة، ويجوز للمسلمين أن يُشاركوا في المظاهرات، ويجوز للداعي السلفي أن ينتقد رئيس الجمهورية في الإنترنت، وأن الدعوة لا يلزم فيها البدء بالتوحيد حتى لا ينفر الناس.

فما توجيهكم ونصيحتكم؟

الجواب:

﴿أقول: أولاً: ألاحظُ في السؤال أن السائل وفقه الله ويظهر أنه حريصٌ على السنة وعلى المنهج السلفي، قال: لوحظ في الآونة الأخيرة في ساحة الدعوة السلفية في بلدنا، تأثر بعض دُعائها بالمنهج الحركي.

﴿وأقول: لا يلزم أن يكون هذا الكلام تأثراً بالمنهج الحركي، فقد يكون من باب التأثير، وقد يكون اجتهاداً غير موفقٍ من صاحبه، فلا يلزم أن يكون ذلك تأثراً، ولكنه على كُلِّ حال إذا كان خطأً ومخالفاً للمنهج فإنه مردود، سواء كان من باب التأثير أو كان من باب اجتهادٍ صاحبه، لكن القاعدة، أنه ينبغي أن نحمل أهل السنة على أحسن المحامل، أن نحمل أهل السنة، من عُرف بالسنة ولم يُعرف بالحزبية والانخراط مع أهلها، نحمله على

أحسن المحامل ما أمكن، وأما الخطأ فنردهُ من كُلِّ أحد سواء صدرَ من حبيبٍ لنا معنا أو صدرَ من غيره.

❖ وما ذكرَ هنا من أقوال لا شك عندي أنها خطأ وأنها مُخالفة للمنهج، وأنه ينبغي البُعدُ عنها، فمسألة أن يزجَ الداعي بنفسه في السياسة بغض النظر عن كلامنا في هذا الموضوع من حيث هو، مسألةٌ لا ينبغي، وينبغي أن تكونَ الدعوةُ السلفية واضحة: دعوة توحيد وسُنّة لا يُقصدُ منها اكتسابُ الناس ولكن يقصدُ منها نفعُ الناس، فالداعيةُ السلفية ينظرُ إلى الناسِ بعينِ الشرعِ وعينِ الشفقة، فهو ينظرُ إلى الناسِ بعينِ الشرع، مع شفقتِهِ عليهم.

❖ أما النظرُ إلى الشرعِ بعينِ الناسِ وهذا يُحبه الناس فتكلم فيه، وهذا لا يُحبهُ الناس فلا نتكلم فيه؛ فليس هذا من طريقِ الداعية السلفية، **الداعيةُ السلفية يدعو إلى ما يجب ولو لم يُحبهُ الناس**، فقصدُهُ أن يُنقذَ الناس من الشرك والبدعة إلى التوحيد والسنة، ومن الضلال والخطأ إلى العمل الصحيح.

ولا حاجة لأن يتعاون السلفيون مع غيرهم، السلفيون يقومون بدعوتهم، يُحاربون الباطل بالمنهج الصحيح والأسلوب الصحيح، ولسنا بحاجة إلى غيرنا وإن قاومَ غيرنا ما نقاومه فالحمدُ لله، لكن ما الذي يدعونا لأن نكونَ في صفهِ؟ نحنُ في صفنا وفي طريقنا وفي دعوتنا واضحون، سائرون لا نُخالطُ أهل البدع ولا نتقربُ إليهم ولا نكونُ منهم؛ فإن

عملَ بعضُ أهل البدع بردِ بعض البدع، فردَّ بعضُ أهل البدع على بعض أهل البدع، فاللهُ عز وجل ينصرُ دينه بما شاء، وقد ينصرُ الله الدينَ بالرجل الفاجر.

لكن لسنا بحاجة لأن كون معه، ولسنا في صف قتال نصطف، نحنُ في صف دعوة نكون في دعوتنا واضحين، بعيدين عن أهل البدع متميزين، نحرص على أن يكون الذي بيننا وبين الله عامراً، ولا يهمننا الناس؛ فإن الله إن رضي عنا إن كان في خيرنا أن يرضى عنا الناس أَرْضَى الناس عنا، وهو سبحانه حكيمٌ عليم.

﴿وأما المظاهرات فعلماء أهل السنة المعتبرون الكبار فكلهم يمنعونها، ولا يرون جوازها، وما الحاجة لأن نكون فيها؟﴾

﴿أقول: لو كانت جائزة لا نحتاج إليها، نحنُ في دعوتنا أعلى منها، فكيف وهي ليست جائزة؟! وليس المقام هنا للتفصيل في أدلة عدم جوازها، وقد أفتيت عدة مرات فيها وبيّنت أسباب عدم جوازها.﴾

﴿وأما أن الدعوة لا يلزم أن يبدأ فيها بالتوحيد، فالحقيقة أن هذا غلطٌ عظيم، من مات على غير التوحيد لن ينفعه أنه على طاعة، إن مات على الشرك -والعياذُ بالله-، والنبِيُّ صلى الله عليه وسلم، بل الرُّسُل جميعاً، إنما بعثوا بالتوحيد، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وما قام رسولٌ يدعو قومه إلا وبدأ بالتوحيد، مع أن قومه لا يُحبون التوحيد.﴾

لله ولا أعلى أخلاقاً ولا أحلى لساناً من محمد صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع أن يبدأ قريش بما يُحبون من الأخلاق الطيبة والنخوة واوا، حتى يُحبهم ثم يدعوهم إلى التوحيد، لكنه ما فعلَ هذا، أول ما بدأ أن دعا القوم، فقال: «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا».

لله والدعوة مبنية على التوقيف ليست بأهوائنا وآرائنا، ونحن لا ندعو لأنفسنا، نبحث عن الجماهيرية، نحن ندعو إلى الله، والله عز وجل بين الدعوة الشرعية السلفية الناجحة بقوله سبحانه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

سبحان الله، لن تكون دعوتك سلفية صحيحة نافعة ناجعة إلا إذا كانت على هذا. قل يا محمد: هذه سبيلي.

فيلزم الداعية أن يكون على سبيل محمد صلى الله عليه وسلم، على طريقة محمد صلى الله عليه وسلم لا على طريقة مُخترعةٍ يُخترعها.

﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾، فدعوته إلى الله، لا يدعو إلى نفسه، ول يدعو إلى جمعية، ولا يدعو إلى حزب، ولا يدعو إلى سياسة، يدعو إلى الله، وأعظم الدعوة إلى الله الدعوة إلى حق الله، إلى التوحيد.

﴿أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾ فمن صفة الداعية المتبع للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يسلكُ سبيلَ رسول الله ويدعو إلى الله.

﴿عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾ على بصيرة، يعني على علم، فيدعو على علم، لا يدعو بالقصص وبالبلاغة الخالية من العلم، يدعو على بصيرة، على علم.

﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾ لا بد أن يكون في دعوتك تنزيه الله عن الشرك وعمّا لا يليقُ به سبحانه، ولن تُنزه الله إلا إذا علمتَ الناس توحيد الألوهية، توحيد الربوبية، توحيد الأسماء والصفات، بما يُناسبُ فهمهم.

﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، لا بد أن تكون في دعوتك واضحًا أنك على التوحيد، ولستَ من المشركين.

ولا تتماوت في دعوتك وتقول: لا، التوحيد الناس ما تُحبه في بلادنا، هذا في بلاد السعودية، أما في بلادنا الناس ما يُحبون التوحيد، إذا قلنا لهم الاستغاثة بغير الله ما يحبونها، وقد تُسأل عن الاستغاثة بغير الله فتلف وتدور وتلف وتدور حتى لا يفهم أن تقول: أنك تقول أنها حرام، هذا ليس منهجًا شرعيًا، وليس منهجًا صحيحًا.

فوصيتي لكل أخ لي أن يلزم هذه الآية: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، هكذا ينبغي أن تكون الدعوة.

○ أنبه هنا يا إخوة أنني لا أتكلم على معين، فقد يكون أحد إخواننا أخطأ في هذه المسائل، وإني لأرجو لجميع إخواني أن مَنْ أخطأ منهم فنبه، يرجع عن خطئه، ويرجع إلى الحق فإن الحق قديم، فأنا لا أتكلم عن معين، فلا أُجيز لأحد مثلاً أن يأخذ جوابي هذا ويقول: رد سليمان الرحيلي على فلان، أبداً. أو كلام سليمان الرحيلي في فلان، أبداً، هذا جوابٌ عن المنهج، وما ينبغي أن يكون عليه الداعية السلفي، وهذا الذي نعتقد وندين الله به.

مع مراعاة أحوال البلاد، لكن ليس على حساب الدين، فقد يتغير الأسلوب، أسلوب مخاطبة الإندونيسي ليس كأسلوب مخاطبة الأمريكي، ليس كأسلوب مخاطبة السعودي، ولكن أيضاً بأسلوب يليق بالدعوة.

يعني مثلاً مما أسمع: أن الإندونيسيين يحبون الضحك في الدعوة، يعني إذا جاء واحد يضحكهم في الدعوة، هذا وما شاء الله الشيخ ويُقبلون عليه، ما ينبغي أن يكون الداعية ممثلاً ويقصر في كلامه ما يضحك الناس مما يُذهبُ الهيبة، ولو كان الناس يُحبون هذا، لكن لا بأس من شيءٍ مما هو صحيحٌ مما يُحبه الناس، مثل الملح في الطعام.

أما يجلس ممثل ويجلس ويرقص عشان الناس تضحك ويحبونه ويقولون: الداعية ويجتمعون بالآلف، هذا لا يليق ولا ينبغي، وليس من المنهج.

أو يكون قصاصاً، ويذكر القصص وكذا ليجمع عليه الناس، ما ينبغي.

أسأل الله للجميع التوفيق.

السؤال: ما رأيك في الداعية الذي يقول: ينبغي أن ندعو إلى الأسرة والأخلاق والفقه ونؤخر التوحيد؟

الجواب: هذا أجبت عليه سابقاً، وقلت: هذا غلط في الدعوة، غلط في المنهج؛ فإن أعظم وأوجب ما يجب أن يُدعى إليه هو التوحيد، والتوحيد أولاً لو كانوا يعلمون. النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** دعا أولاً إلى التوحيد، ودعا إلى التوحيد إلى أن مات. وكان آخر ما دعا إليه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** التوحيد، والتحذير من الشرك. ولا خير في دعوة لا توحيد فيها.

الدعوة إذا خلت من الدعوة إلى التوحيد؛ فهي دعوة فاشلة، والحقيقة أنها دعوة إلى النفس وليست إلى الله يُراد بها الجماهيرية، وكثرة الحضور؛ لأن الناس إذا عرفوا أن هذا الداعية يدعو إلى الأخلاق -وهي مهمة- لكنها ليست مقدمةً على التوحيد، ويتكلم بالمواعظ يُقبلون عليه بالآلاف؛ وهذا خلل عظيم في القصد، وخطأ في المنهج والطريقة؛ فالواجب الدعوة إلى التوحيد -وإن كرهه الناس هذا-.

لكن نجتهد في الأسلوب الطيب ما استطعنا، والدعوة إلى السنة وترك البدع. لكن لا يلزم أن تقول للناس: أنتم مبتدعة، أو تُصادم أهل البدع بما يضر؛ لكن تتخذ الأسلوب المناسب الذي يقتضيه المقام في بيان التوحيد والسنة، وتدعو في ظل دعوتك كالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى الأخلاق والفقه والعبادة... وجميع الأشياء الحسنة، ولكن لا تؤخر التوحيد أو تهمل التوحيد. وكما قلت لكم: كل دعوة لا تنبني على التوحيد ولا تقوم على التوحيد؛ فهي دعوة فاشلة وليست شرعية، وليست على وفق سنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: ...؟

الجواب: أولاً: موقفنا أننا نقول: أقبض على الجمر، هذا حال غربة، وعندما مات كبار العلماء خرج هؤلاء الخفافيش وتجروا على البقية من كبار العلماء، فتجروا على ساحة المفتي، وتجروا على معالي الشيخ صالح الفوزان، وعلى معالي الشيخ صالح الحيدان، وعلى معالي الشيخ صالح آل الشيخ، على كبار العلماء وأخذوا يردون عليهم ويتكلمون عليهم ونحو هذا، فهذا لا شك أنه وقت فتنة، والواجب على كل منا أن يقبض على الجمر، ويقبض على السنة، ويصبر على هذا، ثم الفتن تجتنب ولا تجتلب، وهذا الأصل، والنبى ﷺ على السنة، يقول عن الدجال: «فمن سمع به فليأ عنه»، فهذه الكتب نجتنبها.

ولا فائدة من الاقتناء، بعض الإخوة يقول للعلم بالشيء، بعض الإخوة يقول للرد، والحقيقة أن مثل هذا لا يحصل، لا، ليس في الرد فائدة لأن الأمور مقررة وقررها أهل العلم، والعلم بمثل هذا جهل في الحقيقة، والإنسان لا يدري ما يقع في قلبه، ولذلك السلف كانوا يقولون: لا تسمع مبتدع آية، لأنه قد يحملها على غير محلها، فتقع في القلب فكيف تخرجه منه، فالواجب على الإنسان أن يجتنب الفتن، وأن يجتنب الشبهات، وأن يجتنب الشهوات، وألا يقترب منها، فإن ابتلي بها لمصلحة ظاهرة أو لأمر لا بد منه فعليه أن يتسلح بالسنة، ويستعين بالله ﷻ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فلا أنصح الإخوة بالطيران خلف كل كتب وخلف كل درس، بعض الإخوة مثلاً يحب الفقه، كلما سمع بدرس في الفقه ذهب إليه، اليوم درس في المسجد كذا، اليوم درس

في مسجد كذا، حفظ الفقه طيب، لكن الفقه في حب الفقه أطيب، فلا يصلح أن الإنسان كلما سمع هيعة طار إليها، لا بد من التفطن والفقه والمعرفة، فليس كل درس فقه نذهب إليه، ليس كل درس في المصطلح اذهب إليه، لا بد من هذا الفقه العظيم في هذا الباب، كذلك بعض الإخوة ما أن ينزل كتاب إلا ويشتره، بل إنني أعرف أن بعض إخواننا أحرص على كتب الأهواء والشبهات من حرصه على كتب السلف، ولا شك أن هذا خطأ عظيم وخطر كبير، وخطر عظيم.

ولا تشتهي شيئاً من كتب الأهواء إلا أن تبتي بها، أما عند السلامة فاجتنبها.

﴿ أولاً: الحقيقة أن وضع النقود فيها سفه. ﴾

﴿ ثانياً: أن الإنسان لا يأمن على نفسه، وكم من أخ لنا كنا نراه في غلو خالط المبتدعة وأخذ أشرطتهم، وقرأ في كتبهم فأصبح في حال هو أقبح منهم فيها، فإياك أن تقول: أنا، إياك أن تقول: أنا قرأت على الشيخ فلان، وقرأت على الشيخ فلان، الشبهة ترد على القلب، ولذلك إياك أن تسبب في وصولها إليك بأي سبب من الأسباب، لا بكتاب ولا بشرط ولا بقناة فضائية يمجّدونها ولا بغير هذا، وأحرص على كتب السنة، إلا إذا ابتليت بأمر لا بد من الاطلاع على هذا الأمر لفتنة ما حصلت تحتاج إلى علاج وأنت المبتلى بعلاجها فهذا باب آخر. ﴾

السؤال: ما حكم الدروس التي يُقيمها بعض أئمة المساجد في رمضان قبل صلاة

العشاء، هل هي بدعة؟

الجواب: إن كان الإمام أو الشيخ يرى أن هذه فرصة لاجتماع الناس؛ فإن الناس

يجتمعون في رمضان أكثر من غيره، فإن هذا مشروع، ولا حرج فيه، أما إذا كان يرى أن هذا

من شعائر رمضان، كما يعني بعض الناس يعتقدون أن من شعائر التراويح إلقاء درس بين

التراويح، فهذا ممنوع، ولا يجوز.

أما أن يتلکم ويُدرس لاجتماع الناس؛ فهذا لا حرج فيه.

السؤال: يقول من ظهرت عليه بعض علامات التأثر بالفكر المتطرف، وكان في بداية أمره فكيف التعامل معه؟ وسؤال آخر قريب من هذا يقول: كيف أقوم بنصح الشباب الصغار وأقوم بتأصيلهم للنجاة من الفكر المتطرف؟

الجواب: من ظهرت عليه علامات التأثر بالفكر المتطرف، لا يجوز يا إخوة أن تُهمله، ولا يجوز أن نتركه، ونقول: غداً يعقل، فإن هذا الفكر يسري سرياً، وقد يصل الأمر إلى أن يقتل صاحبه بأن ينحرف انحرفاً كلياً، ولذلك يجب أن يُعالج، والعلاج يجب أن يكون بحكمة، فإن كان الإنسان عنده القدرة على هذا قام به، وإن لم تكن عنده القدرة فيجب أن يُوصله إلى من يستطيع أن ينصحه ويُعلمه من الدعاة المعروفين بالسنة والوعاظ والمعلمين، فيجب أن يُعلّم.

كذلك يا إخوة من الإشكاليات: أن بعض الناس يدعو إلى الفكر المتطرف في بيته وهو لا يشعر، وتجد أنه إذا دخل بيته وأغلق على نفسه البيت لا يُسمع أبناءه وأهله إلا التبرم بالواقع، والتشكي، والحُكَّام يفعلون، والحكام يفعلون، والشباب الصغار يسمعون ويتأثرون، فإذا خرجوا ووجدوا دعاة الباطل كانوا مهينين للاستجابة لهم لما يسمعون من أبيهم.

ولذلك يا إخوة ينبغي على الإنسان أن يُقيم السنة في بيته، وأن يُسمع أبناءه العلم والخير ويُحببهم في بلادهم، ويُحببهم في ولاية الأمر، ويُحببهم في هذه الجماعة، ويُذكرهم بالنعم، ويُثقل لهم كيف كان الحال الذي يذكُرُه الكبار حال الفرقة من الضيق والخوف والقلق، وكيف أصبحت البلاد بخير، ونعمة وأمن وطمأنينة، وسعة من الأرزاق، حتى يكون مربياً لهم على ما ينفعهم.



كتاب الذكر والدعاء

باب أذكار الصباح والمساء

السؤال: إذا علمت أني سأكون مشغولاً بعد الظهر إلى بعد العشاء، هل لي أن آتي بأذكار

المساء بعد الظهر؟

الجواب: المساء يبدأ من بعد الظهر، ويستمر إلى الغروب، فلإنسان أن يأتي بأذكار

المساء بعد الظهر إن كان محتاجاً لذلك، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لما وقف للناس

في يوم مني، جاء شخص وقال: يا رسول الله رميت بعد أن أمسيت، وكان ذلك بعد صلاة

الظهر، فالمساء يبدأ من بعد صلاة الظهر، لكن الأفضل أن تكون أذكار المساء ما بين العصر

إلى المغرب، لكن إذا احتاج الإنسان يجوز له أن يأتي بأذكار المساء بعد صلاة الظهر فقد

دخل في المساء.



السؤال: متى يبدأ وقتُ أذكار الصباح؟

الجواب: بالصباح، فإذا صليتَ الفجر بدأ وقتُ أذكار الصباح.

السؤال: متى يبدأ وقت أذكار الصباح والمساء؟

الجواب: أذكار الصباح تبدأ إذا تحقق اسم الصباح، فإذا أذن الفجر فقد دخل الصبح، ويستمر وقتها إلى شروق الشمس.

وأذكار المساء تبدأ من المساء، والمساء عادة يبدأ بعد الظهر بوقت، أو بعيد العصر إلى الغروب أو بعد الغروب بقليل.

السؤال: يسأل عن بداية وقت أذكار الصباح، هل يكون بعد الأذان أو بعد الصلّاة؟

الجواب: إذا دخل وقت الفجر، بدأ وقت الأذكار، أذكار الصباح، لكن الذي عليه العمل عند أهل العلم: أنه يكون بعد الفراغ من أذكار الصلّاة، ولو سبقها الإنسان بعد دخول الوقت؛ فإنه يكون قد أتى بها في الوقت، لكن الأفضل أن الإنسان بعد الأذان يشتغل بالسنة الراتبة، وتكون خفيفة لا طويلة، ثم يصلي الفرض، ثم يأتي بالأذكار، أذكار الصلّاة، ثم يأتي بأذكار الصباح. وهذا هو ظاهر السنة، والله أعلم.

السؤال: متى يبدأ وقت أذكار الصباح وأذكار المساء؟ وهل من جاء بها بعد طلوع الفجر يكون قد أتى بها صباحاً، ومن أتى بها بعد الظهر يكون قد أتى بها مساءً؟

الجواب: الصباح يبدأ بدخول الفجر، وكون الإنسان يؤخرها بعد الصلاة فهذا أحسن، ويستمر الصباح إلى أن يذهب اسمه في الضحى، وأما المساء فمن أهل العلم من يقول: يبدأ من الظهر، ومن أهل العلم من يقول: يبدأ ما بين العصر والظهر، ومن أهل العلم من يقول: يبدأ من العصر؛ وهذا أقرب والله أعلم في الجملة أنه يبدأ من العصر إلى الغروب.

❖ والأذكار نوعان:

① نوع فيه ما يدل على إقبال النهار وإدبار الليل في الصباح فيكون في أول الوقت، وفيه ما يدل على إقبال الليل وإدبار النهار فيكون في آخر المساء.

② ونوع مطلق ليس فيه ما يدل على هذا فيكون في كل وقت الصباح أو في كل وقت المساء.

باب أذكار اليوم والليلة

السؤال: هذا حديث قراءة سورة السجدة وسورة تبارك هل إذا قرأها الإنسان - مثلاً - بعد المغرب أو قبل نومه بساعات يكون قد عمل بالسنة؟

الجواب: الأحسن أن تكون قريباً من نومه؛ لكن إذا قرأها في كل ليلة حصل المقصود.

باب أذكار متفرقة

السؤال: من كان موظفًا في السوق، الذُّكْر الَّذِي يقال عند دخول السوق، هل يقوله كلما دخل إذا أراد الخروج والرجوع إلى السوق إذا تكرر منه الخروج؟

الجواب: الَّذِي يظهر أنه يقال عند الدخول لأول مرة، الموظف الَّذِي يدخل ويخرج يقول هذا عند دخوله السوق أول مرة، إذا دخل السوق لأول مرة في أول نهاره مثلاً يقول هذا ويكفي.

السؤال: هل يشرع قول ذكر ركوب الدابة في السفر عند ركوبها في الحضر؟

الجواب: الذي يظهر - والله أعلم - أن هذا ما كان إلا في السفر، ولم ينقل عن النبي -

صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقول هذا الدعاء بتمامه إذا ركب دابة وهو في الحضر، مع

كثرة ركوبه - **صلى الله عليه وسلم** - للدواب.

باب فضل الذكر

السؤال: قولهم: طهر فمك في الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هل هذا الكلام صحيح، هل هناك ما يدل على أن الصلاة عليه فيها تطهير للفم؟

الجواب: المعنى صحيح، والفم هو موضع اللسان، واللسان إما أن يشتغل بذكر الله، وبقراءة القرآن، وبالصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا خير، بل هو نعيم، من أذ ما في الدنيا أن تذكر الله، وأن تقرأ القرآن، والله أذ من العسل، والله أغلى من الكنوز أن تقرأ كلام الله، أن تكثر من ذكر الله، أن تصلي على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد يغتاب الإنسان بلسانه، ويكذب، وينم، ويسب، ويلعن بلسانه، وهذه سيئات، فمعنى طهر فمك بالصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له معنيان صحيحان:

المعنى الأول: أشغل لسانك بالصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا تطهير له، أي: السلامة له من الذنوب.

والمعنى الثاني: أنك بالصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنك أتبع سيئة اللسان بحسنة منه، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا»، وشرطها هذا

ألا يكون ذنب لسانك كبيرةً، فإن كان كبيرةً، فإن الحسنه لا تمحوا الكبيرة، ولكن تخففها،
وإنما يمحو كبيرة التوبة الصادقة.

فيكون معنى طهر فمك بالصلاة على النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: أتبع سيئات فمك
بالحسنه، وهي الصلاة على النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أو ذكر الله، ولا شك أن هذا من
تطهير اللسان، فهذا المعنى صحيح ولا حرج فيه، ودليله: ما ذكرناه وبيناه.

السؤال: يسأل عن قراءة خواتيم سورة البقرة: هل تكون بعد صلاة المغرب، أو عند

النوم؟

الجواب: في ليلة مطلق سواء قرأها في أول الليل، أو قرأها عند نومه، المهم أن يقرأها في

ليلة فإنها تكفيه.

السؤال: ما هو ضابط حد الإكثار الذي يدخل فيه العبد في الذاكرين الله كثيراً؟ وهل إذا استغفر الله سبعين مرة أو مئة يكون من الذاكرين الله كثيراً؟

الجواب: هذا وصفه الله وأطلقه، وللإطلاق حكمة، وهي: أن يجتهد العبد في ذكر الله **عَزَّ وَجَلَّ** ما استطاع، فيحرص على أن يذكر الله في كل حين، كل حين يستطيع أن يذكر الله فيه يحرص على أن يذكر الله، وذكر الله عبادة عظيمة ذات ثواب عظيم لا تحتاج إلى كلفة، وأنت تقود السيارة وتذكر الله تقرأ القرآن تراجع حفظك، أعظم ذكر الله قراءة القرآن، تقول: سبحان الله، والحمد لله، أستغفر الله، لا إله إلا الله، والله أكبر وأنت تقود السيارة، وأنت واقف عند الإشارة في الحر بدل ما تتأفف وتسب الحكومة وتسب السيارات وتسب الرصيف اذكر الله **عَزَّ وَجَلَّ**، اشتغل فرصة جاءتك، كم ستقول: الله أكبر، الحمد لله، سبحان الله، لا إله إلا الله، أستغفر الله؟ فرصة عظيمة جاءتك، فمن حكمة الإطلاق: أن يذكر الإنسان من غير قيد، كلما سنح له الذكر ذكر **عَزَّ وَجَلَّ** ما لم يكن يعني على أمر يقتضي خلاف هذا، وهذا سيأتي إن شاء الله له كلام قريباً بحول الله وقوته.

أن يستغفر الله سبعين مرة؛ فلا شك أنه من ذكر الله كثيراً، وإن زاد فحسن، فإن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جاء عنه أنه كان يستغفر الله في المجلس الواحد سبعين مرة، وأحياناً مائة مرة، يُعد له مائة مرة، وأحياناً أكثر، فيستغفر في اليوم سبعين مرة أو أكثر، يُكثر من الاستغفار ما استطاع إلى ذلك سبيلاً يكون من الذاكرين الله **عَزَّ وَجَلَّ** كثيراً والذاكرات، ومن صدق الله صدقه الله، لا تخف مما عند الله خف مما عندك، إن صدقت الله فأكثرت فإن الله كريم.

السؤال: ما هي العبادة الأفضل بعد صلاة الفجر قراءة القرآن أم أذكار الصباح والتسبيح والتهليل؟

الجواب: من المعلوم أن أفضل الذكر على الإطلاق قراءة القرآن؛ لكن إذا كان الوقت وقت ذكر خاص، فهذا الذكر أفضل أي: أنا أقرأ القرآن هذا أفضل الذكر، أذن المؤذن أغلق المصحف وأجيب المؤذن، إجابة المؤذن الآن أفضل من قراءة القرآن؛ لأن هذا الوقت وقت لهذا الذكر، أذكار الصباح ما بعد صلاة الفجر وقت هذه الأذكار، فالانشغال بها أفضل، وهكذا هذه القاعدة؛ ولذلك يقول العلماء: قد يعرض للمفضول ما يجعله أفضل، مثل ما ذكرنا أن يكون هذا الوقت وقتاً لهذا الذكر، فإن الانشغال بهذا الذكر يكون أفضل من غيره.

السؤال: هل الصلاة إذا ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للوجوب؟

الجواب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شعيرة من أعظم شعائر الإسلام، وذكر من أفضل الذكر، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فالله عَزَّ وَجَلَّ يشي ثناء متكرراً على عبده ونبيه محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الملائكة الأعلى، والملائكة مع كثرة عددها تدعو للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشأن المؤمنين أن يصلوا عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالصلاة عليه مشروعة في كل حين، والإكثار منها فضيلة، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرًا»، وقال: «من صلى علي من أمتي مخلصاً من قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ورفعها بها عشر درجات، وكتب له بها عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات».

هذا الحديث كان الشيخ الألباني ضعفه ثم تراجع وصححه رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا شك أنه ثابت، فالمؤمن إذا صلى على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولاً يفوز بالشرف الأعظم، والإكرام الأكرم، وهو أن الله عَزَّ وَجَلَّ يذكره في الملائكة الأعلى ويشي عليه عشرًا مقابل صلاة واحدة، وكلما أكثر كلما كان الجزاء أكثر، كما أنه يفوز بالصلاة الواحدة بعشر درجات في الجنة، وعشر حسنات في الميزان، وحط وإسقاط لعشر سيئات، وإذا أكثر من الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإن ذلك يكون سبباً في إذهاب الهموم ولإسقاط الذنوب، فإن أياً قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟

فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما شئت»، فقال أبي: الربع، أي أجعل الربع، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما شئت، وإن زدت فهو خير لك»، فقال أبي: فالنصف، أي أجعل النصف، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما شئت، وإن زدت فهو خير لك»، فقال أبي: فالثلثين، أي أجعل الثلثين، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما شئت، وإن زدت فهو خير لك»، فقال أبي: إذاً أجعل لك صلاتي كلها، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك».

والمقصود من الصلاة هنا الورد، قال بعض العلماء: هو ورد خاص في الليل، يكثر فيه أبي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** من الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فإذا أكثر الإنسان المسلم من الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان ذلك سبباً لإذهاب الهموم، ولإسقاط الذنوب، وقد أمر الله بالصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقال بعض العلماء: «إن الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** واجبة مرة في العمر»، لأنه لم يحدد لها زمن، فهي واجبة مرة في العمر، والصحيح أنها واجبة في كل يوم وليلة في الصلاة، وما عدا ذلك فلا يجب، لكن يتأكد في موضعين:

أما الموضع الأول: فهو عند ذكره **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وقد جاء في رواية صحيحة أن جبريل **عليه السلام** قال: شقي عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك، شقي عبد أي أصابه الشقاء، ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «آمين»، والرواية المشهورة: رغم أنف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك، لكن الرواية الأخرى قد صححها

الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ رحمة واسعة، وصح عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال أيضًا: «البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي»، فحتى تسلم من البخل كلما ذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلي عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأما الموضع الثاني: فهو في يومكم هذا في يوم الجمعة، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا من الصلاة علي فيه، فإن صلاتكم معروضة علي»، قالوا: وكيف تعرض عليك وقد أرميت، أي بليت، قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»، وهذا الحديث يا فضلاء يدل على أن الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الجمعة له مزية خاصة، لأنها في يوم فاضل، ومن مزيته: أنها تعرض على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرضًا، سلام العبد على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصلاته على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غير الجمعة تبلغ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلاغًا، فيبلغها الملائكة للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبلاغًا، أما صلاة المؤمن على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الجمعة فإنها تعرض على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرضًا، والعرض أبلغ من البلاغ، ولذلك ينبغي على المؤمن أن يشتد حرصه على الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلما ذكر وعلى الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الجمعة.

ويوم الجمعة يشمل ليلتها ونهارها، وقد جاء في رواية في ليلة الجمعة ويومها، وتكلم فيها بعض أهل العلم، لكن ما دام أنه قد جاء في يوم الجمعة فإن هذا يشمل الليلة واليوم،

فتأكد الصلاة في هذا الحال.

بالمناسبة ذكر بعض أهل العلم أن من واطب على الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعد كل أذان، وسؤال الله الوسيلة للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه ينال شفاعته النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوم القيامة، لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة لا تنبغي إلا لعبد، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة»، وفي رواية: «حقت عليه شفاعتي يوم القيامة»، فقالوا: قرن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بين الصلاة عليه بعد الأذان وسؤال الله الوسيلة له، فيكون آخر الحديث راجعاً إلى الأمرين، فمن واطب على الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعد الأذان مع سؤال الله الوسيلة له حلت له شفاعته النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوم القيامة، وهذه منقبة عظيمة شريفة تجعل المؤمن حريصاً على أنه كلما سمع المؤذن وأجابه صلى على نبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ثم سأل الله الوسيلة للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: هل من فوائد الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- تفريج الهم؟ وما نصيحتكم لأم توفي ابنها وهو شاب ولا زالت حزينة عليه من فترة طويلة؟

الجواب: نعم ذكر العلماء أن من فوائد الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- تفريج الهموم، ولا شك أن ذكر الله يطيب النفوس، والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- من جنس الذكر، فيها تطيب النفس، ويطمئن القلب، فيندفع الهم، ويذهب الهم، والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- كلها فوائد، وكلها خير، وكلها بركة.

ما النصيحة لأم مات ابنها؟

فقد الولد لا شك أنه مصيبة؛ لكن يخفف الحزن أمور:

الأمر الأول: أن تعلم أنك عبد، وأن الله هو السيد، وللسيد أن يفعل بعبده ما يشاء، فكيف والله رؤوف، رحيم، حكيم، عليم! كل فعل الله عن حكمة يكون، فهو الحكيم - سبحانه -، وهو الرؤوف - سبحانه -، كما يخفف الحزن أن تعلم وتوقن أن الذي أعطى هو الذي أخذ، فله ما أعطى ولله ما أخذ، فوالله ما أعطيته إلا بفضل الله، وما أخذ منك إلا بقضاء الله، والكل عن حكمة.

ومما يخفف الحزن: أن تعلم أن كل ما يجريه الله على عبده إنما هو خير إن صبر.

ومما يخفف الحزن: أن تعلم أن البلاء آية المحبة، وإن الله إذا أحب عبداً ابتلاه، وكلما عظم الحب اشتد البلاء، فأشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل.

ومما يخفف الحزن: أن تعلم أن ما في الآخر خير وأبقى، ويوم القيامة يود أهل العافية لو أنهم نشروا في الدنيا بالمناشير إذا رأوا عِظَم ثواب أهل البلاء، فالذي كان معافى في الدنيا إذا رأى كيف يكرم الله يوم القيامة أهل البلاء يتمنى لو كان ابتلي في الدنيا بأعظم البلاء.

ومما يخفف الحزن على هذه المرأة وعلى كل مسلم فقد ولدًا: أن يعلم أن أولاد المؤمنين في الجنة، فمن مات لأبوين مسلمين أو لأب مسلم، أي أحد أبويه مسلم فهو في الجنة ما دام أنه مات دون البلوغ، وأنه يشفع لوالديه حتى يدخلهما الجنة، وأنت ما تدري ربما لو بقي هذا الابن لشقي، ربما ارتد، فكان من أهل النار، ربما كان من أفسق الناس، وربما أشقاك، وجاءك بالشقاء، الله أعلم؛ لكن تعلم أنه عندما مات قبل أن يبلغ صار من أهل الجنة، وكان من أهل الجنة.

ولذلك أنا أقول دائمًا: إن موت الولد كرامة لا تطلب، وأجر لا يطلب؛ لكن إذا وقع حمد العبد ربه عليه، واسترجع، وعلم أن في ذلك خيرًا له، وخيرًا لولده، والله، ثم والله، ثم والله ما يوقع الله علينا شيئًا ليشقينا، والله ما يوقع الله علينا شيئًا ليشقينا، وإنما كل ما يقع علينا لحكمة من الله - سبحانه وتعالى -، وإذا علم المؤمن ذلك طابت نفسه بأقدار الله، وطابت نفسه بالبلاء الذي ينزل به، ولا يمنع هذا المؤمن من أن يُعْمَلَ عبادة الدعاء في أن يعافيه الله وأن يدفع؛ لأن الدعاء عبادة، وهكذا ديننا كامل شامل، كله خير، وكله طمأنينة، ولو آمن الناس بالله كما جاء في كتاب الله، وكما في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وآمنوا بالقدر خيره وشره من الله - تعالى - لما شقي أحد؛ لكننا نؤتى من ضعفنا وجهلنا، وقلة يقيننا.



أسأل الله - عزَّ وجلَّ - أن يربط على قلب أختنا، وأن يبدلها خيرًا، وأن يجعلنا جميعًا من
عباد الله الصالحين الطائعين الذين إذا أنعم عليهم شكروا، وإذا ابتلوا صبروا، وأن يجعل
أمرنا كله خير، والله - تعالى - أعلى وأعلم، وصلى الله على نبينا وسلم.

باب آداب الذكر والدعاء

السؤال: ما حكم من تمنى ألا يولد له أنثى ودعا الله بذلك؟

الجواب: هذا اعتداء في الدعاء، الله يرزق الأولاد رزقاً، هؤلاء الأولاد رزق من الله، وهبة من الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وتخيل يا أخي من حُرْم من الولد ليس عنده أولاد لا ذكر ولا إناث كما يتمنى أن تولد له بنت، وكم يبذل لعله أن تولد له بنت؟ ثم إنك يا عبد الله لا تدري لعلك لو رزقت ذكراً لأشقاك، وأن رزقك بالبنت فيه خيرك وسعادتك، وأنها ستكون بارة بك، حنوناً عليك، ثم إن في هذا شائبة من فعل الكفار الذين كانوا يكرهون ولادة البنات، وما أجمل الحديث: **«لا تكرهوا البنات فإنهن المؤمنات»**، المؤمن لا يكره البنت، نعم لا حرج أن يتمنى الولد وأن يسأل الله أن يرزقه ولداً، لكنه لا يكره البنت، لا قبل حصولها ولا عند حصولها، بل يفرح بها، وهي المؤمنة ولا شك أن البنت مؤنسة، شديدة الحنان على أبيها وأُمها، فالمؤمن يفرح بما يهبه الله، وما يرزقه الله من الولد، وإن حرمه علم أن ذلك لحكمة، وصبر على هذا، ومن أمور الجاهلية أن يعاب الرجل بأن خلفته بنات، فبعض الناس من جهله يقولون على سبيل الاستنقاص فلان خلفته بنات، والذي هب هو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: هذه أسئلة تتعلق بالسُّبْحَة؛ يقول أحدهم: كنت جالسًا في الروضة ورأيت مجموعة معهم سُبْحَة يُقدِّر عددها بألف خرزة ويقومون بذكر جماعي جلوسًا وقيامًا وصلاة على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمدة نصف ساعة، نرجو بيان حكم ذلك؟

والآخر يقول: أيهم أفضل: التسبيح بالسُّبْحَة أو باليد؟

الجواب: أما الأول فقد تقدم الجواب عنه، ونعم رأينا هذه السبحة الطويلة أنا رأيت سبحة يعني الخرزة مثل مجموع الكفين وألف خرزة، أنا رأيتها، يعني الحمد لله على السُّنَّة على كل حال.

وأما سؤال الأخ: أيهما الأفضل التسبيح بالمسبحة؟ أم باليد؟ لا شك أن التسبيح باليد أفضل من المسبحة، لماذا؟ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعقد التسبيح بيده الشريفة، كان يعقد التسبيح بيمينه، فأنت إذا عقدت بيدك تعد التسبيح وتعبد الله بالعد؛ لأنه سُنَّة فتكون العبادة مكونة من أمرين: الذكر، والعد.. فالعد سُنَّة هنا لأنه فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما المسبحة فلا، فقط الذكر، والعد هنا ليس عبادة، لماذا؟ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما فعله، كان عنده نوى يستطيع يعد بالنوى ما فعل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❖ ولذلك أنا أقول وأسأل الله أن يغفر لي أن قلتي في المسبحة: أن التسبيح بالمسبحة جائز

بشروط:

❖ **الشرط الأول:** ألا يعتقد المسلم أنها أفضل من اليد؛ فلا يجوز أن يعتقد أنها أفضل من اليد؛ لأنه لا يجوز لمسلم أن يعتقد أن شيئًا أفضل من فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وفعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه كان يعقد بيمينه؛ فلا يجوز لك أن تعتقد أن التسبيح بالمسبحة أفضل.

الشرط الثاني: ألا تكون شعاراً لأهل البدع، فإذا كنت في بلد شعار أهل البدع المسيبة فلا تأخذ المسبحة؛ لأن أهل السنة والجماعة يرون أن يتميز السني عن أهل البدع بمخالفتهم؛ ولذلك يذكرون في كتب العقائد يذكرون المسح على الخفين مع أن المسح على الخفين من مسائل الفقه، لكن يذكرونها لأنها تميز أهل السنة عن أهل البدعة، فإذا كنت في بلد شعار أهل البدع المسابح فلا تحمل المسبحة.

الشرط الثالث: ألا تكون المسبحة دليلاً على رتب الناس كطريقة أهل البدع حسب المنزلة، الرجل الممتاز في العبادة له سبحة، الذي دونه له سبحة ما يجوز يأخذ مثل سبحة الشيخ الأكبر.. وهكذا؛ لا يجوز هذا.

فإذا سلمت السبحة من هذا فهي جائزة وتركها أحسن للمؤمن؛ لأن الإنسان إذا تعود عليها ما يستطيع يسبح بيديه، يقول: ما أستطيع، ما أعرف؛ فتفوته السنة ويفوته الخير، وإن عودت نفسك على العد باليمين ستقتن هذا ولا ترتاح إلا بهذا العد.

فوصيتي لجميع المسلمين: أن يمتثلوا سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عقد التسبيح بأن يكون ذلك بيدهم اليمنى.

السؤال: نرجو التوجيه لما ذكر عن ابن تيمية أنه لازم وردًا في كل صباح، وذلك في

تحزيباته؟

الجواب: إن التزام وقت معين لا يخلوا من حالين:

← **الحال الأولى:** أن يكون ذلك لاعتقاد فضله، وأن الذكر فيه أفضل من غيره، فهذا إذا كان لم يرد به الدليل فإنه بدعة، يعني لو كان الإنسان يقول: أنا أقرأ كل يوم في الضحى جزءًا من القرآن، نسأله لماذا؟ قال: لأن قراءة القرآن في الضحى أفضل من بقية الأوقات، نقول له: ما الدليل؟ فإن جاءنا بالدليل فعلى الرأس والعين، وإن لم يأتي بالدليل قلنا له: هذه بدعة، وهذه يا إخوة هي البدعة الإضافية؛ لأن قراءة القرآن أصلاً ليست بدعة، لكن كونها أضيفت إلى وقت لاعتقاد فضله وعظيم أثره فهذه بدعة.

← **والحالة الثانية:** أن يلتزم هذا الوقت؛ لأنه المتيسر له، أو لأنه يكون نشيطاً فيه؛ إنسان قال: أنا كل يوم بعد الفجر أقرأ وردي من القرآن كل يوم، قلنا له: لماذا؟ قال: لأن هذا هو الوقت الذي أستطيع أن أقرأ فيه، بقية اليوم أنا مشغول، نقول: لا بأس يجوز، وهو إعانة على الخير.

أو قال مثلاً: لأن ذهني في الصبح متقد، فأنا أتدبر بخلاف بقية النهار ينشغل ذهني، فهذا أنشط له، نقول: لا بأس يجوز، وهذا هو الذي ورد عن بعض السلف، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، ما كانوا يعتقدون أن الذكر في هذا الوقت أفضل من غيره؛ لأن هذا لا يكون إلا بدليل، وإنما لأنه الوقت المتيسر أو الأنشط.

يَعْنِي يَا إِخْوَةَ لَوْ جَاءَنَا إِنْسَانٌ وَقَالَ: أَنَا سَأَصُومُ كُلَّ أَرْبَعَاءٍ مِنَ الْأُسْبُوعِ، قُلْنَا لَهُ: لِمَذَا
يَا أَخِي تَصُومُ الْأَرْبَعَاءَ؟ قَالَ: لِأَن صِيَامَ الْأَرْبَعَاءِ فِيهِ فَضِيلَةٌ، مَاذَا نَقُولُ لَهُ؟ مَا الدَّلِيلُ؟ فَإِنْ
جَاءَ بِالدَّلِيلِ وَلَا دَلِيلَ قَبْلُنَا، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِالدَّلِيلِ قُلْنَا هَذِهِ بَدْعَةٌ، لَكِنْ لَوْ قَالَ لَنَا: لِأَنِّي أَنَا
أَعْمَلُ كُلَّ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، أَنَا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ عِنْدِي إِجَازَةٌ، وَيَصْعَبُ عَلَيَّ أَنْ
أَصُومَ مَعَ الْعَمَلِ، فَأَنَا أَحِبُّ الصِّيَامَ، وَأُرِيدُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ أَرْبَعَاءٍ؛ لِأَنَّهُ يَوْمُ الْإِجَازَةِ، نَقُولُ:
طِيبَ بَارِكُ اللَّهُ فِيكَ، تَقْبَلُ اللَّهُ مِنْكَ، هَذَا شَيْءٌ طِيبٌ؛ لِأَنَّهُ مَا خَصَّهُ لِفَضِيلَةِ الزَّمَانِ، وَإِنَّمَا
لِأَنَّهُ الْمُتَيْسِّرُ لَهُ.

السؤال: ...؟

الجواب: قد اختلفوا في المسبحة، والمسبحة معروفة، وهي التي تُنظم في خيط، وتكون ذات عدد، ويُسبِّح بها الناس، ويُعدُّون فيها التسبيح، أقول: اختلف العلماء في المسبحة، ما حكمها؟

← فذهب بعض أهل العلم، ومنهم الألباني: إلى أنها بدعة مُحَرَّمة لا تجوز.

← وذهب بعض أهل العلم: إلى أنها جائزة، وإن كانت خلاف الأولى، وهذا ذهب إليه كثير من العلماء، ومنهم شيخنا الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللهُ**، وشيخنا الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ**، فإنهم نصوا على جواز التسبيح بالمسبحة، لكن قالوا: إن التسبيح باليد خيرٌ منها.

☐ والَّذِي يَظْهَرُ لِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ في المسبحة بحسب أصلها والواقع التفصيل، فإن كانت المسبحة يستعملها المسلم ويرى أنها أفضل وأكمل وأحسن من التسبيح باليد، ومن العد باليد، فهذا حرام لا يجوز؛ لأنه لا يجوز لمسلم أن يعتقد أن عملاً أفضل من عمل رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والمجزوم به أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ما سبَّح بمسبحة، ولا بحصى، ولا بنوى، وإنَّما كان يعقد التسبيح بيمينه **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

← وإذا كان من يتخذ المسبحة يجعلها شعاراً للدين، ودلالة على التدنُّ، وعلى المنزلة في الدين، فتقول وتقتصر بحسب المنزلة في الدين، فهذه بدعة وحرام لا يجوز؛ لأنه جعل ما لم يجعله الشرع ميزاناً لشرع الله، وهذا حرام لا يجوز، يعني: الإنسان العادي يأخذ مسبحة

ثلاثة وثلاثين، والمتوسط مسبحة تسعة وتسعين، والشيخ عنده مسبحة طويلة، ينشرونها في المجلس، هذا حرام وبدعة.

← وإن كان متخذ المسبحة يتخذها مشابهاً لأهل البدع، فيكون في مكان فيه أهل البدع وشعارهم مسبحة، إمّا مسبحة معينة على هيئة معينة، وإمّا مسبحة مُطْلَقًا، فإنه لا يجوز لمن كان من أهل السُّنَّة أن يتخذ مسبحة ويظهرها؛ لأنه يجب على أهل الحق ألا يتشبهوا بأهل الباطل، لا سيما ما كان شعاراً لأهل الباطل.

← أما من كان يتخذ المسبحة رياءً، ليظهر أنه لا يغفل عن ذكر الله، ولينبه الناس أنه يذكر الله، فتجده يحرك المسبحة طوال الوقت، فهو يتكلم مع فلان وهو يحرك المسبحة، ينظر يمين وشمال، وإذا شاف الناس غافلين عنه ما ينتبهون، يحركها بقوة، حتّى ينتبه الناس أنه يُسَبِّح، فهذا حرام رياء ومراعاة للناس.

← أما إن كان يتخذ المسبحة لعجز التسبيح بها، من غير أن يعتقد أنها أفضل من التسبيح باليمين، ومن غير ما ذكرنا، فإن الراجح أنها جائزة، ليست بدعة ولا حراماً، لكن تركها أولى للمؤمن.

☞ والتسبيح باليمين هو الأفضل للمؤمن، لماذا؟ لأنه أولاً: فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمؤمن يجب فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كل مؤمن لو قيل له: هذا فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا فعل غير النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاختر؟ المؤمن المحب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صدقاً سيختار فعل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثانياً: أن العد باليمين، عبادةٌ فوق عبادة التسييح، فأنت إذا كنت تسبح وتعد بيمينك، تُؤجر على أمرين: على التسييح، وعلى العد باليمين، بخلاف ما لو كنت تعد بالمسبحة، فإن المسبحة ليست عبادة، وإنما العبادة في التسييح، أيضاً أن يمينك ستدخل معك قبرك، وتكون من شهودك يوم القيامة، بخلاف المسبحة.

ولذلك جاء وثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه قال: «**عَلَيْكُمْ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيرِ، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ**»، بعض أهل العلم قال: هذا يدل على جواز التسييح باليدين؛ لأن الأنام في اليدين، وبعض أهل العلم قال: لا، هذا يُقَيَّدُ بفعل النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهو أنه كان يعقد التسييح بيمينه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

الشاهد: أنك إذا سبّحت بيمينك، أو بيدك على قول بعض أهل العلم، فإن يدك ستدخل معك قبرك، وتُبعث معك، وتكون شاهداً لك حينما يُختم على الأفواه، فتكون من شهودك عند الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فحريٌّ بالمؤمن أن يحرص على التسييح باليمين، وقول بعض إخواننا: أنا لا أستطيع أن أحسب باليمين، هذا قول سببه أنك لم تُعوّد نفسك، عوّدت نفسك على المسبحة، ولو عوّدت نفسك على التسييح بأصابع اليمين لضبطت العدد، فأنت تحتاج أن تُدرّب نفسك على هذا الأمر.

وكان شيخنا الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ** يقول: إذا كنت أمام الناس فسبّح بيدك، أما إذا كنت في بيتك فلا بأس من أن تُسبّح بالخصى والنوى والمسبحة؛ لأنك في بيتك بعيد عن الرياء، وقد جاء أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** دخل على صفية **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، وعندها

نوى تُسَبِّح به، ولم يُنكر عليها، وهذا عند الترمذي، وجاء أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مع سعد بن أبي وقاص على امرأة، وعندها نوى أو حصى تُسَبِّح به، الشك مني، فلم يُنكر عليها، وهذا عند أبي داود والترمذي، وهذان الحديثان قد اختلف فيهما العلماء، فصحيحهما وقواهما جمع من أهل العلم، منهم ابن حجر، ومنهم الشوكاني، وجماعات، وضعفهما بعض أهل العلم، ومنهم الألباني، والحقيقة أن الحكم عليهما محل اجتهاد.

وجه الدلالة: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرَّ المرأتين على التسبيح بالنوى ولم يُنكر عليهما ذلك، لكن فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكمل، والألباني رحمه الله يقول: لم يصح في ذلك شيء، وأنا في الحقيقة أميل إلى ثبوت الحديثين، وقد بحثهما العلماء، والشيخ الألباني ذكر العلل التي استند إليها في تضعيف الحديثين، ولا مجال هنا لطرح بحث هذه المسألة، أعني: ما يتعلق بالحديثين، فهما محل اجتهاد.

أيضاً ثبت عن بعض الصحابة أنهم كانوا يُسَبِّحون بالنوى، وإن ضعف بعض العلماء كل ما ورد عن الصحابة، فإن الظاهر أن بعض الوارد ثابت، فيدل ذلك على الجواز، ولا فرق بين أن يجعل النوى فيه خير، أو يكون مثوراً، فالذي يظهر لي والله أعلم إذا سلم بما تقدم، أن اتخاذ المسبحة جائز، ولكن تركها خير للمؤمن.

السؤال: مَا حُكْمُ اسْتِخْدَامِ السُّبْحَةِ، وَمَا حُكْمُ دَعَاءِ خَتَمِ الْقُرْآنِ؟

الجواب: أما استخدام السُّبْحَةِ فأولاً نقول: لا شك أيها الإخوة أن السُّنَّةَ أن يُسَبِّحَ الإنسان بيده، بل بيمينه؛ لأن **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «كَانَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَمِينِهِ»، فالسُّنَّةُ: أن يعقد المسلم التسبيح بيمينه هَذِهِ السُّنَّةُ، وَمَنْ سَبَّحَ بِيَمِينِهِ فَقَدْ عَمِلَ عِبَادَتَيْنِ لَا عِبَادَةَ وَاحِدَةٍ: ذَكَرَ اللَّهَ، وَاقْتَدَى بِمُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَهُوَ يُؤْجِرُ عَلَى الْعِبَادَتَيْنِ.

أما التسبيح بالمسبحة فليس فيه إِلَّا الذِّكْرُ، وَالنَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَمْ يَسْبَحْ بِالْمَسْبِحَةِ مَعَ وَجُودِ النُّوَى عِنْدَهُ، وَوُجُودِ الْحَصَى عِنْدَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ يَعْقِدُ بِيَمِينِهِ، وَالْيَمِينُ أَيْضًا سَتَدْخُلُ مَعَكَ إِلَى قَبْرِكَ وَالْمَسْبِحَةُ لَنْ تَدْخُلَ مَعَكَ إِلَى قَبْرِكَ، وَالْيَمِينُ سَتُبْعَثَ مَعَكَ وَالْمَسْبِحَةُ لَنْ تُبْعَثَ مَعَكَ، فَلَا شَكَّ أَنَّ التَّسْبِيحَ بِالْيَمِينِ هُوَ الْكَمَالُ وَهُوَ الْخَيْرُ.

لَكِنِ التَّسْبِيحَ بِالْمَسْبِحَةِ مَا حُكْمُهُ؟ مَنْ أَصْرُ وَقَالَ: أَنَا أُرِيدُ الْمَسْبِحَةَ؟

نقول أولاً: لا يجوز لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعتقد أن التسبيح بالمسبحة أفضل من التسبيح باليد؛ لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ يُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ فِعْلًا غَيْرَ فِعْلِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَفْضَلُ مِنْ فِعْلِهِ، فَمَنْ أَعْتَقَدَ أَنَّ التَّسْبِيحَ بِالْمَسْبِحَةِ طَوِيلَةٌ أَوْ صَغِيرَةٌ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ بِالْيَدِ فَقَدْ وَقَعَ فِي مُحَرَّمٍ فَظِيحٍ؛ هَذَا أَوَّلًا.

❦ **ثانيًا:** لا يجوز أن تُجعل المسبحة شعارًا على الصلاح أو المرتبة، فمن طالت مسبحته كثر صلاحه أو مرتبته، فالقُطب له مسبحة، والوتد له مسبحة، وكل له مسبحة على عينه وخاصته وهذا لا يجوز.

❦ **ثالثًا:** لا يجوز للمسلم أن يُسبح بالمسبحة اقتداء بأهل البدع يعني: يُسبح؛ لأن أهل البدع يسبحون فإنه لا يجوز، مَنْ خلا من كل هذا وقال: أنا أعتقد أن التسبيح باليد أفضل وليست عندي شعارًا ولا أقتدي بأهل البدع لكن سبحت بالمسبحة؟

❦ الذي أختاره أنا: أنه ترك الأولى، ولا يكون فاعلاً مُحَرَّم في هذه الصورة فقط، لكنه ظلم نفسه بفوات الأجر؛ لأن أجر السُّنة قد فاته.

وأما دعاء ختم القرآن، فلا شك أيها الإخوة أن ختم القرآن عبادة عظيمة وكان أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا وهذا في خارج الصلاة، فلو أن الإنسان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا فهذا طيب، ولو أنهم في الحلقة إذا ختم الحافظ القرآن وأتمه اجتمعوا ودعوا فهذا طيب لا بأس به، لكن الشأن في دعاء ختم القرآن في الصلاة وهو يُعمل الآن في بلاد المسلمين في التراويح.

❦ أولًا: أقرر فيما أرى: أنه ليس بدعةً، وأنه لا يجوز أن يُوصَف بالبدعية؛ لأن هذا العمل يُقره علماء المسلمين المعروفون بالسُّنة ولا يرونه غير مُسْتَحَب، وهم أعلم بالسُّنة وأحرص عليها كالشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**، لكني لا أفعله أنا؛ لأنني لِقِصرِ علمي

وقلته لا أعلم دليلاً على مشروعيته في أثناء الصلاة، وليس كل ما جاز في خارج الصلاة يجوز في الصلاة.

اسمع! لو عطس مُسلم فقال: الحمد لله ما الواجب عليك؟ تقول: يرحمك الله.

طيب لو عطس مُسلم في الصلاة فقال: الحمد لله، هل يجوز أن تقول: يرحمك الله؟ لا يجوز؛ التشميت كان في خارج الصلاة واجباً لكنه لم يُشرع في الصلاة، فأنا مع ضعفي أقول: لا أعرف دليلاً على مشروعيته، لكني لا أرى أن يُوصَف بالبدعة أولاً.

ثانياً: لا أرى أن يُجَعَلَ هذا تفریقاً لكلمة المسلمين وتمزيقاً لصفهم، وحملاً لبعضهم على بعض؛ لأن الاجتماع مطلوب ما أمكن ولأنَّ الفرقة عذاب، فلا ينبغي تبكيت المسلمين على ما يفعلونه في هذا الباب، ولا ينبغي الحمل عليهم ولكن مَنْ لم يَرِ دليل المشروع فلا يفعل، والمسألة تدخل في إطار اجتهاد مَنْ هم أعلم منا من علماء عرفوا بالسُّنة، والحرص عليها بدءاً مما يروى عن الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللهُ** إلى شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ** إلى ابن القيم **رَحِمَهُ اللهُ** إلى أئمة الدعوة في هذا الزمان في هذا البلد إلى الإمام الورع السُّني السلفي المقتدي ابن باز **رَحِمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**.

السؤال: ما حكم التسييح بالخاتم الذي يحسب أو السُبحة بغرض الذكر الكثير؟

الجواب: يا إخوة الأذكار نوعان:

النوع الأول: أذكار مطلقة غير مقيدة أن تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فلماذا تحسب؟ تحسب على الله؟! الله عَزَّ وَجَلَّ يجعل لك الحسنات بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، لماذا تحسب ألفاً ألفين ثلاثة، عُدَّ سيئاتك، احرص على سيئاتك، أما حسناتك فهي محفوظة، ما هو مطلوب منك هذا الأمر، مطلوب منك أن تُكثر من ذكر الله ألف ألفين ثلاثة أربعة بدون عد.

النوع الثاني: الذكر المقيد بأعداد: مئة، عشرة، ثلاثة وثلاثين؛ فهذا المشروع أن تُعد؛ لأن العد مقصود شرعاً، والعد يكون بالعقد، بعقد اليمين يعقد الإنسان باليمين فيعد، وهذا أفضل العد، لماذا؟ **لأمور:**

الأمر الأول: أَنَّهُ عَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقل لي بربك: ما هو الأجل والأكمل والأحلى في نفسك أن تُعد كعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو تُعد كعد غيره؟ لا شك أنك تُعد كعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الأمر الثاني: أن العقد عبادة؛ هذا العقد تؤجر عليه؛ لَأَنَّهُ فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو عبادة فوق عبادة الذكر، أجر آخر غير أجر الذكر.

❖ الأمر الثالث: أن هذه اليد ستدخل معك في القبر وتشهد لك عند لقاء الله عز وجل، بخلاف المسبحة كلها تتركها إلا يدك معك.

فالأفضل والأكمل والخير للمؤمن أن يعود نفسه على أن يعقد باليمين، لكن هل يجوز أن يعد بالمسبحة؟ يعد بالتمر؟ يعد بالحاتم هذا الأذكار المقيدة؟

❖ أقول: نعم يظهر لي والله أعلم أنه يجوز بشروط:

❖ الشرط الأول: ألا يعتقد أنها أفضل من العد باليمين، لماذا؟ لأنه لا يجوز للمسلم أن يعتقد أن هناك عملاً في الدنيا أفضل من عمل النبي صلى الله عليه وسلم؛ فلا يجوز أن نعتقد أن العد بالمسبحة أفضل من العد باليمين؛ لأن بهذا نعتقد أن فعل الناس أفضل من فعل النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهذا لا يجوز.

❖ الشرط الثاني: ألا يجعل ذلك شعاراً، الناس طبقات العامي له مسبحة بفصوصها وعددها، المجذوب له مسبحة ثانية تختلف عن مسبحة العامي، الشيخ له مسبحة أخرى، أما الواصل عاد هذه مسبحته والله يا إخوة رأيت مسبحة ربما لو ذهبوا إلى ذاك العمود تصل، هذا ليس من شأن المؤمنين وهذا بدعة أن يجعل ذلك شعاراً ومرتبة ومنزلة للنقباء.

❖ الشرط الثالث: ألا يتشبه في هذا بأهل البدع، فإن قاعد السلف: أن يخالف أهل البدع في البلد حتى في العمامة، لو كانوا يلبسون العمامة على هيئة نخالفهم فيها؛ لتمييز السنة وأهلها.

فإذا سلمت من هذا: لا يعتقد أنها أفضل، وليست شعارًا، ولا يتشبه بأهل البدع فيها؛
فهي جائزة، يجوز يُعَدُّ بالمسبحة، يُعَدُّ بالنوى، يُعَدُّ بالحصي، يُعَدُّ بالختام، يعد بالعداد هذا؛
يجوز في الذكر المُقَيَّد، لكن كما قلنا: الخير والبركة في الاقتداء بمحمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حتى في العد.

السؤال: ما حكم الزيادة على العدد المقيد قصداً؟

الجواب: لماذا جاء القيد؟ كل قيد جاء في الشرع فهو لحكمة، فإذا أراد الإنسان أن يأتي بالمُقيد فليأت به كما هو إلا أن يرد في الحديث: أو زاد، فإذا ورد في الحديث: أو زاد؛ فهذا إذن بالزيادة، أما إذا ورد العدد مُقيداً ولم يرد فيه ما يدل على الزيادة فإن الخير والكمال أن يأتي به الإنسان بعدده وألا على هذا العدد.

❖ إذا ما ورد في الحديث مُقيداً بعدد له حالان:

❶ الحالة الأولى: أن يوجد في الحديث ما يدل على مشروعية الزيادة؛ كأن يقول: أو زاد؛ كما جاء في بعض الأحاديث، فهنا تُشرع الزيادة، ويكون إذ ذاك العدد محمولاً على أدنى الكمال.

❷ الحالة الثانية: أن يرد مقيداً بالعدد بدون ما يدل على الزيادة؛ فهنا تكون الحكمة والقصد شرعاً أن يُقتصر على هذا العدد.

الطالب: هل يُحكم على الزيادة قصداً بأنها بدعة؟

الشيخ: لا، نحن نقول: لأن النفل المطلق جائز، لكن ما يتحدد بعدد هو يحدده من تلقاء نفسه فبدلاً من مئة يقول مئتين، لكن كونه يزيد هذا جائز، لكنه لم يأتي بالمُقيد، ولا يتحقق له الفضل الذي ورد في المُقيد، وهذا إن شاء الله سيأتينا، الشيخ سيُطيل في باب الأذكار، وما ألد الكلام عن الأذكار، وكيف لا يلتذ المؤمن بالكلام عن ذكر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، سيكون هناك عدد من الآيات في هذا الباب العظيم، ولعلنا نتعرض إلى بعض الضوابط هناك.

السؤال: هل وردت صفة تبين كيفية عقد التسبيح؟

الجواب: كان يعقد، والعقد هذا ظاهره، وجاء أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمرهن أن يسبحن بالأنامل، وبالأنامل تحتمل نفس العقد؛ لأن العقد عقد للأنامل، وتحتمل أن يكون العد بهذه الأنامل الثلاثة؛ فتُعدّ بهذه الأنامل الثلاثة فهي محتملة لهذا وهذا، لكن ظاهر السنة في العقد: أنه العقد بالأصابع؛ لأن هذا هو الذي يسمى عقداً، إلا أن يراد بالعقد العقد فيكون هذه عُقْدَةٌ وهذه عُقْدَةٌ والأمر في هذا واسع، والأقرب هو العقد بالأصابع.

السؤال: هل يجوز للمسلم أن وردًا بعدد معين من الأذكار المطلقة في وقت معين؟

الجواب: الشرع جاء مبينًا مفصلاً مكملًا، ما بقي شيء حتى يستدرك، ونشهد بالله أن نبينا محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما ترك حرفًا من الدين إلا بينه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُقسم على ذلك ونشهد به، ومن زعم أن هناك أمرًا من الدين يكون حسنًا لم يُرشد إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد اتهم محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالخيانة، وحاشى الجنب الشريف أن يكون منه ذلك أبدًا ورب الكعبة.

○ **والشرع جاءنا بأذكار مقيدة وأذكار مطلقة، فنحن على يقين من أمرين:**

الأمر الأول: أن المشروع في المقيد أن يكون مقيدًا، إلا إذا أذن الشرع في الزيادة، وأن المشروع في المطلق يكون مطلقًا، هذا الأمر الأول من يقيننا.

والأمر الثاني: أن الأصلح والأكمل والأنفع والأرضى عند الله عَزَّ وَجَلَّ، أن يأتي المؤمن بالذكر المقيد مقيدًا، وأن يأتي بالذكر المطلق مطلقًا، هذه مقدمة.

وأما الحكم: فإضافة عدد للذكر المطلق، أو وصف للذكر المطلق، أو مكان للذكر المطلق، أو زمان للذكر المطلق يكون بدعة إضافية، فلا يجوز أن يُقيد المسلم الذكر المطلق، بل يأتي بما فتح الله عليه، قالها ألفًا، قالها ألفين، قالها ثلاثة آلاف، ولا يُقيد ذلك بقيد، إلا أن يدل عليه الشرع.

لكن لو قال لنا قائل، قَالَ: أنا مَا عندي وقت أن أذكر إِلَّا بين العصر والمغرب، مَا عندي وقت، ليس لأن العصر وقت ذكر، لا أنا مَا عندي وقت إِلَّا بين العصر والمغرب، فأنا أذكر بين العصر والمغرب، نقول: لا بأس؛ لَأَنَّهُ لم يُقَيِّده بالزمن، ولكن هَذِهِ استطاعته وهَذِهِ قدرته، فهنا نقول: لا بأس أن يكون ذكرك في وقت معين؛ لَأَنَّهُ هو الوقت الَّذِي تستطيع فيه، أما أن تُضيف الذكر إِلَى زمن لم يرد في الشرع إضافة لا حاجة، فإن هَذَا من البدع الإضافية.

السؤال: هذا يقول: هل يجوز تخصيص ذكرٍ أو دعاء من أذكار الكتاب والسنة بالعدد المعين في وقتٍ معين بدون أن يعتقد أنها سنة.

الجواب: يجب يا إخوة أن نفرق بين أمرين: بين الذكر، وبين العلاج؛ الرقية، أمّا الذكر فهو عبادة محضة لا يجوز أن تُعمل إلا بالتلقّي، فهي مبنية على التوقيف؛ أعدادها، إطلاقها، ألفاظها مبنية على التوقيف.

فلا يجوز للإنسان أن يخترع ذكرًا يراه حسنًا كبعض الصلوات على النبي **صلى الله عليه** **وسلم** التي ما وردت، وتُجعل ذكرًا مُقيدًا يلتزمه الإنسان، فهذه بدعة في أصلها، ولا يجوز التزام عددًا معين لم يرد في النصوص ولو كان ذكرًا مشروعًا، كأن يلتزم الإنسان أن يقول: سُبْحَانَ اللَّهِ في كل يوم ألف مرة، هذه بدعة إضافية؛ لأن العبادة حق لله يُعرف عن طريق رسول الله **صلى الله عليه وسلم**، هي دين.

ومن جاءنا بشيء من هذا قلنا له: هل هذا دين أو ليس دينًا؟ إن قال: ليس دينًا، قلنا: أنت مُكابِر أن تتقرب بهذا إلى الله، وإن قال: هو دين، قلنا له: هل بين النبي **صلى الله عليه** **وسلم** الدين كله أو كتم شيئًا؟ إن قال: كتم شيئًا؛ فهذا كفر، وإن قال: بين الدين كله، قلنا له: بين لنا هذا الذي جئت به أين بينه النبي **صلى الله عليه وسلم**؟ فإن جاء بحديث صحيح فعلى الرأس والعين، وإن لم يأت بحديث صحيح وجب عليه أن يترك هذا.

أمّا الرقية التي هي ذكر يُقصد منه: العلاج، فهذه بعض أهل العلم من أهل السنة يرون: أنها تُعرف بالتجارب؛ لأن فيها جانب العلاج، وجانب العلاج قد يُعرف بالتجربة.

مثل: ما هو منتشر مثلاً بين الناس أن الحساسية الجلدية يُكْتَب عليها بالزعفران؛ ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦]، وأن هذا يجعلها تيسر كما هو كلام شيخنا الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ**، وذكر أنه جرب هذا وجربه غيره، وأنها تجف خلال أسبوع، فهذا عُرِف تجربة، ويقول: يُقرأ آية كذا سبع مرات مثلاً، يقولون: هذا عُرِف بالتجربة؛ لأن القرآن شفاء وجُرب وكُرِر سبع مرات مراراً مثلاً فحصل به الشفاء بإذن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وهذا معروف عن شيخ الإسلام وابن تيمية، وابن القيم رحم الله الجميع.

وبعض أهل العلم يقولون: لا يخصص بعدد حَتَّى في الرقية، بل يقرأ القرآن سبْعاً، أو أكثر، أو أقل، إلا ما ورد فيه عدد، وهذا عندي أقرب والنفس تطمئن إليه، لكن المسألة فيها كلام بين أهل السنة والجماعة.

إذا يا إخوة لا تخلطوا بين قضية الذكر، وقضية الرقية التي يُقصد بها العلاج، فهذا بابٌ وهذا باب، وفق الله الجميع، وتقبل من الجميع، وكتب أجر الجميع، وثبتنا على التوحيد وجعلنا دُعَاءَ إليه حَتَّى نلقى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عليه ونرد حوض النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ونشرب منه، والله تعالى أعلى وأعلم.

السؤال: قول الناظم:

لكن المختار للبعض يكفي عرفاً استحضار

هل يعني أنه المذهب عند الشافعية؟

الجواب: لا، المذهب الأول، لكن بعض مُحَقِّقِي الشافعية اختاروا أنه يكفي الاستحضر

في مسألة الذكر.

﴿أن تكون النية مُقارنة للذكر كُله في أول العبادة: الله أكبر؛ لا بد أن تكون النية من

أول الذكر إلى آخره، هذا المذهب.

﴿وبعض المُحَقِّقِينَ من الشافعية، واختار أنها توجد في أول الذكر، ويكفي

استصحابها في بقية الذكر، وقلنا هذا هو الراجح.

السؤال: ما هي الطريقة الصحيحة للتوسل بالعمل الصالح؟

الجواب: الطريقة الصحيحة أن تجتهد في إحسان العمل، فتحرص على تمام الإخلاص، وعلى أن تأتي بالعمل على السنة، فإذا فرغت منه توسلت إلى الله به فقلت: اللهم بصلاتي هاتين الركعتين إن كنت تعلم أنني صليتكما لك فأعطني كذا وكذا، اجتهد في إصلاح العمل، كلما كان العمل أصلح كلما كان التوسل به أبلغ، ثم تتوسل إلى الله بالدعاء بهذا العمل فتدعو الله وتتوسل بهذا العمل كما في قصة الثلاثة أصحاب الغار كما هو معلوم، وهي تدل على هذا الذي ذكرته.

السؤال: هل الدعاء برفع البلاء ينافي الرضا؟

الجواب: لا، الدعاء عبادة الله يحبها، أمرك بها، الله يحب أن تسأله، وجعل هذه عبادة ووعدك بالإجابة كما يشاء هو **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فكونك تسأل الله أن يدفع عنك المرض، أن لا تمرض، شاع مرض في البلد فأنت قل يا ربي سلمني منه، يا ربي ادفعه عني، هذا لا ينافي الرضا، أصابك البلاء ودعوت الله أن يشفيك وأن يرفعه عنك، هذا لا ينافي الرضا. يا أخوة الشرع لا يتنافى، قاعدة، فعل الأسباب لا يُنَافِي التوكل لأن الله أمرك بالتوكل وأمرك بفعل السبب، الله أمرك بِالْدُّعَاءِ، إذن الدعاء لا ينافي درجات الرضا أو الصبر، فالشرع لا يتنافى.

السؤال: ما حكم التزام بعض الذكر والاستغفار بنية الحصول على الرزق؟ هل في

هذا شيء؟

الجواب: لا شك أن الاستغفار يستدر به الرزق من الرحمن **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ولكن هذا مطلق لا يقيد بعدد، بعض الناس يقول ولا بحال ولا بزمان، بعض الناس مثلاً يقول قل كل ليلة قبل أن تنام يا غفار يا رحيم يا رحمن اغفر لي سبعين مرة لمدة سبعة أيام يأتك الرزق، بدعة، لا يجوز ولن تستجلب رحمة الله بمعصية الله، لكن استغفر الله وأحسن الظن بالله ستجد الخير من الله، من غير تقييد بوقت النوم ومن غير تقييد بجلوس معين ومن غير تقييد بعدد، قل أستغفر الله **إِنْ شَاءَ اللَّهُ** خمسة آلاف، استغفر الله يأتك الرزق.

يا أخوة الأذكار الشرعية عبادات ما جاء منها مؤقتاً فالمشروع أن يوقت بعدد أو زمان أو مكان أو نحو ذلك وما جاء مطلقاً فيجب فعله على إطلاقه من غير تقييد بعدد.

السؤال: مَا حُكْمُ مَنْ تَمَنَّى أَلَّا يُولَدَ أَثْنَى وَدَعَا اللَّهَ بِذَلِكَ؟

الجواب: هَذَا اعْتِدَاءٌ فِي الدُّعَاءِ، اللَّهُ يَرْزُقُ الْأَوْلَادَ رِزْقًا، هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادُ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ وَهَبَةٌ مِنَ اللَّهِ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وَتَخِيلُ يَا أَخِي مِنْ حَرَمٍ مِنَ الْوَلَدِ لَيْسَ عِنْدَهُ أَوْلَادٌ لَا ذَكَورَ وَلَا إِنَاثَ، كَمْ يَتَمَنَّى أَنْ تُولَدَ لَهُ بِنْتُ وَكَمْ يَبْذُلُ، لَعَلَّهُ أَنْ تُولَدَ لَهُ بِنْتُ، ثُمَّ إِنَّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ لَوْ رَزَقْتَ ذَكَرًا لِأَشْقَاكَ، وَأَنْ رِزْقَكَ بِالْبِنْتِ فِيهِ خَيْرٌ وَسَعَادَتُكَ.

وَأَمَّا سَتُكُونُ بَارَةً بِكَ هَنَوْنَا عَلَيْكَ، ثُمَّ إِنَّ فِي هَذَا شَائِبَةً مِنْ فِعْلِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ كَانُوا يَكْرَهُونَ وَلَادَةَ الْبَنَاتِ، وَمَا أَجْمَلَ الْحَدِيثَ: **«لَا تَكْرَهُوا الْبَنَاتِ، فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنَسَاتِ»**، الْمُؤْمِنُ لَا يَكْرَهُ الْبِنْتَ، نَعَمْ لَا حَرَجَ أَنْ يَتَمَنَّى الْوَلَدَ، وَأَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ وَلَدًا، لَكِنَّهُ لَا يَكْرَهُ الْبِنْتَ، لَا قَبْلَ حَصُولِهَا وَلَا عِنْدَ حَصُولِهَا.

بَلْ يَفْرَحُ بِهَا وَهِيَ الْمُؤَنَسَةُ، وَ-لَا شَكَّ أَنَّ الْبِنْتَ مُؤَنَسَةٌ شَدِيدَةُ الْحَنَانِ عَلَى أَبِيهَا وَأُمِّهَا، فَالْمُؤْمِنُ يَفْرَحُ بِمَا يَهَبُهُ اللَّهُ وَمَا يَرْزُقُهُ اللَّهُ مِنَ الْوَلَدِ، وَإِنْ حَرَمَهُ عِلْمٌ أَنْ ذَلِكَ لِحِكْمَةٍ وَصَبْرٍ عَلَى هَذَا، وَمِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعَابُ الرَّجُلُ بِأَنْ خَلَفَتْهُ بَنَاتٌ، فَبَعْضُ النَّاسِ مِنْ جَهْلِهِمْ يَقُولُونَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِنْقَاصِ، فَلَنْ خَلَفَتْهُ بَنَاتٌ وَالَّذِي وَهَبَ اللَّهُ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

السؤال: عِنْدَ الْإِكْثَارِ مِنْ قَوْلِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) يَوْمَ عَرَفَةَ، هَلْ يُشْرَعُ مَعَ ذَلِكَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ، كَالْحَالِ فِي الدُّعَاءِ؟

الجواب: نعم، هَذَا ظَاهِرُ حَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا ذِكْرٌ وَثْنَاءٌ عَلَى اللَّهِ، فَيُضْمَنُ الدُّعَاءُ، فَظَاهِرُ حَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مِنْذُ وَقَفَ إِلَى أَنْ دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ بَعْدَ الْغُرُوبِ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَهَذَا يَشْمَلُ سِوَاءَ كَانَ يَدْعُو أَوْ يُثْنِي فَإِنَّ الثَّنَاءَ مِنَ الدُّعَاءِ.

السؤال: طيب، يقول: ما حكم الدعاء عَلَى المَلَأ بلغة أخرى؟

الجواب: لعله يقصد هل يجوز الدعاء بغير اللغة العربية، الدعاء عبادة، فإن كان الإنسان يحسن العربية فإنه يدعو بالعربية، أما إذا كان لا يحسن العربية، أو كان الناس الَّذِينَ يدعو أُمَامَهُم وهم يُوَثِّقُونَ لا يحسنون العربية، فلا بأس أن يدعو بلغته، بشرط أن يكون الكلام صحيحًا.

السؤال: جاء أكثر من سؤال عن الدُّعاء بغير اللغة العربية في السجود.

الجواب: إذا كان الإنسان يستطيع أن يدعو بالعربية ولا سيما في الفريضة فلا ينبغي أن

يدعو بغير العربية، أما إذا كان لا يستطيع فلا بأس **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**.

السؤال: هل يُشرع رفع اليدين في دعاء الصائم قبل الإفطار؟

الجواب: نعم، مُستَحَب أن الإنسان إذا أراد أن يدعو في هذه الساعة التي يرجو أن تكون ساعة الإجابة من يوم الجمعة عند الإفطار يُستَحَب أن يرفع يديه؛ لأن هذه من مواطن رفع اليدين؛ لأنه لم يرد فيها عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حال يُمنع به من الرفع. لكن يا إخوة! ينبغي أن يكون الرفع رفع تذلل، يعني يدل على الذلة والتواضع، بعض الناس يفعل هكذا يعني؛ هذا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءت عنه المبالغة في الاستسقاء أنه كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرفع يديه حتى كأن كفيه إلى الأرض من مبالغته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرفع، وما ورد في بقية الأدعية إلا في الغزو أيضًا؛ فأهل العلم يقولون: ينبغي أن يكون الرفع على هيئة الذلة والتواضع لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

السؤال: هل رفع اليدين عند الدُّعاء بين الأذان والإقامة وقبل الإفطار وعند آخر ساعة من الجمعة موافق لِلسُّنَّةِ بصفة دائمة أم تارة يرفع وتارة لا يرفع؟

الجواب: رفع اليدين في الدُّعاء له ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: أن يكون نُقل دعاء النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورفع يديه، فهنا رفع اليدين سنة مثل الدُّعاء عَلَى الصفا والمروة، والدُّعاء بعد رمي الجمر، ونحو ذلك، ومثل الدعاء بطلب المطر في خطبة الجمعة.

الحالة الثانية: أن يُنقل أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا ولم يرفع، أو لم ينقل رفعه، فهنا الرفع بدعة، وذلك كرفع اليدين في الدُّعاء في خطبة الجمعة لغير طلب المطر، فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا ولم يرفع، وكذلك رفع اليدين في الدُّعاء عند الطواف بالكعبة فإن رفع اليدين في الدُّعاء عند الطواف بالكعبة بدعة؛ لأن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا ولم يرفع يده، وكذلك رفع اليدين عند الدُّعاء في الصلاة، فبعض الناس مثلاً إذا رفع من الركوع وقال رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، رفع يديه هكذا، فهذا بدعة، وكذلك بعض الناس بين السجدين يرفع يديه عَلَى ركبتيه هكذا ويقول رَبِّ اغْفِرْ لِي هَذَا بدعة.

الحالة الثالثة: أن لا يُنقل عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حال دعاء لكن نقل أنه موضع دعاء، لكن لم يُنقل أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا فيه، فهنا رفع اليدين سبب من أسباب إجابة الدُّعاء فيرفع الإنسان يديه، ولو واظب عَلَى هذا فلا حرج، مثل الدُّعاء بين الأذان والإقامة، ودعوة الصائم، ودعوة الوالد لولده ونحو ذلك، فهنا رفع اليدين من أسباب إجابة الدُّعاء فيرفع الإنسان يديه عند الدُّعاء ولو واظب عَلَى ذلك، وإن ترك هذا أحياناً فهذا طيب لكن لا حرج في رفع اليدين في هذه المواطن، ولو كان ذلك عَلَى سبيل المواظبة.

السؤال: هل من الأذكار الواردة في الحج صلاة الفاتح؟

الجواب: أنا أعدل سؤالك: هل من أذكار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الفاتح ليس في الحج فقط، هل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال صلاة الفاتح يوماً في حياته أو لحظة من لحظات حياته؟

الجواب: لا والله ما قالها، ما قالها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبداً، هل قالها أبو بكر بعده؟ لا والله ما قالها، هل خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أبي بكر وهو ميت، أعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر أحب الناس إليه هل خرج إليه وأوصاه بصلاة الفاتح؟ لا والله ما كان ولا يكون، هل خرج إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخبره؟ لا والله، هل خرج إلى بقية الصحابة وأخبرهم؟ لا والله، هل وقع هذا لأئمة الإسلام المتقدمين؟ لا والله، فهل يعقل أن يؤخر هذا إلى رجل متأخر ثم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرج يده إليه من قبره ويعطيه صلاة الفاتح؟! والله ما يصدق بهذا إلا مجنون.

فصلاة الفاتح لم ينطقها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يأت بها، وقد قال الإمام مالك: من ابتدع في الإسلام بدعة يرى أنها حسنة فقد زعم أن محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خان الأمانة، وحاشا حبيبنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يخون الأمانة، لماذا قال الإمام مالك ذلك؟ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فإن كانت صلاة الفاتح من الدين ولم نخبرنا بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد خان الأمانة والعياذ بالله، أعوذ بالله، ولذلك المؤمن يجزم أنه ما دام أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يخبر بها، فإنها

ليست من الدين، لن الدين كمل بخبر الله **عَزَّ وَجَلَّ**، فليس أمامك إلا أحد أمرين:

إما أن تقول: أنها من الدين لكن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خبئها عن الناس، وهذه خيانة والعياذ بالله، وأنا أربأ بكل مؤمن أن يقول هذا، وإما أن تقول: إنها ليست من الدين فتبرأ إلى الله منها وتتركها، وقد تضمنت صلاة الفاتح كثيرًا من المخالفات الشرعية لما كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يُبينه، والمؤمن المحب للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يكفيه ما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والله يا أخي لو قضيت حياتك كلها تعمل بما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لما استطعت أن تعمل بكل ما ثبت، فكيف تترك ما ثبت إلى ما لم يثبت؟! أنا أسألك: أيهما أفضل هب أن صلاة الفاتح ليست فيها مخالفة، لكن أيهما أفضل كلام قاله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وسمعه منه الصحابة وقاله الصحابة **رضوان الله عليهم** أو كلام قاله غيره؟

لا شك أن كل مؤمن محب للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: الكلام الذي قاله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وهو أتقانا لله، وأخشانا لله، وأعلمنا بالله، وأعلمنا بدين الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فينبغي على المؤمن أن يلزم ما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ففيه النور والهداية، وكل ما أحدث بعده لا خير فيه، النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** علمنا فقال: **«إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِرِّي اخْتِلَافًا كَثِيرًا»**.

وكل الناس يقولون: الحق عندنا، الحق معنا، كيف النجاة؟ **«فعلیکم بستتي وسنتي»** الخلفاء الراشدين المهديين، عليكم بها، **«تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ»**،

المعروف يا إخوة أن الإنسان إذا أراد أن يتمسك بشيء يعضد عليه بأسنانه، قال العلماء: وفي هذا دليل على أن الناس سينازعونك السنة ويجبون منك السنة ويريدون منك أن تنتقل إلى البدعة، فتحتاج أنت أن تنفق وتقبض عليها بقوة، «**تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ**»، الذي ليس في سنتي، أحدث فلان وفلان ليس لم يكن في سنتي ولا عرفه الخلفاء الراشدون، «**إِيَّاكُمْ**»، أهدركم، «**وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ**»، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، هذا يقوله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

والله صدقنا رسولنا، وآمنا بما قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ونجاهد أنفسنا على أن نعمل به، ونسأل الله أن يثبتنا عليه حتى نلقها، ومن عمل بهذا فليبشر بالخير، ومن مال مع البدع وقال: أهلنا وجيراننا وإخواننا فليعلم أنه ترك الطريق طريق محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ويوم القيامة عندما يرد المسلمون إلى حوض النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ويشرب الناس من هذا الحوض في ذلك اليوم وبعضهم يناوله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بيده، هذا ثابت، يأتي المبتدعة يريدون الشرب من الحوض، فيحول بينهم وبين الحوض والملائكة، ويطردونهم عن حوض النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، كما يطرد صاحب الإبل الغريبة عن ماء إبله، ويقولون له: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك.

يا إخوة الإحداث الذي ينسب إلى الدين خطر، نقص في الدنيا وخطر يوم القيامة، يا ليتنا نعرف قدر نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حقًا وصدقًا، ونلزم سنته ونمسك بما ثبت عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وندع ما أحدثه الناس بعده **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السؤال: هل أذكار النوم تقرأ عند نوم النهار كذلك؟

الجواب: محل خلاف بين أهل العلم، فبعض أهل العلم يرون أنها إنما هي في نوم الليل، وهو الأصل، فإن الليل هو اللباس، وأما النهار فلا نوم فيه في الأصل، وهو المعاش، وبعض أهل العلم يقولون: العبرة بالنوم، وإمساك الروح بالموتة الصغرى التي هي النوم، ولا فرق بين هذا بين نوم الليل ونوم النهار، وبعض أهل العلم يفرقون بين من يكون نومه بالليل ومن يكون نومه بالنهار، فيقول: من كان عمله في الليل كالحراس ونحوهم ونومه بالنهار فإنهم يقرؤون أدعية النوم عند نومهم، لأن هذا الأصل في نومهم، ولعل القول بأنها تقرأ عند كل نوم أقرب إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ** وأولى، وإن كان قولها في نوم الليل أكد.

السؤال: ما هو الضابط في دعوة المظلوم على من ظلمه؟

الجواب: الضابط في السؤال أن يكون الداعي مظلومًا ولو كان كافرًا، وأن يكون المدعو عليه ظالمًا، يعني أن تتحقق الصفة وليس كل من رأى نفسه مظلومًا كان مظلومًا، وليس كل من رآه الإنسان ظالمًا له كان ظالمًا له، فالطالب مثلاً إذا أخذ درجة قليلة يرى أن الأستاذ ظالم له، والأستاذ عادل، لكن هو يرى أنه ظالم، ويقول: الله يفعل به وكذا... ويقول أنا مظلوم.

وبعضهم اليوم صار عندهم جرأة يرسل للأستاذ اتق دعوة المظلوم، هذا يرى لكنه ليس حقيقة، هذا لا يضر الإنسان إذا لم تكن ظالمًا، فلا يضرك دعاء من رأى أنك ظلمته أبدًا وإنما إذا تحقق أن الداعي مظلوم وأن المدعو عليه ظالم، فإن هذه الدعوة ليس بينها وبين الله حجاب ولو كان المظلوم كافرًا والظالم مؤمنًا، فإن العدل واجب على كل أحد لكل أحد، والظلم حرام من كل أحد على كل أحد.

العدل ليس للحبيب دون المبغض أبدًا، بعض الناس عنده انتقاء، إن كان الأمر يتعلق بحبيبه عدل معه وربما حتى تجاوز في العدل، وإن كان الأمر يتعلق بمن يبغض نسي العدل وظلمه، العدل واجب لكل أحد قريب بعيد، حبيب بغض، مؤمن كافر، على كل أحد، ولذلك يقول العلماء العدل فرض مطلق والظلم محرم مطلق، يعني لا يستثنى منه شيء، العدل واجب دائمًا فلا يجوز النزول عنه كون الإنسان يلتقي إلى الفضل، هذا شيء آخر، والظلم حرام مطلقًا، لا يجوز لك أن تظلم أحد حتى لو كان من أهل البدع الذين تبغضهم

في الله، لا يجوز لك أن تظلمه.

ومن الظلم أن تنسب إلى الإنسان ما ليس فيه، هذا ظلم، فإذا أبغضته في الله لبدعته أو سوءه فإنه لا يجوز لك أن تتجاوز فيه شرع الله، لا يجوز أن تقوله ما لم يقل، ولا يجوز أن تؤول كلامه على ما لا يحتمل، ولا يجوز أن تعتدي على عرضه، بعض الناس إذا أبغض مبتدعاً تكلم على نسائه، ما ذنب نسائه! العدل واجب والظلم حرام، ولا يقام الحق بما حرم الله أبداً، وإنما يقام بما شرع الله وهذا الذي ينبغي أن نكون عليه.

السؤال: ما حكم المسبحة؟

الجواب: التسبيح سنة، وعد التسبيح المقيد مشروع، لأن التسبيح نوعان: تسبيح مطلق، ولا ينبغي عده، **سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ**، فإنه لا يضيع لك عند الله شيء، وستبيح مقيد كتسبيح بعض الصلوات، والأذكار المقيدة فعدّها سنة، والسنة عدها بالأصابع، إما بأصابع اليدين كما تشعر به كثير من الروايات، وإما بأصابع اليد اليمنى كما تدل عليه رواية صحيحة وهذا ما أرجحه، كله يجوز، ولكن باليمين أفضل، وهو السنة، والعد إما بالعقد بعقد الأصابع عقدًا، فيكون كل إصبع تسبيحة، وإما بالأنامل بالأنملة وبالأنملة بعض أهل العلم يقول: هي البصمة هذه التي فوق.

وبعضها يقول: هذه الحوز الثلاث، **سُبْحَانَ اللَّهِ**، الحمد لله، الله أكبر، ومن عد بيديه أجر مرتين، أجر على التسبيح، وأجر على العد باليد، لأنها سنة، ثم أنت عندما تعقد بيدك أو بيدك اليمنى على ما نستظهره فأنت تستشعر أنك تتشبه بمحمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فقل لي بربك: أيهما أفضل أن تفعل فعلًا تؤجر عليه وتتشبه فيه برسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وتستشعر وأنت تعقد أنك تعقد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لا شك أن كل مؤمن يتعد عن التعصب، والعادات يقول: والله الأفضل أن أعقد بنية لما ذكرت.

ثم إن الأعضاء تشهد للإنسان يوم القيامة بما عمل، فإذا عقد بيمينه أو بيديه فإن يده تشهد له يوم القيامة بما عمل، والأعضاء قد تكون سببًا في تنعم الإنسان إن عمل بها صالحًا، وقد تكون سببًا في عذابه ودخوله النار إن عمل بها سيئًا وذنبا، ولا يكون ذلك مقتصرًا على

العضو فقط، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار»، ليس المقصود أن ما أسفل الكعبين يدخل النار إذا كان الإزار يغطيها، لا، المقصود أن صاحبها يدخل النار بسبب هذا، بعد هذه المقدمة أقول: إن التسبيح بالمسبحة قد اختلف فيه علماءنا، من مانع وقال: إنه بدعة، ومن مجيب، والذي يظهر لي والله أعلم أن المسبحة إذا لم يعتقد الإنسان أنها أفضل من العقد باليد، ولم ينسبها إلى الشرع، بل هي مجرد آلة، ولم تكن على هيئة مسابح أهل البدع، لأنكم تعرفون أهل البدع لهم مسابح خاصة، ولا يجوز التشبه بأهل البدع، ولم يعتقد أنها تدل على منزلة الرجل، أربعة، لم يعتقد أنها أفضل من التسبيح باليد، ما يجوز أن تعتقد أن هناك عملاً أفضل من عمل النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عقد باليد، فلا يجوز أن تعتقد أن المسبحة المخترعة اليوم أفضل من عقد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، هذا شيء، وألا تنسبها إلى الشرع، لا يجوز لك أن تنسب إلى الشرع إلا ما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فالعقد باليمين أو باليدين ننسبه للشرع، أما المسبحة فنقول: آلة عد، ولم تكن على هيئة مسابح أهل البدع، هناك مسابح إذا رأيته تقول: هذا من الطريقة الفلانية، ما يجوز أن تتخذ مسبحة منها، لأنه يجب على المؤمن أن يقتاد بالسنة، ولا يتشبه بأهل البدع، ولم تدل على منزلة الرجل، بعض الناس عندهم المسبحة على سحب المنزلة، الشيخ له مسبحة، والذي دونه له مسبحة، طويلاً وهيئة وغير ذلك، وهذا ما أنزل الله به من سلطان، فإذا كلمة المسبحة من هذه الأمور الأربعة

فإنه يجوز التسبيح بها، هذا ما أراه أنا، ليست بدعة إذا سلمت من هذه الأمور الأربعة.

لكن ترك الأفضل له كما ذكرنا في مقدمة الكلام، ومن ذلك أيضًا ما يسمى اليوم بخاتم التسبيح، مع البعد عن الرياء في الاثنين، يا إخوة بعض الناس يرأي بالمسبحة وبخاتم التسبيح، وهو لا يسبح، لكن يرى الناس أنه يسبح، يمشي في الشارع وهو لا يذكر الله، يرأي الناس الذي يراه من بعيد يقول: ما شاء الله ها دائمًا يذكر الله، هذا رياء، وبعض الناس إذا جاء وجلس بين الناس يريد أن يروا أنه يسبح، لو قال: سُبْحَانَ اللَّهِ ما ينتبهون له، لكن يقول: ...، هذا رياء، كذلك الخاتم بعض الناس يبقيه في يده طوال الوقت، يبقيه في يده طوال الوقت حتى يرى الناس أنه يسبح عنده مسبحة، إذا سبح به عد ويضع في جيبه، قلنا: إذا سلم من تلك الأمور ولم يكن من باب الرياء أنه جائز إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

السؤال: يسأل عن حكم التسبيح بالمسبحة؟

الجواب: الأفضل من هذا السؤال أن يسأل المسلم: كيف كان يسبح رسول الله -صلى

الله عليه وسلم-؛ ليشرف بأن يسبح كما سبح رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أن يمثّل فعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

كان نبينا -صلى الله عليه وسلم- يعقد التسبيح بيده، كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يعقد التسبيح بيمينه، كان النوى عنده، كان يستطيع أن يعد بالنوى، كان يستطيع أن يجعل النوى في حبل ويعد به، كان يستطيع أن يعد بالخصى، ما فعل -صلى الله عليه وسلم-، عد بيمينه، عقد بيديه أو بيده -صلى الله عليه وسلم-، وأنت يا عبد الله إذا عقدت التسبيح بيدك أو بيمينك فعلت عبادة متعلقة بالتسبيح، وهي: العقد باليمين أو باليدين، هذه عبادة في ذاتها تؤجر عليها غير التسبيح، وتؤجر على التسبيح، مع شرفك بأنك فعلت ما فعله رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ثم هذه اليمين التي تعقد بها التسبيح ستدخل معك فيقبرك، وتشهد لك وستنطق يوم القيامة تشهد لك، والمسبحة لن تدخل قبرك، ولن تكون معك يوم بعثك.

إذاً يا عبد الله السنة أن تعقد بالتسبيح، يأتي بعض الناس يقولون: ما نستطيع أن نعد، نخطئ، نقول: سبحان الله، النبي -صلى الله عليه وسلم-، عد، والله تستطيع؛ لكن الشيطان ما يريدك أن تقتدي بالنبي -صلى الله عليه وسلم-، ونحن -ولله الحمد والمنة-

عودنا أنفسنا على أن نعقد التسبيح باليمين، -ولله الحمد والمنة- نعد مائة، ونعد ثلاثاً وثلاثين ما نخطئ -بحمد الله-.

نعم أنا أرى أن التسبيح بالمسبحة جائز بشروط:

الشرط الأول: أن لا يعتقد المسلم أنها أفضل من العد باليد؛ لأنه لا يجوز لمسلم أن يعتقد أن فعلاً أفضل من فعل النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ بل فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- أفضل.

الشرط الثاني: أن لا تجعل شعاراً للدين، هذا حتى يدل على أنه شيخ يأخذ معه مسبحة، أو يدل على أنه إنسان حج، قبل الحج ما كان يأخذ المسبحة، بعد الحج يأخذ المسبحة حتى يعرفوا أنه حاج، أو أن هذا صاحب مرتبة في الدين، هذا بدعة محدثة.

والشرط الثالث: أن لا يتقرب بها بذاتها ويعتقد أنها عبادة، وإنما هي مجرد آله.

إذا كان ذلك كذلك يجوز؛ لكن لماذا تترك السنة؟! يا إخوة يجب أن نهذب أنفسنا بسنة رسولنا -صلى الله عليه وسلم-، وأن نعلم أولادنا سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، نعلمهم كيف يسبحون، نعلمهم كيف يتوضؤون، نعلمهم كيف يصلون على سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

ووالله أقرب الناس إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منزلاً: من لزموا سنته -

صلى الله عليه وسلم-.

أما الذين يتدعون ويحدثون بعد موت النبي - **صلى الله عليه وسلم** - والله - يا إخوة -
 إنهم لمحرومون، محرومون في الدنيا من شرف الاقتداء بالنبي - **صلى الله عليه وسلم** -، وقد
 يحرمون في الآخرة، «فإن أقوامًا يأتون يوم القيامة ليشربوا من حوض النبي - **صلى الله عليه وسلم** -
 عليهم علامة المسلمين، يهوي النبي - **صلى الله عليه وسلم** - ليسقيهم، فيزدون
 عن حوضه - **صلى الله عليه وسلم** -، فيقول: أمتي، أمتي، فيقولون: إنك لا تدري ما
 أحدثوا بعدك».

لا خير في البدعة يا عبد الله، والخير كله في السنة، وإذا خيرت بين أمر جائز وأمر هو
 سنة، ما الخير لك؟

أن تعد بالمسبحة بالشروط التي ذكرناها جائز.

أن تسبح بيمينك أو بيديك سنة.

ما الأفضل لك؟

السنة.

أعود وأقول: والله لا شرف ولا عز ولا سعادة أعظم من أنك تعمل عملاً وأنت تعلم

أن النبي - **صلى الله عليه وسلم** - عمله هكذا.

باب الدعاء

السؤال: متى تكون دعوة الصائم التي لا تُرد؟

الجواب: فأقول: ثبت عن رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن للصائم دعوة لا تُرد، وجاء في بعض الروايات التي فيها ضعف: «**حَتَّى يُفْطِرَ**»، وجاء في بعض الروايات وفيها ضعف: «**حِينَ يُفْطِرُ**»، وجاء في بعض الروايات وفيها ضعف: «**عِنْدَ فِطْرِهِ**»، وأقوى هذه الروايات التي فيها ضعف: «**حَتَّى يُفْطِرَ**».

إذا دعوى الصائم التي لا تُرد هي حالة كونه صائماً من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، ليس هذا خاصاً بوقت الغروب كما يفهم بعض الناس، بعد الفجر، ضحى، بعد الظهر، بعد العصر، لكن لا شك أن لآخر العمل مزية في الدعاء كما في الصلاة، بعد أن يبذل العبد ما يبذل في العمل ويتعب حتى يأتي إلى آخره فإن لآخره مزية في الدعاء.

فحسن أن يدعو الصائم عند آخر وقت صومه، لكن لا يُخصص الدعاء بهذا الوقت، يدعو الإنسان دعاءً عاماً ويدعو دعاءً خاصاً، ويكثر من الدعاء للأمة ولولاة الأمر وللعلماء ولنفسه ولأهله ولوالديه بما فيه الخير.

السؤال: نلتمس منكم قبل قراءة الأسئلة الدعاء للمسلمين عمومًا والمنكوبين المكروبين في البلاد التي نزلت فيهم النوازل جزاكم الله خيرًا في هذا الوقت الذي يرجى فيه الإجابة؟

الجواب: على كل حال أنا أوصي نفسي وإخواني بكثرة الدعاء للمؤمنين، فإن المؤمنين كالجسد الواحد، ولا بد أيها الإخوة أن نحس بما يعانيه إخواننا ندعو لإخواننا في سوريا بأن يفرج الله عنهم، فأسأل الله عز وجل بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يفرج عن إخواننا في سوريا، نسأل الله عز وجل أن يفرج عنهم، اللهم يا ربنا إن إخواننا في سوريا يعانون الأمرين، وقد نسيهم كثير من الناس، وشغلوا عنهم، لكنك يا ربنا سميع بصير، قوي عزيز، اللهم فانصرهم، اللهم اكفهم شر الأشرار من جميع الفئات يا رب العالمين، اللهم يا ربنا يا حي يا قيوم نسألك بأسمائك الحسنی وصفاتك العلی أن تفرج عن إخواننا في اليمن، اللهم فرج عن إخواننا في اليمن، اللهم فرج عن إخواننا في اليمن.

اللهم يا ربنا نسألك بأسمائك الحسنی وصفاتك العلی أن تفرج عن إخواننا في ميان مار، اللهم فرج عنهم يا رب العالمين، اللهم أرزق إخواننا في مصر وفي تونس وفي ليبيا السكينة يا رب العالمين، اللهم أرزقهم الأمن يا رب العالمين، اللهم أرزقهم الرفق ببعضهم يا رب العالمين، اللهم أرزقهم حقن دماء بعضهم يا رب العالمين، اللهم اجمع كلمة المسلمين على الهدى والتقوى يا رب العالمين، اللهم إن إخواننا في العراق يعانون أمورًا عظيمة اللهم فرج عنهم يا رب العالمين، اللهم فرج عن إخواننا في العراق فرجًا قريبًا يا رب العالمين،



اللَّهُمَّ يا ربنا نسألك بأسمائك الحسنة وصفاتك العلى أن تقرر أعيننا بسلامة إخواننا المؤمنين في كل مكان، وبهداية الضال من المسلمين يا رب العالمين.

اللَّهُمَّ اسمع دعائنا واغفر لنا ذنوبنا يا رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

السؤال: هل ورد دعاء معين عند شرب ماء زمزم؟

الجواب: لم يرد شيء بعينه لكن السلف الصالح **رَضَوَانُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِم** من الصحابة ومن بعدهم كانوا يتصلعون من ماء زمزم فيشربون شرباً كثيراً حتى كأن الماء يصل إلى أضلاعهم، ثم يسألون الله ما يحبون لأن زمزم لما شُربَ له، فكانوا يحرصون على سؤال الله **عَزَّ وَجَلَّ** ما يحبونه وأعلى ما يريدونه، فمنهم من سأل الله حفظ القرآن فحفظه، ومنهم من سأل الله حفظ أحاديث فحفظ، وغير ذلك.

السؤال: هل عند الملتزم دعاء خاص، وكيف يكون الدُّعاء عنده؟

الجواب: لا ليس هناك دعاء خاص، والملتزم يكون بين الحجر الأسود والباب ليس

للتَّبَرُّكِ ولا لِلتَّمَسُّحِ وَإِنَّمَا يَلْصُقُ بطنه بالكعبة ويدعو، وليس له دعاء خاص.

السؤال: هل يصح أن الدعاء مستجاب عن رؤية الكعبة أول مرة؟

الجواب: لم يرد في ذلك شيء، ولكن المعتمر والحاج يرجى لهما إجابة الدعاء، فالحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم، فالمعتمر من حين إحرامه إلى أن يفرغ من عمرته والحاج من حين إحرامه إلى أن يفرغ من حجه ترجى له إجابة الدعاء، ويتأكد ذلك فيما موطن من حجه منها عرفة ومنها طوافه.

السؤال: والداي كافران، فعندما يدعو الإمام في قوله اللهم اغفر لنا ولوالدينا أقول

آمين؟ وهل ورد دعاء لهداية الكافر للإسلام؟

الجواب: نعم تقول: آمين لأنك داخل في قول الإمام اللهم اغفر لنا ولوالدينا، كل من

هو علاك فهو والد إلى آدم **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، فيدخل في دعائك من كان يستحق هذا، أما من

كان لا يستحق فإنه لا يدخل فيه.

السؤال: هل هناك دعاء يُقال عند رؤية الكعبة؟

الجواب: لم يثبت عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن جاء عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بعض الأذكار المتعلقة بهذا.

السؤال: ما حكم الدُّعاء اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ عند رؤية الكعبة؟

الجواب: لم يثبت هذا عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسيأتينا إن شاء الله عندما أعقد الكلام عن صفة الحج الكاملة ما يتعلق بالآثار الواردة في هذا الباب عن بعض الصَّحَابَةِ.



كتاب المسائل متفرقة

باب اللغة

السؤال: يقول: هل ... عَلَى أَنَّهُ اسم مدلول ...؟

الجواب: الأولى مصدقون؛ لأن المقصود هنا: وصفهم بِالصِّدْقِ، وليس تطبيقهم **لجاء**، ولا شك أنهم مصدقون مصدقون، لكن المقصود هنا: وصف كلامهم، فهم صادقون، موصوفون بِالصِّدْقِ، حَتَّى من مخالفهم من أقوالهم.

السؤال: لماذا يذكر المؤلفون التعريف لغةً واصطلاحاً؟

الجواب: من أجل أن يُحافظوا على اللغة، يذكر المؤلفون التعريف لغةً واصطلاحاً؛ لأن فهم المعنى اللغوي له أثر في فهم المعنى الاصطلاحي، ولأن اعتقاد أهل السنة والجماعة أن المصطلحات الشرعية لم تُنقل عن المعاني اللغوية، بل استعملت استعمالاً مقيداً، انتبهوا؛ لأن هذه المسألة تتعلق بمسائل الإيمان.

فالأشاعرة يقولون: المصطلحات الشرعية مثبتة عن المعاني اللغوية، والمعتزلة يقولون: منقولة، وأهل السنة والجماعة يقولون: هي على معانيها اللغوية لكنها مستعملة مقيدة، فالحج هو القصد، في الاصطلاح الشرعي الحج: هو قصد مخصوص مقيد، قصد بيت الله الحرام.

وفي مسائل الإيمان المعتزلة يقولون: الإيمان نُقل إلى معنى جديد في الشرع، وهو أنه واحد، فمن ترك بعضه ترك كله، الأشاعرة يقولون وخاصة الباقلاني يقولون: الإيمان مبقى على أصل اللغة، ولذلك الإيمان هو التصديق.

أهل السنة والجماعة كما قرر شيخ الإسلام ابن تيمية يقولون: هو على المعنى اللغوي مستعمل استعمالاً مقيداً، وتعرفون كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه لا يُسلم أن معنى الإيمان في اللغة التصديق، ولو سلم أن معنى الإيمان في اللغة التصوير، فلا يُسلم أن التصديق خاص بالقلب؛ لأن التصديق قد يكون بالقلب وقد يكون بالفعل، وكما جاء والفرج يُصدق ذلك أو يكذبه، فهذه مسألة.

على كل حال المقصود: أنه هناك رابطاً بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، ولذلك يُذكر المعنى اللغوي ويُذكر المعنى الاصطلاحي.

السؤال: ...؟

الجواب: أولاً: كما قلت: الدور هو أن يدور الإنسان في حلقة، فالعلم قال: معرفة المعلوم، المعلوم مشتق من العلم، فلا نعرف العلم حتى نعرف المعلوم، ولا نعرف المعلوم حتى نعرف العلم، إذاً المسألة دور، وإن كان بعضهم قال: المعلوم هنا ليس مشتقاً من العلم، وأن المقصود المعلوم ما يمكن أن يعرف، وقلت: إن هذا الحقيقة دليل على أن العلم أسهل من تعريفات الأصوليين.

السؤال: تعريف التمني بأنه طلب الشيء المحبوب مع عدم إمكان حصوله ... ما رأيكم في تعريف التمني بأنه طلب المستحيل أو طلب ما فيه عسر؟

الجواب: طلب المستحيل قد يكون محبوباً وقد يكون غير محبوب، يعني قد يطلب الإنسان شيئاً لا يحبه وهو مستحيل، وقد يطلب شيئاً لا يحبه ولا يبغضه وهو مستحيل، وقد يطلب شيئاً يحبه وهو مستحيل، فقد يطلب إنسان مثلاً أن يكون له ثلاثة رؤوس، هل يكون له ثلاثة رؤوس وهذا مستحيل وغير محبوب، من الذي يجب أن يكون له ثلاثة رؤوس؟! وقد يطلب شيئاً يحبه لكن التمني طلب المحبوب الذي يرغب في حصوله لكن لا يمكن حصوله.

السؤال: هل الكلام في الحقيقة والمجاز يتفرع من الكلام في مسألة اللغات؟

الجواب: لا، منشأ اللغات خلاف لا ثمرة له، يعني هل اللغات توقيفية أو اصطلاحية؟

هل اللغة علمها الله عز وجل لأدم ثم نقلت عنه أو أنه اصطلاحية فآدم علم أصول الأشياء، وما يحدث للناس يطلع عليه الناس، هذه مسألة لا ثمرة لها، ومسألة الحقيقة والمجاز ليست ناشئة عنها على الترتيب، وإنما مسألة الحقيقة والمجاز ناشئة عن الوضع الأول، يعني هل هناك وضع أول معلوم، ثم معاني منقولة، وهل هناك معاني مجردة أو أن المعاني لا تكون إلا مركبة؟ هذه أصل مسألة الحقيقة والمجاز.

السؤال: ذكرت: مَنْ أَلْفَ شَيْئًا لدفع أذاه ... أكل عليّ، يعني ممكن نقول: مَنْ أَلْفَ شَيْئًا ليدفع أذاه عنه؛ لأن لدفع أذاه لَهُ مَا هِيَ راضية يعني؟

الجواب: لدفع أذى هذا الشيء للدافع، يعني الضمائر يعني: مَنْ أَلْفَ شَيْئًا لدفع أذاه؛ الضمير هنا أذاه: أذى هذا الشيء، لَهُ: للدافع، يعني الأذى صادر من الشيء لَمَنْ دفعه، هو العبارة التي قلتها تدل على المعنى، لكن أقول كَذَلِكَ: هَذِهِ العبارة مستقيمة: "مَنْ أَلْفَ شَيْئًا لدفع أذاه" أذى هذا الشيء؛ لَهُ: أي للدافع، أي: أن الأذى صادرٌ من هذا الشيء لَمَنْ دفعه؛ فهذا لا يضمنه، كالإبل إذا صالت على إنسان، صال جملٌ على إنسان ويريد أن يقتله فقتله هذا الإنسان؛ هذا لا يضمنه؛ لَأَنَّهُ يريد أن يدفع أذى هذا الجمل عنه، وَمَنْ أَلْفَ شَيْئًا لدفع أذاه؛ أي: أذى هذا الشيء؛ هذا الإنسان، يعني الضمير الآن أصبح بالعكس؛ أذاه: أي أذى هذا الإنسان، به: أي بذلك الشيء؛ فإنه يضمنه.

الطالب: يكون إعرابها؛ لدفع أذاه، أذاه: مضاف إِلَيْهِ، وله: جار ومجرور عائد عَلَى الدافع الفاعل.

الشيخ: نعم، عائد إِلَى الدافع الفاعل.

السؤال: الَّذِي يَعْرِفُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ مَاذَا يَفْعَلُ عِنْدَ الطَّوَافِ فِي السَّعْيِ، وَكَذَلِكَ
الاشتراط بغير اللغة العربية؟

الجواب: ينبغي أن يحاول أن يتعلم الأذكار الواجبة باللغة العربية، فإن عجز عن هذا
فلا بأس فيه أن يأتي فيها بما يستطيع، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

السؤال: هل للغة العربية فضل في الإسلام؟ وما حكم مَنْ يُعرض عنها بحُجة التمسك بالهوية؟ وهل ثبت أن اللغة العربية هي لغة أهل الجنة؟

الجواب: اللغة العربية جاء بها القرآن كتاب رب العالمين، كلام ربنا، تكلم بها ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فالقرآن كلام الله تكلم به بحرف وصوت باللغة العربية، واللغة العربية كلام رسولنا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لسان محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، كلام حبيبنا ونبينا وقدوتنا وإمامنا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

واللغة العربية بها نذكر ربنا أصلاً ونتقرب إلى الله، ولا يجوز لمؤمن أن يترك تعلم اللغة العربية في القدر الذي تقوم به عبادته؛ كمعرفة الأذكار الواجبة أذكار الصلاة، ومن قبل هذا قراءة القرآن بالقدر الذي تصح به الصلاة.

فاللغة العربية لغة المسلمين وليست لغة العرب، فلا ينبغي لأحد أن تغره النعرة القومية فيقول: هذه لغة العرب وأنا لا أتشبه بالعرب أنا إفريقي أنا أوروبي أنا كذا؛ فإنها لغة المسلمين، وهي شرفٌ وقد ورد في الأحاديث الصحيحة أنها لغة أهل الجنة، والإعراض عنها بحُجة الهوية أو بحجة القومية دليل ضعف الإيمان، فإنه إعراضٌ عن فهم القرآن فإن القرآن لا يُفهم على حقيقته إلا بفهم اللغة العربية.

لكن لا نقول: إن مَنْ عجز عن اللغة العربية أنه يكون أثماً، لكن نقول: لا تُعرض عنها، للأسف أن بعض أبناء المسلمين يتعلم لغة المستخرب الذي خرب بلده، الذي أسموه زوراً وبهتاناً: بالمستعمر، وهو مستعمرٌ حقيقي من جهة أنه أراد إعمار بلده بتخريب بلدهم وهو

مستخربٌ للبلد، فبعض المسلمين يتعلم هذه اللغة ويُعرض عن اللغة العربية لغة أهل الإسلام.

فنقول: لا شك أن الإعراض عنها رغبة عنها دليل على ضعف الإيمان، وأنه يجب على كل مسلم أن يتعلم من اللغة العربية المقدار الذي تصح به العبادة إذا كان قادراً هذا.

وهناك إشكالية عظيمة الحقيقة في مجتمعنا اليوم هي تمنع تآلف المسلمين كثيراً، وهي أننا قدمنا القومية العرقية على الدين ألغينا أخوة الإسلام بأخوة البلاد وبأخوة الجنس، ولا شك أن هذا أمر عظيم؛ فإن الأصل في المسلمين الأخوة في الله أخوة الإسلام، ولا بأس أن يُحب الإنسان بلده، أن يحب الأرض التي وُلد عليها.

لكنه لا يُقدّم هذا على الإسلام فإن الإسلام مُقدّم على كل شيء؛ ولذلك يجب على المسلم: أن يُبغض قريبه إن كان كافراً، وأن يحب المسلم البعيد من بلادٍ بعيدة إذا كان مسلماً.

باب الإعلام والفنون والتكنولوجيا

السؤال: هذه امرأة تسأل: هل يجوز لها أن تضرب بالدف؛ لأنها رزقت بمولود في يوم

سابعه؟

الجواب: إنّما جاءت الرخصة في الضرب بالدف للنساء في ثلاثة مواطن:

الموطن الأول: في العيدين، فيجوز للنساء أن يضربن بالدفوف ويغنين الغناء الطيب،

ولا سيما إذا كن من الجواري الصغار.

والموطن الثاني: في النكاح، فيُشرع، قلنا في العيد يجوز، وقلنا في النكاح: يُشرع للنساء

أن يضربن بالدفوف في النكاح، وأن يغنين الغناء الطيب، الذي لا فحشاء فيه، فكان مثلاً

مما أثر عن نساء الأنصار، أنهن كن يغنين أتيناكم أتيناكم، فحيونا نحييكم، ولولا الحنطة

السمراء ما سمن دراريكم، وهذا الكلام الطيب الذي ليس فيه فحش، فهذا مشروع، وهذا

أعلى من الجواز؛ لأنه من إعلان النكاح أن يُضرب فيه بالدف، والضرب بالدف إنّما هو

للنساء على الراجح من أقوال أهل العلم في النكاح.

والموطن الثالث: إذا نذرت المرأة أن تضرب بالدف، هي ممنوعة من هذا، لكن لو

نذرت، فإن لها أن تفي بنذرها على قول لبعض أهل العلم للحديث الوارد في ذلك، في

حديث المرأة التي نذرت أن تضرب بالدف على رأس رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأذن لها، وما عدا ذلك فلا يجوز.

يا معاشر المؤمنين؛ إن الدف في غير المواطن التي جاءت بها الرخصة، من مزامير الشيطان، يعني من آلات الموسيقى المحرمة، ألا ترون أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما دخل بيت النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مضطجعاً، وجاريتان من الأنصار تضربان على الدف تغنيان في يوم عيد، لما رأى ذلك قال: أمزمار الشيطان في بيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسمى الدف مزامراً، ولم يقل له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا يا أبا بكر إنه ليس من مزامير الشيطان، وَإِنَّمَا قَالَ: دعهما فإن في ديننا رخصة، أو كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أو حتّى تعلم اليهود أن في ديننا رخصة، أو قال: هذا يوم عيدنا.

← لكن الشاهد أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُنكر على أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قوله: أمزمار في بيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدل ذلك على أن الدف في غير الرخصة من آلات الموسيقى المحرمة، فلا ينبغي للنساء أن يتوسعن في هذا، فيضربن بالدفوف في حفلات التخرج، وفي العقيقة وغير ذلك.

السؤال: ما حكم فتح حساب فيس بوك، علماً بأنه لا يسلم من النظر إلى المتبرجات؟

الجواب: هذه الوسائل قد تكون نعمة، وقد تكون نقمة.

فتكون نعمة: إذا استعملت في خير، ولم تشغل عن الخيرات، ولم تصد عن ذكر الله والواجبات، فإذا استعملها الإنسان في خير، يرسل أحاديث، خطب للعلماء، مواعظ، يعلم الناس، ولم تشغله عن الخير؛ لأن بعض الناس يصبح مثل المذمّن، لا يقرأ قرآناً، لا يقرأ في الكتب، لا يذكر الله، لا يتنفل، لا، لا، طوال الوقت هو على هذه الآلات، على تويتر وعلى الفيس بوك وعلى ...، وهذا لا يصلح.

وبعض الناس يصدّه هذا عن الواجبات، فقد تُقام الصلاة وهو يكتب، وقد تفوته الصلاة كلها، فهذا لا يصلح.

فإذا أشغلت عن الخيرات، أو صدت عن ذكر الله، أو صدت عن الواجبات، أو استعملها الإنسان فيما حرم الله، كانت نقمةً ووبالاً.

ومن أعظم الخطر: أنها أصبحت للأسف مصيدةً للصالحين، فيصطاد بها إبليس الصالحين، ما استطاع عليهم في الشوارع، ما استطاع عليهم مع النساء المتبرجات، لكن أخذ يُجرهم جرّاً إلى الحرام بواسطة هذه الوسائل، وقد يأتي إبليس للصالح ويقول: أختك في الله، تواصل معها على الخاص، انصحها، يا أخت اتقي الله والنار والجنة، والنار

والجنة، ويبكي، والنار والجنة، والنار والجنة، وبعدين كيف حالك؟ ثم يقوده قوداً إلى ما حرم الله.

فيجب الحذر على الرجال والنساء، من التواصل الخاص على هذه الوسائل، ولا ضرورة، المرأة تستطيع أن تكتب وتُعطي هذا لأخيها يُرسل، وطالب العلم أو الشيخ يرد على أخيها، وأخوها يُريها.

فأنا أقول: حذر تحذيراً شديداً، وأني أُسمي هذا مصيدة الصالحين، فيجب الحذر والبُعد والانتباه، والدين أغلى ما عندنا، فينبغي أن نحذر حذراً شديداً، وألا نقع في هذه المصيدة.

السؤال: ما حكم تتبع الأخبار الإجرامية عبر الوسائل الإعلامية؟

الجواب: نحن في زمان كثر فيه الكذب وراج، وأصبح الإعلام في كثير من الأحوال يزور الحقائق، وينقل وقائع ليست صحيحة؛ فيملأ قلوب الناس حقداً على الحاكم، أو على دولة من الدول لا يحبها؛ فينبغي أن نأخذ بالأصول الشرعية في تلقي الأخبار.

والأصل في إعلام اليوم الفسق؛ فيجب أن نتثبت من أخبارهم، وألا نعجل في بناء الكلام على الأخبار؛ فبعض الإخوة قد يستمع خبراً؛ مثلاً: يسمع أنه والله في السعودية حصل كذا؛ ثم يقوم ويخطب الجمعة بناء على هذا الخبر؛ هذا غلط وخط وحنون!!

الخبر ينبغي أن يُتثبت منه، ثم إذا كان صحيحاً ينظر طالب العلم؛ هل فيه خير في نشره أو لا خير في نشره؟ فليس كل صحيح نافعا، ويهم الناس.

السؤال: البعض قد ينشغل بوسائل التواصل عند جلوسه مع والديه أو جلوسه في البيت تاركًا أبنائه، كيف يوفق الإنسان في استخدامه لهذه الوسائل وينشره عبر برامج التواصل؟

الجواب: لا شك أن وسائل التواصل مشغلة، ووسائل التواصل فيها خير كثير وفيها شر كثير، والموفق من عباد الله من انتفع بخيرها وأوصل من خلاها الخير إلى الناس ولم تشغله عما هو أهم منها، أي: اتصف بالصفتين انتفع من خيرها، وأوصل من خلاها الخير للناس، ولم تشغله عما هو أهم، ولا شك أن من المشكلات المعاصرة انشغال الناس بوسائل التواصل الاجتماعي حتى يكاد ينشغل الناس عن الصلاة في المسجد لانشغاله، ربما رأيت الصلاة أقيمت وكبر الإمام تكبيرة الإحرام وترى رجلاً جالساً في آخر المسجد يلعب في هاتفه يتابع الأخبار، يكتب تغريدة.

ولا شك أن هذا من مساوئ هذه الوسائل، ومن مساوئها انشغال الناس بها عما ينبغي أن يكرم ويعتنى به فأصبح الزوج ينشغل عن زوجته بها والزوجة تنشغل عن زوجها بها، فلا يكاد يتحدث الزوجان مع بعضهما؛ بل ربما بلغ الحال أن الزوج أصبح يكلم زوجته عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي، ربما يجلسان على سرير واحد هو يكتب لها وهي تكتب له، وربما انشغل الشخص عن أبيه وأمه بوسائل التواصل، ربما أمه تحدثه وتسأله عن أولاده وهو مشغول يكتب، ثم ينتبه ها كذا، وهذا في الحقيقة من المشاكل؛ ولذلك أنا أرى أن من الخير للمسلم:

أن يخصص له وقتاً لهذه الوسائل ساعة أو نحوها في وقت ما، هذا أولاً.

وثانياً: أنه إذا دخل بيته أغلق هذا الهاتف وانشغل بأهله وزوجته، ثم إذا وجد فراغاً فتح، وإذا وصل إلى بيت أمه أو بيت أبيه قبل أن يقرع الجرس أغلق الهاتف حتى يخرج من البيت.

ومما سمعناه أن امرأة كبيرة في السن رأت انشغال أبنائها بهذه الهواتف، يدخلون وكل واحد ممسك هاتفه، فوضعت سلة عند باب البيت عند الباب من الداخل وقالت الذي يدخل يضع هاتفه في هذه السلة وإذا خرج يأخذ هاتفه، وهذا شيء حسن وطيب.

فينبغي علينا يا إخوة أن نرشد استعمالنا لوسائل التواصل الاجتماعي:

أولاً: أن نسد باب الشر فيها، فنبتعد عن أهل الفتن والشرور.

وثانياً: أن لا نجعلها طاغية على وقتنا، ولا آكلة لوقتنا، للأسف اليوم تسأل مسلماً كم قرأت من القرآن في يومك؟ فيقول اليوم والله ما استطعت مشغول، كم تغريدة قرأت؟ الحمد لله ألف، ما عندك وقت لتقرأ القرآن لتقرأ كلام الله الذي كله بركة، والله أن قراءة القرآن تنزل البركة في اليوم، وكلما أكثر من قراءة القرآن زادت البركة في يومك، تقول ما عنك وقت لتقرأ القرآن وعندك وقت لتقرأ التغريدات وتقرأ كذا، ينبغي أن نرشد يا إخوة الأمر وأن نتنبه لهذا الأمر الذي يدخل علينا كثيراً من الضرر والشر.

السؤال: بعض الناس ينزل برامج في الهاتف يستطيع من خلال هذه البرامج رؤية الرسائل المحذوفة التي تراجع عنها المرسل، فما حكم مثل هذا الفعل؟

الجواب: لا ينبغي هذا مادام أن المرسل رجع عن الرسالة ولم يرد لك أن تراها فلا ينبغي أن تفتش ولا ينبغي أن تتطلب، فقد يكون محتاجاً لشيء فكتبه لك ثم استغنى، وقد يكون بلغه شيء وغضب وكتب شيء ثم استغفر ورجع، ومثل هذا أراه أنه يدخل في السؤال عما لا يحتاجه الإنسان، يدخل في قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، لأن الغالب على هذه الرسائل المحذوفة أنه لو اطلع عليها الإنسان لربما ساءته، ثم هذا حق للمرسل، فلا ينبغي أن يعتدئ عليه، بل من الحكمة يا أخوة أن الإنسان لا يشدد على المرسل في هذه الرسائل، بعض الأزواج مثلاً ترسل له زوجة رسالة ثم تحذف، ثم يأتي ماذا كتبتني؟ خلاص حذفتها، لا والله تخبريني، وهذا قد يقود إلى شر، وقد يؤدي إلى فساد، ولا يرجئ منه صلاح فالحكمة أن ما تركك اتركه فإنك لا تدري ما المخبأ خلفه.

السؤال: والدتي تشاهد الأفلام والمسلسلات الدينية وغير الدينية، فما حكم ذلك؟ وكيف أنصحها؟

الجواب: غريبة المسلسلات الدينية هذه! لا يوجد مسلسلات دينية، وإنما يوجد مسلسلات يزعم أنها تتكلم عن تاريخ الإسلام.

المسلسلات والأفلام كلها حرام سواء ما قيل إنه عن المسلمين وتاريخ المسلمين، وبطولة المسلمين أو غير ذلك؛ لأنها كلها كذب، فيأتي ذاك الذي قد لا يصلي، ويقول: إنه أبو عبيدة، وإنه خالد، وإنه حمزة، يراه الناس في دار للسنيما يضاجع امرأة، وفي دار أخرى يركب على الخيل يقاتل عن الإسلام والمسلمين، يقول: إنه صحابي، كذب، وهراء، وباطل، لا يجوز، ثم هو بنفسه يكذب ويقول: إنه أبو عبيدة، وإنه عمر، وهو ليس كذلك.

وقد أشار بعض مشايخنا إلى أن فيه أمراً آخر، وهو: أنهم يجعلون صورة هذا الصحابي في أذهان الناس هي صورة هذا الرجل، أو صورة تلك المرأة، فينشأ الناشئة؛ بل وينشأ المسلمون وهم يتصورون أن خالد ابن الوليد -**رضي الله عنه**- على هذه الصورة، وأن أسماء على هذه الصورة.

وقد زادوا في الحقيقة في هذه السنوات الأخيرة، فأصبحوا يأتون بالخلفاء الأربعة؛ بل والرسول -**عليهم السلام**-، وكل هذا من الباطل والمنكر الذي لا يجوز فعله، ولا تجوز مشاهدته، وكذلك المسلسلات التي فيها الغرام والهيام والحب؛ بل أخبرني من أثق به أن هناك من مثل مسلسلات على أنها تاريخية أو يسمونهم زعماء دينية ويأتي بقصص حب،

وأن الصحابي الفلاني يواعد الرومية الفلانية عند جذوع النخل أو عند ما أدري ويقابلها -أعوذ بالله-، هذه لا تجوز، ولسنا بحاجة إليها، ويقولون: ندعوا إلى الله بها، النبي -صلى الله عليه وسلم- دعا، والصحابة دعوا، وانتشرت الدعوة في الأرض، ما احتاجوا إلى تمثيل وكذب، ومن عجائب بعض الناس أنهم يحتجون على التمثيل بأن جبريل -عليه السلام- جاء في صورة دحية الكلبي، ويقولون: هذا يدل على التمثيل، جبريل -عليه السلام- كان ممثلاً.

نقول: إذا استطعتم أن تفعلوا ما فعله جبريل فافعلوا، إذا استطعت أن تكون على صورته فافعل، هذا أمر جعله الله -عز وجل- لجبريل -عليه السلام- وليس تمثيلاً، فهذا الرجل على هيئته، وصورته، واسمه يسمى ويتصور بصورة الصحابي أو نحو هذا.

أنا أنصح كل مسلم ومسلمة أن يبتعد عن مشاهدة المسلسلات سواء المسماة بالتاريخية أو المسماة بغيرها، فإنه لا خير فيها، وقواعد شرعنا تقتضي منعها -والله أعلم-.

السؤال: لا نستطيع ترك الهاتف لكثرة الارتباطات وهو يشغلنا كثيراً، فما نصيحتك؟

الجواب: نعم ابتلي الناس هذه الأيام بالهواتف، فتجد الهاتف في يد الإنسان كل الوقت أو أكثر الوقت ينظر هنا وينظر هناك، وهذا في الحقيقة مشغل وقد قلت مراراً وتكراراً لو جعل الناس للقرآن عشر ما يجعلون للهاتف في اليوم لختموا في الشهر مرتين أو ثلاثاً، والنصيحة: التخفيف من استعمال هذا الهاتف، ومن لم يكن ذا شغل يحتاج إلى المتابعة بالهاتف فليخصص له وقتاً ينظر فيه في الهاتف ويرد على ما يريد، كأن يجعل له ساعة في اليوم مثلاً في أول النهار وساعة في آخره في الليل، ويغلقه في بقية الوقت، فإن هذا أنفع للإنسان، الهواتف ضارة بما تصدر من أشعة ومبلدة لحس الإنسان، وقاطعة للصلة ومبعدة عن طلب العلم، وللأسف كثير مما يأتي فيها شر وفتن، وتنقل لك فتن الأرض البعيدة عنك، فلان قال وفلان قال، وفلان قال، وكذا وكذا، ولست بحاجة إلى هذا.

فالنصيحة لنفسي وإخواني أن نقلل استعمال الهاتف إلا فيما لا بد منه، وأن نجعل لهذه الوسائل وقتاً خاصاً، ثم نغلقها بعد ذلك إلا من كان عنده من يحتاج إلى متابعة كمريض أو ما كان بعيداً عن أهله ويحتاج أن يتابعهم، فيحاسب نفسه ولا يطلق لنفسه العنان في هذه المسألة، وكذلك التجارة الذين يحتاجون إلى متابعة تجارتهم، لكن ينبغي على الإنسان أن يحرص ألا يأكل الهاتف وقته، وألا يضيع استعمال الهاتف خيراته وطاعاته لله **سُبْحَانَهُ** وَتَعَالَى.

السؤال: نرجو بيان حكم الأناشيد الإسلامية؟

الجواب: أنا لا أعرف أناشيد إسلامية، ولكنه غناء بموسيقى وغناء بدون موسيقى، هذا الموجود، الموجود غناء بموسيقى، وغناء بغير موسيقى، **والأناشيد التي يسمونها إسلامية التي هي نوع من أنواع الغناء لكنها بدون موسيقى عليها محاذير كثيرة:**

﴿ **منها أولاً:** أنها تؤثر في القلب عشقاً كما يؤثر في الغناء.

﴿ **ومنها:** أنها تحصل للنفس طرباً قد لا يحصله الغناء.

﴿ **ومنها:** أنه يحصل تعلق بها وتصرف عن ذكر الله كثيراً.

﴿ **ومنها:** في ذات في كلامها من مخالفات عقدية وشرعية، من استغاثه بغير الله، يا صلاح الدين قم، أين يقوم؟! مخالفات شرعية، مخالفات عقدية، فهذه التي تسمى بالأناشيد الإسلامية لا تجوز، وهي نوع من أنواع الغناء، ولا أعرف دليلاً يدل على جوازها إذا كانت عادة، فكيف إذا جعلت عبادة؟! كيف إذا أصبح الإنسان يتقرب إلى الله بالأناشيد وقادمون قادمون، كما يتقرب إلى الله **عز وجل** بقوله: ﴿الم ﴿١﴾﴾ [البقرة: ١]؟! لا شك أن الأمر هنا أعظم وأخر؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإذا كان المقصد عبادة، فوسيلته عبادة مبنية على التوقيف.

فالتقرب إلى الله بالأناشيد بدعة لا شك في هذا، وتقربك إلى الله بما لم يشرعه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فأقول كام قلت: إني لا أعرف دليلاً يدل على الجواز، كيف وقد أصبحت

الأنشيد كأنها موسيقى إذا سمعتها تكاد تقول: إن هنا وترًا، يأتون بأصوات صغار وكبار، والصغير عبارة عن آلة موسيقية، ويتتنن يعرف أنه آلة موسيقية، وهي في الحقيقة التي يسمونها المؤثرات الصوتية في الموسيقى والمؤثرات الصوتية هنا عندهم بما يسمونها الأنشيد الإسلامية، ثم أدخلوا فيها أيضًا الطبول والدفوف ونحو هذا فوق هذا، فالحقيقة أنه حتى من قال من علمائنا إن الأنشيد الإسلامية بالشروط التي ذكروها تجوز، وهي كلها ورب الكعبة لا تنطبق على أنشيد الجماعات الموجودة من الأصل، لكن هم يأخذون مثلاً كلمة للشيخ، هو قال: الأنشيد، ماذا قال بعدها؟ قال: بشروط ستة، هذه الشروط كلها لو ذكروها ما وقعت على الأنشيد.

لكني أجزم أن من قال من مشايخنا إن الأنشيد الإسلامية بالشروط لا بأس بها لو عرضت عليه الأنشيد الموجودة بالأشرطة اليوم أداء وطريقة لما تردد في تحريمها، وهذا واضح، والذين يرون المنشدين على المسارح يعرفون كيف أنه لا فرق بينهم وبينه المطربين، لا في الحركة، ولا في العبارة، ولا في النغمة، ولا في المؤثرات، فلا شك الذي أجزم به وأدين الله عز وجل به أن هذه الأنشيد لا تجوز ولا يجوز نسبتها إلى الإسلام.

السؤال: يقول: هل العلماء مجمعون على تقديم المعازف والموسيقى، إن كان إجماع في هذه المسألة، فمن يدعي الخلاف فيها يكون قاذحاً للإجماع، فماذا يترتب على القدح في الإجماع؟

الجواب: المؤمن لا يسأل عن الإجماع، الشيء لا يكون حراماً فقط؛ لأن العلماء أجمعوا على حرمة، ولا يكون فيه سعة إذا اختلف العلماء في حرمة هذا أولاً.

الأحكام مبنية على الأدلة، وعلى فهم السلف للأدلة، وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على حرمة الغناء، وفهم الصحابة **رضوان الله تعالى عليهم** ذلك، وكان منهم من يقسم بالله على هذا، والأقاصيص التي تُذكر في ألف ليلة وليلة عن حسان وغيره من الصحابة والتابعين، هذه مثل ما في قصص ألف ليلة وليلة جبل قاص وملك الجن، وما كان من السحرة في بغداد، وجودر بن عمر ولقي امرأة ممسوخة كلباً، وثم تحولت إلى امرأة، خرافات ودجل.

أما الثابت الصحيح فهو المنع، وقد أجمع السلف على حرمة الغناء، ولا يمكن أن يوجد بطريق صحيح عنهم، إلا المنع، وهذا أمر ظاهر، ومن تأمل الغناء علم يقيناً أنه حرام، فإنه يصد عن ذكر الله يقيناً، ويُنبِت حب الحرام في القلب يقيناً، الذي يستمع إلى الغناء والموسيقى تجد في قلبه الغرام المحرّم والحب المحرّم، ويقولون: هؤلاء الذين لا يرجعون إلى النصوص يتكلمون من عواطفهم وأهوائهم وما يطلبه المستمعون، يقولون: الغناء يهذب الوجدان.

والله الغناء يُعَذِّبُ من يستمع إليه، إمَّا يصبح قلبًا منكسرًا يحب النساء ويتتبع النساء، ويبحث عن امرأة تحبه، واليوم الإنترنت فضاء واسع في هذا، ولا يحب جَنِيَّة، يجلس في الغرفة ويتأمل الجَنِيَّة هذه، في وصفها وطولها وعرضها، ويتنهج وهو يسمع الغناء، الَّذِي يهذب النفوس القرآن كلام الله، والعلم، أما الغناء يُنبت كل رذيلة في القلب، شاء العبد أم أبى، يجون يشغلون الأغنية هذه تأخذ ثلاث ساعات أربع ساعات في الليل إلى آذان الفجر، لا يقوم يقول الله أَكْبَرُ ولا شيء، إِلَّا ويسمعه، والله أَعْلَمُ ما يقع في قلبه، شر وبلاء، ويصد عن ذكر الله يقينًا، وينبت في القلب حبًا حرام، والله لو لم ترد نصوص وكلمات عن السلف في تفسير النصوص في تحريم الغناء، لقلنا: إن الغناء حرام بقواعد الشريعة العامة، فنسأل الله أن يهدي الجميع.

السؤال: ما حكم المؤثر الصوتي في الأناشيد الإسلامية؟

الجواب: اليوم ما يسمّونه أناشيد هو في الحقيقة أغاني في اللهجات، يغنون باللهجات، لهجة مصرية، ولهجة شامية، ولهجة سعودية، ويغنون عن الحب مثلاً: المغني، ينشدون عن الحب، ويدخلون الموسيقى باسم المؤثرات كأنهم يظنون أن الموسيقى هي الوترية فقط، وليس الأمر كذلك، كل ما نغم فهو موسيقى، لو ضرب بمسمار على الصخر هذه موسيقى، هذه الأنغام التي يدخلونها الآن بحجة أنها مؤثرات عن طريق الكمبيوتر والحاسب الآلي هي أشدّ تطريباً من الآلات الوترية، فهي موسيقى سمّوها ما يسمونها فهي حرام.

وكذلك الأناشيد التي بدون مؤثرات ولكنها على طريقة الصوفية تنغيماً وذكرًا، فيذكرون فيها لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الطرق المبتدعة في ذكر الله، هذه أيضاً لا تجوز، وبعض الناس انتقل إلى الالتواء بالأناشيد عن القرآن، بعض الناس يلهي بالأغاني الصريحة عن القرآن، وانتقل إلى الالتواء بالأناشيد عن القرآن، وعن ذكر الله على الطريقة الشرعية الصحيحة، فعلى كل حال؛ هذه المؤثرات لا أتردد بأنها موسيقى، وأنها محرمة كالموسيقى، ولا يجوز استماعها.

الفهرس

كتاب العقيدة	١
باب الإيمان	٢
باب نواقض الإيمان	٨٣
باب السحر والجن والحسد	١٦٠
باب البدع والمحدثات	١٩٤
باب الصحابة	٢٢١
باب الفرق والمذاهب	٢٢٣
باب الولاء والبراء	٢٦٢
كتاب التفسير وعلوم القرآن	٢٧٤
باب فضائل القرآن وخصائصه	٢٧٥
باب أحكام المصاحف	٣٠١
باب علوم القرآن	٣٠٨
باب التفسير	٣١٤
كتاب الحديث وعلومه	٣٢٨
باب شروح الحديث	٣٢٩
باب مقتطفات حديثية	٣٧١

باب علوم الحديث	٣٨١
باب الجرح والتعديل	٣٩٤
كتاب أصول الفقه	٣٩٧
باب القواعد الفقهية	٣٩٨
باب أصول الفقه	٤٣٩
باب الدلالات	٤٦٦
باب الإجماع	٤٩٨
باب الاجتهاد والتقليد	٥٠٩
باب التكليف	٥٣٧
كتاب الطب والتداوي	٥٥١
باب الرقية	٥٥٢
باب التداوي	٥٦٢
باب الحجامة	٥٨٣
باب العمليات الجراحية	٥٨٨
كتاب اللباس والزينة	٦١٥
باب اللباس	٦١٦
باب الزينة	٦٦٧
باب الصور والتصوير	٧١٨
كتاب الآداب والأخلاق والرقائق	٧٣٧
باب الآداب	٧٣٨

باب الأخلاق	٧٥٩
باب الزهد والرقائق	٧٧٩
كتاب العلم والدعوة	٨٧١
باب فضل العلم والعلماء	٨٧٢
باب طلب العلم وآدابه	٩٠٠
باب علوم مختلفة	٩٦٥
باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٩٦٨
باب دعوة غير المسلمين	٩٩٥
باب قضايا دعوية	١٠٠٠
كتاب الذكر والدعاء	١٠٢٦
باب أذكار الصباح والمساء	١٠٢٧
باب أذكار اليوم والليلة	١٠٣٢
باب أذكار متفرقة	١٠٣٣
باب فضل الذكر	١٠٣٥
باب آداب الذكر والدعاء	١٠٤٧
باب الدعاء	١٠٩٠
كتاب المسائل متفرقة	١٠٩٩
باب اللغة	١١٠٠
باب الإعلام والفنون والتكنولوجيا	١١٠٩
الفهرس	١١٢٥